

قامت الطالبة بعمل بصورياً تحسباً رأت اللجنة

المملكة العربية السعودية

جامعة أم القرى

مكة المكرمة

كلية الدعوة وأصول الدين

الدراسات العليا - الكتاب والسنة

المجتمع الإسلامي

كما تحوره سورة المائدة

رسالة دكتوراه

إعداد الطالبة

عفاف محمد سعيد بن محمود عبيد

إشراف الدكتور

عبد الباسط إبراهيم بلبول

١٤١١ هـ

الجزء الأول



٤٣٧٥

المشرف
د/عبد الباقى
د/عبد الوهاب
د/عبد الوهاب
د/عبد الوهاب

١٤/٥/٢٠١٤



بسم الله الرحمن الرحيم

ملخص رسالة الدكتوراه : « المجتمع الإسلامى كما تصوره سورة المائدة »

تشتمل الرسالة على مقدمة ، وتمهيد ، وخمسة أبواب ، وخاتمة .

المقدمة : وفيها بيان سبب اختيارى لهذا الموضوع وأهميته .

التمهيد وفيه : ١ - وجه التسمية بسورة المائدة .

٢ - المناسبة بينها وبين سورة النساء .

٣ - بيان أن هذه السورة من آخر سور القرآن نزولاً .

٤ - المقاصد التى اشتملت عليها السورة .

الباب الأول : تكلمت فيه ، عن أسباب استقرار المجتمع الإسلامى ، ومنها :

الوفاء بالعهود ، والتعاون على البر والتقوى بون الإثم والعدوان ، وكمال الدين الإسلامى وما يستوجب ذلك ،

والأمر بالمعروف والنهى عن المنكر .

الباب الثانى : عن السمع والطاعة والاحترام من أهل الكتاب ، وفيه :

طاعة الله ، وطاعة رسوله صلى الله عليه وسلم واجبتان ، وطاعة أولى الأمر واجبة في غير معصية ، والاحترام من

غدر اليهود والنصارى ، وصور من ذلك الغدر .

الباب الثالث : عن الحكم بما أنزل الله تعالى ، تناولت فيه ، مصادر التشريع الإسلامى ، والفرق بين الأحكام التشريعية

والقوانين الوضعية ، ثم فصلان يبينت في الأول : وجوب الحكم بما أنزل الله ، وفي الثانى : قلت ، الحكم بما أنزل

الله مقرر في شريعتى موسى وعيسى عليهما السلام .

الباب الرابع : عن من له حق الولاية ، وفيه ، الله ورسوله والمؤمنون هم الأولياء ، وما يترتب على ولاية اعداء الإسلام من آثار

سيئة .

الباب الخامس : عن الأحكام الفقهية في سورة المائدة ، وهى من أهم أسباب استقرار المجتمع الإسلامى ، ولا يستقيم افراده

وجماعاته إلا بالالتزام بها .

وقد فصلت الكلام عنها في مباحث ، ومنها النهى عن تحليل شعائر الله ، وتحريم القتال في الشهر الحرام ، وتحريم

صد القاصدين بيت الله الحرام ، وحرمة العدوان على الآخرين ، كما تناولت ، معنى الحراية ، وحكمها ، وحكم من تاب من

المحاربين ، ومن هذه المباحث ، معنى الردة ، وحكمها ، وحكم من تاب من المرتدين ، ومنها شهادة غير المسلمين من اليهود

والنصارى في الوصية في السفر ، وهل تقبل أو لا .

وأما الخاتمة فضممتها خلاصة مركزة للبحث ، والنتائج التى تم الوصول إليها ومنها أن في الالتزام بشريعة الإسلام

قوة للفرد والجماعة ، وتحقيقاً للأمن والاستقرار . ومنها أن سائر أمم العالم مطالبون بالإيمان بالله ورسوله ، وكل أمر متنازع

فيه إنما أمره إلى الله ورسوله ، وقلت : إن الأحكام الشرعية تقسم بالسمو والشمول والكمال ، وأنها كفيلة بحفظ الدماء

والأموال والأعراض بخلاف القوانين الوضعية التابعة للهوى والغرض ، ومنها وجوب الاحترام من غدر اليهود والنصارى الذين

جبلوا على نقض العهود والمواثيق فيما بينهم وبين الله ، وفيما بينهم وبين الناس ، وبينت أن التعاون على البر والتقوى بون الأثم

والعدوان هو لب الإيمان وأساس الاستقرار .

وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين .

المشرف : د . عبد الباسط إبراهيم بليول

الطالبي : عقاف محمد سعيد بن محمود عيد

يعتمد : عميد كلية الدعوة وأصول الدين

ط . علي بن نفيح الحلياني

الحمد لله رب العالمين ، القائل في كتابه العزيز :

﴿١﴾ تَبَارَكَ الَّذِي نَزَّلَ الْفُرْقَانَ عَلَى عَبْدِهِ لِيَكُونَ لِلْعَالَمِينَ نَذِيرًا

والقائل : إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ يَهْدِي لِلَّتِي هِيَ أَقْوَمُ وَيُبَشِّرُ

﴿٢﴾ الْمُؤْمِنِينَ الَّذِينَ يَحْمِلُونَ الصَّلَاحَاتِ أَنَّ لَهُمْ أَجْرًا كَبِيرًا

والقائل :

﴿٣﴾ كَتَبْنَا إِلَيْكَ مَبْرُوكًا نَبِّئُوا بِآيَاتِنَا وَلَسْتَ ذَكَرُوكَ إِلَّا لَبِيبًا

والصلاة والسلام على سيدنا محمد ، أشرف الأنبياء ، وخاتم الرسل .

وعلى آله الطيبين ، وأصحابه الغر الميامين ، وبعد :

فإن القرآن الكريم كلام الله تعالى ، ووحيه إلى نبيه الأمين ، محمد صلى

الله عليه وسلم ، وخطابه إلى خلقه ، من ملائكة وإنس وجن .

أوضح فيه الإسلام ، وهو توحيده سبحانه وتعالى ، وإفراده بالعبادة دون

سواه ، وتبذد الشرك وعبادة الأوثان ، ثم طاعته سبحانه فيما أمر به ، والانتهاز عما

نهى عنه ، والإقرار برسالة رسوله صلى الله عليه وسلم ، وتصديق كل ما جاء به

من عند الله ، واتباع كل ما أمر به ، واجتناب كل نهى عنه .

١ - سورة الفرقان : ١ .

٢ - سورة الإسراء : ٩ .

٣ - سورة ص : ٢٩ .

إن القرآن الكريم هو دستور المسلمين ، وحجة الله تعالى على العالمين ، وهو المعجزة الخالدة ، التي سبقت علم العلماء ، وتفوقت على فصاحة الفصحاء ، وفاقته بلاغة البلغاء ، فقد كان العرب أمة فصاحة وبلاغة ، وبيان وحكمة ، فشاعت إرادة الله عز وجل أن تكون معجزة رسوله صلى الله عليه وسلم من جنس ما برع فيه العرب ، من الفصاحة والبيان ، فأنزل الله عليه هذا القرآن المبين الحكيم ، الذي هو في قمة الفصاحة ، وذروة البلاغة ، وتحداهم أن يأتوا بمثل أقل سورة منه فعجزوا وانقطعوا ، وراحوا يهنون ويقولون عنه : هذا سحر مبين ، هذا أساطير الأولين ، لكن الله - تبارك وتعالى - رد عليهم كل الأقوال بقوله مخاطباً رسوله صلى الله عليه وسلم :

قُلْ أَنْزَلَهُ الَّذِي يَعْلَمُ السِّرَّ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ إِنَّهُ كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا ﴿١﴾

وقد شرع سبحانه وتعالى في هذا القرآن العظيم القوانين والأحكام ، التي يجب على كل مسلم ومسلمة مراعاتها والالتزام بها ، كما شرع فيه النواهي التي يجب عليهم تركها واجتنابها .

وبتلك القوانين والأحكام ، والأوامر والنواهي ، كان القرآن ، ولم يزل ، دستوراً لحياة الإنسان ، تنتظم به شئونه الاجتماعية والقضائية ، كما تنتظم به العلاقات التي بين أفراد الأسرة ، من آداب وسلوك وأخلاق ، والعلاقات التي بين الأفراد والمجتمعات في الأمة الواحدة ، وبين الأمم المختلفة في سلمها وحربها .

وبتلك القوانين والأحكام ، والأوامر والنواهي أرسى القرآن العظيم قواعد العدالة والمساواة بين الناس ، وقضى على العقائد الزائفة ، والأخلاق الفاسدة ، التي كانت تسود المجتمع العربي في الجاهلية .

أسأل الله العلي الكبير أن يرزقنا التدبر في كتابه ، والعمل بما فيه .

وبعد ، فهذا البحث الذي أقدمه عن " المجتمع الإسلامي كما تصوره سورة المائدة ، هو دراسة بذلت فيها أقصى الجهد ، أملاً في ثواب الله تعالى ، وتطلعاً إلى مرضاته وبيان الأحكام والنظم التي شملتها هذه السورة الكريمة لتنظيم المجتمع الإسلامي .

وإني أرى من الواجب عليّ - في هذه المقدمة - بيان اختيار هذا الموضوع على النحو التالي :

أولاً : بيان مدى التزام الناس ، في الواقع الإسلامي بهذه القضايا .

ثانياً : تفصيل القضايا التي تتناول تقويم المجتمع الإسلامي وتوجيهه إلى الأكمل والأفضل ، والتي منها :

أ - الوفاء بالعهود .

ب - التحذير من أعداء الإسلام .

ج - وجوب الحكم بما أنزل الله .

د - من له حق الولاية على المسلمين .

ثالثاً : الإسهام في شرف خدمة جانب مما اشتمل عليه كتاب الله عزوجل .

خطة الدراسة :

موضوع هذه الرسالة هو " المجتمع الإسلامي كما تصوره سورة المائدة " .

أما خطتها فهي : مقدمة ، وتمهيد ، وخمسة أبواب ، وخاتمة .
أما المقدمة :

فقد خصصتها لبيان جوانب من عظمة القرآن العظيم ، والأهداف التي رجوتها من وراء هذه الدراسة .

وأما التمهيد :

فقد تناولت فيه الأمور التالية :

أولاً : وجه التسمية بسورة المائدة .

ثانياً : المناسبة بينها وبين السورة السابقة " النساء " .

ثالثاً : بيان أن هذه السورة من آخر سور القرآن الكريم نزولاً .

رابعاً : المقاصد التي اشتملت عليها السورة .

وأما الباب الأول : فعنوانه : " من أسباب استقرار المجتمع الإسلامي " .

وقد قسمته إلى أربعة فصول :

الفصل الأول : الوفاء بالعهود .

الفصل الثاني : التعاون على البر والتقوى دون الإثم والعدوان .

الفصل الثالث : كمال الدين الإسلامي وما يستوجب ذلك .

الفصل الرابع : الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر .

وأما الباب الثاني : فعنوانه " السمع والطاعة والحذر من أهل الكتاب " .

وقد قسمته إلى ثلاثة فصول :

الفصل الأول : طاعة الله وطاعة رسوله واجبة الاتباع .

الفصل الثاني : طاعة أولى الأمر واجبة فى غير معصية .

الفصل الثالث : الحذر من غدر اليهود والنصارى وبيان صور من ذلك .

وأما الباب الثالث : فعنوانه " الحكم بما أنزل الله " .

وقسمته إلى : تمهيد ، وفصلين ، والتمهيد وفيه :

الأول : مصادر التشريع الإسلامى .

الثاني : الفرق بين الأحكام التشريعية والقوانين الوضعية .

الفصل الأول : وجوب الحكم بما أنزل الله .

الفصل الثانى : الحكم بما أنزل الله مقرر فى شريعتى موسى

وعيسى عليهما السلام .

وأما الباب الرابع : فعنوانه " من له حق الولاية " .

وقسمته إلى فصلين هما :

الفصل الأول : الله ورسوله والمؤمنون هم الأولياء .

الفصل الثانى : ما يترتب على ولاية أعداء الإسلام من آثار سيئة .

وأما الباب الخامس : " الأحكام الفقهيّة فى سورة المائدة " .

فقد تحدث فيه عن ست عشرة مبحث :

المبحث الأول ، وفيه :

١ - تحليل بهيمة الأنعام .

٢ - استثناء ما استثنى من الحل .

المبحث الثاني ، وفيه :

- ١ - النهي عن تحليل شعائر الله تعالى .
- ٢ - تحريم القتال في الشهر الحرام .
- ٣ - الهدى والقلائد .
- ٤ - تحريم صد القاصدين بيت الله الحرام .
- ٥ - إباحة الصيد بعد التحلل من الإحرام .
- ٦ - حرمة العدوان على الآخرين .

المبحث الثالث ، وفيه :

- ١ - تحريم الميتة .
- ٢ - تحريم الدم .
- ٣ - تحريم لحم الخنزير .
- ٤ - تحريم ما أهل لغير الله به .
- ٥ - تحريم المنخنقة .
- ٦ - تحريم الموقوذة .
- ٧ - تحريم المتردية .
- ٨ - تحريم النطيحة .
- ٩ - تحريم ما أكل السبع إلا ما أدرك ذكاته .
- ١٠ - تحريم ما ذبح على النصب .
- ١١ - تحريم الاستقسام بالأزلام .
- ١٢ - حكم المضطر إلى أكل الميتة .

المبحث الرابع ، وفيه :

- ١ - معنى الطيبات .
- ٢ - تعليم الجوارح .
- ٣ - حكم الأكل مما أمسكت الجوارح .
- ٤ - وجوب ذكر اسم الله عند إرسال الجوارح .

المبحث الخامس ، وفيه :

- ١ - حكم طعام أهل الكتاب .
- ٢ - حكم التزوج من المحصنات من أهل الكتاب ، وشرط إعطاء المهر .

المبحث السادس ، وفيه :

- ١ - معنى القيام إلى الصلاة .
- ٢ - فرائض الوضوء .
- ٣ - وجوب الغسل .
- ٤ - حكم المسح على الخفين .
- ٥ - وجوب التيمم عند عدم وجود الماء .
- وحكم المريض والمسافر في التيمم .
- ٦ - معنى ملامسة النساء .
- ٧ - المراد بالصعيد الطيب .

المبحث السابع ، وفيه :

- ١ - من هو المحارب ؟ .
- ٢ - حكمه .
- ٣ - هل قتال المحارب كفارة له أو لا ؟ .
- ٤ - حكم من تاب من المحاربين .

المبحث الثامن ، وفيه :

- ١ - متى تقطع اليد فى السرقة ؟ .
- ٢ - هل يكون غرم مع القطع أو لا ؟ .
- ٣ - معنى القطع ، والموضع الذى تقطع فيه اليد .
- ٤ - حكم من تاب من السرقة وأصلح .

المبحث التاسع ، وفيه :

- ١ - النفس بالنفس .
- ٢ - والعين بالعين .
- ٣ - والأنف بالأنف .
- ٤ - والأذن بالأذن .
- ٥ - والسن بالسن .
- ٦ - حكم الجروح .

المبحث العاشر ، وفيه :

- ١ - معنى الردة .
- ٢ - حكم الردة .
- ٣ - حكم من تاب من المرتدين .

المبحث الحادي عشر ، وفيه :

- ١ - معنى اليمين .
- ٢ - معنى اللغو في اليمين وحكمه .
- ٣ - كفارة اليمين .

المبحث الثاني عشر ، وفيه :

- ١ - تعريف الخمر .
- ٢ - حكم شارب الخمر .
- ٣ - تعريف الميسر .
- ٤ - تعريف الأنصاب .
- ٥ - تعريف الأزلام .
- ٦ - حكم الميسر ، والأنصاب ، والأزلام .

المبحث الثالث عشر ، وفيه :

- ١ - حرمة الصيد حال الإحرام .
- ٢ - جزاء من قتل الصيد وهو محرم .
- ٣ - كفارة من قتل الصيد وهو محرم .

المبحث الرابع عشر ، وفيه :

- ١ - المقصود بالبحر .
- ٢ - المراد بصيد البحر عموماً .
- ٣ - المراد بطعام البحر .
- ٤ - المقصود بالسيارة .
- ٥ - حكم صيد البحر للمحرم وغيره .

المبحث الخامس عشر ، وفيه :

- ١ - معنى البحيرة .
- ٢ - معنى السائبة .
- ٣ - معنى الوصيعة .
- ٤ - معنى الحامى .
- ٥ - حكم البحيرة ، والسائبة ، والوصيعة ، والحامى .

المبحث السادس عشر ، وفيه :

- ١ - شهادة غير المسلمين من اليهود والنصارى ، وهل تقبل أو لا تقبل ؟ .

وقد تضمنت هذه الدراسة ما يلي :

- ١ - الآيات الكريمة التى عالجت هذه الأبواب والفصول من سورة المائدة ، ومن غيرها من سور القرآن الكريم .
- وعزوت الآيات إلى السور القرآنية ، مع بيان رقم كل آية .
- ٢ - الأحاديث النبوية التى لا بد منها لتوضيح المراد من كلام الله ، رب العالمين ، وتخريج هذه الأحاديث من مصادرها ، وبيان درجة كل منها حديثاً حديثاً .
- ٣ - كما تضمنت تحليلاً للنصوص ، وأسباب نزول الآيات ، وآراء العلماء فيها والترجيح بينها .
- ٤ - وضعت فى الاعتبار المجتمع الإسلامى كما تصوره السورة الكريمة ، ونبّهت على ذلك فى نهاية كل فصل من فصول الرسالة .
- ٥ - أضفت لهذه الدراسة تراجم الأعلام ، وأثبتها فى نهاية الرسالة بعد الخاتمة .
- ٦ - اعتمدت على المصادر والمراجع العلمية المعتمدة ، مع بيان الجزء والصفحة .

٧ - تناولت الأحكام فى السورة الكريمة بشىء من التفصيل مع ترجيح ما يراه العلماء راجحاً بالدليل ، وذلك لضرورة هذه الأحكام فى إصلاح المجتمع المسلم .

٨ - فسرت الكلمات الغريبة من كتب الغريب والمعجم المعتمدة .

٩ - أما النصوص التى تصرفت فيها فقد أثبت مصادرها بالهامش ، يسبقها كلمة " انظر " أو أقول بعد ذكر المصدر: " بتصرف " أو " بتصرف واختصار " .

١٠ - وإذا رجعت فى المسألة لأكثر من مرجع أثبت المراجع التى رجعت إليها ، مع ذكر الجزء والصفحة .

وأما الخاتمة : فقد ضمنتها خلاصة مركزة للبحث ، والنتائج التى أمكن التوصل إليها .

وقد ذيلت البحث بالفهارس التفصيلية المتنوعة اللازمة له .

التعمير

التمهيد

سورة " المائدة " من السور المدنية ، وآياتها مائة وعشرون آية . أنزلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم في الحديبية ، في السنة السادسة من الهجرة . <١>
وسوف أتحدث - إن شاء الله تعالى - في هذا التمهيد عن :

أ - سر التسمية بسورة المائدة .

ب - المناسبة بينها وبين السورة السابقة " النساء " .

ج - بيان أن هذه السورة من أواخر سور القرآن نزولاً .

د - المقاصد التي اشتملت عليها هذه السورة الكريمة .

أولاً : السر في تسمية سورة " المائدة " بهذا الاسم :

تسمية سور القرآن الكريم توقيفي من النبي صلى الله عليه وسلم من الأحاديث والآثار .

والسورة قرآن ، وتشمل على أي ذى فاتحة وخاتمة ، وأقلها ثلاث آيات وهي المسماة باسم خاص بتوقيف منه صلى الله عليه وسلم <٢> .

وسورة المائدة سميت بهذا الاسم في كتب التفسير وكتب السنة ، لأن فيها قصة المائدة التي سألها الحواريون عيسى عليه السلام .

وذلك في قوله : إِذْ قَالَ الْحَوَارِيُّونَ يَعْيسَى ابْنُ مَرْيَمَ هَلْ يَسْتَطِيعُ رَبُّكَ أَنْ
يُنزِلَ عَلَيْنَا مَائِدَةً مِنَ السَّمَاءِ قَالَ اتَّقُوا اللَّهَ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴿١١٣﴾ قَالُوا نُرِيدُ أَنْ
تَأْكُلَ مِنْهَا وَتَطْمَئِنَّ قُلُوبُنَا وَتَعْلَمَ أَنْ قَدْ صَدَقْتَنَا وَتَكُونَ عَلَيْنَا مِنَ الشَّاهِدِينَ ﴿١١٤﴾
قَالَ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ اللَّهُمَّ رَبَّنَا أَنْزِلْ عَلَيْنَا مَائِدَةً مِنَ السَّمَاءِ تَكُونُ لَنَا عِيدًا لِأَوَّلِنَا وَآخِرِنَا
وَأَيَّةً مِنْكَ وَارْزُقْنَا وَأَنْتَ خَيْرُ الرَّازِقِينَ ﴿١١٥﴾ قَالَ اللَّهُ إِنِّي مَنزِلُهَا عَلَيْكُمْ فَمَنْ يَكْفُرْ بَعْدَ مِنْكُمْ
فَإِنِّي أُعَذِّبُهُ عَذَابًا لَا أُعَذِّبُهُ أَحَدًا مِنَ الْعَالَمِينَ

<٣>

وتسمى أيضاً بالعقود ، والمنقذة ، لأنها تنقذ صاحبها من ملائكة العذاب <٤> .

١ - تاريخ الطبري : ٨٦/٢ * طبعة بيروت .

٢ - انظر الاتقان في علوم القرآن للسيوطي : ٦٩/١ دار المعرفة بيروت - لبنان .

٣ - سورة المائدة : ١١٢ - ١١٥ .

٤ - روح المعاني للكلاسي : ٤٧/٧ ، والاتقان في علوم القرآن للسيوطي ٧١/١ .

ثانياً: المناسبة بين سورة المائدة والسورة السابقة وهى سورة النساء :

تعد سورة " النساء" من أطول السور المدنية فى القرآن - بعد سورة البقرة - <١> . واسمها توقيفى من النبى صلى الله عليه وسلم بالأحاديث والآثار <٢> .

ووجه تسميتها بسورة النساء ، أنها افتتحت بأحكام صلة الرحم ، ثم بأحكام تخص النساء ، وأن فيها أحكاماً كثيرة من أحكام النساء ، كما أنها ختمت بأحكام تخصهن أيضا <٣> .

وقد اشتملت على أغراض كثيرة ، أكثرها تشريع معاملات الأقرباء وحقوقهم ، فكانت فاتحتها مناسبة لذلك ، بالتذكير بنعمة خلق الله ، وأنهم جديرون بأن يشكروا ربهم على ذلك ، وأن يراعوا حقوق النوع الذى خلقوا منه ، بأن يصلوا أرحامهم القريبة والبعيدة ، بالرفق بالضعفاء واليتامى ، وأن يراعوا حقوق النساء من نوعهم ، بإقامة العدل فى معاملتهن ، وفيها الإشارة إلى عقود النكاح والصداق ، وقوانين المعاملة مع النساء فى حالتى الاستقامة والانحراف من كلا الزوجين ، ومعاشرتهن بالمعروف وببيان ما يحلّ الزواج منهن ، والمحرمات بالقرابة أو الصهر ، وأحكام الجوارى بملك اليمين ، وكذلك حقوق مصير المال إلى القرابة وتقسيم ذلك ، وحقوق حفظ اليتامى والوصاية عليهم .

ثم أحكام المعاملات بين جماعة المسلمين فى الأموال والدماء ، وأحكام القتل عمداً وخطأ ، وتأصيل الحكم الشرعى بين المسلمين فى الحقوق ، والدفاع عن المعتدى عليه ، والأمر بإقامة العدل بسدون مصانعة ، والتحذير من اتباع

١- فى ظلال القرآن/ سيد قطب / ١/ ٥٥٥ / دار الشروق / الطبعة الشرعية الثامنة / ١٣٩٩ - ١٩٧٩ م .

٢- الاتقان فى علوم القرآن للسيوطى ١/ ٦٩ .

٣- تفسير التحرير والتنوير / الشيخ محمد الطاهر ابن عاشور : ٣/ ٢١١ / دار التونسية للنشر / تونس

الهورى ، والأمر بالبر والمواساة ، وأداء الأمانات ، والتمهيد لتحريم شرب
الخمير ، وطائفة من أحكام الصلاة ، والطهارة ، وصلاة الخوف .

ثم تحدثت السورة الكريمة عن أحوال اليهود لكثرتهم بالمدينة ، وأحوال
المنافقين وفضائحهم ، وأحكام الجهاد لكسر شوكة المشركين ، وأحكام
معاملة المشركين وبيان مساوئهم ، ووجوب هجرة المؤمنين من مكة ، وإبطال
مآثر الجاهلية .

وقد تخلل ذلك كله مواعظ ، وترغيب ، ونهى عن الحسد ، وعن تمنى ما للغير
من المزايا التى حرم منها ما حُرِّم بحكم الشرع ، أو بحكم الفطرة ،
والترغيب فى التوسط بالخير والإصلاح بين الزوجين عند حدوث شقاق
بينهما ، وبحث المحبة بين المسلمين .

وختمت ببيان سعة علم الله الشامل الكامل < ١ > .

أما سورة المائدة فقد تناولت ما يلي :

١ - العقيدة الإسلامية .

٢ - جوانب من التشريعات والأحكام .

٣ - بعض القصص .

أما جانب العقيدة :

فالسورة الكريمة تؤكد كل ما يتعلق بها ، وهو أن الله سبحانه وتعالى هو الإله الحق الواحد المعبود دون سواه ، وهو الخالق المالك المتصرف ، لا شريك له ، وهو المهيمن فى تقرير المنهج الذى يرتضيه للملكه وخلقه ، وهو المشرع فيما يملك ، وهو الذى يجب أن يطاع فيما يشرع ويأمر ، وعلى الجميع طاعته والالتزام بأوامره ، واجتناب نواهيه ، وعليهم اتباع ما شرع لهم ، وما ارتضاه من الدين ، وعليهم الإقرار به ، والإيمان بما جاء به رسوله صلى الله عليه وسلم ، والالتزام بما جاء به من الحكم بما أنزل الله عز وجل ، لأن الحكم بما شرع الله تعالى هو الدين الذى جاء به جميع الرسل والأنبياء ، عليهم الصلاة والسلام ، ويؤكد قوله عز وجل :

شَرَعَ لَكُمْ مِنَ الدِّينِ مَا وَصَّى بِهِ نُوحًا وَالَّذِى أَوْحَيْنَا
إِلَيْكَ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى أَنْ أَقِيمُوا الدِّينَ
وَلَا تَتَفَرَّقُوا فِيهِ كَبُرَ عَلَى الْمُشْرِكِينَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ اللَّهُ
يَجْتَبِي إِلَيْهِ مَنْ يَشَاءُ وَيَهْدِي إِلَيْهِ مَنْ يُنِيبُ

<١>

وقوله تعالى :

ثُمَّ جَعَلْنَاكَ عَلَىٰ شَرِيعَةٍ مِّنَ الْأَمْرِ فَاتَّبِعْهَا وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ ﴿١﴾

وأما جوانب الأحكام والتشريعات :

فإن السورة الكريمة تناولت أحكام العهود ، وقد افتتحت بالأمر بالوفاء

بالعقود ، حيث يقول عز وجل :

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ ﴿٢﴾

ثم بينت المواثيق التي أخذت على بنى إسرائيل ، وكيف كان نقضهم إياها

كما يشير إليه قوله تعالى : وَلَقَدْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَبَعَثْنَا مِنْهُمُ اثْنَيْ عَشَرَ نَقِيبًا وَقَالَ اللَّهُ إِنِّي مَعَكُمْ لَئِنْ أَقَمْتُمُ الصَّلَاةَ وَآتَيْتُمُ الزَّكَاةَ وَءَامَنْتُمْ بِرُسُلِي وَعَزَّرْتُمُوهُمْ وَأَقْرَضْتُمُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا لَأُكَفِّرَنَّ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَلَأُدْخِلَنَّكُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ فَمَن كَفَرَ بَعْدَ ذَلِكَ مِنْكُمْ فَقَدْ ضَلَّ سَوَاءَ السَّبِيلِ ﴿١٣﴾ فِيمَا نَقَضْتُم مِّيثَاقَهُمْ لَعْنَتُهُمْ وَجَعَلْنَا قُلُوبَهُمْ قَلَسِيَةً يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَن مَّوَاضِعِهَا وَتَسُوأ حُطَّاءِمَا ذَكَرُوا بِهِ ؕ وَلَا تَزَالُ تَطَّلِعُ عَلَى خَائِنَةٍ مِّنْهُمْ إِلَّا قَلِيلًا مِّنْهُمْ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَأَصْفَحْ ؕ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ ﴿١٤﴾ وَمِنَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّا نَصْرِيُّ أَخَذْنَا مِيثَاقَهُمْ فَنَسُوا حَظًّا مِّمَّا ذَكَرُوا بِهِ ؕ فَآغْرَبْنَا بَيْنَهُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ ؕ وَسَوْفَ يُنَبِّئُهُمُ اللَّهُ بِمَا كَانُوا يَصْنَعُونَ

﴿٣﴾

١- سورة الجاثية : ١٨ .

٢- سورة المائدة : ١ .

٣- سورة المائدة : ١٢- ١٤ .

وفسر الطبري الآية بقوله : « إنما كان الله تعالى أمر موسى عليه السلام ببعثة النقباء الأثني عشر من قومه من بنى إسرائيل إلى أرض الجبابة بالشام ليتحسوا له أخبار إذا ارادا هلاككم، وأن يورث أرضهم لموسى عليه السلام بقومه ، ويجعلها مساكن لهم ، بعد ما انجاهم من فرعون وقومه ، واخرجهم من مصر ، فبعث موسى عليه السلام الذين أمره الله تعالى ببعثهم إليها من النقباء » <١> .

وقال سبحانه لهم إني كتبتها لكم داراً فاخرجوا إليها ، وجاهدوا فيها ، فإني ناصركم ، ثم أمر الله تعالى موسى عليه السلام ، أن يأخذ من كل سبط كفيلاً عليهم بالوفاء فيما امروا به ، وأخذ عليهم العهود والمواثيق ، وسار بهم ، فلما دنوا من أرض الجبابة بعث النقباء ليتعرفوا له أخبارهم ، ونهاهم أن يحدثوا قومهم بما يشاهدون ، لكنهم رأوهم قوماً أشداء ، ثم رجعوا وحديثوا قومهم بما شاهدوه من قوتهم ويطشهم .

وعند ذلك قال بنو إسرائيل لموسى عليه السلام <٢> كما اخبر القرآن الكريم :

قَالُوا يَا مُوسَى إِنَّا لَنَدْخُلُهَا أَبَدًا مَا دَامُوا فِيهَا فَادْهَبْ
أَنْتَ وَرَبُّكَ فَكُنْتِلَا إِنَّا هُنَا قَاعِدُونَ

<٣>

وتفسر الآية السابقة من قوله : وَقَالَ اللَّهُ

إِنِّي مَعَكُمْ لَئِنْ أَقَمْتُمُ الصَّلَاةَ وَآتَيْتُمُ الزَّكَاةَ
وَءَامَنْتُمْ بِرُسُلِي وَعَزَّرْتُمُوهُمْ وَأَقْرَضْتُمُ اللَّهَ قَرْضًا
حَسَنًا لَأُكَفِّرَنَّ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَلَأُدْخِلَنَّكُمْ
جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ

<٤>

١- جامع البيان للطبري : ١٠/١١٠-١١١ « المحقق » .

٢- روح المعاني للأوسى : ٦/٨٦ .

٣- سورة المائدة : ٢٤ .

٤- سورة المائدة : ١٢ .

أى أخبرهم جل شأنه على لسان موسى عليه السلام إنه ناصرهم على عدوه وعدوهم ، إن قاتلوهم ، وأمرهم بالوفاء بالعهود والمواثيق .

وأقسم لهم سبحانه وتعالى لئن أقاموا الصلاة بشروطها وواجباتها ، واعطوا ما أمرهم به من الزكاة من أموالهم ، وصدقوا بكل ما أمرهم به رسل الله عليهم السلام من شرائع الله ، ونصروهم واطاعوهم بما أمرهم به ، وانفقوا في سبيل الله من أموالهم المشروعة في مجاهدة اعداء الله واعدائهم .

وأن اصابوا الحق في انفاقهم في سبيل الله ، ولم يعتدوا فيه على حدود الله وساروا بما ندبهم إليه ، وحثهم عليه ليمحوا ذنوبهم ويستترها ، ولا يأخذهم بها ، ويدفعهم عنهم المحذور ، ويحصل لهم المقصود ، ويدخلهم البساتين التي تجرى من بينها الأنهار في جنات النعيم يوم القيامة .

وقوله : (فمن كفر بعد ذلك منكم فقد ضل سواء السبيل) أى فمن حجد منكم يامعشر بنى إسرائيل شيئاً مما أمرتكم به ، وتركه أو ارتكب ما نهيتكم عنه ، بعد أخذ الميثاق عليه بالوفاء به فقد بعد عن الطريق المستقيم .

وقوله : (فيما نقضهم ميثاقهم لعناهم وجعلنا قلوبهم قاسية يحرفون الكلم عن مواضعه ونسوا حظاً مما ذكروا به) أى بسبب نقضهم الميثاق الذى واثقوا به ونكثوا العهود ، وكذبوا الرسل الذين جاؤا بعد موسى عليه السلام ، وقتلوا الانبياء الذين ارسلوا إليهم ، وبنوا كتاب الله وضيعوا فرائضه ، جعل الله قلوبهم يابسة غليظة لا تقبل الحق ولا تلين له ، يحرفون كلام ربهم الذى أنزل على نبيهم موسى عليه السلام ، في التوراة ، ويبدلونه ، ويغيرونه وتركوا نصيب أنفسهم من التوراه وما أمروا به فيها من الإيمان بمحمد صلى الله عليه وسلم وبيان صفاته .

وقوله : (ولا تزال تطلع على خائنة منهم إلا قليلاً منهم فاعف عنهم واصفح إن الله يحب المحسنين) أى لا تزال يا محمد تطلع من اليهود على الخيانة والغدر ونقض العهود والمواثيق ، وأمر الله نبيه محمد صلى الله عليه وسلم بالعفو عن هؤلاء اليهود الذين هموا أن يبسطوا ايديهم إليه بالقتل ، ويصفح عن جرمهم ويترك التعرض لمكرهم . <١>

وعلى هذا أنه عليه الصلاة والسلام لم يומר يوماً بقتالهم ، ثم أمره تعالى بقتالهم بقوله :

قَاتِلُوا الَّذِينَ
لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا يَوْمِ الْآخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ
اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا
الْكِتَابَ حَتَّى يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَنْ يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ ﴿١﴾

وقوله : (ومن الذين قالوا إنا نصارى أخذنا ميثاقهم فنسوا حظاً مما
ذكرنا به فاغرينا بينهم العداوة والبغضاء إلى يوم القيامة وسوف ينبئهم الله بما
كانوا يصنعون) .

يبين الله تعالى لنبيه صلى الله عليه وسلم قبائح النصارى وجنایاتهم أثر
بيان قبائح اليهود وخيانتهم ونقضهم العهود والمواثيق .

وعقب أخذ الميثاق على النصارى من الإيمان بالله ، ومتابعه رسوله المسيح
عيسى بن مريم عليهما السلام ، وادعائهم أنهم متابعون له عليه السلام ولكنهم
ليسوا كذلك ، وأخذ الله تعالى عليهم العهود والمواثيق على متابعة
النبي محمد صلى الله عليه وسلم ، ومناصرته ، واقتفاء آثاره ، لكنهم خالفوه
ونقضوا المواثيق والعهود .

ولهذا قال عنهم (فنسوا حظاً مما ذكرنا به) أى تركوا ما كتب عليهم في
الانجيل من الإيمان بمحمد صلى الله عليه وسلم ، وبنبوه وراء ظهورهم ، واتبعوا
أهواءهم فاختلفوا وتفرقوا ، ولا يزالون متعادين يكفر بعضهم بعضاً ، ويلعن
بعضهم بعضاً ، ولا يزالون على ذلك إلى يوم القيامة .

وقوله (وسوف ينبئهم الله بما كانوا يصنعون) وفى هذا تهديد ووعد
للنصارى على ما ارتكبوا من الكذب على الله وعلى رسوله ، وما نسبوا إلى الرب
من الصحابة والولد - تعالى عن قولهم علواً كبيراً - فهو الواحد الأحد الفرد الصمد
الذى لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفواً أحد . ﴿٢﴾

١ - سورة التوبة : ٢٩ .

٢ - انظر : ابن كثير : ٢ / ٥٢٧ ، وتفسير ابى السعود ٢ / ١٧ .

ومن الأحكام التي ذكرتها السورة :

الذبائح والصيد ، وقتل الصيد في حال الإحرام ، والحلال والحرام من الأطعمة ، والطهارة (من غسل ، ووضوء ، وتيمم) والتحذير من قتل النفس التي حرم الله قتلها ، وحد الحرابة ، وحد السرقة ، والحكم بما أنزل الله تعالى ، وبيان أن من لم يحكم بما أنزل الله فهو كافر ، وفاسق ، وظالم ، وكفارة اليمين ، وتحريم الخمر والميسر والأنصاب والأزلام ، وغير ذلك من الأحكام والتشريعات ، التي هي من أسباب سعادة المجتمع الإسلامي وتماسكه وقوته .

وأما القصص في هذه السورة الكريمة :

ففيها ثلاث قصص :

الأولى : قصة تمرد بنى إسرائيل على موسى عليه السلام حين أمرهم بدخول الأرض المقدسة على أهلها .

وملخص هذه القصة :

أن موسى عليه السلام لما قرب بقومه من حدود الأرض المقدسة ، مستعدين لقتال من يقاتلهم من أهلها ، أبوا وتمربوا ، واعتذروا بضعفهم وقوة أهل تلك البلاد ، وحاولوا الرجوع إلى مصر ، وقالوا لموسى عليه السلام :

إنا لن ندخل هذه الأرض مادام هؤلاء الجبارون فيها ، فإن يخرجوا منها فإننا داخلون .

فقال لهما رجلان من الذين يخافون الله عز وجل ، وهما يوشع بن نون وكالب بن يفتنه ، وكانا من أهل المدينة ، أسلما واتبعا موسى وهارون عليهما السلام : ادخلوا على هؤلاء الجبارين باب المدينة ، لأنكم إذا دخلتموه أيدكم الله بنصره ، وأنكم إذا دخلتم عليهم الباب غلبتموهم .



وعليكم ان تعملوا قدر طاقتكم من طاعة ربكم ، ثم بعد ذلك كلوا أمركم إليه ، وثقوا فيه فيما لا تستطيعونه .

ولكن بنى إسرائيل لم ينفعهم موعظه الرجلين ، بل أصروا على التمرد والعصيان و العناد ، وأكفوا لموسى عليه السلام ، أنهم لن يدخلوا تلك الأرض التي فيها الجبارون أبدا ماداموا فيها ، لأن دخولها يستلزم القتال والحرب ، وليسوا لذلك بمستطيعين ، وقالوا له : اذهب أنت يا موسى وليعنك ربك الذى أمرك بذلك فقاتلا الجبارين ، وإنا هنا قاعدون منتظرون .

وعندئذ حزن موسى ، عليه السلام ، أشد الحزن ، وبث شكواه إلى الله تعالى ، معتذراً إليه ، متنصلاً من فسق قومه ، قائلاً له : يارب ، إنى لا أملك أن أحمل أحداً على طاعتك ، لا أملك إلا أمر نفسى وأمر أخى ، ولا أقدر على أحد أن أحمله على ما أحب وأريد من طاعتك واتباع أمرك ونهيك ، فافصل بيننا وبين القوم الفاسقين بقضاء منك تقضيه فينا وفيهم فتبعدهم عنا .

فقال الله عز وجل لموسى عليه السلام مجيباً لدعائه :

إن الأرض المقدسة محرمة على بنى إسرائيل مدة أربعين سنة ، يسيرون فى برية من الأرض تائهين متحيرين ضالين ، لا يدرون أين ينتهون فى سيرهم ويصبحون حيث أمسوا ، ويمسون حيث أصبحوا فى تيههم ، فلا تحزن عليهم لأنهم فاسقون مستحقون لهذا التأديب والتعذيب <١> .

أما الهدف من ذكر هذه القصة فهو تقرير اليهود ، وبيان فضائحهم ومخالفتهم لله ولرسوله ، وخروجهم عن طاعتها فيما أمرهم به من الجهاد .

١ - انظر : تفسير الطبرى "المحقق" : ١٧٦/١٠ - ٢٠٠ ، وتفسير المنار : ٢٢٢/٦ .

كما أن فيها تسليية للرسول صلى الله عليه وسلم ، ليعلم أن مكابرة الحق ،
ومعاندة الرسل عليهم السلام ، خلق من أخلاق اليهود ورثوه عن أسلافهم <١> .
والثانية : قصة ابني آدم عليه السلام ، وقد ذكرت اجمالاً وقائعا في موضع
آخر <٢> .

والحكمة في إيراد هذه القصة أن الله سبحانه وتعالى أمر رسوله صلى
الله عليه وسلم أن يتلوها على اليهود الذين هموا أن يبسطوا إليه وإلى
أصحابه ، رضوان الله عليهم اجمعين ، أيديهم ، حتى يعرفوا عاقبة الظلم
والمكر ، وسوء مغيبة الجور ونقض العهد ، وجزاء الناكث للعهد
والمواثيق ، وجزاء الموفى بها ، وما آل إليه أمر المطيع من ولدى آدم عليه
السلام الوفى بعهده ، وما صار إليه أمر العاصى منهما ، الجائر الناقض
لعهده ، حتى يعرف اليهود وخامة عاقبة غدرهم ، ونقضهم لميثاقهم الذى
كان بينهم وبين الرسول صلى الله عليه وسلم ، وما هموا بما هموا به
من بسط أيديهم إليك وإلى أصحابك ، فإن لك يا محمد حسن الثواب
وعظيم الجزاء على الوفاء بالعهد ، وفى ذلك عزاء جميل للنبي صلى الله
عليه وسلم وأصحابه رضوان الله عليهم <٣> .

١- انظر : ابن كثير : ٤٠/٢ ، وتفسير المنار : ٣٢٢/٦ .

٢- انظر : الباب الأول - الفصل الثانى : " التعاون على البر والتقوى دون الأثم والعنوان " . ص ١١٧ .

٣- انظر : تفسير الطبرى " المحقق " : ٢٠١/١٠ .

والثالثة : قصة المائة ، وهى التى تنسب إليها السورة الكريمة .

وخلصتها :

أن " الحواريين " أتباع عيسى عليه السلام قالوا له : هل يستطيع ربك أن ينزل علينا مائدة من السماء <١> ، سألوه أن ينزل عليهم مائدة كل يوم يقتاتون منها ، ويتقوون بها على العبادة ، لأنهم كانوا فقراء ، فأجابهم عيسى عليه السلام قائلاً لهم : اتقوا الله ، ولا تسألوا هذا ، فربما كانت فتنة لكم ، وتكولوا على الله عز وجل فى طلب الرزق إن كنتم مؤمنين . فقالوا له : إننا محتاجون إلى الأكل منها ، وكذلك حتى تطمئن قلوبنا إذا شاهدنا نزولها من السماء ، وحتى نزيد إيماناً بك ، وعلماً برسالتك ، ونشهد أنها آية من عند الله تعالى ، ودلالة على نبوتك وصدق ما جئت به .

فدعا عيسى عليه السلام ربه قائلاً :

اللَّهُمَّ رَبَّنَا أَنْزِلْ عَلَيْنَا مَائِدَةً مِنَ السَّمَاءِ تَكُونُ لَنَا عِيدًا لِأَوْلِيَانَا
وَعَاخِرَ نَازِئَةِ مِنَّا وَأَرْزُقْنَا وَأَنْتَ خَيْرُ الرَّازِقِينَ ﴿١١٥﴾

<٢>

فأجاب الله تعالى عيسى عليه السلام إلى ما سأله ، من إنزال المائة فقال عز وجل :

إِنِّي مُنَزِّلُهَا عَلَيْكُمْ فَمَنْ يَكْفُرْ بَعْدَ
مِنْكُ فَإِنِّي أُعَذِّبُهُ عَذَابًا بِالْأَعْدَابِ وَأَعَدَّ لَهُ أَحَادٍ مِنَ الْعَالَمِينَ ﴿١١٥﴾

<٣>

١ - المراد بالمائدة هنا : الخوان - بضم الخاء وكسرها - الذى يؤكل عليه الطعام (القاموس - خون) .

٢ - سورة المائة : ١١٤ .

٣ - سورة المائة : ١١٥ .

أى فمن كذب بها من أمتك يا عيسى ، وحجد بها بعد إنزالها ، فإنى
أعذبه عذاباً شديداً <١> .

وهذا وعد من الله تعالى محقق بإنزالها ، والله لا يخلف الميعاد . يقول ابن
كثير رحمه الله :

" إن المائدة نزلت على بنى إسرائيل أيام عيسى بن مريم عليهما السلام ،
إجابة من الله لدعوته ، كما دل على ذلك ظاهر السياق من القرآن العظيم <٢>
(قال الله إنى منزلها عليكم) الآية .

ونزول المائدة مما امتنّ الله تعالى به على عبده ورسوله عيسى عليه السلام
لما دعاه بإنزالها ، فأنزلها الله عز وجل آية باهرة ، وحجة قاطعة ، وهذا هو القول
الصحيح الذى عليه جمهور العلماء .

ويجب العلم بأن سؤال الحواريين نزول المائدة ليس شكاً فى رسولهم ، ولا
فى قدرة الله عز وجل ، ولكن إنما سألوها زيادة فى اطمئنان قلوبهم بالإيمان ،
وذلك بأن ينتقلوا من الدليل العقلى إلى الدليل الحسى ، لأن النفوس
بالمحسوس آنس .

وأما قول الحق - تبارك وتعالى :

إِذْ قَالَ الْحَوَارِيُّونَ يَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ هَلْ يَسْتَطِيعُ رَبُّكَ أَنْ
يُنَزِّلَ عَلَيْنَا مَائِدَةً مِنَ السَّمَاءِ قَالَ اتَّقُوا اللَّهَ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ <٣>

١ - انظر : تفسير الطبرى « المحقق » : ٢١٨/١١ - ٢٢٢ ، وابن كثير ١١٦/٢ - ١١٩ .

٢ - تفسير القرآن العظيم / الحافظ عماد الدين ، أبو الفداء إسماعيل بن كثير القرشى الدمشقى /
المتوفى ٧٧٤هـ / ١١٩ / ٢ / الطبعة الثالثة / مطبعة الاستقامة بالقاهرة .

٣ - سورة المائدة : ١١٢ .

ففيه أمر بملازمة التقوى ، ومراقبة الله عز وجل في السر والعلانية ، وعدم
تزلزل الإيمان ، وكل ما في الأمر أنهم تمنوا كرم الله وفضله بهذه المائدة ،
والتشرف بأكل شيء من السماء ، كما قال تعالى حكاية عنهم :

قَالُوا نُزِيدُ أَنْ نَأْكُلَ مِنْهَا وَتَطْمَئِنَّ قُلُوبُنَا وَنَعْلَمَ
أَنْ قَدْ صَدَقْتَ وَأَنْ نَكُونَ عَلَيْهِمِنَ الشَّاهِدِينَ

<١>

وهناك رأى آخر ذكره ابن كثير ، وهو أن المائدة لم تنزل من

السماء . <٢>

ولكن الذى عليه جماهير العلماء ، وهو الصحيح ، أنها نزلت فعلاً ، لأن الله
تعالى قد وعد بذلك فى قوله (إني منزلها عليكم) الآية ، وهو وعد محقق ،
ولا يخلف الله وعده . <٣>

وتضمنت السورة ما أخبر الله به أنه سبحانه وتعالى يقول لعيسى عليه
السلام فى ذلك اليوم العظيم ، وبحضرة من اتخذه وأمه إلهين من دون الله ،
وتهديداً للنصارى ، وتوبيخاً لهم على رءوس الأشهاد ، وتعظيماً لأمر هذه المقالة ،
يقول تعالى له :

وَإِذْ قَالَ اللَّهُ يَعْيسَى ابْنَ مَرْيَمَ ءَأَنْتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ اتَّخِذُونِي
وَأُمَّيَّ إِلَهِينَ مِنْ دُونِ اللَّهِ قَالَ سُبْحَانَكَ مَا يَكُونُ لِي أَنْ
أَقُولَ مَا لَيْسَ لِي بِحَقِّ إِنْ كُنْتُ قُلْتُهُ فَقَدْ عَلِمْتَهُ تَعْلَمُ مَا فِي
نَفْسِي وَلَا أَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِكَ إِنَّكَ أَنْتَ عَلَّمُ الْغُيُوبَ ﴿١١٦﴾ مَا
قُلْتُ لَهُمْ إِلَّا مَا أَمَرْتَنِي بِهِ أَنْ أَعْبُدُوا اللَّهَ رَبِّي وَرَبَّكُمْ وَكُنْتُ
عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مَا دُمْتُ فِيهِمْ فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِي كُنْتُ أَنْتَ الرَّقِيبَ
عَلَيْهِمْ وَأَنْتَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ ﴿١١٧﴾

<٤>

١ - سورة المائدة : ١١٢ .

٢ - انظر : ابن كثير : ١١٩/٢ ، وتحفه الأحوذى بشرح جامع الترمذى : ٤٢٤/٨ ، ٤٢٥ .

٣ - انظر : جامع البيان عن تأويل آى القرآن / لأبى جعفر محمد بن جرير الطبرى " المحقق " ٢٣١/١١ -

٢٣٤ ، وابن كثير : ٢ - ١١٩ ، وتفسير الخازن وبهامشه البغوى : ١١١/٨ ، والجامع لأحكام القرآن

للقرطبى : ٣٦٩/٦ ، وتحفه الأحوذى بشرح الترمذى : ٤٢٤/٨ .

٤ - سورة المائدة : ١١٦ - ١١٧ .

فيقول عيسى عليه السلام مجيباً لله عز وجل : " سُبْحَانَكَ " أى تنزيها لك وتعظيماً لحقك ، لا ينبغى ولا يليق بى أن قول قولاً لا يحق لى قوله أصلاً فى أى وقت من الأوقات .

وان كان صدر منى هذا فقد علمته يارب ، فإنه لا يخفى عليك شىء ، فما قلته ولا أردته فى نفسى ، ولا أضمرته ، فأنت تعلم سرى ، ولا أعلم سرى ، وتعلم ما كان منى ، ولا أعلم ما يكون منك . (إِنَّكَ أَنْتَ عَلَّامُ الْغُيُوبِ) .

فيثبت أنه عليه السلام لم يقل لهم إلا أن يعلن عبوديته وعبوديتهم لله وحده دون سواه ، وأنه كان يدعوهم إلى عبادته عز وجل .

(وَكُنْتُ عَلَيْهِمْ شَهِيداً مَا دُمْتُ فِيهِمْ) يقول : وكنت على ما يفعلونه وأنا بين أظهرهم شاهداً عليهم وعلى أفعالهم وأقوالهم .

(فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِي كُنْتُ أَنْتَ الرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ وَأَنْتَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ) أى فلما قبضتني إليك كنت أنت الحفيظ عليهم دونى ، لأنى إنما شهدت من أعمالهم ما عملوه وأنا بين أظهرهم ، (وَأَنْتَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ) أى : وأنت تشهد على كل شىء ، لأنه لا يخفى عليك شىء ، وأما أنا فإنما شهدت بعض الأشياء ، وذلك ما عاينت وأنا مقيم بين أظهر القوم ، فأنا أشهد على ذلك الذى عاينت ورأيت .

إِنْ تَعَذَّبْتَهُمْ فَإِنَّهُمْ عَبَادُكَ وَإِنْ تَغْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴿١١٨﴾

أى : وإن تعذب هؤلاء الذين قالوا هذه المقالة فإنك المالك المطلق لهم ، ولا يعترض على المالك المطلق فيما يفعله بملكه ، ولأنهم مستسلمون لك ، لا يمتنعون مما أردت بهم ، ولا يدفعون عن أنفسهم ضرراً ولا نفعاً تتألم به ، وإن تغفر لهم ما كان منهم بهدايتك إياهم إلى التوبة منها ، فتستر عليهم (فَإِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ)

أى فإنك أنت القوى القادر على الانتقام ممن أردت الانتقام منه ، ولا يقدر أحد أن يدفعه عنه ، " الْحَكِيمُ " فى هدايته مَنْ هدى من خلقه إلى التوبة ، وتوفيقه من وفق منهم لسبيل النجاة من العقاب <١> .

وبعد أن سردت أهم ما اشتملت عليه السورتان : النساء ، والمائدة ، أنكر هنا ما قاله المفسرون فى المناسبة بينهما : يذكر البِقَاعَى (٨٥هـ) : أن الحق سبحانه وتعالى ذكر فى سورة " النساء " أن اليهود نقضوا المواثيق التى أخذها عليهم ، وأنه حرم عليهم الطبيبات التى أحلت لهم ، والمشار إليها بقوله عز وجل :

فِيظَلَمُوا مِنَ الَّذِينَ هَادُوا حَرَمًا عَلَيْهِمْ طَبَّبَتْ أُحِلَّتْ لَهُمْ
وَبِصَدِّهِمْ عَنِ سَبِيلِ اللَّهِ كَثِيرًا

<٢>

فناسب افتتاح سورة " المائدة " بأمر المؤمنين بالوفاء بالعقود ، وهى العهود الموثقة ، التى تعم جميع أحكامه ، جل جلاله ، فيما أمر ونهى <٣> حيث قال تعالى :

يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ

<٤>

ويذكر جلال الدين السيوطى (٨٤٩ - ٩١١ هـ) أن وجه مناسبتها لسورة النساء « أن سورة النساء قد اشتملت على عدة عقود صريحاً وضمناً ، فالصريح عقود الأنكحة ، وعقد الصداق ، وعقد الحلف ، وعقد المعاهدة والأمان ، والضمنى عقد الوصية ، والوديعة ، والوكالة ، والعارية ، والإجارة ، وغير ذلك ، الداخلى فى عموم « قوله تعالى :

إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا

<٥>

١ - انظر : تفسير الطبرى " المحقق " : ٢٢٣/١٠ - ٢٤١ ، وابن كثير : ١٢٠/٢ ، ومعالم التنزيل للبغوى :

٨٠/٢ - ٨٢ ، وروح المعانى للأوسى ٦٤/٧ - ٧١ .

٢ - سورة النساء : ١٦٠ .

٣ - انظر : نظم الدرر فى تناسب الآيات والسور للبِقَاعَى : ٢/٦ ، ٢ .

٤ - سورة المائدة : ١ .

٥ - سورة النساء : ٥٨ .

« فناسب أن تعقب بسورة مفتحة بالأمر بالوفاء بالعقود ، فكأنه قيل :
يا أيها الناس أوفوا بالعقود التي فرغ من نكرها في السورة التي تمت ، وإن كان
في هذه السورة أيضاً عقوداً ، ووجه أيضاً تقديم النساء وتأخير المائدة بأن أول تلك
(يَا أَيُّهَا النَّاسُ) وفيها الخطاب بذلك في مواضع ، وهو أشبه بتنزيل المكي وأول
هذه السورة " المائدة " (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا) ، وفيها الخطاب بذلك في مواضع ،
وهو أشبه بخطاب المدني » .

« ثم إن هاتين السورتين في التلازم والاتحاد نظير البقرة وآل عمران فتلكما
اتحدتا في تقرير الأصول ، من الوجدانية والنبوة ونحوهما ، وهاتان في تقرير
الفروع الحكيمة » .

وقد ختمت " المائدة " في صفة القدرة ، كما افتتحت النساء بذلك ،
وافتتحت النساء ببدء الخلق ، وختمت المائدة بالمنتهى من المبعث والجزاء ، فكأنهما
سورة واحدة ، اشتملت على الأحكام من المبدأ إلى المنتهى " <١>

أما الإمام الصاوي (ت ١٣٤١ هـ) فقد ذكر وجه المناسبة بين السورتين
بقوله : " حيث وعدنا الله سبحانه وتعالى بالبيان <٢> ، كراهية وقوع الضلالة منا ،
تمم ذلك الوعد بذكر هذه السورة الكريمة " المائدة " فإن فيها أحكاماً كثيرة لم تكن
في غيرها " <٣>

أما الشيخ رشيد رضا ، رحمه الله ، فقد قال في التناسب بين السورتين ،
نقلًا عن الكواشي : " إنه لما ختم سورة النساء أمراً بالتوحيد والعدل بين العباد أكد
ذلك بالأمر بالوفاء بالعقود "

١ - تناسق الدرر في تناسب السور / جلال الدين السيوطي تحقيق / عبد الله محمد الدرويش : ٦١ / ٦٣ /

عالم الكتب ، بيروت الطبعة الثانية ١٤٠٨ هـ / ١٩٨٧ م .

٢ - يعنى بذلك قوله تعالى فى سورة النساء (يبين الله لكم أن تضلوا والله بكل شىء عليم)
" النساء " ١٧٦ .

٣ - حاشية الصاوي على الجلالين ١ / ٢٦٣ / مكتبة ومطبعة المشهد الحسيني - القاهرة .

ثم قال : " وأتى معظم سورة المائدة في محاجة اليهود والنصارى مع شيء من ذكر المنافقين والمشركين ، وهو ما تكرر في سورة النساء وأطيل به في آخرها ، فهو أقوى المناسبات بين السورتين ، وأظهر وجوه الاتصال ، كأن ما جاء في هذه السورة متمم ومكمل لما جاء فيما قبلها .

وفي كل من السورتين طائفة من الأحكام العملية في العبادات والحلال والحرام ...

ومن المشترك فيها في السورتين آيتا التيمم والوضوء ، وحكم حل المحصنات من المؤمنات ، وزاد في المائدة حل المحصنات من أهل الكتاب ، فكان متمماً لأحكام النكاح في النساء .

ومن المشترك الوصايا العامة ، والأمر بالقيام بالقسط ، والشهادة بالعدل من غير محاباة لأحد ، وكذا الوصية بالتقوى .

ومن لطائف التناسب فيهما أن سورة النساء مهدت السبيل لتحريم الخمر ، وسورة المائدة حرمتها ألبتة ، فكانت متممة لشيء فيما قبلها .

وانفردت سورة المائدة بأحكام في الحلال والحرام ، وحكم البغاة المفسدين ، وحد السارق ، وكفارة اليمين ، وأمثال هذه الأحكام من كماليات الشريعة المؤنزة بتمامها ، كما انفردت النساء بأحكامهن وأحكام الإرث ، والقتال ، وهي مما كان يحتاج إليه عند نزولها . <١>

ومن هذه الأقوال التي نقلتها عن طائفة من المفسرين قديماً وحديثاً تبين لنا أن ثمة علاقة وثيقة بين سورتي النساء والمائدة ، وتشابهاً في كثير من الأحكام الشرعية .

١ - انظر: تفسير القرآن الحكيم / الشهير بتفسير المنار : ١١٦/٦ ، ١١٧ / دار المعرفة - بيروت - لبنان .
وتفسير المراغي : ٤١/٦ / الطبعة الثالثة / دار إحياء التراث العربي - بيروت - لبنان - والتفسير القرآني للقرآن لعبد الكريم الخطيب ١٠٢٤/٨ ، ودراسات في التفسير الموضوعي للقرآن / ٤ زاهر الأعلى .

ثالثاً : بيان أن سورة المائدة من أواخر سور القرآن نزولاً :

والآخريه مقيدة لأن ما نزل في المائدة من الحلال والحرام ولم ينسخ منها شيء وأنزلت سورة " المائدة " على رسول الله صلى الله عليه وسلم في الحديبية ، في السنة السادسة من الهجرة ، وهي من أواخر السور التي نزلت ، ويؤيد ذلك ما أخرجه الحاكم بسنده : عن جبير بن نفير قال : " حججت فدخلت على عائشة رضی الله عنها فقالت لي : يا جبير ، تقرأ المائدة ؟ فقلت : نعم ، قالت : أما إنها آخر سورة نزلت ، فما وجدتم فيها من حلال فاستحلوه ، وما وجدتم من حرام فحرموه " . <١>

كما أخرج بسنده أيضاً من حديث عبد الله بن عمرو " أن آخر سورة نزلت سورة المائدة " . <٢>

وسورة المائدة أجمع سورة في القرآن الكريم لفروع الشرائع من التحليل والتحريم والأمر والنهي . <٣>

فكانت بمنزلة البشارة العظيمة ، وبمنزلة البيان والتعليل ليأس المشركين وخذلانهم ، وانتصار الإسلام والمسلمين ، ويقول عز وجل :

الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَمَّمْتُ
عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا

<٤>

١ - المستدرک علی الصحیحین : ٣١١/٢ ، کتاب التفسیر وقال : " حدیث صحیح علی شرط الشیخین ولم یخرجاه " وواقفه الذہبی .

٢ - المستدرک علی الصحیحین : ٣١١/٢ ، کتاب التفسیر ، وقال " حدیث صحیح علی شرط الشیخین ولم یخرجاه " .

٣ - مجموع الفتاوی لشیخ الإسلام أحمد بن تیمیة : ٤٤٨ / ١٤ .

٤ - سورة المائدة : ٣ .

وقد يؤس المشركون أن يرجعوا المسلمين عن دينهم كما جاء في الحديث الصحيح الذي رواه مسلم بسنده ، عن جابر قال : " سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول : " إن الشيطان قد أيس أن يعبد المصلون في جزيرة العرب ، ولكن في التحريش بينهم " . (١) ، (٢)

فالحق سبحانه وتعالى أمر عباده المؤمنين أن يصبروا ويثبتوا في مخالفة الكفار ، وأن لا يخافوا أحدا إلا الله تعالى ، فقال عزوجل : (فَلَا تَخْشَوْهُمْ وَاخْشَوْنِ) أي لا تخافوهم في مخالفتكم إياهم ، واخشوني أنصركم عليهم ، وأبدهم وأظفركم بهم ، وأشف صدوركم منهم وأجعلكم فوقهم في الدنيا والآخرة .

ثم ذكرهم سبحانه وتعالى بأعظم وأكبر نعمة على الأمة الإسلامية ، حيث إنه تعالى أكمل لهم دينهم ، فلا يحتاجون إلى دين غيره ولا إلى غير نبيهم عليه الصلاة والسلام ، ولهذا جعله الله تعالى خاتم الأنبياء والمرسلين ، وبعثه إلى الإنس والجن كافة وعامة ، بشيراً ونذيراً ، فلا حلال إلا ما أحله ، ولا حرام إلا ما حرّمه ، ولا دين إلا ما شرعه ، وكل شيء أخبر به فهو حق وصدق ، ولا كذب فيه ولا خلف ، كما قال تعالى :

وَتَمَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ صِدْقًا وَعَدْلًا لَا مُبَدِّلَ لِكَلِمَاتِهِ ۗ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ <٣>

١ - قوله " ولكن في التحريش بينهم " أي لكنه في التحريش بينهم بالخصومة والشحناء والحروب والفتن ونحوها / انظر : شرح النووي على صحيح مسلم : ١٥٦/١٧ .

٢ - صحيح مسلم : ٢١٦٦/٤ / كتاب صفة المنافقين وأحكامهم / باب تحريش الشيطان وبعثه سراياه لفتنة الناس وكل إنسان له قرين .

٣ - سورة الأنعام : ١١٥ .

أى صدقاً في الأخبار ، وعدلاً في الأوامر والنواهي ، فلما أكمل لهم الدين تمت عليهم النعمة . <١>

قال سيد قطب :

" استقر هذا الدين بكل جزئياته الاعتقادية ، والتعبدية ، والتشريعية ، فلا تعديل فيها ، ولا تغيير ، فقد أكمل هذا الدين ، وتم وانتهى أمره " . <٢>

رابعاً : المقاصد التي اشتملت عليها سورة المائدة :

سورة " المائدة " سورة مدنية ، وتتعاون آياتها الكريمة على تحقيق الهدف الذي جاء القرآن العظيم لتحقيقه ، وهو إنشاء أمة ، وإقامة دولة ، وتنظيم مجتمع ، على أساس من عقيدة وبنء جديد ، الأصل فيه أفراد الله سبحانه وتعالى بالألوهية والربوبية ، والقوامة والسلطان .

وفي هذه السورة تبدو بوضوح عقيدة التوحيد الخالصة من أساطير الوثنية ، وانحرافات أهل الكتاب وتحريفاتهم ، إلى جانب تبصير المسلمين بحقيقة ذاتهم ، وحقيقة نورهم ، إلى جانب أحكام الشعائر التعبدية ، التي تطهر روح المسلم ، وروح الجماعة المسلمة ، وتربطها بخالقها وموجدتها ، إلى جانب التشريعات الاجتماعية ، التي تنظم روابط المجتمع المسلم ، والتشريعات الدولية التي تنظم علاقات المسلمين بغيرهم ، وغيرها من التشريعات التي تحل وتحرّم ألواناً من الماكل والمشارب والمناكح والأعمال وغيرها .

١ - انظر : تفسير ابن كثير : ١٢/٢ .

٢ - في ظلال القرآن : ٨٢٣/٢ .

وتؤكد السورة أن هذا كله هو " الدين " والإقرار به كله هو " الإيمان " وأن الحكم به كله هو " الإسلام " وأن الذين لا يحكمون بما أنزل الله تعالى هم الكافرون ، وهم الظالمون ، وهم الفاسقون .

ولأن الله تعالى وحده هو الإله ، وهو وحده الخالق ، وهو وحده المالك ، فهو وحده الذى يشرع ، وهو وحده الذى يحلل ويحرم ، وهو وحده الذى يجب أن يطاع فيما يشرع ، وفيما يحلل أو يحرم كما أنه هو وحده الذى يعبد دون سواه .

وقد أخذ الله تعالى الميثاق على عباده بهذا كله ، فهو يطالب الذين آمنوا أن يوفوا بميثاقهم وتعاقدهم معه ، ويحذرهم عواقب نقض الميثاق ، وخلف العقود ، كما وقع من بنى إسرائيل قبلهم .

ويتضمن سياق السورة أحكاماً شرعية متنوعة ، منها ما يتعلق بالحلال والحرام من الذبائح ، ومن الصيد ، ومنها ما يتعلق بالحلال والحرام في فترة الإحرام ، وفي المسجد الحرام ، ومنها ما يتعلق بالحلال والحرام من النكاح ، ومنها ما يتعلق بالطهارة والصلاة ، ومنها ما يتعلق بالقضاء وإقامة العدل فيه ، ومنها ما يتعلق بحد السرقة ، والخروج على الجماعة ، ومنها ما يتعلق بالخمير والميسر والأنصاب والأزلام ، ومنها ما يتعلق بالكفارات في قتل الصيد مع الإحرام ، أو الأيمان ، ومنها ما يتعلق بالوصية عند الموت ، ومنها ما يتعلق بما حرّمه أهل الجاهلية : من بحيرة ، وسائبة ، ووصيلة ، وحام ، ومنها ما يتعلق بعقوبة القصاص في التوراة ، مما جعله سبحانه وتعالى شريعة للمسلمين .

وإلى جانب هذه الأحكام الشرعية يجيء الأمر بطاعة الله تعالى ، والتقيد والالتزام بما شرعه وما أمر به والنهي عن التحريم والتحليل إلا بإذنه .

وتؤكد هذه السورة الكريمة أن القرآن العظيم هو كتاب الله الأخير للبشر ، وأنه مصدق لما بين يديه من الكتب في أصل الاعتقاد ، ولكنه - لكونه أخيراً - يهيمن على كل ما سبقه ، وإليه تنتهي شريعة الله التي ارتضاها لعباده إلى يوم الدين .

ومن ثم فإن دور هذه الأمة هو أن تكون الوصية على البشرية ، تقيم العدل في الأرض ، غير متأثرة بمودة أو كراهية ، وغير متأثرة بانحرافات الآخرين وشهواتهم .

ومن مقتضيات أن هذه الأمة الإسلامية هي وارثة الرسالات ، وصاحبة الرسالة الأخيرة ، والدين الأخير ، ألا تتولى من يكفرون بهذا الدين ، ومن يتخذون فرائضه وشعائره هزواً ولعباً ، وإنما تتولى الله ورسوله والمؤمنين .

ولقد حمل القرآن العظيم ، في هذه السورة الكريمة ، حملة قوية على أعداء الإسلام والمسلمين ، وفي مقدمتهم اليهود والمشركون والمنافقون .

وبهذه الحملة ، إلى جانب بناء العقيدة الصحيحة في نفوس المسلمين ، إلى جانب تنظيم المجتمع الإسلامي بالتوجيهات والتشريعات ، قام بناء الدولة الجديدة ، وكان أهم قواعد هذا البناء ما يلي :

* تخليص عقيدة التوحيد من كل شائبة .

* بيان معنى الدين ، وأنه منهج الحياة .

* لا حكم إلا بما أنزل الله وحده .

* التلقى في شئون الحياة كلها من الله وحده هو الإيمان ، وهو الإسلام .

ثم إن في السورة الكريمة حقيقة مهمة ، تتضمنها الآية الثالثة ، وهي قوله عز وجل :

الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا ﴿١﴾

فهذه الآية تقرر استقرار هذا الدين بكل جزئياته الاعتقادية ، والتعبدية ، والتشريعية ، فلا تعديل فيها ولا تغيير ، لأن هذا الدين قد اكتمل وتم وانتهى أمره .

إن هذه الآية تقرر ، بما لا يدع مجالاً للجدال ، أنه دين خالد ، وشريعة صالحة لكل زمان ومكان ، ولا يقبل غير هذا الدين ، مصداقاً لقوله :

وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ ﴿٢﴾

وبعد هذا العرض المجمل لمقاصد سورة " المائدة " ﴿٣﴾ أذكر بالتفصيل هذه المقاصد فيما يلي ، مستعينه بالله العلي القدير .

١ - سورة المائدة : ٣ .

٢ - سورة آل عمران : ٨٥ .

٣ - انظر : في ظلال القرآن : ٢/٨٢٥ - ٨٣٣ .

ويمكن أن نقسم هذه المقاصد إلى قسمين :

القسم الأول : ما هو من قبيل الأصول والقواعد الاعتقادية أو العملية ، ويشتمل على :

١ - بيان إكمال الله تعالى للمؤمنين دينهم الذي ارتضى لهم بالقرآن الكريم ، وإتمام نعمته عليهم بالإسلام . <١>

٢ - النهى عن سؤال النبي ، صلى الله عليه وسلم ، عن أشياء ، من شأنها أن تسوء المؤمنين إذا أبديت لهم ، لما فيها من زيادة التكاليف مثلاً . <٢>

٣ - بيان أن هذا الدين كامل مبنى على العلم اليقيني في الإعتقاد ، والهداية في الأخلاق والأعمال ، وأن التقليد باطل لا يقبله الله تعالى . <٣>

٤ - بيان أن أصول الدين الإلهي ، على السنة الرسل عليهم الصلاة والسلام كلهم ، هي : الإيمان بالله واليوم الآخر ، والعمل الصالح ، فمن أقامها كما أمرت بها الرسل ، من أية ملة من ملل الرسل ، كاليهود والنصارى والصابئين ، فلهم أجرهم عند ربهم ولا خوف عليهم في الآخرة ، ولا يحزنون . <٤>

٥ - وحدة الدين ، واختلاف شرائع الأنبياء ومناهجهم فيه . <٥>

١ - الآية : ٢ .

٢ - الآيتان : ١٠١ ، ١٠٢ .

٣ - الآية : ١٠٧ .

٤ - الآية : ٦٩ .

٥ - الآية : ٤٨ .

- ٦ - هيمنة القرآن العظيم على الكتب الإلهية . <١>
- ٧ - بيان عموم بعثة النبي صلى الله عليه وسلم ، وأمره بالتبليغ العام ، وكونه لا يكلف من حيث كونه رسولاً إلا بالتبليغ . <٢>
- ٨ - تقرير عصمة الرسول صلى الله عليه وسلم من أن يضره الناس ، أو يقدروا على صده عن تبليغ رسالة ربه ، وأن هذا من دلائل نبوته أيضاً ، فكم حاول الكفار قتله فأعياهم الله تعالى وأعجزهم . <٣>
- ٩ - بيان أن الله تعالى أوجب على المؤمنين إصلاح أنفسهم ، أفراداً وجماعات ، وأنهم لا يضرهم من ضل من الناس إذا هم استقاموا على طريق الحق والهداية . <٤>
- ١٠ - تأكيد وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، بما بينه الله تعالى من لعن الذين كفروا من بنى إسرائيل على لسان داود وعيسى ابن مريم ، وتعليل ذلك بأنهم كانوا لا يتناهون عن منكر فعلوه . <٥>
- ١١ - نفى الحرج عن الدين الإسلامى . <٦>

١ - الآية : ٤٨ .

٢ - الآية : ٩٩ .

٣ - الآية : ٦٧ .

٤ - الآية : ١٠٥ .

٥ - الأيتان : ٧٨ ، ٧٩ .

٦ - الآية : ٦ .

- ١٢- تحريم الغلو في الدين والتشدد فيه ، ولو بتحريم الطيبات وترك التمتع بها ، وتحريم الخبائث والاعتداء والإسراف في الطيبات . <١>
- ١٣- إباحة الاضطرار للمحرّم لذاته فيما يضطر الإنسان إليه كالطعام ، ومنه أخذ العلماء قاعدة " الضرورات تبيح المحظورات " . <٢>
- ١٤- التفاوت بين الخبيث والطيب ، وكونهما لا يستويان في الحكم ، كما لا يستويان في أنفسهما ، وفيما يترتب عليهما . <٣>
- ١٥- تحريم الاعتداء على قوم بسبب بغضهم وعداوتهم ، لأنه يجب على المؤمنين أن يلتزموا الحق والعدل ، ولا يكونوا كأهل السياسة المدنية . <٤>
- ١٦- وجوب الشهادة بالقسط ، والحكم بالعدل ، والمساواة فيهما بين غير المسلمين والمسلمين ، ولو للأعداء على الأصدقاء . <٥>
- ١٧- الأمر المطلق العام - في أول السورة - بالوفاء بالعقود التي يتعاقد الناس عليها ، في جميع معاملاتهم الدنيوية ، من شخصية ومدينة . <٦>

١- الآيتان : ٨٧ ، ٨٨ .

٢- الآية : ٣ .

٣- الآية : ١٠٠ .

٤- الآيتان : ٢ ، ٨ .

٥- الآية : ٨ .

٦- الآية : ١ .

- ١٨- إيجاب التعاون على البر والتقوى ، ومنه تأليف الجماعات الخيرية والعلمية ، وتحريم التعاون على الإثم والعدوان . <١>
- ١٩- بيان أن الله تعالى جعل الكعبة البيت الحرام قياماً للناس في أمر دينهم ودنياهم . <٢>
- ٢٠- النهى عن موالة المؤمنين للكافرين ، وبيان أن من علامات النفاق ومرض القلب المسارعة في موالاتهم من دون المؤمنين . <٣>
- ٢١- تفصيل أحكام الوضوء والغسل والتيمم ، مع بيان أن الله تعالى يريد أن يطهر الناس ويزكيهم ، بما شرعه لهم من أحكام الطهارة وغيرها ، وشمول الطهارة في أية الوضوء لطهارة الظاهر والباطن . <٤>
- ٢٢- تفصيل أحكام حلال الطعام وحرامه ، وبيان ما حرم منه لكونه خبيثاً في ذاته كالميتة وما في معناها كالخنزير ، وما حرم لسبب ديني كالذي يذبح للأصنام . <٥>
- ٢٣- تحريم الخمر ، والميسر ، وهو القمار . <٦>
- ٢٤- أحكام محرمات الإحرام . <٧>

-
- ١- الآية : ١ .
 ٢- الآية : الآية : ٩٧ .
 ٣- الآيتان : ٥١ ، ٥٢ .
 ٤- الآيتان : ٦ ، ٧ .
 ٥- الآيتان : ٣ ، ٤ .
 ٦- الآيتان : ٩٠ ، ٩١ .
 ٧- الآيتان : ٩٤ ، ٩٥ ، ٩٦ .

- ٢٥- تفصيل أحكام الصيد للحُرْم وغيرهم ، في أوائل السورة وأواخرها . <١>
- ٢٦- حدود المحاربين الذين يفسدون في الأرض ، ويخرجون على أئمة العدل . <٢>
- ٢٧- حد السرقة ، وما يتعلق به ، كسقوطه بالتوبة بشرطه . <٣>
- ٢٨- أحكام الأيمان وكفارتها . <٤>
- ٢٩- تأكيد الوصية قبل الموت ، وأحكام الشهادة على الوصية وفي قضاياها ، وشهادة غير المسلم على المسلم . <٥>
- ٣٠- الأمر بالتقوى في عدة آيات من هذه السورة ، لأن صلاح أمور الدنيا والدين يتوقف على الالتزام بها . <٦>
- ٣١- بيان تفويض أمر الجزاء في الآخرة إلى الله وحده ، كما حكاه سبحانه وتعالى من قول المسيح ، عيسى ابن مريم عليه السلام ، في ذلك اليوم العظيم . <٧>
- ٣٢- سعة ملك الله عزوجل ، وبيان عظيم قدرته ، وختم السورة الكريمة بهما . <٨>

١- الآيات: ٢، ٩٤، ٩٥، ٩٦.

٢- الآيات: ٢٢، ٢٤، ٢٥.

٣- الآيتان: ٢٨، ٢٩.

٤- الآية: ٧٩.

٥- الآيات: ١٠٦، ١٠٧، ١٠٨.

٦- الآيات: ٤، ٧، ١١، ٢٥، ٥٧، ٨٨، ٩٦، ١١٢.

٧- الآيات: ١١٦، ١١٧، ١١٨.

٨- الآية: ١٢٠.

القسم الثاني : ما ورد في الأخبار والأحكام في شأن أهل الكتاب :

ويمكن تقسيم ما ورد في هذا القسم إلى ثلاثة أنواع :

* ما ورد في شأن أهل الكتاب عامة .

* ما ورد في شأن اليهود خاصة .

* ما ورد في شأن النصارى خاصة .

أما ما ورد في شأن أهل الكتاب عامة فهو :

- ١ - وصفهم بالغلو في دينهم ، المستلزم للتعصب الضار . <١>
- ٢ - وصفهم باتباع أهواء من ضل قبلهم من الوثنيين وغيرهم . <٢>
- ٣ - وصفهم بالغرور في دينهم ، وزعمهم أنهم أبناء الله وأحباؤه . <٣>
- ٤ - وصفهم بأنهم نقضوا ميثاق ربهم . <٤>
- ٥ - وصفهم بأنهم نسوا حظاً مما ذكرهم الله تعالى به على السنة أنبيائهم . <٥>
- ٦ - وصفهم بأنهم لم يقيموا التوراة والإنجيل كما أوجب الله عليهم . <٦>

١ - الآية : ٧٧ .

٢ - الآية : ٧٧ .

٣ - الآية : ١٨ .

٤ - الآية : ١٣ .

٥ - الآية : ١٤ .

٦ - الآية : ٦٦ .

٧- بيان أنه من جزائهم على سوء أعمالهم في الدنيا إلقاء العداوة والبغضاء بينهم . <١>

٨- دعوتهم جميعاً إلى الإسلام ، والإيمان بخاتم الرسل والأنبياء عليه الصلاة والسلام ، الذي بين لهم حقيقة دينهم الذي كان عليه سلفهم . <٢>

٩- وصف التوراة والإنجيل بأنهما أنزلا نورا وهدى للناس .

وذكر خبر من أخبار التوراة ، وهو قصة ابني آدم عليه السلام ، ومن أخبار الإنجيل والمسيح ما هو حجة على الفريقين . <٣>

١٠- بيان أن أهل الكتاب لو كانوا أقاموا التوراة والإنجيل لكانوا في أحسن حال ، ولسارعوا إلى الإيمان بما أنزل الله على خاتم رسله عليه الصلاة والسلام مصدقاً لأصلهما ، ومبيناً لما طرأ عليهما ، ومكماً لدين الأنبياء جميعاً . <٤>

١١- ذكر بعض أحكام التوراة ، كعقوبات القتل وإتلاف الأعضاء والجروح . <٥>

١٢- نهى المؤمنين عن موالاته أهل الكتاب لموالاتهم للمشركين . <٦>

١- الآية : ٦٤ .

٢- الآية : ١٩ .

٣- الآيات : ٤٤ ، ٢٧ ، ٣١ ، ٤٦ .

٤- الآية : ٦٦ .

٥- الآية : ٤٥ .

٦- الآيتان : ٥١ ، ٥٢ .

وأما ما ورد في شأن اليهود خاصة فمنه :

- ١ - أنهم نقضوا ميثاق الله تعالى الذي أخذه عليهم في كتابهم . <١>
- ٢ - أنهم نسوا حظاً مما ذكروا به . <٢>
- ٣ - أنهم حرفوا الكلم عن مواضعه . <٣>
- ٤ - أنهم تركوا الحكم بالتوراة ، وأخفوا بعض أحكامها . <٤>
- ٥ - أنهم حكّموا الرسول صلى الله عليه وسلم ، ولم يرضوا بحكمه الموافق لما في التوراة . <٥>
- ٦ - أن من صفاتهم الغالبة عليهم : قساوة القلب ، والخيانة ، والمكر ، والكذب ، وقول الإثم ، والمبالغة في سماع الكذب ، وأكل السحت ، والسعى بالفساد في الأرض ، والسعى في إيقاد نار الحرب والفتن . <٦>
- ٧ - أنهم كانوا يقتلون الأنبياء بغير حق . <٧>
- ٨ - أنهم تمردوا على موسى عليه السلام ، إذ أمرهم بدخول الأرض المقدسة لقتال الجبارين فيها . <٨>

١ - الآيتان : ١٢ ، ١٣ .

٢ - الآية : ١٤ .

٣ - الآيتان : ١٣ ، ٤١ .

٤ - الآية : ٤٣ .

٥ - الآية : ٤٣ .

٦ - الآيات : ١٢ ، ١٣ ، ٤١ ، ٤٢ ، ٦٤ .

٧ - الآية : ٧٠ .

٨ - الآيات : ٢١ ، ٢٢ ، ٢٣ ، ٢٤ .

- ٩ - أن الله سبحانه وتعالى عاقبهم على ذلك بالتيه في الأرض . <١>
- ١٠ - أنهم كانوا أشد الناس عداوة للمؤمنين ، حتى إنهم كانوا يوالون عليهم المشركين . <٢>
- ١١ - أن الله تعالى عاقبهم على ذلك كله باللعن والطرده على السنة الرسل عليهم السلام ، وكذلك بالغضب والمسح . <٣>
- ١٢ - أن هذه الصفات لم تكن عامة فيهم ، ولا شاملة لجميع أفرادهم ، ولذلك أنصفهم الله تعالى في هذه السورة وغيرها بالحكم على كثير منهم بأنهم أمة مقتصدة . <٤>

١ - الآية : ٢٦ .

٢ - الآية : ٨٢ .

٣ - الآيتان : ٦١ ، ٧٨ .

٤ - الآية : ٦٦ .

وأما ما ورد في شأن النصارى خاصة فمناه :

١ - أنهم - كاليهود - نسوا خطأ مما ذكروا به . <١>

٢ - أنهم قالوا : إن الله هو المسيح عيسى ابن مريم عليه السلام . <٢>

٣ - أنهم قالوا : إن الله تعالى ثالث ثلاثة - تعالى الله عن ذلك علواً كبيراً . <٣>

٤ - أنهم أقرب الناس مودة للمؤمنين . <٤> ، <٥> .

١ - الآية : ١٤ .

٢ - الآية : ١٧ .

٣ - الآية : ٧٣ .

٤ - الآية : ٨٢ .

٥ - انظر : تفسير القرآن الحكيم / الشهرير بتفسير المنار : ٢٧٦/٧ - ٢٨٣ .

الباب الأول

من أسباب استقرار المجتمع الإسلامي

الفصل الأول : الوفاء بالعهد .

الفصل الثاني : التعاون على البر والتقوى طوبى الإثم والعدوان .

الفصل الثالث : كمال الدين الإسلامي ، وما يستوجب ذلك .

الفصل الرابع : الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر .

الفصل الأول

الوفاء بالمعهود

الوفاء بالعهد خلق كريم نبيل ، عرفه العرب فى الجاهلية ، فكانوا يمدحون ويفتخرون ، ويشيدون به فى أشعارهم وأمثالهم ، وفى مثل لهم " أَنْجَزَ حُرٌّ مَا وَعَدَ " <١> .

وفى مثل آخر " الوفاء من الله بمكان " <٢> . أى بمكان مرضى كريم .

وجاء الإسلام فأقر هذا الخلق الكريم ، وحثَّ عليه بصورة واسعة ، وذلك فى آيات كثيرة من القرآن الكريم ، والسنة المطهرة ، كما سيتبين فى هذا الفصل إن شاء الله تعالى .

وقبل أن أتحدث عن الوفاء بالعهد كسبب من أسباب استقرار المجتمع الإسلامى ، يحسن أن أبدأ بتعريف كل من الكلمات التالية :

الوفاء - العَهد - العَقْد - المِيثاق ، لغوياً واصطلاحياً .

أما الوفاء :

فى اللُحَة : فيقال فيه : وَفَى بِعَهْدِهِ ، يَفِي ، وَفَاءً ، إِذَا تَمَّه ، ولم ينقض حفظه ، وضِدُّهُ الْغَدْرُ ، ومثله : أَوْفَى بِعَهْدِهِ .

ويقال أيضاً : أَوْفَى الرَّجُلَ حَقَّهُ ، وَوَفَّاهُ إِيَّاهُ : بمعنى .

وَوَفَّى بِالشَّيْءِ تَوْفِيَةً : بَدَلَ الْمَجْهُودِ فى جميع ما طُوبِ به .

وَوَفَّى الْكَيْلَ وَأَوْفَاهُ : أتمه .

وَتَوْفِيَةُ الشَّيْءِ : بَدْلُهُ وَاقِيًا . وَاسْتِيفَاءُ الشَّيْءِ : تَنَاوُلُهُ وَاقِيًا .

١ - كتاب الأمثال / لأبى عبيد القاسم بن سلام / ٧١ / الطبعة الأولى ١٤٠٠هـ / جامعة أم القرى .

٢ - المصدر السابق / ٧٢ .

ومن معانى الوفاء فى اللغة أيضاً : الخلق الشريف العالى الرفيع ، من قولهم : وَفَى الشَّعْرُ ، فهو وافٍ ، إذا زاد .

وَالْوَفِيُّ : الوافى ، وهو الذى يُعْطَى الحَقَّ وَيَأْخُذُ الحَقَّ ، وجمعه : أوفياء <١> .

وأما معناه اصطلاحاً :

فهو ملازمة طريق المواساة ، ومحافظة عهد الخطاء <٢> .

وَأَمَّا الْعَهْدُ :

فهي اللَّحْظَةُ : فهو يطلق على الوفاء ، والضُّمَان ، والأمان ، والذمة ، والمودَّة ، والوَصِيَّة ، والمِيثَاق ، واليمين ، وجمعه عهد .

ويقال : عَهَدَ فلانٌ إلى فلان ، إذا ألقى إليه العَهْدَ وأوصاه بحِفْظِهِ .
وعَهَدَ الشَّيْءَ : عَرَفَهُ .

وعَاهَدَ الذَّمِّيُّ ، أعطاه عَهْدًا .

وَالْمُعَاهَدَةُ : الذَّمِّيُّ ، وأهل العَهْدِ : أهلُ الذَّمَّةِ ، وَسُمِّيَ اليَهُودُ والنصارى أهلَ العَهْدِ ، للذَّمَّةِ التَّى أُعْطُواها ، والعَهْدَةُ المُشْتَرِطَةُ عليهم ولهم .

وعَهْدُ اللَّهِ تعالى يكون بما ركَّزَه فى عقولنا ، وتارة يكون بما أمرنا به بالكتاب ، وبالسنة رُسُلُه عليهم الصلاة والسلام ، وتارة بما يلتزمه الإنسان ، أو تلتزم به الأمة .

١ - اللسان (وفى) ٣٩٨/١٥ ومفردات الراغب (وفى) ٥٦٥ تحقيق : نديم قرعشلي / دار الفكر . بيروت / لبنان .

٢ - التعريفات للجرجاني : ٢٥٢ / دار الكتب العلمية / بيروت .

والتعهدُ : التحفُّظُ بالشيء وتجديدُ العهدِ به <١> .

والعهود ثلاثة أنواع :

١ - عهد عام : وهو عهد الله تعالى فى الأزَل لجميع الخلق على التوحيد واتِّباع المرسلين .

٢ - عهد خاص بالأنبياء : وهو تبليغ الشرائع والأحكام التى أمرهم الله بها .

٣ - عهد خاص بالعلماء : وهو تبليغ كل ما نلَّقَّوه عن الأنبياء من العلم <٢> .

وأما العقدُ :

فى اللِّخَةِ : فهو الجمع بين أطراف الشيء ، ويُستعمل ذلك فى الأجرام الصُّلْبَةِ ، كعقد الحبل ، وعقد البناء ، ثم يُستعار للمعانى ، نحو عقد البيع والنكاح وغيرهما ، وهو نقيض الحل ، وجمعه : عقود .

ويقال : عقد الشيء يَعْقِدُهُ عَقْدًا .

وعقد العهد واليمين ، يَعْقِدُهُمَا عَقْدًا ، وعقدهما : أكدهما .

والمُعاقِدُه : المُعَاهِدَةُ والميثاق . وعاقده : عَاهَدَه .

وتعاقد القومُ : تعاهدوا .

١ - اللسان (عهد) ٢ / ٢٩٦ ومفردات الراغب (عهد) ٣٦٢ .

٢ - حاشية الصاوى على تفسير الجلالين ١ : ١٨ ، مكتبة ومطبعة المشهد الحسينى - القاهرة .

والعقيد : الحليف .

والعقدة : اسم لما يُعقد ، من نكاح أو يمين أو غيرهما .
ومنه (عَقْدَةُ النِّكَاحِ) <١> .

وعقد لسانه : احتبس ، ولسانه عقدة : أى فى كلامه حُبسة <٢> .

وأما فى الاصطلاح :

فهو ربط أجزاء التصرف بالإيجاب والقبول شرعاً <٣> .

والخلاصة :

أن العقد هو العهد الموثق المؤكد المحكم والمُلزم .

وأما الميثاق فى اللّغة :

فهو مأخوذ من : وثق به يثق (بالكسر فيهما) ثقة ، ووثاقة ، إذا ائتمنه .

ويقال : وثقت به أثق ثقة : سكنت إليه واعتمدت عليه .

والموثق ، بالميم المفتوحة والثاء المكسورة ، بزنه (مسجِد) : مصدر

ميمى من (وثق) بفتح الواو وكسر الثاء ، وهو العهد الذى تلزم مراعاته .

ويقال : فلان ثقة ، وهى ثقة ، وهم ثقة .

ويقال أيضاً : وثقت فلاناً ، إذا قلت : إنه ثقة .

والموثاق - بفتح الواو وكسرها - الحبل أو الشئ الذى يوثق به .

ويقال : أخذ بالوثيقة فى أمره ، أى بالثقة .

١ - سورة البقرة : ٢٣٧ .

٢ - اللسان : (عقد) ٢ / ٣١١ والمفردات : (عقد) ٢٥٢ .

٣ - التعريفات للجرجاني : ١٥٢ .

والوثيقة : الإحكام فى الأمر . والمواثقة : المعاهدة .

ويقال : استوثقت فلاناً ، أخذت منه الوثيقة <١> .

وأما الميثاق فى الاصطلاح : فهو عقد مؤكّد بيمين وعهد <٢> .

ولا فرق بين العهود والمواثيق .

وذكر الخازن رحمه الله :

" أن العقود خمسة فقال : " والعقود خمسة : عقد اليمين ، وعقد

النكاح ، وعقد العهد ، وعقد البيع ، وعقد الشركة ، وعقد الحلف " <٣> .

وجعلها الألوسى رحمه الله ثلاثة ، فقال :

١ - عقد بين الله تعالى وبين العبد .

٢ - عقد بين العبد ونفسه .

٣ - عقد بينه وبين غيره من البشر <٤> .

والمجتمع الإسلامى لا يستقر أمره ويصلح شأنه إلا بالالتزام بالوفاء

بالعقود ، ولذلك أمر الله سبحانه وتعالى بها ، وأكدها فى الكثير من آيات

القرآن الكريم حيث قال تعالى :

<٥> يَتَّيِّهُنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا ءَأَوْفُوا بِالْعُقُودِ

١ - اللسان : (وثق) ١٠ / ٣٧١ والمفردات (وثق) ٥٤٨ .

٢ - التعريفات للجرجاني ١٥٩ ، ومفردات الراغب (وثق) ٥٤٨ .

٣ - الخازن وبهامشه البغوى : ٢ / ٢ / دار الفكر بيروت / لبنان .

٤ - روح المعانى : ٦ / ٤٩ / دار إحياء التراث العربى / بيروت .

٥ - سورة المائدة : ١ .

يخاطب الله سبحانه وتعالى عباده المؤمنين أن يلتزموا بالوفاء بالعقود والمواثيق التي عقدها عليهم ، والعقود والمواثيق التي عقدها بعضهم مع بعض على ما يوجب الدين ، بما فرضه عليهم ، وأحلَّ لهم ، وحرمه عليهم ، وما حدَّده في القرآن كله . <١>

وكذلك نص في القرآن العظيم بقوله: "فَبَدَّوهُ" <٢> ، و"لَا تَنْقُضُوا" <٣> ، و"تَكْتُمُوا" <٤> و"تَطَّعُوا" <٥> .

ثم شدَّد سبحانه وتعالى على الالتزام بالوفاء بالعهد بقوله :

أَوْ كَلَّمَا عَاهَدُوا عَهْدًا بَدَّوهُ فَرِيقٌ مِّنْهُمْ بَلْ أَكْثَرُهُمْ
لَا يُؤْمِنُونَ ﴿١٠٠﴾ وَلَمَّا جَاءَهُمْ رَسُولٌ مِّنْ عِنْدِ اللَّهِ
مُصَدِّقٌ لِّمَا مَعَهُمْ بَدَّ فَرِيقٌ مِّنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ
كِتَابَ اللَّهِ وَرَأَىٰ ظُهُورِهِمْ كَأَنَّهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ﴿١٠١﴾

<٦>

وقوله عز وجل :

وَإِنْ تَكْتُمُوا أَيْمَانَهُمْ مِنْ بَعْدِ عَهْدِهِمْ وَطَعَنُوا فِي دِينِكُمْ
فَقَتَلْنَا أَيْمَةَ الْكُفْرَانِ لَهُمْ لَا أَيْمَنَ لَهُمْ لَعَلَّهُمْ يَنْتَهُونَ

<٧>

١ - انظر : جامع البيان للطبري : ٩ / ٤٥٢ ، وابن كثير : ٢ / ٢ .

٢ - سورة آل عمران : ١٨٧ .

٣ - سورة النحل : ٩١ .

٤ - سورة التوبة : ١٢ ، ١٣ .

٥ - سورة محمد : ٢٢ .

٦ - سورة البقرة : ١٠٠ ، ١٠١ .

٧ - سورة التوبة : ١٢ .

وقوله تعالى :

فِيمَا نَقَضْتُمْ مِيثَاقَهُمْ وَكُفِّرْتُمْ بِآيَاتِ اللَّهِ وَقَتْلِهِمُ الْأَنْبِيَاءَ
بِغَيْرِ حَقٍّ وَقَوْلِهِمْ قُلُوبُنَا غُلْفٌ بَلْ طَبَعَ اللَّهُ عَلَيْهَا بِكُفْرِهِمْ
فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا قَلِيلًا

<١>

وقوله :

وَالَّذِينَ يَنْقُضُونَ عَهْدَ اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مِيثَاقِهِ وَيَقْطَعُونَ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ أَنْ يُوصَلَ
وَيُفْسِدُونَ فِي الْأَرْضِ أُولَئِكَ لَهُمُ اللَّعْنَةُ وَلَهُمْ سُوءُ الدَّارِ

<٢>

ويرى سيد قطب أن أول هذه العهود : عقد الإيمان بالله ، وقد أخذه ابتداء

على سيدنا آدم عليه السلام ، ثم تكرر هذا العقد مع ذرية آدم عليه السلام <٣>
حيث يقول سبحانه وتعالى :

وَإِذْ أَخَذْنَا مِنْ بُنَيِّ آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ
عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَىٰ شَهِدْنَا أَنْ تَقُولُوا يَوْمَ
الْقِيَامَةِ إِنَّا كُنَّا عَنْ هَذَا غَافِلِينَ ﴿١٧٢﴾ أَوْ تَقُولُوا إِنَّمَا أَشْرَكَ
آبَاؤُنَا مِنْ قَبْلُ وَكُنَّا ذُرِّيَّةً مِنْ بَعْدِهِمْ أَفَتُهْلِكُنَا بِمَا فَعَلَ
الْمُبْطِلُونَ

<٤>

١ - سورة النساء : ١٥٥ .

٢ - سورة الرعد : ٢٥ .

٣ - في ظلال القرآن ٢ / ٨٣٥ ، ٨٣٦ ، دار الشروق - الطبعة الثامنة ١٣٩٩ هـ .

٤ - سورة الأعراف : ١٧٢ ، ١٧٣ .

فمن ذلك نستنتج أن هذا الإقرار يكزّمهم بالحجة ، وإذا لم يوقوا بما عاهدوا الله عليه فهم غير أوفياء بعقد الإيمان والعبودية له سبحانه وتعالى ، لأن سائر العقود والمواثيق تلزم العبد بالإيمان بالله الواحد العظيم ، دون سواه ، ثم الالتزام بالأوامر والنواهي التي جاءت في شريعة الله تعالى ، أو في معاملات الناس بعضهم مع بعض ، بما شرعه الله تعالى لهم ، وأوجبه عليهم .

ويرى بعض علماء التفسير أن " العقود " في قوله تعالى :

يَتَّيِبُهُا لِلَّذِينَ آمَنُوا أَوْ فُؤَادًا بِالْعُقُودِ ﴿١﴾

المراد بها أمرٌ من الله تعالى لأهل الكتاب بالوفاء بما أخذه من عهد وميثاق بأن يعملوا بما جاءهم في التوراة والإنجيل ، من التصديق والإيمان بنبينا محمد صلى الله عليه وسلم ، وبما جاء به من عند الله سبحانه وتعالى .

أو أنها العقود التي كانت بين أهل الجاهلية على النصرانية والمؤازرة ، والمظاهرة على من حاول ظلمهم أو بغى عليهم .

أو أنه العقد الذي أخذه الله على عباده بالإيمان به وطاعته فيما أحل لهم وحرّم عليهم ﴿٢﴾ .

ثم فسر ابن عباس رضي الله عنهما قوله : (أوفوا بالعقود) .

يعنى : ما أحل ، وما حرّم ، وما فرض ، وما حدّ في القرآن كله ، فلا تغدروا ولا تنكثوا .

١- سورة المائدة : ١ .

٢- جامع البيان ٩ / ٤٥٣ " المحقق " .

أو أنها العقود التي يتعاقدونها الناس فيما بينهم ، أو يعقدها المرء على نفسه ، كعقد النكاح ، وعقد البيع ، وعقد الشركة وعقد اليمين ، وعقد العهد ، وعقد الحلف .

ورجح الطبرى رحمه الله أن المراد من الآية الكريمة هو ما نقل عن ابن عباس رضى الله عنهما بقوله : " وإن معناه أوفوا بأيها الذين آمنوا بعقود الله التي أوجبها عليكم ، وعقدها فيما أحل لكم ، وحرّم عليكم ، وألزمكم فرضه ، وبين لكم حدوده " .

ثم قال : ذلك أولى بالصواب من غيره من الأقوال ، " لأن الله تعالى أتبع ذلك البيان بما أحله لعباده ، وما حرّمه عليهم ، وما أوجب عليهم من الفرائض ، وأمرهم بالوفاء بكل عقدٍ التزموا به " <١> .

فالعقد الذى يجب الوفاء به كل ما وافق كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم ، فإن خالفهما فهو ردٌّ .

ونجد فى كتاب الله العزيز ، وسنة رسوله الكريم عليه الصلاة والسلام كلمة " العهد " كثيراً ما وردت فيهما ، وقد أمرنا بالوفاء به ، لأن الوفاء بالعهد من صفات المؤمنين ، والمجتمع الإسلامى لا يتحقق له الأمن والاستقرار بدون الوفاء بالعهود والمواثيق وقد أثنى الله تعالى على الموفين بعهودهم بقوله :

وَالْمُؤْتُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذْ عَاهَدُوا <٢>

١ - جامع البيان عن تأويل أى القرآن/ للطبرى : ٩ / ٤٥٢ " المحقق " ، والخازن وبهامشه البغوى ٢ / ٣ .

٢ - سورة البقرة : ١٧٧ .

وقوله عز وجل :

وَالَّذِينَ هُمْ لِأَمْتِنَتِهِمْ وَعَهْدِهِمْ رَاعُونَ ﴿١﴾

ومن السنة ما جاء فى فضل الاستغفار ، وهو قوله صلى الله عليه وسلم :
 " اللهم أنت ربى لا إله إلا أنت ، خلقتنى وأنا عبدك ، وأنا على عهدك ، ووعدك ما
 استطعت " ﴿٢﴾ .

والعهد : الطاعة والبعد عن المعصية ، قال تعالى :

وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأَحْذَرُوا فَإِن تَوَلَّيْتُمْ فَأَعْلَمُوا أَنَّمَا عَلَى رَسُولِنَا الْبَلَّغُ الْمُبِينُ ﴿٣﴾

وقال :

وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا ﴿٤﴾

وقال عز وجل :

أَلَمْ أَعْهَدْ إِلَيْكُمْ يَا بَنِي آدَمَ أَن لَّا
 تَعْبُدُوا الشَّيْطَانَ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُّبِينٌ ﴿٥﴾

أى ألم أمركم وأوصيكم يا بنى آدم أن لا تطيعوا الشيطان فيما يوسوس
 ويزين لكم من معصية الله تعالى لأنه ظاهر العداوة لكم ﴿٦﴾ .

١ - سورة المؤمنون : ٨ ، والمعارج : ٢٢ .

٢ - صحيح البخارى : ٨ : ٨٢ / كتاب الدعوات / باب " فضل الاستغفار " .

٣ - سورة المائدة : ٩٢ .

٤ - سورة الأحزاب : ٧١ .

٥ - سورة يس : ٦٠ .

٦ - الخازن وبهامشه البغوى : ٦ : ١٠ ، ١١ .

وقال عز من قائل :

يَنبِيءَ آدَمَ لَا يَفْنَىٰكُمْ
الشَّيْطَانُ كَمَا أَخْرَجَ أَبَوَيْكُم مِّنَ الْجَنَّةِ يَنزِعُ عَنْهُمَا لِبَاسَهُمَا
لِيُرِيَهُمَا سَوْءَٰتِهِمَا إِنَّهُ يَرِيكُمْ هُوَ وَقَبِيلُهُ مِن حَيْثُ لَا تَرَوْنَهُمْ
إِنَّا جَعَلْنَا الشَّيَاطِينَ أَوْلِيَاءَ لِلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ

<١>

يقول الرازي رحمه الله :

" وإنما سمي الله تعالى هذه التكاليف عقوداً كما في الآية الكريمة ، لأنه تعالى ربطها بعباده كما يربط الشيء بالشيء بالخبل الموثق " <٢> .

فالتكاليف التي أمرنا الله تعالى بها ، وكلفنا بالقيام بموجبها ، تسمى عقوداً ، لأنه عز وجل ألزم عباده المؤمنين بها ، ولأنهم مكلفون بمقتضى الإيمان بالقيام بها ، وكذلك كل ما يلزم به الإنسان نفسه يسمى عقوداً ، مثل : النذر ، والوصية ، والوقف .

والمولى القدير يُنبه رسوله ونبيه عليه الصلاة والسلام والمؤمنين إلى أن نقض العهود والمواثيق من أخص صفات الكافرين والمنافقين الخادعين ، ليكونوا على حذر منهم ، فيقول عز وجل :

إِنَّ شَرَّ الدَّوَابِّ عِنْدَ اللَّهِ الَّذِينَ كَفَرُوا فَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ . الَّذِينَ عَاهَدتَّ مِنْهُمْ
ثُمَّ يَنْقُضُونَ عَهْدَهُمْ فِي كُلِّ مَرَّةٍ وَهُمْ لَا يَتَّقُونَ

<٣>

١ - سورة الأعراف : ٢٧ .

٢ - التفسير الكبير : الفخر الرازي : ١١ : ١٢٣ ، دار الكتب العلمية / طهران / الطبعة الثانية .

٣ - سورة الأنفال : ٥٥ ، ٥٦ .

أى الذين كفروا حينما أخذت عهودهم ومواثيقهم يا محمد ألا يحاربوك ولا يظاهروا عليك محارباً لك ، كقريظة ونظرائهم ، ممن كان بينك وبينهم عهد ، ينقضون عهودهم ومواثيقهم فى كل مرة ويقولون : نسينا وأخطأنا ، ولا يخافون الله فى نقضهم هذه العهود أن يوقع بهم وقعة تهلكهم . <١>

ومن ذلك يتضح أن اليهود لا يخافون الله فى نقض العهود والمواثيق ، وما يترتب عليها من التهلكة ، وكذلك كان يفعل مشركو مكة المكرمة ، وغيرهم .

وقد أعلن الله تعالى براءته وبراعة رسوله صلى الله عليه وسلم من المشركين فى صدر سورة " التوبة " فقال عز وجل :

بَرَاءَةٌ مِّنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى الَّذِينَ عَاهَدْتُمْ مِنَ الْمُشْرِكِينَ <٢>

فالآية الكريمة تبين انقطاع الصلة بين الله ورسوله من جهة ، وبين المشركين من جهة أخرى ، وتفيد التنبيه للمسلمين على أن الله سبحانه وتعالى ورسوله صلى الله عليه وسلم قد برئا من هذه العهود والمواثيق التى كانت بين المشركين والمسلمين بسبب غدورهم وخيانتهم ، أو بسبب تأجيل العهود وانقضاء المدة المحددة للعهد .

١ - انظر : جامع البيان : ١٤ / ٢١ - ٢٢ .

٢ - سورة التوبة : ١ .

ومعلوم أن نقض العهد غدراً ، فكيف يتم ذلك من الله ورسوله ؟ والجواب :
أن أعداء الله هم الذين نقضوا العهود والمواثيق أولاً ، فوجب أن يعاملوا بما
يستوجب النقض الذى بدعوا به <١> .

وفى هذا يقول سيد قطب : " يفيد صدر سورة التوبة براءة الله ورسوله
صلى الله عليه وسلم ، من عهود المشركين ، وإمهال نوى العهود الموقوتة منهم ،
ممن لم ينقضوا مع المسلمين عهداً ، ولم يظاهروا عليهم أحداً إلى مدتهم ، وإمهال
نوى العهود غير الموقوتة ممن لم ينقضوا مع المسلمين عهداً ولم يظاهروا عليهم
أحداً ، إلى أربعة أشهر ومثلهم من لم يكن لهم مع المسلمين عهدٌ ، أصلاً من
المشركين ، ونبذ عهود الناقضين لعهودهم ، مع إمهالهم أربعة أشهر يسيحون فى
الأرض آمنين ، فإذا انسلخت هذه الأشهر أخذوا وقتلوا حيث وجدوا ، وحُوصروا
ومنعوا من التنقل وهم آمنون <٢> .

واختلف فى تفسير هذه العهود ، فقال بعضهم : هذه الآية لنوى العهود
المطلقة غير المؤقتة ، أو من له عهد دون أربعة أشهر ، فيكمل له أربعة أشهر ، وأما
من كان له عهد مؤقت فأجله إلى مدته مهما كانت ، لقوله تعالى :

إِلَّا الَّذِينَ عَاهَدْتُمْ مِنَ الْمُشْرِكِينَ ثُمَّ لَمْ يَنْقُصُوكُمْ شَيْئًا وَلَمْ يُظَاهِرُوا
عَلَيْكُمْ أَحَدًا فَأَتَمُّوا إِلَيْهِمْ عَهْدَهُمْ إِلَىٰ مُدَّتِهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَّقِينَ <٣>

ومن كان بينه وبين رسول الله صلى الله عليه وسلم عهد فعهدده إلى مدته
وهذا أحسن الأقوال وأقواها <٤> .

١ - انظر : التفسير الكبير للفخر الرازى ١٥ : ٢١٧ .

٢ - فى ظلال القرآن ٣ / ١٥٨٠ .

٣ - سورة التوبة : ٤ .

٤ - انظر : ابن كثير ٢ / ٣٣١ .

والخلاصة :

١ - أن النبي صلى الله عليه وسلم والمؤمنين قد اتفقوا على إقرار العهد والمدة التي اتفقوا عليها ، إلى أن يأذن الله تعالى بنقض هذه المعاهدة ، ويجوز للنبي صلى الله عليه وسلم نقض العهد ، كما حصل في غزوة تبوك ، حيث أشاع وأرجف المنافقون واليهود أن النصر لا يتحقق للمسلمين .

وقد أمر الله تعالى نبيه صلى الله عليه وسلم بقطع العهد تنفيذاً للشرط .

٢ - أن العهد المؤجل ينتقض بنهاية الأجل ، ويجوز له صلى الله عليه وسلم ألا يُجَدِّدَه ، إذا عزم على المحاربة والمقاتلة ، لئلا يُتَّهَم بالخيانة والغدر ، وهو معصوم عن ذلك .

٣ - وللنبي صلى الله عليه وسلم نقض العهد عند الخوف من خيانة أعدائه <١> .

أما في غير هذه الأحوال الثلاثة فلا يجوز نقض العهد ، فإن أكثر المشركين نقضوا العهد والميثاق إلا بنى ضمرة وبنى كنانة ، فقد استثناهم الله سبحانه وتعالى من الذين تبرأ من عهودهم ومواثيقهم ، حيث يقول عز وجل :

إِلَّا الَّذِينَ عَاهَدْتُمْ مِنَ الْمُشْرِكِينَ ثُمَّ لَمْ يَنْقُصُوكُمْ شَيْئًا وَلَمْ يُظَاهِرُوا
عَلَيْكُمْ أَحَدًا فَأَتُوا إِلَيْهِمْ عَهْدُهُمْ إِلَىٰ مَدَّتِهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَّقِينَ <٢>

ومعاهدة النبي صلى الله عليه وسلم المشركين في الحُدُيبية على السلم لمدة عشر سنوات لم تكن عن ضعف ، ولكن حباً في السلم ، ولنشر الدين الإسلامي بالحجة البالغة .

١ - انظر : التفسير الكبير للفخر الرازي : ١٥ : ٢١٨ ، بتصريف .

٢ - سورة التوبة : ٤ .

وقد دخلت خُزاعة فى عهد النبى صلى الله عليه وسلم ، وبنو بكر فى عهد قريش ، ولكن بنى بكر أغاروا على خزاعة ، وأعانتهم قريش سرأ بالعتاد والسلاح ، فكان ذلك سبباً فى نقض العهد ، ونشوب الحرب وفتح مكة المكرمة <١> .

لذا نستنتج أنه لا يمكن للمجتمع الإسلامى أن يتعامل مع الكافرين بحكم المعاهدات التى كانت بينهم حيث إن الغدر من طبيعتهم ، وإن الشرك ليس له شرع يدين به .

ويتضح كذلك أن أهل الكتاب كانوا كثيراً ما ينقضون المواثيق والعهود ، وكان الأجدر بهم الوفاء بها ، لأنهم كانوا يلتزمون بشرع سماوى .

وقد أكد سبحانه وتعالى الأمر بالوفاء بالعهود فى نهاية الآية ، وأنه من صفات المتقين ، فقال : (إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَّقِينَ) أى الموفين بعهودهم ومواثيقهم ، وهذا من تأكيد الوجوب للتنبيه على أن مراعاة العهد من باب التقوى ، وأن التسوية بين الغادر والموفى منافية لذلك <٢> .

وأنكر سبحانه وتعالى أن يكون للمشركين عهد ، ونص على ذلك بصيغة الاستفهام التعجبى المتضمن للإنكار ، فقال عز وجل :

كَيْفَ يَكُونُ لِلْمُشْرِكِينَ عَهْدٌ عِنْدَ اللَّهِ وَعِنْدَ
رُسُلِهِ إِلَّا الَّذِينَ عَاهَدْتُمْ عِنْدَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ فَمَا
اسْتَقَمُوا لَكُمْ فَاسْتَقِيمُوا لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَّقِينَ

<٣>

١ - انظر : تفسير المنار ١٠ : ١٥٠ ، وفى ظلال القرآن ١٠ : ١٥٨٨ ، بتصرف .

٢ - انظر : روح المعانى ١٠ : ٤٩ .

٣ - سورة التوبة : ٧ .

أى محال أن يثبت لهؤلاء عهدوهم غادرون ناكثون للمواثيق والعهود ، لما هم عليه من الكفر بالله ورسوله فلا يكون لهم عهد عند الله وعند رسوله ، وهم لا يؤمنون ، وهم لكم أعداء يضمرون لكم الخيانة والغدر ، ثم استثنى الله تعالى طائفة منهم فقال : (إِلَّا الَّذِينَ عَاهَدْتُمْ عِنْدَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ فَمَا اسْتَقَمُوا لَكُمْ فَاسْتَقِيمُوا لَهُمْ) أى إن الذين عاهدكم رسول الله صلى الله عليه وسلم عند المسجد الحرام ، ولم ينقصوكم شيئاً ، ولم يظاهروا عليكم أحداً ، ولم ينكثوا ، فلا تقاتلوهم ماداموا مستقيمين لكم على العهد <١> .

وهذا الأمر قد اتضح عندما أرسل النبي صلى الله عليه وسلم على بن أبى طالب رضى الله عنه إلى أهل الموسم ليقراً عليهم سورة " براءة " فقام يوم النحر العاشر من ذى الحجة عند جَمْرَةَ الْعَقْبَةِ ، وقال : يا أيها الناس ، إني رسولُ رسولِ الله إليكم ، وقرأ عليهم ثلاثين أو أربعين آية من سورة براءة <٢> .

ثم قال علي رضى الله عنه : " بعثت بأربع : لا يَطُوفَنَّ بِالْبَيْتِ عَرِيَانٌ ، ومن كان بينه وبين النبي صلى الله عليه وسلم عهدٌ ، فهو إلى مدته ، ومن لم يكن له عهد فأجله أربعة أشهر ، ولا يدخل الجنة إلا نفس مؤمنة ، ولا يجتمع المشركون والمسلمون بعد عامهم هذا " <٣> .

١- انظر : جامع البيان للطبري : ٥٥/١٠ ، وابن كثير : ٣ : ٣٦٣ ، وفتح القدير : ٢ : ٣٢٩ ، والجامع

لأحكام القرآن للقرطبي : ٨ : ٧٨ / بتصرف .

٢- انظر : فتح الباري ، شرح صحيح البخاري : ٨ : ٣١٩ / كتاب التفسير - باب (وأذان من الله ورسوله إلى الناس ...) .

٣- رواه الإمام أحمد في مسنده ١ : ٧٩ ، وفي ٢ : ٢٩٩ ، والترمذي في سننه ٤ / ٢٤٠ - أبواب تفسير - وقال : حديث حسن صحيح .

ثم قال المشركون :

يا علي ، أبلغ ابن عمك أننا قد نبذنا العهد وراء ظهورنا ، وليس بيننا وبينه إلا طعنٌ بالرمح وضرب بالسيف <١> .

قال الإمام الترمذی :

استدل بقولة " ومن كان بينه وبين النبي صلى الله عليه وسلم عهد فهو إلى مدته ، ومن لم يكن له عهد فأجله أربعة أشهر " على أن قوله تعالى :

فَسِيحُوا فِي الْأَرْضِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ <٢>

يختص بمن لم يكن له عهد مؤقت ، أو لم يكن له عهد أصلاً ، وأما من له عهد مؤقت فهو إلى مدته <٣> .

قال الطبري : هما صنفان من المشركين :

١ - صنف كان له عهد دون أربعة أشهر ، فأهمل إلى تمام أربعة أشهر .

٢ - وصنف كانت له مدة عهده بغير أجل ، فقصرت على أربعة أشهر <٤> .

١ - انظر : التفسير الكبير للفخر الرازي ١٥ : ٢١٨ .

٢ - سورة التوبة : ٢ .

٣ - تحفه الأحوذى / بشرح الترمذى ٨ : ٤٨٨ .

٤ - انظر : الطبري ١٤ : ٩٦ .

وقال آخرون :

بل كان إمهال الله عز وجل بسياحة أربعة أشهر ، مَنْ كان من المشركين بينه وبين رسول الله صلى الله عليه وسلم عهد ، وأما من لم يكن له عهد من رسول الله صلى الله عليه وسلم فإن انقضاءه إلى انسلاخ الأشهر الحرم ، كما قال تعالى :

فَإِذَا انْسَلَخَ الْأَشْهُرُ الْحَرَامُ فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ <١>

قال ابن عباس رضى الله عنهما :

« حَدَّ اللهُ لِلَّذِينَ عَاهَدُوا رَسُولَهُ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ ، يَسِيحُونَ فِيهَا حَيْثَمَا شَاءُوا ، وَحَدَّ أَجَلَ مَنْ لَيْسَ لَهُ عَهْدٌ ، انْسِلَاخَ الْأَشْهُرِ الْحَرَامِ ، مِنْ يَوْمِ النَّحْرِ إِلَى انْسِلَاخِ الْحَرَمِ ، فَذَلِكَ خَمْسُونَ لَيْلَةً . فَإِذَا انْسَلَخَ الْأَشْهُرُ الْحَرَامُ أَمْرُهُ أَنْ يَضَعَ السِّيفَ فَيَمْنُ عَاهِدًا » <٢> .

بَيَّنَّ اللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى حُكْمَ قِتَالِ الْمُنَافِقِينَ الَّذِينَ يَظْهَرُونَ الْإِسْلَامَ خِدَاعًا وَنِفَاقًا ، وَيَسَاعِدُونَ الْمُشْرِكِينَ عَلَى قِتَالِ الْمُؤْمِنِينَ ، وَقَدْ سَبَقَ لَهُمْ أَنْ تَعَاهَدُوا مَعَ الْمُسْلِمِينَ عَلَى السَّلْمِ وَالْوَلَاءِ وَالنَّصْرَةِ وَأَنْ يَكُونُوا حَرْبًا عَلَى أَعْدَائِهِمْ ، ثُمَّ غَدَرُوا بِهِمْ بَعْدَ ذَلِكَ ، فَقَالَ عَنْهُمْ :

فَمَا لَكُمْ فِي الْمُنَافِقِينَ فِئْتَيْنِ وَاللَّهِ أَرَأَيْتُمْ بِمَا كَسَبُوا أَتْرِيدُونَ
أَنْ تَهْتَدُوا وَمَنْ أَضَلَّ اللَّهُ وَمَنْ يُضِلِّ اللَّهُ فَلَنْ يَجِدَ لَهُ سَبِيلًا .
وَدُّوا أَنْ يُكْفَرُوا كَمَا كَفَرُوا فَتَكُونُونَ سَوَاءً فَلَا تَتَّخِذُوا مِنْهُمْ أَوْلِيَاءَ
حَتَّى يَهَاجَرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَخُذُواهُمْ وَأَقْتُلُوهُمْ
حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ وَلَا تَتَّخِذُوا مِنْهُمْ وِلِيَاءَ وَلَا نَصِيرًا

<٣>

١ - سورة التوبة : ٥ .

٢ - جامع البيان : ١٤ : ٩٧ ، ٩٨ / " المحقق " .

٣ - سورة النساء : ٨٨ ، ٨٩ .

وسبب نزول الآية كما جاء في صحيح البخارى :

« عن زيد بن ثابت رضي الله عنه : (فما لكم في المنافقين فئتين) رجع ناس من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم من أحد وكان الناس فيهم فرقتين : فريق يقول اقتلهم ، وفريق يقول لا ، فنزلت (فما لكم في المنافقين فئتين) .

وقال : « إنها طيبة تنفى الخبث كما تنفى النار حبث الفضة » <١> .

وقاله ابن كثير <٢> .

وقوله (إلا الذين يصلون) استثناء من الذين نهوا عن اتخاذهم أولياء - وهم الذين تركوا الهجرة وأظهروا الكفر - .

قال السدى وابن جرير وابن زيد : هم الذين لجأوا وتحيزوا إلى قوم بينكم وبينهم مهادنة أو عقد ذمة فاجعلوا حكمهم كحكمهم .

وقال ابن أبي حاتم عن الحسن : إن سراقه بن مالك المدلجى حدثهم قال : لما ظهر النبي صلى الله عليه وسلم على أهل بدر وأحد واسلم من حولهم ، قال سراقه بلغنى أنه يريد أن يبعث خالد بن الوليد إلى قومى بنى مدلج ، فأتيتة فقلت أنشدك النعمة ، فقالوا : مه فقال النبي صلى الله عليه وسلم دعوه ، ما تريد ؟ قال : بلغنى أنك تريد أن تبعث إلى قومى وأنا أريد أن توادعهم ، فإن أسلم قومك ودخلوا في الإسلام ، وإن لم يسلموا لم تخشن قلوب قومك عليهم ، فأخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم بيد خالد بن الوليد فقال : « اذهب معه فافعل ما يريد » فصالح خالد على ألا يعينوا على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وإن أسلمت قريش أسلموا معهم .

فأنزل الله (ودوا لو تكفرون كما كفروا) ... وأنزل (إلا الذين يصلون إلى قوم بينكم وبينهم ميثاق) .

١ - صحيح البخارى بشرح فتح البارى : ٨ / ٢٥٦ كتاب التفسير / باب (فما لكم في المنافقين فئتين والله أركسهم) .

٢ - انظر ابن كثير : ١ / ٥٣٢ ، ٥٣٣ .

فكان من وصل إليهم كان معهم على عهدهم - وهذا أنسب لسياق الكلام - <١> .

وفي فتح الباري في قصة صلح الحديبية <٢> .

« فكان من أحب أن يدخل في صلح قريش وعهدهم ، ومن أحب أن يدخل في صلح محمد صلى الله عليه وسلم وأصحابه وعهدهم » ... الخ .

وقوله (أو جاعوكم حصرت صدورهم ..) هؤلاء قوم آخرون من المستثنين من الأمر بقتالهم وهم الذين لا يقاتلونكم ولا يقاتلوا قومهم لا لكم ولا عليهم ... الخ . <٣> .

حذر سبحانه وتعالى المؤمنين منهم ، وأمرهم بقتالهم أينما وجدوا ، سواء في الحل أو الحرم ، ثم نهاهم عن أن يتخذوا منهم ولياً أو نصيراً ، واستثنى سبحانه وتعالى من الحكم السابق فريقين ، تؤمن غائلتهم ، كما تحدث به قوله عز وجل :

إِلَّا الَّذِينَ يَصِلُونَ إِلَى قَوْمِ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ أَوْ جَاءُوكُمْ
حَصْرَتْ صُدُورُهُمْ أَنْ يَقْتُلُوكُمْ أَوْ يَقْتُلُوا قَوْمَهُمْ وَلَوْ شَاءَ
اللَّهُ لَسَلَطَهُمْ عَلَيْكُمْ فَلَاقَتْلُوكُمْ فَأِنْ أَعَزَّ لُوكُمْ فَلَمْ يَقْتُلُواكُمْ
وَأَلْقُوا إِلَيْكُمُ السَّلَامَ فَمَا جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ عَلَيْهِمْ سَبِيلًا

<٤>

١ - تفسير ابن كثير : ٥٢٢ - ٥٢٣ .

٢ - فتح الباري : ٥ / ٣٤٤ ، ٧ / ٥١٩ .

٣ - ابن كثير : ٥٢٢ - ٥٢٣ .

٤ - سورة النساء : ٩٠ .

وهذان الفريقان هما :

١ - فريق يتصلون بقوم معاهدين للمسلمين ، فيدخلون في عهدهم ، ويرضون بحكمهم ، فيمتنع قتالهم مثلهم ، وهم المقصودون بقوله :

(إِلَّا الَّذِينَ يَصِلُونَ إِلَى قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ) الآية .

٢ - أما الفريق الآخر فقوم جاؤا إلى المسلمين وقد ضاقت صدورهم عن قتالهم ، وقتال قومهم ، وهم المقصودون بقوله :

(أَوْ جَاءُوكُمْ حَصْرَتَ صُدُورُهُمْ أَنْ يُقَاتِلُوكُمْ أَوْ يَقَاتِلُوا قَوْمَهُمْ) الآية .

وخلاصة ذلك : أنهم لما جاؤا إلى المسلمين مسالمين ، لا يقاتلونهم ولا يقاتلون قومهم معهم ، بل كانوا على الحياد ، لأنهم لم يقاتلوا المسلمين حفظاً للعهد والميثاق ، ولم يقاتلوا قومهم لأنهم منهم - وجب على المسلمين قبول معذرتهم موافقة لما بنى عليه الإسلام من التسامح والوفاء ، وعدم الاعتداء <١> لقوله تعالى :

وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ وَلَا تَعَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ <٢>

فمن مصلحة المسلمين ألا يعتدوا ، وهذه المسألة لهؤلاء المنافقين ليست عن ضعف أو جبن ، وإنما هي للحكمة حتى يدخل الكثير منهم ومن غيرهم في الإسلام ، وليكفوا غيرهم عن حرب المسلمين .

وأما تفسير قوله : (وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَسَلَّطَهُمْ عَلَيْكُمْ فَلَقَاتَلُوكُمْ) . فهو أن الله تعالى رحم المؤمنين بأن كف عنهم بأس هاتين الفئتين ، وصرقهم عن قتالهم ، ثم قذف في قلوبهم الرعب (وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَسَلَّطَهُمْ عَلَيْكُمْ) بأن يلهمهم القوة والعزم ، ويسوق لهم من الأخبار ما به يرجعون لقتالكم .

١ - انظر : تفسير المنار ٥ : ٢٢٥ ، وتفسير المراهي ٥ : ١١٧ بتصرف .

٢ - سورة البقرة : ١٩٠ .

وتفسير قوله : (فَإِنْ أَعْتَزَلُوكُمْ فَلَمْ يُقْبَلُوكُمْ وَالْقَوَا إِلَيْكُمْ السَّلَامَ فَمَا جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ عَلَيْهِمْ سَبِيلًا) أى فإن اعتزلتكم إحدى الفئتين ولم تقابلتكم ، بل ألفت إليكم السلم والولاء ، وأعطتكم زمام أمرها ، فما جعل الله لكم من طريق تسلكونها للاعتداء عليها <١> .

وقد أمر الله عز وجل عباده المؤمنين بأن يكونوا على حذر من عدوهم ، فإن استقام الأعداء على العهد فعلى المسلمين أن يستقيموا على عهدهم ، وإن نكثوا فعلى المسلمين قتالهم ويشير إليه قوله تعالى :

وَإِنْ نَكَثُوا أَيْمَانَهُمْ مِنْ بَعْدِ عَهْدِهِمْ وَطَعَنُوا فِي دِينِكُمْ فَقَاتِلُوا
أَيُّمَةَ الْكُفْرِ إِنَّهُمْ لَا أَيْمَانَ لَهُمْ لَعَنَهُمُ اللَّهُ يَنْتَهُونَ <٢>

والمقصود بقوله : (أَيُّمَةُ الْكُفْرِ) صناديد قريش ، مثل الحارث بن هشام ، وأمية بن خلف ، وأبى سفيان ، وعتبة بن ربيعة .
وسموا أئمة الكفر لأنهم قدوة لقومهم <٣> .

قال ابن كثير :

" الآية عامة فى مشركى قريش وغيرهم ، وإن كان السبب فى نزولها مشركى قريش « <٤> .

١ - انظر: فتح القدير ١ : ٤٩٥ ، ٤٩٦ ، وتفسير المنار ٥ : ٣٢٥ ، وتفسير المراغى ٥ : ١١٧ / بتصرف .

٢ - سورة التوبة : ١٢ .

٣ - انظر : جامع البيان ١٠ : ٦٢ ، وروح المعاني ١٥ : ٥٨ ، ٥٩ ، والتفسير الكبير للفخر الرازى ١٥ : ٢٢٤ ، بتصرف .

٤ - ابن كثير : ٣ / ٣٦٩ .

وقد تحدثت سورة التوبة عن صور من غدر المنافقين وخداعهم ، ونقضهم العهود والمواثيق ، ويخلفهم بما عاهدوا به ، وكان ذلك لأن النفاق راسخ في قلوبهم إلى يوم القيامة ، عقاباً لهم من الله تعالى على فعلهم الشنيع . قال تعالى مصوراً حالهم :

وَمِنْهُمْ مَّنْ عَاهَدَ اللَّهَ لَئِنِ آتَيْنَاهُم مِّن فَضْلِهِ لَنَصَّدَّقَنَّ وَلَنَكُونَنَّ مِنَ الصَّالِحِينَ .
فَلَمَّآ آتَاهُم مِّن فَضْلِهِ بَخِلُوا بِهِ وَتَوَلَّوْا وَهُمْ مُّعْرِضُونَ . فَأَعْقَبَهُمْ نِفَاقًا فِي قُلُوبِهِمْ
إِلَى يَوْمٍ يَلْقَوْنَهُ بِمَا أَخْلَفُوا اللَّهَ مَا وَعَدُوهُ وَبِمَا كَانُوا يَكْذِبُونَ ﴿١﴾

فهذه العقوبة تلاحقهم إلى يوم القيامة .

والإسلام قد حث على الوفاء بالعهود والمواثيق بجميع أنواعها ، وحذر تحذيراً شديداً الناكثين والغادرين لها ، وتوعد من ينقض العهود والمواثيق بالعذاب والخسران في الدنيا والآخرة ، فقال عز من قائل :

الَّذِينَ يَنْقُضُونَ عَهْدَ اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مِيثَاقِهِ وَيَقْطَعُونَ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ أَن يُوصَلَ
وَيُفْسِدُونَ فِي الْأَرْضِ أُولَئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ ﴿٢﴾

واختلف في تعيين العهد على عدة أقوال منها :

١ - أن العهد هو وصية الله لعباده فيما أمرهم بطاعته ، ونهاهم عنه في كتبه ، وعلى أسنته الرسل عليهم الصلاة والسلام ، ومنها قوله عز وجل :

الَّذِي آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ لِيُذَكِّرَ الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ أَنْ لَا يَكْفُرُوا بِاللَّهِ وَأَنَّ اللَّهَ يَكْفُرُهُمْ إِنَّمَا يَكْفُرُونَ لِنَفْسِهِمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ ذَكِيرٌ ﴿١﴾
الَّذِي آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ لِيُذَكِّرَ الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ أَنْ لَا يَكْفُرُوا بِاللَّهِ وَأَنَّ اللَّهَ يَكْفُرُهُمْ إِنَّمَا يَكْفُرُونَ لِنَفْسِهِمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ ذَكِيرٌ ﴿٢﴾
هَذَا صِرَاطٌ مُسْتَقِيمٌ ﴿٣﴾ وَلَقَدْ أَضَلَّ مِنْكُمْ جِبِلًّا كَثِيرًا
أَلَمْ تَكُونُوا تَعْقِلُونَ ﴿٤﴾

١ - سورة التوبة : ٧٥ - ٧٧ .

٢ - سورة البقرة : ٢٧ .

٣ - سورة يس : ٦٠ - ٦٢ .

ونقضهم إياه تركهم العمل به <١> .

٢ - أنه العهد الذي أخذ على أهل الكتاب بالإقرار بنبوة نبينا محمد صلى الله عليه وسلم واتباعه وتصديقه . <٢>

ولكنهم نقضوا هذا العهد وجحدوا وجوبه وأنكروا ما عرفوا من الحق ، بل كتموه وأخفوه ، وبنبوه وراء ظهورهم ، واشتروا به ثمناً قليلاً <٣> .

كما يشير إليه قوله تعالى :

وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لَتُبَيِّنُنَّهُ لِلنَّاسِ
وَلَا تَكْتُمُونَهُ، فَنَبَذُوهُ وَرَاءَ ظُهُورِهِمْ وَأَشْرَوْا بِهِ مِمَّا
قَلِيلًا فِئْسَ مَا يَشْتُرُونَ

<٤>

وقوله تعالى :

وَلَا تَشْتُرُوا بِعَهْدِ اللَّهِ تَمَنَّا قَلِيلًا إِنَّمَا عِنْدَ اللَّهِ هُوَ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ

<٥>

٣ - أنه العهد الذي أخذه الله تعالى على بنى آدم حينما أخرجهم من صلب آبائهم كما يشير إليه قوله تعالى :

وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ
عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَىٰ شَهِدْنَا أَن تَقُولُوا يَوْمَ
الْقِيَامَةِ إِنَّا كُنَّا عَنْ هَذَا غَافِلِينَ ﴿١٧٢﴾ أَوْ تَقُولُوا إِنَّمَا أَشْرَكَ
آبَاؤُنَا مِنْ قَبْلُ وَكُنَّا ذُرِّيَّةً مِنْ بَعْدِهِمْ أَفَتُهْلِكُنَا بِمَا فَعَلَ
الْمُظَلِّمُونَ

<٦>

١ - الجامع لأحكام القرآن / للقرطبي ١٥ : ٤٧ .

٢ - روح المعاني ٦ : ٤٨ ، والجامع لأحكام القرآن / للقرطبي ١ : ٢٤٦ .

٣ - انظر : جامع البيان ١ / ٤١٢ * المحقق .

٤ - سورة آل عمران : ١٨٧ .

٥ - سورة النحل : ٩٥ .

٦ - سورة الأعراف : ١٧٢ ، ١٧٣ .

٤ - أنه العهد الذي أخذَه اللهُ تعالى على النبيين ومن اتبعهم ألا يكفروا بنبينا محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم <١> لقوله تعالى :

وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ النَّبِيِّينَ لَمَآءَ آتَيْتُكُمْ مِنْ كِتَابٍ
وَحِكْمَةٍ ثُمَّ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مُصَدِّقٌ لِمَا مَعَكُمْ لَتُؤْمِنُنَّ
بِهِ وَلَتَنْصُرُنَّهُ قَالَ أَأَقْرَرْتُمْ وَأَخَذْتُمْ عَلَىٰ ذَٰلِكُمْ إِصْرِي
قَالُوا أَأَقْرَرْنَا قَالَ فَاشْهَدُوا وَأَنَا مَعَكُمْ مِنَ الشَّاهِدِينَ

<٢>

قال الطبري :

" هم علماء اليهود وأخبارهم ، والمراد كتمانهم أمر نبينا محمد صلى الله عليه وسلم ، وتركهم اتباعه وهم يجذونه مكتوباً عندهم في التوراة والإنجيل " <٣> .

٥ - أنه العهد الذي يقصد به الأمانة التي حملها الإنسان بعد إيباء السموات والأرض والجبال أن يحملنها <٤> وفي ذلك يقول سبحانه :

إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ عَلَى السَّمَوَاتِ
وَالْأَرْضِ وَالْجِبَالِ فَأَبَيْنَ أَنْ يَحْمِلْنَهَا وَأَشْفَقْنَ مِنْهَا وَحَمَلَهَا
الْإِنْسَانُ إِنَّهُ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا

<٥>

١ - انظر : جامع البيان للطبري / ٦ : ٥٥٩ .

٢ - سورة آل عمران : ٨١ .

٣ - جامع البيان : ٣ : ٢٤٩ .

٤ - روح المعاني ١ : ٢١٠ .

٥ - سورة الأحزاب : ٧٢ .

٦ - أنه العهد الذى أخذ على بنى إسرائيل أن لا يسفكوا دماءهم ولا يخرجوا أنفسهم من ديارهم <١> مصداق ذلك قوله عز وجل :

وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَكُمْ لَا تَسْفِكُونَ دِمَاءَكُمْ وَلَا تُخْرِجُونَ
أَنْفُسَكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ ثُمَّ أَقْرَرْتُمْ وَأَنْتُمْ تُشْهَدُونَ <٢>

ويرى الطبرى : أن الآية الكريمة من قوله : (الَّذِينَ يَتَّقُونَ عَهْدَ اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مِيثَاقِهِ) <٣> نزلت فى كفار أهل الكتاب ومنافقيهم ، ثم يؤيد ذلك بأن الله

خاطبهم بقوله عز وجل :
يَبْنَئِ بِإِسْرَائِيلَ أذْكَرُوا نِعْمَتِي الَّتِي أَنْعَمْتُ عَلَيْكُمْ وَأَوْفُوا بِعَهْدِي
أَوْفِ بِعَهْدِكُمْ وَإِنِّي فَأَرْهَبُونَ <٤>

لأن الفاسقين هم الخارجون عن طاعة الله وطاعة رسوله صلى الله عليه وسلم ، بعدم التزامهم بالعهد والمواثيق ، التى جاءت فى التوراة والإنجيل ونقضها ، وقد أمروا بالوفاء بها <٥> .

وأرى من خلال هذه الدراسة عموم الآية السابقة وهى قوله تعالى :

الَّذِينَ يَتَّقُونَ عَهْدَ اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مِيثَاقِهِ <٦>

فهى عامة فى كل من ضل وكفر ، ولم يلتزم بالعهد والمواثيق التى أمر الله بها ، ثم يدخل فى ذلك ذكر نبينا محمد صلى الله عليه وسلم الموضح فى التوراة والإنجيل المأمور باتباعه وتصديقه .

١ - انظر : البحر المحيط لأبى حيان ١ : ١٢٧ ، وروح المعانى للالوسى : ١ : ٢١٠ .

٢ - سورة البقرة : ٨٤ .

٣ - سورة البقرة : ٢٧ .

٤ - سورة البقرة : ٤٠ .

٥ - انظر : جامع البيان ١ : ١٤٣ .

٦ - سورة البقرة : ٢٧ .

ولكن الطبري رحمه الله يرى أن الآية <١> نزلت في كفار أحبار اليهود الموجودين زمن البعثة المحمدية ، ومن كان على شاكلتهم ، من المنافقين الذين تنطبق عليهم الأوصاف التالية : الكذب ، خلف الوعد ، الخيانة ، نقض العهود والمواثيق ، قطع ما أمر الله به أن يوصل ، الفساد في الأرض .

وقول الطبري : " وَمَنْ عَلَى شاكلتهم " يفيد أنه يميل إلى عموم الآية <٢> .

وأما تفسير قوله :

وَيَقْطَعُونَ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ عَآن يُوصَلَ <٣>

ففيها أقوال للعلماء ، منها :

١ - أن المراد قطيعة الرحم ، وعدم صلة القرابة ، أو عدم موالاة رسول الله صلى الله عليه وسلم والمؤمنين <٤> .

٢ - أن المراد بذلك النهي عن التنازع وإثارة الفتن <٥> .

٣ - ويرى الألويسي رحمه الله : أنهم أمروا بتصديق جميع الأنبياء والمرسلين ، لكنهم كذبوا بعضهم ، وصدقوا البعض الآخر ، ثم أمروا بحفظ الشرائع والحدود المنزلة في كتبهم على أسنة رسلهم ، لكنهم حرقوها وبدلوها <٦> .

٤ - ويرى القرطبي: أن المراد ان يصلوا القول بالعمل ، لكنهم قالوا ولم يعملوا <٧> .

١ - سورة البقرة : ٢٧ .

٢ - انظر : جامع البيان / ١ : ١٤٤ .

٣ - سورة البقرة : ٢٧ .

٤ - انظر : جامع البيان ١ : ١٤٤ ، وفتح القدير ١ : ٥٨ ، بتصريف .

٥ - انظر : الفخر الرازي ٢٠ : ١٤٧ ، ١٤٨ ، بتصريف .

٦ - انظر : روح المعاني ١ : ٢١٠ ، ٢١١ .

٧ - انظر : الجامع لأحكام القرآن ١ : ٢٤٦ - ٢٤٨ .

٥ - يقول الطبري إن : ظاهر الآية <١> للعموم ، وبهذا قال الجمهور <٢> .

إلا أن الألويسي يرى أن ظاهر الآية في المنافقين <٣> ، لقوله صلى الله عليه وسلم : " أربع من كن فيه كان منافقاً خالصاً ، ومن كانت فيه خلة منهن كانت فيه خلة من نفاق حتى يدعها : إذا حدث كذب ، وإذا عاهد غدر ، وإذا وعد أخلف ، وإذا خاصم فجر " <٤> .

وأما تفسير قوله :

وَيُفْسِدُونَ فِي الْأَرْضِ أَوْلِيَّكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ <٥>

فالمراد بالإفساد في الأرض تغيير ما أمر الله بحفظه من الأفعال والأقوال والعبادات ، أو الإضرار بالناس <٦> .

وكذلك الصد عن طاعة الله وطاعة رسوله والالتزام بأوامرهما ، لأن إتمام الصلاح في الأرض الطاعة والالتزام بشرائع الله وحدوده <٧> .

وأما تفسير قوله :

أَوْلِيَّكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ <٨>

١ - سورة البقرة : ٢٧ .

٢ - انظر : جامع البيان ١ : ١٤٥ ، وفتح القدير ١ : ٥٨ .

٣ - انظر : روح المعاني ١ : ٢١٠ ، ٢١١ .

٤ - صحيح مسلم ١ / ٧٨ كتاب الإيمان / باب بيان خصال المنافق .

٥ - سورة البقرة : ٢٧ .

٦ - انظر : فتح القدير ١ : ٥٨ .

٧ - انظر : التفسير الكبير ٢ : ١٤٧ ، بتصريف .

٨ - سورة البقرة : ٢٧ .

فمعناه : الذين استبدلوا الطريق المستقيم بطريق الهلاك والضلال والخسران ، لإصراهم على الكفر كما قال تعالى :

وَقَالَ الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنَّ الْخَاسِرِينَ الَّذِينَ خَسِرُوا أَنفُسَهُمْ
وَأَهْلِيهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَلَا إِنَّ الظَّالِمِينَ فِي عَذَابٍ مُّقِيمٍ ﴿١﴾

فوصفهم الله تعالى بالخاصرين ، لأنهم حرموا من رحمته التي وسعت كل شيء ، بسبب ضلالهم وكفرهم وتكذيبهم لرسول الله وجحودهم لما آتاهم الله من البينات ﴿٢﴾ .

ويحث سبحانه وتعالى بنى إسرائيل على وجوب الوفاء بالعهود والمواثيق ، ثم يعدهم بالثواب الجزيل فى الدنيا والآخرة ، فيقول عز وجل :

يٰۤاِبْنَىٓ اِسْرٰٓءِىۡلَ اذْكُرُوۡا نِعْمَتِىَ الَّتِىۡ اَنْعَمْتُ عَلَیْكُمْ وَاَوْفُوا بِعَهْدِىۡ
اُوۡفِیۡ بِعَهْدِكُمْ وَاِتٰى فَاَرْهَبُوۡنِ ﴿٣﴾

يقول ابن كثير :

" هذه الآية فيها انتقال من الترغيب إلى الترهيب ، لعلهم يرجعون عن الضلال إلى الحق ، باتباع رسوله محمد صلى الله عليه وسلم ، ولكنهم لم يوفوا بما أمروا به ، بل أصروا على نقض المواثيق والعهد ، وقطع ما أمر الله به أن يوصل والفساد فى الأرض ﴿٤﴾ .

١- سورة الشورى : ٤٥ .

٢- انظر : جامع البيان ١ : ٤١٧ ، بتصرف .

٣- سورة البقرة : ٤٠ .

٤- انظر : ابن كثير ١ : ١٤٤ ، ١٤٥ .

كما وصفهم بقوله تعالى :

وَالَّذِينَ يَنْقُضُونَ عَهْدَ اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مِيثَاقِهِ وَيَقْطَعُونَ مَا
أَمَرَ اللَّهُ بِهِ أَنْ يُوصَلَ وَيُفْسِدُونَ فِي الْأَرْضِ أُولَئِكَ لَهُمُ اللَّعْنَةُ
وَهُمْ فِي سَاءِ الدَّارِ

<١>

فهذه صفاتهم الذميمة ، وأخلاقهم الدنيئة ، وهي مضادة لصفات المؤمنين

الذين وصفهم الله بقوله :

الَّذِينَ يُوْفُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَلَا يَنْقُضُونَ الْمِيثَاقَ
وَالَّذِينَ يَصِلُونَ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ أَنْ يُوصَلَ وَيَخْشَوْنَ رَبَّهُمْ
وَيَخَافُونَ سُوءَ الْحِسَابِ وَالَّذِينَ صَبَرُوا ابْتِغَاءَ وَجْهِ رَبِّهِمْ
وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَأَنْفَقُوا مِمَّا رَزَقْنَاهُمْ سِرًّا وَعَلَانِيَةً وَيَدْرُءُونَ
بِالْحَسَنَةِ السَّيِّئَةَ أُولَئِكَ لَهُمْ عِقبَى الدَّارِ

<٢>

ويؤخذ من الآيات السابقة أن للمؤمنين عقبى الدار فى الجنة ونعيمها

لوفائهم بالعهود والمواثيق ، وللكافرين سوء الدار فى جهنم لنقضهم العهود والمواثيق

، كما قال تعالى :

وَالَّذِينَ يَنْقُضُونَ عَهْدَ اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مِيثَاقِهِ وَيَقْطَعُونَ مَا
أَمَرَ اللَّهُ بِهِ أَنْ يُوصَلَ وَيُفْسِدُونَ فِي الْأَرْضِ أُولَئِكَ لَهُمُ اللَّعْنَةُ
وَهُمْ فِي سَاءِ الدَّارِ

<٣>

وذلك بسبب الغدر وعدم الوفاء بما عاهدوا الله عليه كما يشير إليه

قوله تعالى :

وَلَقَدْ كَانُوا عَاهَدُوا اللَّهَ مِنْ قَبْلِ أَنْ يُؤْتُوا دِينَهُمْ أَنْ لَا يُؤْتُوا دِينَهُمْ وَلَا يَدِينُوا اللَّهَ
وَمَا يُؤْتُوا دِينَهُمْ وَلَا يَدِينُوا اللَّهَ وَمَا يُؤْتُوا دِينَهُمْ وَلَا يَدِينُوا اللَّهَ وَمَا يُؤْتُوا دِينَهُمْ وَلَا يَدِينُوا اللَّهَ

<٤>

١- سورة الرعد : ٢٥ .

٢- سورة الرعد : ٢٠- ٢٢ .

٣- سورة الرعد : ٢٥ .

٤- سورة الأحزاب : ١٥ .

فالموصوفون فى الآية الكريمة كانوا يستأننون رسول الله صلى الله عليه وسلم فى التخلف عن الجهاد والقتال ونصرة الإسلام بالحجج الواهية حتى يتخلفوا عن الجهاد .

وقيل : نزلت الآية فىمن تخلف عن غزوة بدر ، وقيل : نزلت فىمن تخلف عن غزوة أحد ، وقيل : إنها نزلت فىمن فرَّ يوم غزوة الخندق <١> .

ولا مانع من تعدد الأسباب والمنزل واحد .

والتعبير بالفعل الماضى فى قوله : (وَكَانَ عَهْدُ اللَّهِ مَسْئُولًا) لتحقق الوقوع ، ووجوب العلم بأن مسئولية الوفاء بالعهد واقعة حتى يوفى به ، لأن صاحبه سيجازى عليه يوم القيامة ، وكان العهد أشبه بكائن حى يقوم فى الناس مقام الرسول المبلغ عن الله تعالى ، ولذا يسأل عن من أوفى ، وعن من نكث ، يسأل كما يسأل الرسل عن من آمن وعن من كفر <٢> .

وأما تفسير قوله تعالى :

وَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ مَسْئُولًا <٣>

ففيها عدة وجوه :

١ - أن المراد بالعهد الثانى صاحبه ، مثل قوله تعالى :

وَسَأَلَ الْقَرْيَةَ الَّتِي كُنَّا فِيهَا وَالْعَيْرَ الَّتِي أَقْبَلْنَا فِيهَا وَإِنَّا لَصَدِيقُونَ <٤>

فالمراد بالسؤال هنا أهل القرية .

٢ - أن المراد بالعهد ما هو مطلوب من المعاهد أن يوفى به ولا يضيعه .

١ - انظر : جامع البيان ٢١ : ٨٧ ، وروح المعانى ٢١ : ١٦٢ .

٢ - انظر : التفسير الكبير ٢٠ : ٢٠٦ ، وروح المعانى ١٥ : ٧١ ، ٢١ : ١٦٢ .

٣ - سورة الإسراء : ٣٤ .

٤ - سورة يوسف : ٨٢ .

٣ - أن يكون الكلام على سبيل التخييل والتمثيل ، وكان العهد يمثل بكائن حي ، يقال له : لم نُكثت ؟ وهلا وُقِي بك ؟ تبيكيتاً للناكث <١> كما يقال للموعدة :

بِأَيِّ ذَنْبٍ قُتِلْتَ . <٢>

وأرى أن المراد بقوله تعالى : **إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ مَسْئُولًا** <٣>

أى مطلوباً من المعاهد الوفاء به ، لأن الله تعالى ورسوله صلى الله عليه وسلم أمراً أن يفى جميع الناس بعهودهم ومواثيقهم التي عاهدوا عليها ، سواء كانت بينهم وبين أنفسهم أو بينهم وبين غيرهم ، حيث إن الوفاء بالعهود والمواثيق من صفات المتقين المحافظين على عهودهم لقوله :

وَالَّذِينَ هُمْ لِأَمْتِنَتِهِمْ وَعَهْدِهِمْ رَاعُونَ <٤>

فيلزم الوفاء بالعهود والعقود ، كعقود البيع والشراء ، والشركة ، وعقد اليمين والصلح ، وعقد النكاح ، والعهود التي بين أهل السلم وأهل الحرب .

ومن الآيات التي تؤكد وجوب الوفاء بالعهود ، فضلاً عما ذكرت ، قوله

عز وجل :

وَأَوْفُوا بِعَهْدِ اللَّهِ إِذَا عَاهَدْتُمْ وَلَا تَنْقُضُوا الْأَيْمَانَ
بَعْدَ تَوْكِيدِهَا وَقَدْ جَعَلْتُمُ اللَّهَ عَلَيْكُمْ كَفِيلًا إِنَّ
اللَّهَ يَعْلَمُ مَا تَفْعَلُونَ ﴿١١﴾ وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِي تَقْضَتْ
عَزْلَهَا مِنْ بَعْدِ قُوَّةٍ أَنْكَاثًا تَتَّخِذُونَ أَيْمَانَكُمْ دَخَلًا
بَيْنَكُمْ أَنْ تَكُونَ أُمَّةٌ هِيَ أَرْبَىٰ مِنْ أُمَّةٍ إِنَّمَا يَبْلُوكُمُ
اللَّهُ بِهِمْ وَلِيَبَيِّنَ لَكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَا كُنتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ

<٥>

١ - انظر : التفسير الكبير ٢٠ : ٢٠٦ ، وروح المعاني ١٥ : ٧١ ، بتصرف .

٢ - سورة التكوين : ٩ .

٣ - سورة الإسراء : ٣٤ .

٤ - سورة المؤمنون : ٨ ، والمعارج : ٣٢ .

٥ - سورة النحل : ٩١ ، ٩٢ .

يقول ابن كثير : « الله تعالى يأمر بالوفاء بالعهود والمواثيق ، ويحث على المحافظة على الأيمان المؤكدة » فيقول :

﴿١﴾ وَلَا تَنْقُضُوا الْأَيْمَانَ بَعْدَ تَوْكِيدِهَا

ولا تعارض بين هذه الآية السابقة وبين قوله تعالى :

﴿٢﴾ وَلَا تَجْعَلُوا اللَّهَ عُرْضَةً لِأَيْمَانِكُمْ

وكذلك لا تعارض بينها وبين قوله تعالى :

﴿٣﴾ ذَلِكَ كَفْرَةٌ أَيْمَانِكُمْ إِذَا حَلَفْتُمْ وَأَحْفَظُوا أَيْمَانَكُمْ

أى لا تتركوها بلا كفارة ، أو احفظوا أنفسكم من الحنث فيها ، أو لا تبذلوها وأقلوا منها ، أو احفظوها ولا تنسوا كيف حلقتم تهاوناً بها ، قال الأوسى : " وصحح الشهاب الأول " <٤> .

والمراد بهذه الأيمان التي تكون داخلة في العهود والمواثيق ، وليس الأيمان التي تكون واردة على حث أو منع <٥> .

ولهذا قال مجاهد وقتادة : نزلت في حلف أهل الجاهلية .

ويشهد لهذا التأويل ما أخرجه مسلم بسنده ، عن جبير بن مطعم قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

" لا حلف في الإسلام ، وأيماً حلف كان في الجاهلية لم يزد الإسلام إلا شدة " <٦>

١ - سورة النحل : ٩١ .

٢ - سورة البقرة : ٢٢٤ .

٣ - سورة المائدة : ٨٩ .

٤ - انظر : روح المعاني ٧ / ١٥ .

٥ - انظر : ابن كثير ٤ : ٢٢١ .

٦ - صحيح مسلم ٤ : ١٩٦١ / كتاب فضائل الصحابة / باب مؤاخاة النبي صلى الله عليه وسلم بين أصحابه .
رضى الله عنهم .

وقوله : (لا حلف في الإسلام) المراد به حلف التوارث ، والحلف على منع الشرع منه / صحيح مسلم بشرح النووي ١٦ : ٨٢ / مؤاخاة النبي صلى الله عليه وسلم بين أصحابه رضى الله عنهم .

وقد اختلف فيمن نزلت الآية السابقة <١> على قولين :

١ - أن المراد بهم الذين بايعوا النبي صلى الله عليه وسلم على الإسلام فقال :
(وَأَوْفُوا بِعَهْدِ اللَّهِ إِذَا عَاهَدْتُمْ) أى هذه البيعة التي بايعتم على الإسلام ولا
تنقضوها ، ولا يحملنكم قلة المسلمين ، وكثرة المشركين أن تنقضوا البيعة التي
بايعتم على الإسلام <٢>

٢ - أن المراد تحالف أهل الشرك في الجاهلية ، وإقرار الإسلام به لقوله صلى الله
عليه وسلم : " شهدت حلف المُطَيِّبين مع عمومتى وأنا غلام ، فما أحبُّ أن لى
حُمَرَ النُّعْمِ وَأَنى أَنْكُتُهُ " <٣> لأن الإسلام لا يحتاج معه إلى الحلف الذي كان
أهل الجاهلية يفعلونه فإن في التمسك بالإسلام كفاية عما كانوا فيه <٤> .

قال ابن هشام :

تداعت قبائل من قريش إلى حلف ، فاجتمعوا له في دار عبد الله بن
جدعان بن عمرو بن كعب بن سعد بن تيم بن مرة بن كعب بن لؤي ، لشرفه
وسنّه ، فكان حلفهم عنده : بنو هاشم ، وبنو المطلب ، وأسَدُ بن عبد العزى ، وزهرة
بن كلاب ، وتيم بن مرة ، فتعاقدوا وتعاهدوا على أن لا يجدوا بمكة مظلوماً من
أهلها وغيرهم ممن دخلها من سائر الناس إلا قاموا معه ، وكانوا على من ظلمه
حتى تُرد عليه مظلّمته ، فسُميت قريش ذلك الحلف حلف الفضول <٥> .

١ - سورة النحل : ٩١ .

٢ - انظر : ابن كثير ٤ : ٢٢١ .

٣ - مسند الإمام أحمد ٣ : ١٢٢ ، شرحه وصنع فهارسه / أحمد محمد شاكر / وقال الشيخ أحمد شاكر :
إسناده صحيح .

٤ - ابن كثير ٤ : ٢٢١ .

٥ - سيرة ابن هشام ١ : ١٣٢ ، ١٣٤ / تحقيق مصطفى السقا ، وإبراهيم الإبيارى ، وعبد الحفيظ
شليبي - القاهرة .

وقريش تعلم أن كل يمين يلتزم به الإنسان باختياره يجب الوفاء به ، ويدخل فيه الوعد ، والعهد .

والظاهر أن العهد يتناول كل أمر يجب الوفاء بمقتضاه مما يلتزم به المرء باختياره ، كالبيوع ، والنذر ، وكل ما أكد بيمين وعوهد عليه .

وينفى الخازن قول القتيبي : إن العهد يمين وكفارته كفارة اليمين ، فعلى هذا يجب الوفاء به إذا كان فيه صلاح ، أما إذا لم يكن فيه صلاح فلا يجب ، لقوله صلى الله عليه وسلم : " من حلف يميناً ، فرأى غيرها خيراً منها ، فليأت الذي هو خيرٌ ، وليترك يمينه " <١> أى فليحنت فيها ثم يكفر ، ثم فسّر الخازن قوله عز وجل :

وَلَا تَنْقُضُوا الْأَيْمَانَ بَعْدَ تَوْكِيدِهَا

<٢>

بقوله : أى تشديدها فتحنتوا فيها ، وفيه دليل على أن المراد بالعهد غير اليمين لأنه أعم منها . <٣>

ويضرب سبحانه وتعالى مثلاً في غاية البلاغة والإعجاز للذين ينقضون عهودهم ومواثيقهم بأن شبّههم بالمرأة الخرقاء التي كانت بمكة كلما غزلت صوفها وأحكمته نقضته بعد إبرامه وإصلاحه ، يقول عز وجل :

وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِي نَقَضَتْ غَزْلَهَا مِنْ بَعْدِ قُوَّةٍ أَنْكَبَتْ <٤>

قال مجاهد وغيره : هذا مثل لكل من نقض العهود بعد توكيدها ، وهذا القول أرجح وأظهر ، سواء كانت امرأة تنقض غزلها أم لا <٥> .

١ - صحيح مسلم ٣ : ١٢٧٣ / كتاب الإيمان / باب من حلف يميناً فرأى غيرها خيراً منها ، أن يأتى الذى هو خير ويكفر يمينه .

٢ - سورة النحل : ٩١ .

٣ - انظر : الخازن وبهامشه البغوى ٤ : ٩١ .

٤ - سورة النحل : ٩٢ .

٥ - ابن كثير ٤ : ٢٢٢ .

فإن الله سبحانه وتعالى قد نهى عن الغدر في هذه الحالة ، فمن باب أولى أن ينهى عن الغدر مع التمكين ، لأنهم كانوا إذا تحالفوا مع الناس ، وكانوا أكثر منهم اطمأنوا إليهم ، وإذا أمكنهم الغدر بهم غدروا .

قال مجاهد : كانوا يحالفون الحلفاء ، فيجدون أكثر منهم وأعز ، فينقضون حلف هؤلاء ، ويحالفون أولئك الذين هم أكثر وأعز ، فنهوا عن ذلك . <١>

والله تعالى ينهانا بشكل قاطع عن نقض العهود والمواثيق والأيمان ، وأن نطلب بنقضها عوضاً من الدنيا ، وأن ما عند الله باق ، وأن متاع الدنيا زائل ، وفي ذلك يقول تعالى :

وَلَا تَشْتَرُوا بِعَهْدِ اللَّهِ ثَمَنًا قَلِيلًا إِنَّمَا عِنْدَ اللَّهِ
هُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٩٥﴾ مَا عِنْدَكُمْ يَنْفَدُ
وَمَا عِنْدَ اللَّهِ بَاقٍ وَلَنَجْزِيَنَ الَّذِينَ صَبَرُوا أَجْرَهُمْ بِأَحْسَنِ
مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ

<٢>

إن ما عند الله تعالى من حسن الثواب ، وجزيل العطاء في الآخرة دائم للصابرين ، الملتزمين بالوفاء بعهودهم ومواثيقهم في الجنة ونعيمها . <٣>
وقيل : النهى عن أخذ الأقوال لترك ما يجب فعله كأخذ الرشوة .

وقد كانت قريش تعد بالأمانى من يرتد عن الإيمان وإتباع النبي صلى الله عليه وسلم ، بعوض يسير في متاع الدنيا <٤> .

١ - انظر : ابن كثير ٤ : ٢٢٢ .

٢ - سورة النحل : ٩٥ ، ٩٦ .

٣ - انظر : الخازن وبهامشه البغوى ٤ : ٩٢ ، بتصرف .

٤ - انظر : جامع البيان ١٤ : ١١٤ ، وروح المعاني ١٥ : ٤٢٤ ، ومحاسن التوثيل للقاسى ١٠ : ٣٨٥٥ .

والمؤمنون حصنهم الإيمان من الغدر ، سواء كان العهد على أنفسهم أو مع غيرهم ، لقوله سبحانه وتعالى :

وَأَذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَمِيثَاقَهُ الَّذِي وَاثَقَكُمْ بِهِ إِذْ قُلْتُمْ سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَأَتَقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ

يقول سيد قطب : " الميثاق الذي واثق الله به الأمة المسلمة ، القوامة على البشرية بالعدل ، الذي لا يتأثر بالقرابة أو المصلحة أو الهوى في حال من الأحوال . والعدل المنبثق من القيام لله وحده ، والشعور برقايبته وعلمه الذي وسع كل شيء .

وذكر الله المسلمين بميثاقهم الذي واثقهم به ، وذكرهم نعمته التي أنعم بها عليهم في هذا الميثاق ، وذلك كي يؤبوا من جانبهم ما استحفظوا عليه ، ويتقوا أن ينقضوا ميثاقهم معه <٢> .

ويرد سؤال ما هو المراد بالميثاق الذي واثق الله تعالى به عباده ؟ والجواب من عدة أوجه :

١ - أن المراد به الميثاق الذي أخذ عليهم وهم في ظهور آبائهم ، حيث يقول عز من قائل :

وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَى أَنْفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَى شَهِدْنَا أَنْ تَقُولُوا يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّا كُنَّا عَنْ هَذَا غَافِلِينَ

<٣>

١ - سورة المائدة : ٧ .

٢ - انظر : في ظلال القرآن ٢ : ٨٥٢ ، ٨٥٦ .

٣ - سورة الأعراف : ١٧٢ .

وهذا إقرار من جميع الخلق ، قبل أن يخلقهم الله ، بالولاء والطاعة والانقياد لله خاضعين ، والاعتراف بربوبيته مقرين بواحد انيته .

٢ - أن المراد بالميثاق الذي واثق الله به المؤمنين هو العهد الذي بايعوا عليه النبي صلى الله عليه وسلم عند إسلامهم « على السمع والطاعة في المنشط والمكره » (١) لقوله تعالى :

لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَايَعُواكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ
فَعَلِمَ مَا فِي قُلُوبِهِمْ فَأَنْزَلَ السَّكِينَةَ عَلَيْهِمْ وَأَثَبَهُمْ فَتْحًا قَرِيبًا
<٢>

والميثاق الذي واثق عليه نبينا محمد صلى الله عليه وسلم المؤمنين هو ميثاق الله تعالى الذي ذكره في قوله عز وجل :

وَمَا لَكُمْ لَا تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالرَّسُولِ يَدْعُوكُمْ لِتُؤْمِنُوا بِرَبِّكُمْ وَقَدْ
أَخَذْتُمْ مِيثَاقَكُمْ إِن كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ
<٣>

وقد ألزم سبحانه وتعالى عباده بهذا الميثاق ، لأن كل من دخل في الإسلام لابد أن يلتزم به ، لأنه لا إيمان دون استجابة ، ولا استجابة دون امتثال وطاعة لله ورسوله صلى الله عليه وسلم .

ولذا وجب على المؤمنين أن يخافوا الله تعالى ، ويراقبوه ، ولا ينقضوا عهودهم ومواثيقهم ، ولأنه سبحانه وتعالى هو الذي أخذ عليهم الميثاق وألزمهم به ، فهو مطلع على الضمائر والسرائر ، وعالم بما تخفيه نفوس عباده ، ولا يخفى عليه شيء في السموات ولا في الأرض ، فعليهم أن يلتزموا بكل أوامره ، لئلا تحل

١ - انظر : صحيح البخارى بشرح فتح البارى ١٣ : ٥ كتاب الفتن / باب قول النبي صلى الله عليه وسلم :

سترون بعدى أموراً تتكرونها ، وانظر : الطبرى ١٠ : ٩١ ، وابن كثير ٢ : ٢٠ .

٢ - سورة الفتح : ١٨ .

٣ - سورة الحديد : ٨ .

عليهم العقوبة والهلاك ، كما حلت على الأمم السابقة لتقضهم العهود والمواثيق ،
كبعض أهل الكتاب وغيرهم <١> .

وإذا قلنا : إن الميثاق هو العهد الذي عاهد عليه المؤمنون نبينا محمداً صلى
الله عليه وسلم على السمع والطاعة في المنشط والمكروه ، والعسر واليسر ، فقد
استجابوا لقوله تعالى :

إِذْ قُلْتُمْ سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا <٢>

ولم يكن اهتمام القرآن بالمواثيق والعهود في الإسلام فقط ، بل كان منذ
القدم عندما أرسل الله تعالى الأنبياء والمرسلين عليهم الصلاة والسلام إلى الأمم ،
فالأنبياء جميعاً قد أخذ الله عليهم الميثاق وألزمهم أن يصدق بعضهم بعضاً ، وأن
يبلغوا كتاب الله ورسالاته ، فبلغت الأنبياء كتاب الله ورسالاته إلى قومهم ، وأخذ
عليهم فيما بلغتهم رسلهم أن يؤمنوا بمحمد صلى الله عليه وسلم ويصدقوه
وينصروه <٣> وفي ذلك يقول تعالى :

وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ النَّبِيِّينَ لَمَا آتَيْتُكُمْ مِنْ كِتَابٍ
وَحِكْمَةٍ تُمْرُ بِكُمْ رَسُولٌ مِّنْكُمْ لِيُحَدِّثْكُمْ لِقَوْلِكُمْ لِتُؤْمِنُوا
بِهِ وَلِتَنْصُرُنَّهُ قَالَ أَأَقْرَرْتُمْ وَأَخَذْتُمْ عَلَىٰ ذَٰلِكُمْ إِصْرِي
قَالُوا أَأَقْرَرْنَا قَالَ فَاشْهَدُوا وَأَنَا مَعَكُمْ مِنَ الشَّاهِدِينَ

<٤>

١ - انظر : جامع البيان ١٠: ٩٣ ، وابن كثير ٢: ٣٠ ، وحاشية الصاوي على الجلالين ١: ٢٧٢ ، بتصرف .

٢ - سورة المائدة : ٧ .

٣ - انظر : جامع البيان ٦ : ٥٥٥ .

٤ - سورة آل عمران : ٨١ .

فهذا الميثاق الذي أخذ على الأنبياء عليهم الصلاة والسلام عامة هو أن يبلغوا كتاب الله ورسالاته إلى عباده بتوحيده وإخلاص له ، لقوله تعالى :

وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ إِلَّا نُوحِي إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونِ

<١>

ولم يدع أحد ممن صدق المرسلين أن نبياً أرسل إلى أمة بتكذيب أحد من أنبياء الله عز وجل ، لكن يصدق بعضهم بعضاً ويؤمن به ، سواء أدركه أم لم يدركه ، فإن أدركه آمن به ، وإن لم يدركه يأخذ الميثاق على قومه بالإيمان به <٢> .

كما يقول عز وجل :

قُلُوا آمَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْنَا وَمَا أُنزِلَ إِلَيْنَا مِنْ قَبْلِهِ وَمَا نَحْنُ بِمَسْبُوبِينَ
وَأَسْحَقَ وَيَعْقُوبَ وَالْأَسْبَاطَ وَمَا أُوتِيَ مُوسَى وَعِيسَى وَمَا أُوتِيَ
النَّبِيُّونَ مِنْ رَبِّهِمْ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْهُمْ وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ

<٣>

فهذا هو الميثاق الذي أخذه الله على النبيين ، أن يصدق بعضهم بعضاً . ثم

قال عز وجل ، :

ثُمَّ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مُصَدِّقٌ لِمَا مَعَكُمْ لَتُؤْمِنُنَّ بِهِءَ وَتَخْضَعْنَ
رُكُوعًا

<٤>

فكل منهم مكلف قبل وفاته أن يأخذ الميثاق على قومه أن يؤمنوا بالنبي محمد صلى الله عليه وسلم ، ويصدقوه وينصروه ، وهذا تكريم خاص لنبينا محمد صلى الله عليه وسلم .

١ - سورة الأنبياء : ٢٥ .

٢ - انظر : جامع البيان ٦ : ٥٥٧ ، والفتوحات الالهية ١ / ٢٩٢ ، وتفسير الخازن وبهامشه البيهقي ١ : ٢١٢ .

٣ - سورة البقرة : ١٣٦ .

٤ - سورة آل عمران : ٨١ .

وحينما أخذ الميثاق على النبيين كآته أخذ على الأمم التي كلفها بالإجابة ،
 بما أوحى تعالى به إلى الأنبياء والمرسلين ، ثم قال النبيون الذين أخذ عليهم الميثاق ،
 كما ذكر في هذه الآية : أقررنا بما ألزمتنا من الإيمان برسلك الذين ترسلهم
 مصدقين لما معنا من كتبك ، وينصرتهم . ، ثم قال تعالى :

(وَأَنَا مَعَكُمْ مِنَ الشَّاهِدِينَ) أى وأنا معكم من الشاهدين عليكم وعليهم <١> .

ثم يثنى عز وجل على الموفين بالعهود والمواثيق بقوله تعالى :

مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ فَمِنْهُمْ مَّن
 قَضَىٰ نَحْبَهُ وَمِنْهُمْ مَّن يَنْتَظِرُ وَمَا بَدَّلُوا تَبْدِيلًا
 <٢>

ونزلت هذه الآية في أنس بن النضر <٣> ، وذلك كما جاء في الصحيح أن
 أنس بن النضر غاب عن بدر فقال : يارسول الله ، غبت عن أول قتال قاتلت
 المشركين ، لئن الله أشهدنى قتال المشركين ليرين الله ما أصنع .

فلما كان يوم أحد ، وانكشف المسلمون ، قال : " اللهم إني أعتذر إليك مما
 صنع هؤلاء ، .يعنى أصحابه ، وأبرأ إليك مما صنع هؤلاء ، يعنى المشركين ، ثم
 تقدم ، فاستقبله سعد بن معاذ فقال : ياسعد بن معاذ ، الجنة ورب النضر <٤> إني
 أجد ريحها من نون أحد ، فقال سعد : فما استطعت يارسول الله ما صنع .

١ - انظر : جامع البيان ٦ : ٥٥٨ ، وابن كثير ١ : ٢٧٧ ، والفتوحات الإلهية ١ : ٢٩٢ .

٢ - سورة الأحزاب : ٢٣ .

٣ - صحيح البخارى بشرح فتح البارى ٨ : ٥١٨ / كتاب التفسير قوله (فمنهم من قضى نحبه ومنهم من
 ينتظر وما بدلوا تبديلاً) الأحزاب : ٢٣ .

٤ - فى قوله : " الجنة ورب النضر " كآته يريد والده ، ويحتمل أن يريد ابنه حيث كان لأنس ولد يسمى
 النضر وكان إذ ذاك صغيراً / فتح البارى ٦ : ٢٢ .

قال أنس <١> : فوجدنا به بضعا وثمانين ضربة بالسيف أو طعنة برمح أو رمية بسهم، ووجدناه قد قُتِلَ ، وقد مُتِلَ به المشركون فما عرفه أحدٌ إلا أخته بينانه . قال أنس : كنا نرى - أو نظن - أن هذه الآية نزلت فيه وفي أشباهه :

(مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ^ط) إلى آخر الآية <٢> .

فهؤلاء المؤمنون قاموا بما عاهدوا الله عليه ، ووفوا به (فمنهم من قضى نحبه) يعنى فرغ من نذره ، ووفى بعهده ، وصبر على الجهاد حتى استشهد ، وقيل : (قضى نحبه) أى أجله ، فقتل على الوفاء ، ويعنى به حمزة وأصحابه ، وقيل : (قضى نحبه) يعنى بذل جهده في الوفاء بالعهد ، وقيل : (قضى نحبه) استشهد يوم أحد . (ومنهم من ينتظر) يعنى من بقى بعد هؤلاء من المؤمنين ينتظرون أحد الأمرين إما الشهادة أو النصر على الأعداء .

(وما بدلوا تبديلاً) أى ما غيروا وما نكثوا عهودهم ومواثيقهم <٣> بخلاف المنافقين الذين بدلوا أقوالهم وولوا عن الجهاد جُبناً وفراراً بأرواحهم <٤> تم سجل الله تعالى عليهم هذا الفرار والتولى عن القتال ، ونقض العهود والمواثيق ، بقول تعالى :

وَلَقَدْ كَانُوا عَاهَدُوا اللَّهَ مِنْ قَبْلُ لَا يُولُونَ الْآذِينَ وَكَانَ عَهْدُ اللَّهِ مَسْئُولًا^ط <٥>

١ - يريد به أنس بن مالك ، رضى الله عنه ، الذى روى الحديث .

٢ - صحيح البخارى بشرح فتح البارى ٦ : ٢١ / كتاب التفسير / باب قوله عز وجل ٢٣ الأحزاب (من المؤمنين رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه فمنهم من قضى نحبه ومنهم من ينتظر وما بدلوا تبديلاً)

٧ : ٢٥٥ / كتاب المغازى (باب غزوة أحد) .

٣ - انظر : الخازن بهامشه البيهقى ٤ : ٢٠٣ ، ٢٠٤ .

٤ - انظر : التفسير الكبير ١٣ : ١٣٩ .

٥ - سورة الأحزاب : ١٥ .

فنكث المنافقون بعهودهم ومواثيقهم وغدروا بمن عاهدوه ، وفي مقابل هؤلاء المؤمنون الموفون بعهودهم ومواثيقهم ، قد وعدهم الله سبحانه وتعالى بجزيل العطاء والثواب العظيم لوفائهم ، وفي ذلك يقول تعالى :

إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ
بِأَنَّهُمْ لَهُمُ الْجَنَّةَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيَقْتُلُونَ
وَيُقْتَلُونَ وَعَدَّ عَلَيْهِمْ حَقًّا فِي التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ
وَالْقُرْآنِ وَمَنْ أَوْفَى بِعَهْدِهِ مِنَ اللَّهِ فَاسْتَبِشِرُوا
بِيعْكُمْ الَّذِي بَايَعْتُمْ بِهِ وَذَلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ

<١>

فهنا شبه الله تعالى بذل المؤمنين أنفسهم وأموالهم ابتغاء رضوانه وامتنالاً لطاعته ، واتباعاً لأمره لإعلاء كلمة التوحيد ، والجهاد في سبيله ، ونصرة الإسلام والمسلمين ، ثم ما نالوه من الكريم سبحانه وتعالى ، على ما بذلوه من التضحيات من النعيم الدائم في الجنة - شبه ذلك بصورة عقد بين متبايعين ، المؤمنون المبايعون ، والله جل شأنه المشتري ، والتمن الجنة ، والضمان الكتب السماوية ، فأعظم به من عقد رابح لا خسارة فيه ، لأنه أكرم الأكرمين .

ولذا كان الوفاء بالعهود والمواثيق من أهم أسباب استقرار المجتمع الإسلامي ، وأعظم ما حث الله تعالى به عباده ، لما يترتب على الوفاء به من سعادة في الدنيا والآخرة .

ونلاحظ أن الله سبحانه وتعالى أوجب ضرورة الالتزام بالمواثيق والعهود ، لما لها من آثار نافعة ، دينية ودنيوية ، ولقد توالى الآيات القرآنية على حث بني إسرائيل بالالتزام بالعهود والمواثيق ، لأن الأكثر منهم ضيعوها تهاوناً بها

واستخفافاً بأدائها ، حيث يقول سبحانه وتعالى :

وَلَقَدْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَبَعَثْنَا مِنْهُمُ اثْنَيْ عَشَرَ نَقِيبًا وَقَالَ اللَّهُ إِنِّي مَعَكُمْ لَئِنْ أَقَمْتُمُ الصَّلَاةَ وَآتَيْتُمُ الزَّكَاةَ وَءَامَنْتُمْ بِرُسُلِي وَعَزَّرْتُمُوهُمْ وَأَقْرَضْتُمُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا لَأُكَفِّرَنَّ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَلَأُدْخِلَنَّكُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ فَمَنْ كَفَرَ بَعْدَ ذَلِكَ مِنْكُمْ فَقَدْ ضَلَّ سَوَاءَ السَّبِيلِ ﴿١٣٠﴾ فِيمَا نَقَضْتُمْ مِيثَاقَهُمْ لَعَنَّاهُمْ وَجَعَلْنَا قُلُوبَهُمْ قَاسِيَةً يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَنْ مَوَاضِعِهِ وَنَسُوا حَظًّا مِمَّا ذُكِّرُوا بِهِ وَلَا تَزَالُ تَطَّلِعُ عَلَى خَائِنَةٍ مِنْهُمْ إِلَّا قَلِيلًا مِنْهُمْ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاصْفَحْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ ﴿١٣١﴾ وَمِنَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّا نَصْرِيُّوهُمُ أَخَذْنَا مِيثَاقَهُمْ فَنَسُوا حَظًّا مِمَّا ذُكِّرُوا بِهِ فَأَغْرَيْنَا بَيْنَهُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَسَوْفَ يُنَبِّئُهُمُ اللَّهُ

﴿١﴾

بِمَا كَانُوا يَصْنَعُونَ

هذه الآية من سورة المائدة أنزلها الله عز وجل إعلماً لنبيه صلى الله عليه وسلم والمؤمنين به يخبره عن أخلاق اليهود الذين بسطوا أيديهم إليه بالغدر والخيانة ونقض المواثيق والعهود التي كانت بينهم وبين المسلمين وإن هذه صفاتهم وصفات أوائلهم ، وأخلاقهم وأخلاق أسلافهم ، قديماً وحديثاً ، وفيها احتجاج للنبي صلى الله عليه وسلم بإطلاعه على ما كان عندهم من العلم والمعرفة بصفاته وبعثته ، وتوبيخ لهم على ما هم عليه من الضلال والاصرار على الكفر مع علمهم بخطئهم المقيمين عليه . ﴿٢﴾

١- سورة المائدة : ١٢ - ١٤ .

٢- انظر : جامع البيان : ١٠ / ١٠٩ - ١١٠ « باختصار وتصرف » .

وقوله (ولقد أخذ الله ميثاق بني إسرائيل) « كلام مستأنف مشتمل على بعض ما صدر عن بني إسرائيل من الخيانة ونقض الميثاق ، وما أدى إليه ذلك من التبعات ، مسوق لتقرير المؤمنين على ذكر نعمة الله ومراعاة حق الميثاق الذي واثقهم به ، وتحذيرهم من نقضه .

وإظهار الاسم الجليل (الله) لتربية المهابة ، وتقخيم الميثاق وتهويل الخطب في نقضه . <١>

(وبعثنا منهم اثني عشر نقيباً) أى بعثنا من بني إسرائيل – اثني عشر كفيلاً كلفوا بالوفاء بما وثقوا به من العهد ، فيما أمرهم به الله ونهاهم عنه .

قال ابن عباس رضى الله عنهما : « النقيب » الضمين ، وقال قتاده الشهيد على قومه ، وقال الربيع : الأمين <٢> وكل هذه الأقوال متقاربة في المعنى .

ومما تقدم يتضح لنا أن بني إسرائيل جبلوا على الإخلال بالمواثيق ونقض العهود ، حيث إن ذلك من صفاتهم فديدتهم الخيانة والبغضاء والغدر والكذب وتحريف ما أنزل الله تعالى ، وكتمان الحق بعد ظهوره ، وتكذيب أنبياء الله ، وقتلهم بغير حق ، وسفك الدماء وغير ذلك .

فبسبب ذلك كله لعنهم الله تعالى وأبعدهم عن رحمته وفي ذلك يقول تعالى :

أُولَئِكَ الَّذِينَ لَعَنَهُمُ اللَّهُ وَمَنْ يَلْعَنِ اللَّهُ فَلَنْ مَجْدَلُهُ نَصِيرًا

<٣>

وهذا فضلاً عن أفعالهم الشنيعة وصفاتهم الدنيئة التي أفسدت فطرتهم ، ودنست نفوسهم ، وقست قلوبهم ، فلم يتعظوا بما أمرهم الله تعالى ، ولم ينتهوا عما نهاهم عنه ، بل ضيعوا حدوده ، وبدلوا وحرفوا كلامه ، ثم تركوا العمل به ، وطمسوا نبوة نبينا محمد صلى الله عليه وسلم التي جاءت في كتبهم ، ولكن الله تعالى كشف أمرهم لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم ، ثم بين له غدرهم ومكرهم ،

١ – تفسير ابى السعود : ١٤ / ٢ .

٢ – تفسير الخازن وبهامشه البغوى : ٢١ / ٢ .

٣ – سورة النساء : ٥٢ .

وأن حاضرهم ليس بأفضل من ماضيهم لأن صفاتهم وأفعالهم الخبيثة كانت في القديم والحديث <١> ثم استثنى سبحانه وتعالى منهم العدد القليل فقال تعالى : (إِيَّا قَلِيلًا مِنْهُمْ) <٢> أي الذين لم يخونوا ولم يغدروا ، كعبد الله به سلام ، ومن أسلم معه مثل : أسد بن سعية ، وأسيد بن سعية ، وزيد بن سعية ، ومخيريق ، هؤلاء أسلموا من اليهود فقبل الله ورسوله صلى الله عليه وسلم هذه الطائفة التي سلّمت وأسلمت من اليهود ، وتبرأت من أفعال قومهم الشنيعة ، وذلك حينما خرج إليهم النبي صلى الله عليه وسلم في نفر من أصحابه ، يستعينهم في دية القتيلين من بنى عامر ، وكان بين بنى النضير وبنى عامر عقد وحلف ، فقالوا : نفعل يا أبا القاسم ، اجلس هنا حتى نقضى حاجتك ، وخلا بعضهم ببعض ، وسؤل الشيطان لهم ، فتأمروا على قتل النبي صلى الله عليه وسلم ، وقال بعضهم لبعض : أيكم يأخذ هذه الصخرة ، ويصعد بها فيلقيها على رأسه يشدخه بها ؟ فقال عمرو بن جحّاش : أنا ، فقال لهم سلام بن مشكم : لا تفعلوا فوالله ليُخْبِرَنَّ بما همتم به ، وإنه لنقض للعهد الذي بيننا وبينه .

فأطلع الله تعالى نبيه على ما قد هموا به بالوحي ، ونهض صلى الله عليه وسلم مسرعاً ، وتوجه إلى المدينة ، ثم لحقه أصحابه ، وقالوا له : نهضت مسرعاً ولم نشعر بك ، ثم أخبرهم بما همت به اليهود <٣> ، ولكن الله تعالى أمره بالعفو فقال له :

<٤>

فَاعْفُ عَنْهُمْ وَأَصْفَحْ

١ - انظر : جامع البيان ١٠ : ١٢٢ ، وابن كثير ٢ : ٢٥٧ ، وحاشية الصاوي على تفسير الجلالين ٢٧٢ : ١ .

٢ - سورة المائدة : ١٣ .

٣ - انظر : سيرة ابن هشام ٣ : ٢٤٠ ، ٢٤١ ، باختصار .

٤ - سورة المائدة : ١٣ .

ليحصل لهم التأليف ، ولعل الله يهديهم إلى الإسلام ، ثم نسخ هذا بقوله تعالى :

فَنذِرُ الَّذِينَ لَا يَرْجُونَ بِاللهِ وَلَا يَوْمِ الْآخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ
مَا حَرَّمَ اللهُ وَرَسُولُهُ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا
الْكِتَابَ حَتَّى يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَنْ يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ

<١>

وهذا قول قتادة <٢> .

ويقول سيد قطب في تفسير الآية الكريمة (فَاغْفُ عَنْهُمْ وَأَصْفَحْ) العفو عن قبائحهم إحسان ، والصفح عن خيانتهم إحسان إلى أن جاء الوقت الذي لم يعد فيه للعفو والصفح مكان .

فأمر الله نبيه صلى الله عليه وسلم أن يجليهم عن المدينة ، ثم يأمره ثانياً بإجلائهم عن الجزيرة العربية كلها . <٣>

١ - سورة التوبة : ٢٩ .

٢ - جامع البيان للطبري ١٠ / ١٣٤ " المحقق " .

٣ - انظر : في ظلال القرآن ٢ : ٨٦٠ ، بتصريف يسير .

المجتمع الإسلامي كما يصوره الفصل الأول

إن من أهم أسباب استقرار المجتمع الإسلامي الوفاء بالعهود .

ومما تقدم يتبين أن الوفاء بالعهود والمواثيق خلق نبيل عرفه العرب قبل الإسلام ، وكانوا يفتخرون به ويمدحون الغير به ، ولما جاء الإسلام أشاد بهذا الخلق ، وحث الناس عليه . والقرآن الكريم أكد هذا الخلق في الكثير من آياته البيئات ، كما أكدت عليه السنة المطهرة .

والله سبحانه وتعالى أثنى على الذين يوفون بوعودهم ، وعهودهم ومواثيقهم ، ووعدهم بحسن العطاء ، وجزيل الثواب في الدنيا والآخرة .

كما أنه تعالى نَمَّ وهدد الذين ينقضون العهود والمواثيق ، وتبين أن هذا الخلق الدنيء من أخص صفات الكافرين والمنافقين .

وما ذاك إلا لأن هذا الخلق ذميم ، والغدر وعدم الوفاء بالعهود والمواثيق يعطلان مصالح الناس في المجتمع الإسلامي ويفقدان الثقة في المؤمنين ، ويولدان بينهم العداوات والأحقاد والخلافات ، وبذلك يدب الفساد ، ويعم الضلال في المجتمع الإسلامي ، الذي أراد الله تعالى له أن يكون مجتمعاً قوياً متعاوناً ، متعاطفاً قوي الأساس ، متين الأركان ، شامخ البنيان ، يشد بعضه بعضاً ، لأن المجتمع الإسلامي لا يستقر أمره إلا بالالتزام بهذا الخلق الكريم .

الفصل الثاني

التحاوؤ على البر والتقوى

كؤؤ الإثم والعدوان

اللَّهِ تَعَالَى يَأْمُرُ عِبَادَهُ الْمُؤْمِنِينَ وَيُحَثِّهِمْ عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى ،
وَيَنْهَاهُمْ عَنِ الْإِثْمِ وَالْعَدْوَانِ لِأَنَّ الْبِرَّ وَالتَّقْوَى مِنْ أَقْوَى وَأَهَمِّ أَسْبَابِ
اسْتِقْرَارِ الْمَجْتَمَعِ الْإِسْلَامِيِّ .

والكلام في هذا الفصل يدور حول المعنى الذي تضمنه قوله عز وجل :

وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالتَّعَدُّوْنَ ^٤ ﴿١﴾

والـبِرُّ - بكسر الباء - في اللغة : مصدر : بَرَّ - بَرًّا - بفتح الباء -
يَبْرُّ - بفتح الباء - إذا صَلَحَ . ﴿٢﴾

ولما كان البَرُّ - بفتح الباء - خلاف البحر ، وتُصَوَّرُ فيه التوسُّعُ ، اشتق
منه البِرُّ - بكسر الباء - أي التوسع في فعل الخير . ﴿٣﴾

ويقال : بَرَّ في يمينه ، يَبْرُّ ، إذا صَدَقَهُ ولم يحنث . ﴿٤﴾

وبَرَّتْ يمينه ، تَبَرَّتْ - بفتح الباء - وتَبَرُّ - بكسرها - بَرًّا - بفتحها - وبرًّا
- بكسرها - وبرُّوراً : صدَّقَتْ .

وأَبْرَهَا : أمضاها على الصدق . ﴿٥﴾

ويقال : بَرَّ رحمه ، يَبْرُّ (بفتح الباء) إذا وصله . ورجلٌ بَرٌّ بذى
قربته ، وبارٌّ . والمصدر : البِرُّ .

١ - سورة المائدة : ٢ .

٢ - اللسان (برد) ٤ / ٥١ - ٥٦ .

٣ - مفردات ألفاظ القرآن : (برد) ٢٧ - ٢٨ .

٤ - اللسان (برد) ٤ / ٥١ - ٥٦ .

٥ - المصدر السابق (برد) ٤ / ٥١ - ٥٦ .

وفلان **يَبْرُءُ** - **بفتح الباء** - ربه ، أى يطيعه . والله **يَبْرُءُ** - **بفتح الباء** - عباده ، أى يرحمهم . <١>

ويقال : **بَرَّرْتُهُ بِرًا** (**بكسر الباء**) أى وصلته . قال الله عز وجل :

أَنْ تَبْرُوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ <٢>

وَبِرُّ الوالدين : التوسع في الإحسان إليهما ، وضده العقوق .

ويقال : **بَرُّ والدَه** ، **يَبْرُهُ** - **بفتح الباء** - **بِرًا** - **بكسرها** - إذا لم **يَعُقَّهُ** . <٣>

والوصف منه : **بِرٌّ** - **بفتح الباء** - وعلى ذلك قوله عز وجل :

وَبِرًّا يُولَدِيهِ وَلَمْ يَكُنْ جَبَّارًا عَصِيًّا <٤>

وقوله تعالى :

وَبِرًّا يُولَدِيهِ وَلَمْ يَجْعَلْنِي جَبَّارًا شَقِيًّا <٥>

وحج مبرور ، أى مقبول .

و**الْبِرُّ** : الصادق ، ويستعمل **الْبِرُّ** في الصدق ، لكونه بعض الخير المتوسع

فيه ، يُقال : **بِرٌّ** في قوله ، و**بِرٌّ** في يمينه . <٦>

و**الْبِرُّ** من صفات الله تعالى ، أى العطف الرحيم ، قال تعالى :

إِنَّهُ هُوَ الْبَرُّ الرَّحِيمُ <٧>

١- اللسان (برد) ٤/٥١-٥٦ .

٢- سورة المتحنة : ٨ .

٣- اللسان (برد) ٤/٥١-٥٦ .

٤- سورة مريم : ١٤ .

٥- سورة مريم : ٣٢ .

٦- اللسان : (برد) ٤/٥١-٥٦ ومفردات الراغب : (برد) ٢٧-٢٨ .

٧- سورة الطور : ٢٨ .

والبِرُّ والبارُّ : بمعنى واحد ، وإنما جاء في أسماء الله تعالى البِرُّ دون البارِّ .
وجمع البارُّ : أبرارٌ وبررةٌ ، وكثيراً ما يخص الأبرار بالأولياء والزهاد
والعباد ، قال تعالى :

﴿١﴾ إِنَّ الْأَبْرَارَ لَفِي نَعِيمٍ

والبررةُ : خص بها الملائكة ، كما قال تعالى :

﴿٢﴾ كَرَامٍ بَرَرَةٍ

أى من حيث إنه أبلغ من أبرارٍ ، فإنه جمع برٍّ ، وأبرارٌ جمع بارٍّ ، وبرٌّ أبلغ
من بارٍّ . ﴿٣﴾

ويمكن أن نجمع بين هذه المعاني السابقة فنقول : إن البرُّ هو الصدق
والطاعة والصلاح والتوسع في الخير .

وقد جاء لفظ " البرِّ " ومشتقاته كثيراً في القرآن لعدة معانٍ ، ولكنها لا
تخرج عن معانيه اللغوية منها :

١ - طاعة الله عز وجل ، وذلك بامتثال أوامره واتباع شرائعه ، كقوله تعالى :

لَيْسَ الْبِرَّ أَنْ تُوَلُّوا وُجُوهَكُمْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَلَكِنَّ
الْبِرَّ مَنْ ءَامَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالْكِتَابِ
وَالنَّبِيِّنَ وَءَاتَى الْمَالَ عَلَى حُبِّهِ ذَوِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ
وَالْمَسْكِينِ وَابْنَ السَّبِيلِ وَالسَّائِلِينَ وَفِي الرِّقَابِ وَأَقَامَ
الصَّلَاةَ وَءَاتَى الزَّكَاةَ وَالْمُوفُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذْ عَاهَدُوا
وَالصَّابِرِينَ فِي الْبَأْسَاءِ وَالضَّرَّاءِ وَحِينَ الْبَأْسِ أُولَئِكَ الَّذِينَ
صَدَقُوا وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ

﴿٤﴾

١ - سورة المطففين : ٢٢ .

٢ - سورة عبس : ١٦ .

٣ - اللسان (بر) ٤ / ٥١ - ٥٦ ومفردات الراغب (بر) ٢٧ - ٢٨ .

٤ - سورة البقرة : ١٧٧ .

ومعنى الآيات الكريمة أنه لما أمر سبحانه وتعالى المؤمنين بالتوجه إلى بيت المقدس ، ثم حولهم إلى الكعبة شق ذلك على نفوس طائفة من أهل الكتاب ، وبعض المسلمين ، فأنزل الله تعالى بيان حكمته في ذلك ، وهو أن المراد إنما هو طاعته جل شأنه ، وامتنال أوامره ، والتوجه حيثما وجههم ، واتباع ما شرع لهم من البر والتقوى والإيمان الكامل ، وليس في لزوم التوجه إلى جهة المشرق أو المغرب برُّ ولا طاعة إن لم يكن عن أمر الله تعالى وشرعه . <١>

درجح الطبري قول قتادة والربيع ، وهو :

" كانت اليهود تصلى قبل المغرب ، والنصارى قبل المشرق ، ثم قال : " لأن الآيات قبلها مضت بتوبيخهم ولومهم وبما أعد لهم من عذاب أليم " .

وعلى ذلك فالمراد : ليس البر أيها اليهود والنصارى أن يولى بعضكم وجهه قبل المشرق ، والبعض الآخر قبل المغرب . <٢>

وكان أهل الجاهلية كذلك يدخلون البيوت من ظهورها إذا كانوا محرمين ، ويعتقدون أنه البر ، فأعلمهم الله سبحانه وتعالى على لسان رسول الله صلى الله عليه وسلم بخطئهم ، وبين لهم أنه عمل متكلف لا سند له ، ولا يؤدي إلى شيء من البر ، ولكن البر الحقيقي هو ما قاله تعالى :

وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ اتَّقَىٰ وَأَتَىٰ الْبَيْتَ مِنَ أَبْوَابِهَا
<٣> وَأَتَقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ

فليس هذا الفعل إلا عادة من عادات الجاهلية الباطلة <٤>

١ - انظر : ابن كثير ١ : ٣٦٥ .

٢ - جامع البيان ٢ : ٢٢٨ * المحقق .

٣ - سورة البقرة : ١٨٩ .

٤ - انظر : تفسير أبي السعود ١ : ٢٠٣ ، والنسفي ١ : ٩٨ .

ويؤيد ذلك ما جاء في الصحيح :

عن البراء قال : " كانوا إذا أحرموا في الجاهلية أتوا البيت من ظهره " (١)

فأنزل الله :

وَلَيْسَ الْبِرُّ بِأَنْ تَأْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ ظُهُورِهَا
وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنِ اتَّقَىٰ وَأَتُوا الْبُيُوتَ مِنْ أَبْوَابِهَا ﴿٢﴾

وورد أيضاً في الصحيح :

عن أبي إسحاق قال : سمعت البراء رضى الله عنه يقول : " نزلت هذه الآية فينا ، كانت الأنصار إذا حجوا لم يدخلوا من قبل أبواب بيوتهم ، ولكن من ظهورها ، فجاء رجل من الأنصار فدخل من قبل بابه ، فكأنه غير بذلك . (٣)

فنزلت (وَلَيْسَ الْبِرُّ بِأَنْ تَأْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ ظُهُورِهَا وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنِ اتَّقَىٰ)

وكانت هذه عادة لهم في السفر وفي الحج ، ويعتقدون أن هذا من البر والخير ، ثم جاء القرآن الكريم ليبطل هذا العمل المتكلف الذي لا سند له ، ولا يؤدي إلى شيء من أنواع البر .

ويبين أن البر الحقيقي هو تقوى الله تعالى ، ومراقبته في السر والعلانية ، والالتزام بما أمر به ، والانتهاز عما نهى عنه .

١ - صحيح البخارى ، بشرح فتح البارى ٨ : ١٨٢ / كتاب التفسير / باب (ليس البر بأن تأتوا البيوت من ظهورها) البقرة ١٨٩ .

٢ - سورة البقرة : ١٨٩ .

٣ - صحيح البخارى ، بشرح فتح البارى ٢ : ٦٢١ / كتاب العمرة / باب قول الله تعالى [البقرة ١٨٩] (وأتوا البيوت من أبوابها) .

والبر الحقيقي هو ما قاله تعالى :

وَلَكِنَّ الْبِرَّ مِنْ آتَمِّ وَأَتْوَأُ الْبُيُوتِ مِنَ آبَائِهَا
وَأَتْوَأُ اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ

<١>

أما الآية السابقة <٢> فقد جمعت أنواع البر كلها ، فإن من اتصف بما جاء فيها فقد دخل في عرى الإسلام كلها . وأخذ بمجامع الخير كله ، وهو الإيمان بالله وحده ، والتصديق بوجود الملائكة الذين هم سفرة بين الله ومن اصطفاهم لرسالاته ، والتحلّى بالخصال التي ذكرها الله تبارك وتعالى الجامعه للطاعات وأعمال الخير المقربة إلى الله عز وجل . <٣>

وبناء على ما تقدم يمكن أن نقسم " البر " في الآية الكريمة <٤> إلى ثلاثة

أنواع جامعة لكل خير ، وهي :

١ - برٌّ في العقيدة .

٢ - برٌّ في العمل .

٣ - برٌّ في الخلق .

١ - أما بر العقيدة :

فإنه يكون بالإيمان بالله ، وأنه إله واحد ، ومعبود بحق دون سواه ، كما يكون بالإيمان باليوم الآخر ، وهو يوم الجزاء والحساب يوم القيامة . ، وأنه أت لا

١ - سورة البقرة : ١٨٩ .

٢ - سورة البقرة : ١٧٧ .

٣ - انظر : جامع البيان ٢ : ٢٢٨ ، وابن كثير ١ : ٣٦٥ ، والتفسير الكبير ٥ : ٢٧ .

٤ - سورة البقرة : ١٧٧ .

رب فيه ، وأن جميع الخلق يحاسبون في ذلك اليوم ، إما إلى النعيم الدائم في الجنة ، وإما إلى الشقاء المقيم في النار لقوله تعالى :

فَكَيْفَ إِذَا جُمِعْتَهُمْ لِيَوْمٍ لَا رَيْبَ فِيهِ وَوُفِّيَتْ
كُلُّ نَفْسٍ مَّا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ <١>

وقوله عز وجل :

يَوْمَ تَجِدُ كُلُّ نَفْسٍ مَّا عَمِلَتْ مِنْ خَيْرٍ مُّحْضَرًا وَمَا عَمِلَتْ
مِنْ سُوءٍ تُوَدِّ لَوْ أَنَّ بَيْنَهَا وَبَيْنَهُ أَمَدًا بَعِيدًا وَيُحَذِّرُكُمْ
اللَّهُ نَفْسَهُ وَاللَّهُ رَءُوفٌ بِالْعِبَادِ <٢>

ومن البر في العقيدة أيضاً الإيمان بالملائكة ، وأنهم سفرة بين الله ورسله ، وأنهم لا يعصون الله ما أمرهم ويفعلون ما يؤمرون ، لأن الإيمان بهم من أصل الإيمان بالوحي ، وإنكارهم يلزم منه إنكار الوحي وإنكار النبوة والرسالات . <٣>

وقد ذكر القرآن الملائكة في عدة آيات ، منها قوله تعالى :

تَعْرِجُ الْمَلَائِكَةُ وَالرُّوحُ إِلَيْهِ فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ <٤>

وقوله تعالى :

إِذْ يُوحَىٰ رَبُّكَ إِلَى الْمَلَائِكَةِ أَنِّي مَعَكُمْ فَثَبِّتُوا الَّذِينَ آمَنُوا
سَأَلْتَنِي فِي قُلُوبِ الَّذِينَ كَفَرُوا الرُّعْبَ فَأَضْرِبُوا فَوْقَ
الْأَعْنَاقِ وَأَضْرِبُوا مِنْهُمْ كُلَّ بَنَانٍ <٥>

١ - سورة آل عمران : ٢٥ .

٢ - سورة آل عمران : ٣٠ .

٣ - انظر : تفسير القرآن الكريم : الأجزاء العشرة الأولى / محمود شلتوت : ٨٢ .

٤ - سورة المعارج : ٤ .

٥ - سورة الأنفال : ١٢ .

وقوله عز وجل :

وَأَنَّ عَلَيْكُمْ لِحَافِظِينَ كِرَامًا كُنُوبِينَ يَعْلَمُونَ مَا تَفْعَلُونَ ﴿١﴾

ووصفهم سبحانه وتعالى بأنهم :

لَا يَعْصُونَ اللَّهَ مَا أَمَرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ ﴿٢﴾

أما الإيمان بالكتاب فهو الاعتقاد بأن القرآن كلام الله الذي أنزله على قلب نبينا محمد صلى الله عليه وسلم ، ليبلغه للإنس والجن .

والمقصود بالكتاب في الآية هو القرآن الكريم ، لأنه يشتمل على جميع ما في الكتب السماوية السابقة المنزلة على أنبياء الله عليهم السلام ، وأنه المهيمن عليها ، الذي نسخ به كل ما سواه من الكتب السماوية ، والذي ينتهي إليه كل خير وسعادة في الدنيا والآخرة . ﴿٣﴾

وفي التعبير عن القرآن بلفظ " الكتاب " دون " الكتب " إشارة إلى وحدة الدين الإسلامي عند الله تعالى ، وأن الإيمان بأى كتاب من الكتب السماوية هو إيمان بالكل ﴿٤﴾ كما جاء في قوله تعالى :

شَرَعَ لَكُمْ مِنَ الدِّينِ مَا وَصَّى بِهِ نُوحًا وَالَّذِي أَوْحَيْنَا
إِلَيْكَ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى أَنْ أَقِمُوا الدِّينَ
وَلَا تُفَرِّقُوا فِيهِ كَبْرًا عَلَى الْمُشْرِكِينَ مَا نَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ اللَّهُ
يَجْتَبِي إِلَيْهِ مَنْ يَشَاءُ وَيَهْدِي إِلَيْهِ مَنْ يُنِيبُ

﴿٥﴾

١ - سورة الانقطار : ١٠ - ١٢ .

٢ - سورة التحريم : ٦ .

٣ - انظر : ابن كثير ١ / ٣٦٥ .

٤ - انظر : تفسير القرآن الكريم / الأجزاء العشرة الأولى / محمود شلتنت / ٨٢ .

٥ - سورة الشورى : ١٣ .

وأما الإيمان بالنبيين أجمعين ، من أولهم إلى خاتم الأنبياء والمرسلين ، محمد صلى الله عليه وسلم ، فهو من بر العقيدة أيضاً ، وهو واجب على جميع الخلق . <١>

قال سيد قطب :

" الإيمان بالكتاب والنبيين هو الإيمان بالرسالات جميعاً وبالرسل أجمعين ، وهو الإيمان بوحدة البشرية ، ووحدة الإله العظيم ، ووحدة الدين ، ووحدة منهجه الإلهي " <٢> .

٢ - أما البر في العمل :

فإن له شعباً كثيرة ، ترجع كلها إلى بذل النفس والأموال ابتغاء رضوان الله عز وجل .

وبذل النفس يكون بطاعة الله فيما أمر به ، واجتناب ما نهى عنه ، والتضحية في كل موطن ، بحيث لا يفترقه خالقه سبحانه وتعالى في المواضع التي أمره بها ، وأن لا يراه حيث نهاه . <٣>

أما بذل الأموال ابتغاء رضوان الله تعالى فقد حث عليها القرآن في عدة مواضع منها ، قوله تعالى :

لَنْ نَسْأَلَكَ الْفَيْسَ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا حُبَبْتُمْ^٤ وَمَا يُنْفِقُوا مِنْ شَيْءٍ
فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ

<٤>

١ - ابن كثير : ١ / ٣٦٥ .

٢ - في ظلال القرآن : ١ / ١٥٩ .

٣ - تفسير القرآن الكريم / الأجزاء العشرة الأولى / محمود شلتوت : ٨٢ .

٤ - سورة آل عمران : ٩٢ .

ولقد عرف المسلمون التوجيه الإلهي الكريم ، فحرصوا كل الحرص على أن ينالوا البر ، وهو جماع الخير ، بالنزول عما يحبون ، وبذل الأموال الحسنة والجيدة في انتظار ما هو أكبر وأفضل عند الله . <١>

والله سبحانه وتعالى يصور لنا نتائج هذا الإنفاق في قوله :

مَثَلُ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَمَثَلِ حَبَّةٍ
 أَنْبَتَتْ سَبْعَ سَنَابِلٍ فِي كُلِّ سُنْبُلَةٍ مِائَةٌ حَبَّةٌ وَاللَّهُ يُضَعِفُ
 لِمَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ
 <٢>

وقوله عز وجل : **وَأَنَّى الْمَالِ عَلَىٰ حُبِّهِ ذَوِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ
 وَالْمَسْكِينِ وَأَبْنَاءَ السَّبِيلِ وَالسَّائِلِينَ وَفِي الرِّقَابِ** <٣>

وفي المراد من الحب في قوله تعالى :

وَأَنَّى الْمَالِ عَلَىٰ حُبِّهِ

ثلاثة معان تدور عليها الآية الكريمة :

أ - **حب الله عز وجل ، وهو الظاهر ، لأن كل شيء لله سبحانه وتعالى .**

ب - **حب المال كما يشير إليه قوله تعالى :**

وَيُحِبُّونَ الْمَالَ حُبًّا جَمًّا
 <٤>

١ - انظر : في ظلال القرآن ١ / ٤٢٤ .

٢ - سورة البقرة : ٢٦١ .

٣ - سورة البقرة : ١٧٧ .

٤ - سورة الفجر : ٢٠ .

ج - حب الإيتاء ، أى العطاء ، وهو بذل الأموال في سبيل الله ابتغاء رضوان الله تعالى ، كما يشير إليه قوله تعالى :

لَنْ نَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّىٰ نُنْفِقُوا مِمَّا حُبَبْنَا ^ع ﴿١﴾

أى لن تنالوا رضاء الله والجنة ، وتصلوا إلى عظيم الثواب وجزيل العطاء ، حتى تنفقوا وتعطوا من أحسن وأجود أموالكم التي تفضلونها وتحبونها <٢> .

وقد أثنى سبحانه وتعالى على هؤلاء المنفقين في سبيله في قوله عز وجل :

وَيُطْعَمُونَ الطَّعَامَ عَلَىٰ حَيْثُ مَسَكِينًا وَيَتِيمًا وَأَسِيرًا
إِنَّمَا نَطْعَمُكُمْ لَوَجْهِ اللَّهِ لَنُرِيدُ مِنْكُمْ جَزَاءً وَلَا شُكْرًا ﴿٣﴾

أى إنما نطعمكم لأجل رضاء الله وحسن الثواب .

يقول الخازن : إنهم لم يتكلموا ، ولكن علم الله تعالى ذلك من قلوبهم فأننى عليهم .

وهناك قول آخر وهو : بل قالوا ذلك ليقتندى بهم في عملهم الحسن . <٤> وأرى هذا هو الأصح .

ولا شك أن الإحسان إلى الناس حين يكون لأجل الله تعالى ، ولا يراد به غيره ، هو الإخلاص ، وأما إن كان لطلب المكافأة ، أو لطلب الحمد من الناس فهو غير مقبول ، ومردود على صاحبه ، ولا يقبله الله تعالى لما فيه من الرياء والسمعة ، وقد نفاهما الله سبحانه وتعالى ، عن هؤلاء المنفقين . <٥>

١ - سورة آل عمران : ٩٢ .

٢ - فتح القدير : ١ : ٣٦ .

٣ - سورة الإنسان : ٨ ، ٩ .

٤ - تفسير الخازن وبهامشه البيهقي ٧ / ١٦٠ .

٥ - المصدر السابق : ٧ / ١٦٠ .

فقال تعالى :

﴿١﴾ إِنَّمَا نَطَعُكُمْ لَوَجْهِ اللَّهِ لَا نُرِيدُ مِنْكُمْ جَزَاءً وَلَا شُكْرًا

وقال عز وجل :

﴿٢﴾ قُلْ مَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ خَيْرٍ فَلِلَّهِ وَاللَّذِينَ وَالْأَقْرَبِينَ وَالْيَتَامَى وَالْمَسْكِينِ
وَأَبْنِ السَّبِيلِ وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ

فذنوا القريبى أولى من غيرهم بالصلة والبر <٣> ، لقوله عليه الصلاة والسلام : " إذا أنفق المسلم نفقة على أهله وهو يحتسبها كانت له صدقة " <٤> أى أن النفقة على الأهل واجبة بالإجماع ، وسماها الشارع صدقة خشية أن يظنوا أن قيامهم بالواجب لا أجر لهم فيه ، وقد عرفوا ما في الصدقة من الأجر فعرفهم أنها لهم صدقة ، حتى لا يخرجوها إلى غير الأهل . <٥>

٣- وأما البر في الخلق :

فيتجلى في الآية الكريمة من قوله عز وجل :

وَالْمُؤْمِنُونَ يَعْهَدُهُمْ إِذَا عَاهَدُوا وَالصَّابِرِينَ
فِي الْبَأْسَاءِ وَالضَّرَّاءِ وَحِينَ الْبَأْسِ أُولَئِكَ الَّذِينَ
صَدَقُوا وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ

﴿٦﴾

١- سورة الإنسان : ٩ .

٢- سورة البقرة : ٢١٥ .

٣- انظر : جامع البيان للطبري ، ٢ / ٢٤٤ " المحقق " .

٤- صحيح البخارى / بشرح فتح البارى ٩ / ٤٩٧ / كتاب النفقات باب فضل النفقة على الأهل وقوله عز وجل : (ويسألونك ماذا ينفقون قل العفو كذلك يبين الله لكم الآيات لعلكم تتفكرون في الدنيا والآخرة) .

٥- فتح البارى / شرح صحيح البخارى ٩ / ٤٩٨ .

٦- سورة البقرة : ١٧٧ .

والوفاء بالعهد حث عليه الإسلام ، وحرص المؤمنين على الالتزام به ، في قوله تعالى :

﴿ الَّذِينَ يُوفُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَلَا يَنْقُضُونَ الْمِيثَاقَ ﴾

<١>

وقوله :

﴿ وَالَّذِينَ هُمْ لِأَمْتِنَتِهِمْ وَعَهْدِهِمْ رَاعُونَ ﴾

<٢>

والمؤمنون المخلصون لا ينقضون عهد الله بعد المعاهدة ، بل يوفون به ، سواء مع أنفسهم أو مع غيرهم ، ويتمونه على ما عاهدوا عليه من عاهدوه عليه . <٣>

والوفاء بالعهد من تعاليم الإسلام ، وهو آية من آيات الإيمان والإحسان ، وضروري لإيجاد الثقة والطمأنينة في علاقات الأفراد والجماعات .

ولقد بلغ الإسلام من الوفاء بالعهد لأصدقائه وأعدائه على السواء ، قمة لم تصل إليها البشرية في تاريخها إلا في الإسلام ومع هدى الإسلام . <٤>

وأما الصابرون في البأساء والضراء وحين البأس ، فقد أثنى الله تعالى عليهم في حالة الفقر والمرض ولقاء العدو ، وعلى صبرهم وتحملهم الأذى في هذه الأحوال ، لشدتها وصعوبتها ، لأنهم حبسوا أنفسهم عما يكره الله تعالى ، والتزموا بكل ما أمرهم به من الطاعات والقربات <٥> فالصبر نصف الإيمان ، وفيه تربية للنفوس وإعداد لها لتحمل المصاعب ، ولا تنهار جزعاً أمام الشدائد . <٦>

١ - سورة الرعد : ٢٠ .

٢ - سورة المؤمنون : ٨ ، والمعارج : ٢٢ .

٣ - جامع البيان ٢ : ٢٤٨ * المحقق * .

٤ - انظر : في ظلال القرآن ١ : ١٦١ .

٥ - انظر : جامع البيان ٢ / ٢٤٩ * المحقق * .

٦ - انظر : في ظلال القرآن ١ / ١٦١ .

ثم يختم سبحانه وتعالى الآية الكريمة <١> بقوله :

أُولَئِكَ الَّذِينَ صَدَقُوا وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ

أي المتصفون بتلك الصفات الحميدة هم الأبرار حقاً ، وهم الصادقون في الأقوال والأفعال ، وهم الذين وقوا أنفسهم وحصنوها بالإيمان ، وتجنبوا عقاب الله عز وجل ، بالانتهاء عن معصيته ، وحذراً من وعيده ، فلم يتعدوا حدوده ، وخافوه وراقبوه في السر والعلانية ، وقد قاموا بأداء جميع ما فرض عليهم ، وتجنبوا كل ما نهوا عنه . <٢>

ويرى الشيخ محمود شلتوت أن البر في في الخلق لخصته الآية الكريمة <٣> في مبدئين :

أ - مبدأ القيام بالواجب ، وذلك في قوله عز وجل :

وَالْمُؤْمِنُونَ بَعَثَهُمْ إِذَا عَاهَدُوا <٤>

ب - مبدأ المقاومة والتغلب على العقبات ، وذلك في قوله :

وَالصَّابِرِينَ فِي الْبَأْسَاءِ وَالضَّرَّاءِ وَحِينَ الْبَأْسِ <٥>

ثم قال : " فهذه عناصر البر في العقيدة والعمل والخلق ، وهذه العناصر هي الدستور المتين القوي ، الذي ترتقى به الأمم ، وتبعد عن الشرور والمفاسد ، وتنعم بالأمن والطمأنينة والاستقرار " <٦> .

١ - سورة البقرة : ١٧٧ .

٢ - انظر : جامع البيان ٢ / ٢٥٦ / وابن كثير ١ / ٣٦٨ بتصرف .

٣ - سورة البقرة : ١٧٧ .

٤ - سورة البقرة : ١٧٧ .

٥ - سورة البقرة : ١٧٧ .

٦ - تفسير القرآن الكريم - الأجزاء العشرة الأولى : ٨٨ .

وقد وَجَّهَ اللهُ سبحانه وتعالى عباده المؤمنين إلى عمل البر على النحو الذي وضحته ، وفي مقابل ذلك حذَّر كل التحذير من أن يدعو الإنسان إلى البر غيره وينسى نفسه ، كما كان يفعل بعض أهل الكتاب الذين وصفهم الله بقوله تعالى :

أَتَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبِرِّ وَتَنسَوْنَ أَنْفُسَكُمْ وَأَنْتُمْ نَتْلُونَ الْكِتَابَ أَفَلَا تَعْقِلُونَ

<١>

والهمزة للاستفهام المراد به التوبيخ والتقريع لبعض أهل الكتاب المخاطبين بها على تركهم البر ، المستفاد من قوله تعالى :

وَتَنسَوْنَ أَنْفُسَكُمْ وَأَنْتُمْ نَتْلُونَ الْكِتَابَ

وأن الاستفهام يفيد أيضاً التعجب من قبح صنيعهم المخالف لما في التوراة والإنجيل . <٢>

وقد نزلت هذه الآية في علماء اليهود وأخبارهم ، حينما كانوا يأمرون سراً من نصحوه باتباع محمد صلى الله عليه وسلم ، ولكنهم لا يتبعونه ، وكانوا أيضاً يأمرون بالصدقة ولا يتصدقون ، فالله هنا يبيحتهم ويؤيخهم على حرمانهم أنفسهم وتركهم اتباع محمد صلى الله عليه وسلم ، مع أمرهم غيرهم باتباعه ، وهم ينهون الناس عن الكفر بما عندهم من النبوة ، وما في التوراة ، ويتركون أنفسهم على الكفر والضلال وعدم التصديق به وبما جاء به من عند ربهم عز وجل بعد أن أخذ عليهم الميثاق . <٣>

١ - سورة البقرة : ٤٤ .

٢ - انظر : فتح القدير ١ / ٧٧ .

٣ - انظر : الخازن وبهامشه البغوي ١ / ٤٦ / وروح المعاني ١ / ٢٤٨ بتصرف .

على أن من أهل الكتاب قوما استجابوا للرسول صلى الله عليه وسلم ،
وصدقوا بما جاء به ، وهم الذين ذكرهم الله تعالى في قوله

الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الرَّسُولَ النَّبِيَّ الْأُمِّيَّ الَّذِي يَجِدُونَهُ مَكْنُوبًا عِنْدَهُمْ
فِي التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ يَأْمُرُهُم بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَاهُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ
وَيُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثَ وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ
وَالْأَغْلَالَ الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهِمْ ۗ فَالَّذِينَ ءَامَنُوا بِهِ وَعَزَّرُوهُ وَنَصَرُوهُ
وَاتَّبَعُوا التَّوْرَ الَّذِي أَنْزَلَ مَعَهُ ۗ أُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ

<١>

والآية الكريمة السابقة <٢> تتضمن الوعيد الشديد على ترك الأخذ بالبر ،
ومخالفة القول للعمل ، ودم سبحانه وتعالى في موضع آخر من يسلك هذا
المسلك المتناقض .

والعاقل لا يرتكب السيء ويعمل به ، ثم يأمر غيره بفعل الحسن ، وإن من
يرتكب القبيح ، وينهى غيره عنه ، لا يكون عاقلاً . قال سيد قطب : " الدعوة
إلى البر والمخالفة عنه في سلوك الداعين إليه هي الآفة التي تصيب النفوس
بالشك ، لا في الدعاة وحدهم ولكن في الدعوات ذاتها ، حتى إن الناس لا
يثقون في الدين بعد ما فقدوا ثقتهم برجال الدين " . <٣>

١ - سورة الأعراف : ١٥٧ .

٢ - سورة البقرة : ٤٤ .

٣ - في ظلال القرآن ١ : ٦٨ .

وأما عن التقوى وأثرها في استقرار المجتمع الإسلامي

فالتقوى - في اللغة - من الفعل (وَقَى) يقال : وَقَاهُ اللَّهُ وَقَايَةً ، أى صانه وحفظه .

وَوَقَاهُ مَا يَكْرَهُ وَوَقَاهُ - بالتشديد - حماه منه .

وفي التنزيل الحكيم :

فَوَقَّاهُمُ اللَّهُ شَرَّ ذَلِكَ الْيَوْمِ <١>

وَالْوَقَاءُ بِكسْرِ الْوَاوِ ، وَالْوَقَاءُ بِفَتْحِ الْوَاوِ ، وَالْوَقَايَةُ بِكسْرِ الْوَاوِ .

وَالْوَأَقِيَّةُ : كُلُّ مَا وَقِيَتْ بِهِ شَيْئاً وَاسْمُ الْفَاعِلِ : وَأَقِي <٢> وَجَاءَ فِي الْقُرْآنِ

مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ :

لَهُمْ عَذَابٌ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَعَذَابٌ الْآخِرَةِ أَشَقُّ وَمَا لَهُمْ مِنَ اللَّهِ مِنْ وَاقٍ

<٣>

أى من دافع .

وقوله تعالى :

وَكَذَلِكَ أَنْزَلْنَاهُ حُكْمًا عَرَبِيًّا وَلِيُنَبِّئَ أَهْوَاءَهُمْ بَعْدَ مَا

جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ مَا لَكَ مِنَ اللَّهِ مِنْ وَلِيٍّ وَلَا وَاقٍ <٤>

١ - سورة الإنسان : ١١ .

٢ - اللسان (وقى) ١٥ / ٤٠١ - ٥٠٥ .

٣ - سورة الرعد : ٢٤ .

٤ - سورة الرعد : ٢٧ .

وقوله سبحانه وتعالى :

يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ آمَنُوا فَأَنفُسُهُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ
عَلَيْهَا مَلَائِكَةٌ غِلَاظٌ شِدَادٌ لَا يَعْصُونَ اللَّهَ مَا أَمَرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ

<١>

ويقال : تَوَقَّيْتُ الشَّيْءَ ، وَاتَّقَيْتَهُ ، إِذَا حَذَرْتَهُ ، وَمِنْهُ أَخَذْتَ كَلِمَةَ
(التَّقْوَى) .

والتَّقْوَى والتَّقَاةُ والتَّقَى والتَّقِيَةُ والِاتَّقَاءُ : بمعنى واحد .

والتَّقِيُّ : المتَّقِي ، وجمعه اتقياء .

ومعناه : أنه مُوقِّعٌ نفسه من العذاب والمعاصي بالعمل الصالح <٢> .

وبناء على ذلك فإن حقيقة التَّقْوَى أن يجعل الإنسان نفسه في وقاية مما

يخاف ، ثم يسمى الخوف تارة تَقْوَى ، والتَّقْوَى خوفاً . <٣>

هذا هو حدُّ " التقوى " في اللغة .

أما في الشرع : فهي حفظ النفس عما يؤثم ، وذلك بترك المنهى عنه ،

واتباع المأمور به <٤> .

١ - سورة التحريم : ٦ .

٢ - اللسان (وقى) ١٥ / ٤٠١ - ٥٠٥ .

٣ - مفردات الراغب (وقى) ٥٦٨ .

٤ - اللسان (وقى) ١٥ / ٤٠١ - ٥٠٥ ، ومفردات الراغب " وقى " ٥٦٨ .

قال تعالى :

يَبْنَىءَ آدَمَ إِمَامًا يَتَّبِعُكُمْ رَسُولٌ مِّنكُمْ يَفْضُونَ عَلَيْكُمْ إِيَّتِي فَمَن
اتَّقَى وَأَصْلَحَ فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ <١>

وكلمة " التقوى " من الكلمات الجامعة ذات الدلالة العظيمة في الإسلام ،
وقد وردت في القرآن هي ومشتقاتها في مائتين وأربعة عشر موضعاً <٢> .

وجاءت دالة فيه على معان ثلاثة :

١ - الخشية والهيبة ، بمعنى الخشية والهيبة لله عز وجل ، امتثالاً .

لقوله تعالى :

وَإِيَّتِي فَأَتَّقُونَ <٣>

وقوله تعالى :

وَإِيَّتِي فَأَرْهَبُونَ <٤>

والمراد جعل النفس في وقاية مما تخاف ، والرهبنة خوف مع حزن
واضطراب . <٥>

٢ - العبادة والطاعة ، بمعنى العبادة والطاعة لله عز وجل ، امتثالاً لقوله تعالى :

يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَكُونُوا إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ

<٦>

١ - سورة الأعراف : ٢٥ .

٢ - انظر : المعجم المفهرس لألفاظ القرآن (وقى) .

٣ - سورة البقرة : ٤١ .

٤ - سورة البقرة : ٤٠ .

٥ - انظر : بصائر نوى التمييز ٢٥٦ / ٥ ، وتفسير الخازن وبهامشه البغوى ١ / ٥٢ .

٦ - سورة آل عمران : ١٠٢ .

وقوله عز وجل :

فَأَنقُضْ اللَّهُ مَا أَسْتَطَعْتُمْ وَأَسْمِعُوا وَأَطِيعُوا وَأَنفِقُوا خَيْرًا لِّأَنفُسِكُمْ
وَمَنْ يُوقِ شُحَّ نَفْسِهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ

<١>

والآيتان الكريمتان تؤكدان وجوب التقوى على المؤمنين ، وأن من حق الله عليهم ألا يتركوا شيئاً مما يلزمهم فعله ، وألا يفعلوا شيئاً مما يلزمهم تركه ، وأن عليهم أن يبذلوا في ذلك جهدهم قدر استطاعتهم .

ولقد ناداهم سبحانه وتعالى ، باسم الإيمان والتصديق ، أن يخافوه ويراقبوه بطاعته ، واجتناب معاصيه ، بحيث يُطاع فلا يُعصى ، ويُشكر فلا يُكفر ، ويذكر فلا يُنسى ، وأن عليهم دائماً أن يحرصوا على ألا يدركهم الموت إلا وهم مذعنون له بالطاعة ، مخلصون له في الآلوهية والعبودية . <٢>

وقد اختلف المفسرون في الآية الكريمة :

يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُمْ مُسْلِمُونَ

<٣>

هل هي منسوخة أو محكمة ؟ على قولين :

أحدهما : أنها محكمة غير منسوخة ، لما أثر عن ابن عباس رضى الله عنهما :

أنه قال : لم تنسخ ، وإنما معنى قوله : (حَقَّ تَقَاتِهِ) أى أن يجاهدوا في الله حق جهاده ، ولا يأخذهم في الله لومة لائم ، ويقوموا لله بالقسط ولو على أنفسهم وأبائهم وأبنائهم . <٤>

١ - سورة التغابن : ١٦ .

٢ - جامع البيان ٧ / ٦٤ ، ٦٥ " المحقق " .

٣ - سورة آل عمران : ١٠٢ .

٤ - جامع البيان ٧ / ٦٧ ، ٦٨ .

وثانيهما : أنها منسوخة ، وأن الذي نسخها هو قوله تعالى :

فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ وَأَسْمِعُوا وَأَطِيعُوا وَأَنْفِقُوا خَيْرًا لِّأَنْفُسِكُمْ
وَمَنْ يُوقِ شُحَّ نَفْسِهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ
<١>

لما أثر عن قتادة :

يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ <٢>

قال : ثم أنزل التخفيف واليسر ، وعاد بعائده ورحمته على ما يعلم
من ضعف خلقه فقال :

فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ <٣>

فجاءت هذه الآية ، فيها تخفيف وعافية ويسر . <٤> وعليها بايع
الناس رسول الله صلى الله عليه وسلم على السمع والطاعة فيما
استطاعوا .

وهذا قول الربيع بن أنس ، والسدي ، وقد اشتد الأمر على الصحابة
رضوان الله عليهم من آية آل عمران وقالوا : مَنْ يَعْرِفُ قَدْرَ هَذَا أَوْ
يَبْلُغُهُ ؟ ! فلما علم الله تعالى أن الأمر قد اشتد عليهم نسخها
عنهم <٥> وأنزل قوله تعالى :

فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ <٦>

١ - سورة التغابن : ١٦ .

٢ - سورة آل عمران : ١٠٢ .

٣ - سورة التغابن : ١٦ .

٤ - جامع البيان ٧ / ٦٨ " المحقق " .

٥ - سورة آل عمران : ١٠٢ .

٦ - سورة التغابن : ١٦ .

ويرى الشيخ أحمد شاکر والشيخ محمود شاکر أن أبا جعفر الطبری رحمه الله ترك ترجیح أحد القولین علی الآخر ، وكان حقاً علیہ أن یبینہ .

وقد بینہ أبو جعفر النحاس <١> بعد أن ساق الأثر ، وروایتہ عن قول قتادة <٢> ، ثم قال أبو جعفر النحاس : محال أن یقال : هذا ناسخ أو منسوخ إلا علی حيلة ، وذلك أن معنی نسخ الشيء : إزالته والمجىء بضده ، فمحال أن یقال : " اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ " منسوخ ، ولا سیما مع قول النبی صلی الله علیہ وسلم مما فیہ بیان الآیة الکریمة من حدیث معاذ بن جبل قال :

قال رسول الله صلی الله علیہ وسلم : " یا معاذ أتدری ما حق الله علی العباد ؟ قلت : الله ورسوله أعلم قال : أن یعبده ولا یشركوا به شیئاً " <٣> ، أفلا تری أنه محال أن یقع فی هذا نسخ .

قال أبو جعفر : " فكل ما ذکر فی الآیة واجب علی المسلمین أن یستعملوه ولا یقع فیہ نسخ ، وهو قول النبی صلی الله علیہ وسلم " أن یعبدوا الله ولا یشركوا به شیئاً " ، وكذلك علی المسلمین ، كما قال ابن مسعود : " أن یطیعوا الله فلا یعصوه ، ویذکروه فلا ینسوه ، وأن یشکروه فلا یکفروه ، وأن یجاهدوا فیہ حق جهاده .

١ - الناسخ والمنسوخ لأبی جعفر النحاس ٨٨ ، ٨٩ .

٢ - یعنی بالأثر قول قتادة فی تفسیر قوله : (یا ایها الذین آمنوا اتقوا الله حق تقاته ولا تموتن الا وأنتم مسلمون) : " أنزل التخفیف والیسر ، وعاد بعائنته ورحمته علی ما یعلم من ضعف خلقه فقال : (فاتقوا الله ما استطعتم) فجاءت هذه الآیة فیها تخفیف وعافیة ویسر " .

٣ - صحیح البخاری / بشرح فتح الباری ٧ : ٢١٨ / کتاب اللباس / باب إرداف الرجل خلف الرجل ، وصحیح مسلم بشرح النووی ١ / ٢٣٢ / کتاب الإیمان / باب حق الله علی العباد وحق العباد علی الله .

وأما قول قتادة ، « مع محله من العلم » : أنها نسخت ، فيجوز أن يكون

معناه : نزلت : **فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ** <١>

بنسخه **اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ** <٢>

أى أنها مثلها ، لأن الله تعالى لا يكلف أحداً إلا طاقته <٣> .

والذي يبدو لى أن الآية <٤> غير منسوخة ، لأن التعارض الحقيقي بين الآيتين غير مسلم ، فإن تقوى الله حق تقاته المأمور بها في الآية الأولى > معناها : الإتيان بما يستطيعه المكلفون من طاعة الله عز وجل دون الخروج عن استطاعتهم ، وذلك بفعل المأمورات ، وترك المنهيات ، ولا ريب أن ذلك مستطاع بتوفيق الله تعالى ، وعلى ذلك فلا تعارض بينهما ، وحيث لا تعارض بينهما فلا نسخ . <٥>

وقد أورد القرطبي سؤالاً مضمونه : إذا كانت هذه الآية من سورة آل عمران :

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ <٦>

محكمة غير منسوخة ، فما وجه قول سبحانه وتعالى في سورة التغابن :

فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ <٧> ؟

وكيف يجوز اجتماع الأمر باتقاء الله حق تقاته ، والأمر باتقائه ما استطعنا ، والأمر باتقاء الله حق تقاته إيجاب القرآن الكريم إيجاباً مطلقاً ، والأمر باتقائه ما استطعنا أمر باتقائه موصولاً بشرط ؟

١ - سورة التغابن : ١٦ .

٢ - سورة آل عمران : ١٠٢ .

٣ - حاشية جامع البيان ٦٩ / ٧ " المحقق " .

٤ - سورة آل عمران : ١٠٢ .

٥ - انظر : مناهل العرفان في علوم القرآن / للزرقاني ٢ / ٨٥ .

٦ - سورة آل عمران : ١٠٢ .

٧ - سورة التغابن : ١٦ .

قيل له : قوله (فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ) بمعزل مما دل عليه قوله تعالى :
 (اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ) وإنما عنى بقوله : (فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ) أي
 فاتقوا الله يا أيها الناس وراقبوه فيما جعل فتنة لكم من أموالكم وأولادكم أن
 تغلبكم فتنتهم ، وتصدكم عن الواجب عليكم في الهجرة من أرض الكفر إلى
 أرض الإسلام ، وذلك لأن الله جل ثناؤه قد عذر من لم يقدر على الهجرة
 بتركها بقوله تعالى :

إِلَّا الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ لَا يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً وَلَا يَهْتَدُونَ سَبِيلًا
 فَأُولَئِكَ عَسَى اللَّهُ أَنْ يَعْفُوَ عَنْهُمْ وَكَانَ اللَّهُ عَفُوًّا غَفُورًا
 <١>

فأخبر أنه قد عفا عن من لا يستطيع حيلة ، ولا يهتدى سبيلاً بالإقامة في دار
 الشرك ، فكذاك معنى قوله : (فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ) أي في الهجرة من
 دار الشرك إلى دار الإسلام أن تتركوها بفتنة أموالكم وأولادكم <٢>
 ومما يدل على صحة هذا أن قوله :

فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ وَأَسْمِعُوا وَأَطِيعُوا <٣>

عقب قوله : يَتَأَيُّبُ الَّذِينَ آمَنُوا ابْنَ مِنْ أَرْوَاجِكُمْ وَأَوْلَادَكُمْ عَدُوًّا
 لَكُمْ فَأَحْذَرُوهُمْ وَإِنْ تَعَفَّوْا وَتَصَفَّحُوا وَتَغْفِرُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ
 إِنَّمَا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلَادُكُمْ فِتْنَةٌ وَاللَّهُ عِنْدَهُ أَجْرٌ عَظِيمٌ
 <٤>

ولا خلاف بين السلف من أهل العلم بتأويل القرآن أن هذه الآيات نزلت بسبب
 قوم كفار تأخروا عن الهجرة من دار الشرك إلى دار الإسلام بتثبيط أولادهم
 إياهم <٥> .

١ - سورة النساء : ٩٨ ، ٩٩ .

٢ - الجامع لأحكام القرآن / للقرطبي / ١٨ / ١٤٤ ، ١٤٥ بتصرف .

٣ - سورة التغابن : ١٦ .

٤ - سورة التغابن : ١٤ - ١٥ .

٥ - الجامع لأحكام القرآن / ١٨ / ١٤٥ .

وهناك رأى آخر وهو : أن قوله تعالى :

﴿١﴾ فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ

أى فيما تطوع به من نافلة أو صدقة ، فإنه لما نزل قوله تعالى :

﴿٢﴾ اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ

اشتد على القوم فقاموا حتى ورمت عراقيبهم وتقرحت جباههم ، فأنزل الله تعالى تخفيفاً عنهم (فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ) فنسخت الأولى ﴿٣﴾ .

ومن كل ما تقدم أرى أن عدم النسخ بين الآيتين الكريمتين أولى ، لأن الله سبحانه وتعالى أمر عباده المؤمنين في آية آل عمران ألا يتركوا أنفسهم بدون طاعة له ، حتى ولو بذلوا غاية جهدهم وطاقاتهم في تقواه ، ثم أمرهم في آية التغابن بالتقوى قدر ما يستطيعون دون الخروج على عدم استطاعتهم ، لأنه عز وجل لم يكلف العباد إلا على قدر طاقتهم وقدرتهم ، أما إذا خرج عن استطاعتهم ولم يقدرُوا عليه فلم يأمرهم به ، لقوله تعالى :

﴿٤﴾ لَا يَكْفُرُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا أَوْسَعَهَا

٢ - المعنى الثالث للتقوى : تنزيه القلب عن الذنوب والمعاصي :

وهذا هو حقيقة التقوى وأصلها ، لأن الجوارح تتأثر بالقلب ﴿٥﴾ .

قال عز وجل :

﴿٦﴾ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَحْشِ اللَّهَ وَيَتَّقِهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَائِزُونَ

١ - سورة التغابن : ١٦ .

٢ - سورة آل عمران : ١٠٢ .

٣ - انظر : الجامع لأحكام القرآن / للقرطبي ١٨ / ١٤٥ ، وأحكام القرآن / لابن العربي ٤ / ١٨٢ .

٤ - سورة البقرة : ٢٨٦ .

٥ - بصائر نوى التمييز ٥ / ٢٥٦ .

٦ - سورة النور : ٥٢ .

ففى هذه الآية الكريمة ذكر الله ، تبارك وتعالى ، الطاعة والخشية ، ثم ذكر التقوى التي هي تنزيه القلب عن الذنوب والمعاصي <١> وقال عز من قائل :

يَأْتِيهَا النَّاسُ أَنْفُورَ رَبِّكُمْ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَنُطْقٍ مِنْهَا
زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً^E وَأَنْفُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ
بِهِ وَالْأَرْحَامَ^E إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا^E
<٢>

أكد الله تعالى على الأمر بتقواه في أول الآية وقبيل آخرها ، ليشير إلى عظم حق الله تعالى على عباده ، كما قرن سبحانه وتعالى بين التقوى وصلة الرحم ليدل على أهمية هذه الروابط الإنسانية ، لأن الناس من أصل واحد ، وهم إخوة في الإنسانية كما هم إخوة في النسب .

وأشار القرآن الكريم إلى منازل التقوى ، وهي ثلاثة :

١ - تقوى عن الشرك .

٢ - تقوى عن البدعة .

٣ - تقوى عن المعصية . <٣>

وثلاثتها قد جمعت في قوله عز وجل :

لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوا
إِذَا مَا اتَّقَوْا ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ ثُمَّ اتَّقَوْا ءَامَنُوا
ثُمَّ اتَّقَوْا وَأَحْسَنُوا وَاللَّهُ يُحِبُّ الْحَسِينَ
<٤>

وقد ذكر المفسرون أنه لما أنزل الله تحريم الخمر بقوله :

يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ
مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تَفْلِحُونَ
<٥>

١ - بصائر ذوى التمييز ٥ / ٢٨ .

٢ - سورة النساء : ١ .

٣ - بصائر ذوى التمييز ٥ : ٢٥٨ .

٤ - سورة المائدة : ٩٣ .

٥ - سورة المائدة : ٩٠ .

قال قوم : « كيف بمن مات من إخواننا وهم يشربون الخمر وقد كنا نشربها ؟ » فأخبرهم الله بقوله :

لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوا ﴿١﴾

أى ليس عليهم حرج فيما شربوا من ذلك لأنه في الحال التي لم يكن الله تعالى حرّمه عليهم ، ولأن الإثم إنما يتعلق بفعل المعاصى والذين ماتوا قبل التحريم ليس بعاصين .

وكذلك ليس على المكلفين جناح فيما تناولوه من المأكولات والمشروبات قبل تحريمها ، إذا اتقوا المحرم عليهم وثبتوا على الإيمان والأعمال الصالحة كما قال تعالى :

إِذَا مَا اتَّقَوْا ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ ثُمَّ اتَّقَوْا ءَامَنُوا ﴿٢﴾

فإذا اتقى الأحياء منهم الله تعالى وراقبوه في اجتنابهم ما حرّم عليهم ، وصدّقوا الله ورسوله فيما أمراهما ونهياهما ، فأطاعوهما فى ذلك كله ، واكتسبوا من الأعمال الصالحة التي يرضاها الله في ذلك مما كلفهم به ، ثم خافوا الله وراقبوه باجتنابهم محارمه بعد ذلك التكليف أيضاً ، فثبتوا على التقوى والخوف والإيمان ولم يغيروا ولم يبدؤوا (ثُمَّ اتَّقَوْا وَأَحْسَنُوا وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ) الآية .

بل استمروا على تقوى الله واجتناب المحارم وعملوا الأعمال الحسنة التي لم يفرضها الله عليهم ، بل كانت تطوعاً منهم ، كالنوافل وأعمال البر في أوجه الخير ، وتقربوا بها إلى ربهم طالبين رضاه ، هاربين من عقابه وأليم عذابه ، إن فعلوا ذلك فإن الله يحب المتقربين إليه بالنوافل والأعمال التي يرضاها ﴿٣﴾ وهذا معنى قوله :

﴿٤﴾ ثُمَّ اتَّقَوْا وَأَحْسَنُوا وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ

١- سورة المائدة : ٩٣ .

٢- سورة المائدة : ٩٣ .

٣- انظر : جامع البيان ١٠ / ٥٧٦ * المحقق .

٤- سورة المائدة : ٩٣ .

قال الكلبى رحمه الله في تفسير الآية الكريمة : كررت التقوي في الآية الكريمة مبالغة وقيل : الرتبة الأولى : اتقاء الشرك ، والثانية : اتقاء المعاصى ، والثالثة : اتقاء ما لا بأس به ، وحذر مما به البأس .

وقيل : الأولى للزمان الماضى ، والثانية : للحال ، والثالثة : للمستقبل . <١>

والمتأمل في كتاب الله يجد أن الله عز وجل قد وعد المتقين جزيل الثواب في الدنيا والآخرة ، وذلك كما في قوله سبحانه وتعالى :

وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ <٢>

وقوله عز وجل :

وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مِنْ أَمْرِهِ يُسْرًا <٣>

وقوله تعالى :

وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَكْفِرْ عَنْهُ سَيِّئَاتِهِ وَيُعْظِمْ لَهُ أَجْرًا <٤>

وقال عز من قائل :

هَلْ جَزَاءُ الْإِحْسَنِ إِلَّا الْإِحْسَانُ <٥>

١ - كتاب التسهيل لعلوم التنزيل / محمد بن أحمد بن جزى الكلبى ١ : ١٨٧ .

٢ - سورة الطلاق : ٢ ، ٣ .

٣ - سورة الطلاق : ٤ .

٤ - سورة الطلاق : ٥ .

٥ - سورة الرحمن : ٦٠ .

فأله - سبحانه وتعالى - وعد عباده المؤمنين بإصلاح الأعمال والأقوال والأحوال ، وبالسعادة والفلاح ، وبالمغفرة لذنوبهم ، والفوز بالجنة ، والنجاة من النار ، إذا استمروا على تقوى الله في السر والعلانية ، مع أنفسهم ومع غيرهم ، فيقول عز وجل :

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا . يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ
وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ . وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا

<١>

وفوزهم العظيم هو الجزاء الكبير في الجنة ، كما بشرهم تعالى بمحبته لهم ، كما يشير إليه قوله :

إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَّقِينَ

<٢>

ولو لم يكن في تقوى الله تعالى إلا هذه الخصلة الحميدة ، وهي المحبة من الخالق سبحانه وتعالى لخلقه المتقين لكفت الخلق عما عداها <٣> .

« ولم تكن وصية الله سبحانه وتعالى لعباده بالتقوى مقصورة على أمة دون أخرى ، أو جيل دون آخر ، أو على زمان دون زمان ، وإنما وصى الله تعالى بها الأولين والآخرين » <٤> كما يشير إليه قوله عز وجل :

وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَلَقَدْ وَصَّيْنَا الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ
مِنْ قَبْلِكُمْ وَإِيَّاكُمْ أَنْ اتَّقُوا اللَّهَ وَإِنْ تَكْفُرُوا فَإِنَّ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ
وَمَا فِي الْأَرْضِ وَكَانَ اللَّهُ غَنِيًّا حَمِيدًا

<٥>

١ - سورة الأحزاب : ٧٠ ، ٧١ .

٢ - سورة التوبة : ٤ ، ٧ .

٣ - انظر : بصائر نوى التمييز ٥ / ٣٦٠ .

٤ - احياء علوم الدين / للغزالي ٤ / ١٦١ .

٥ - سورة النساء : ١٣١ .

« فهو سبحانه وتعالى ، إذ يوصيهم بتقواه ، لا يعنيه في شيء ، ولا يضره في شيء ، ألا يسمعوا الوصية ، وأن يكفروا ، فإن كفرهم لن ينقص من ملكه شيئاً .. (فَإِنَّ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ) وهو قادر على أن يذهب بهم ويستبدل قوماً غيرهم ، وإنما يوصيهم بالتقوى لصلاحهم هم ، ولصلاح حالهم » . <١>

ثم إن للتقوى التي أوصى الله تعالى بها الأولين والآخرين أهدافاً سامية ، وخصالاً حميدة جامعة لخيري الدنيا والآخرة ، موصلة إلى أعلى الدرجات في جنة النعيم .

وقد قرر القرآن أن أساس التفاضل بين الناس إنما هو التقوى وحدها ، وأن المتقين هم أكرم الناس عنده تعالى ، وأنه إنما خلقهم شعوباً وقبائل ليتعارفوا ويتعاونوا على فعل الخيرات ، لا ليتفاخروا بأنسابهم واحسابهم التي لا تنفعهم عند الله شيئاً حيث يقول عز من قائل :

يَتَأْتِيهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ
لِتَعَارَفُوا ۗ إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتَقَىٰكُمْ ۗ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ
<٢>

كما يبشر الله سبحانه وتعالى ، عباده المتقين بأنهم لا خوف عليهم ولا حزن لهم في الدنيا والآخرة ، وإنما لهم الفوز العظيم ، والعطاء الجزيل الكريم في الجنة ، كما قال تعالى :

أَلَا إِنَّ أَوْلِيَاءَ اللَّهِ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ
﴿٦٢﴾ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَكَانُوا يَتَّقُونَ ﴿٦٣﴾ لَهُمُ الْبُشْرَىٰ
فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ لَا يُبَدَّلُ لِكَلِمَةٍ اللَّهُ
ذَٰلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ
<٣>

١ - في ظلال القرآن ٢ : ٧٧٢ .

٢ - سورة الحجرات : ١٢ .

٣ - سورة يونس : ٦٢ - ٦٤ .

وكما أخبر سبحانه وتعالى أنه لا يقبل عمل عامل من نكر أو أنثى إلا من

المتقين ، نقرأ ذلك في قوله : **وَأَتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ ابْنَيْ آدَمَ بِالْحَقِّ إِذْ قَرَّبَا قُرْبَانًا
فَتُقْبِلَ مِنْ أَحَدِهِمَا وَلَمْ يُتَقَبَلْ مِنَ الْآخَرِ قَالَ لَأَقْتُلَنَّكَ
قَالَ إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ اللَّهُ مِنَ الْمُتَّقِينَ**

<١>

أى اقرأ يا محمد خبر " قابيل وهابيل " ابني آدم بالحق والصدق ، وذكر قومك بهذه القصة ، حينما قرب كل منها قرباناً ، فتقبل من هابيل ، ولم يتقبل من قابيل ، فتوعده بالقتل لفرط الحسد له على تقبل قربانه ، فأجابه بقوله : (إنما يتقبل الله من المتقين) أى إنما أوتيت من قبل نفسك ، بترك التقوى ، لا من قبلى ، فلم تقتلنى ؟ وفيه إشارة إلى أن الحاسد ينبغي أن يرى حرمانه من تقصيره ، ويجتهد في تحصيل ما به صار المحسود محظوظاً ، لا في إزالة حظه ، فإن ذلك مما يضره ولا ينفعه ، وأن الطاعة لا تقبل إلا من مؤمن متق <٢> وأن الخلود المستمر في الجنة هو جزاء المتقين الذين خافوا الله وراقبوه في السر والعلانية ، وقرنوا أعمالهم الصالحة بالخوف والرجاء ، وذلك باتباع ما أمرهم به ، واجتناب ما نهاهم عنه ، فقد فازوا بالجنة التي هيأها وأعداها ، وقربها وزينها لاستقبالهم ، نقرأ ذلك في الكثير من آيات القرآن الكريم ، التي منها قوله تعالى :

**وَسَارِعُوا إِلَى مَغْفِرَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا
السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ** <٣>

١ - سورة المائدة : ٢٧ .

٢ - انظر : أنوار التنزيل وأسرار التأويل / المعروف بتفسير البيضاوى ٢ / ١٤٥ .

٣ - سورة آل عمران : ١٣٣ .

وقوله :

وَسِيقَ الَّذِينَ اتَّقَوْا رَبَّهُمْ إِلَى الْجَنَّةِ زُمَرًا حَتَّىٰ إِذَا جَاءُوهَا وَفُتِحَتْ
 أَبْوَابُهَا وَقَالَ لَهُمْ خَزَنَتُهَا سَلِّمُوا عَلَيْكُمْ رَبِّكُمْ قَدْ جِئْتُمْ فِيهَا خَالِدِينَ .
 وَقَالُوا الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي صَدَقَنَا وَعْدَهُ وَأَوْرَثَنَا الْأَرْضَ نَتَبَوَّأُ مِنَ
 الْجَنَّةِ حَيْثُ نَشَاءُ فَنِعْمَ أَجْرُ الْعَامِلِينَ

﴿١﴾

وقوله عز وجل :

وَأَزَلَّتْ الْجَنَّةَ لِلْمُتَّقِينَ ﴿٢﴾

وقوله تعالى :

قُلْ أُوذِيكُمْ بِخَيْرٍ مِّنْ ذَلِكُمْ لِلَّذِينَ اتَّقَوْا عِنْدَ رَبِّهِمْ جَنَّاتٌ
 تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَأَزْوَاجٌ مُّطَهَّرَةٌ
 وَرِضْوَانٌ مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ بَصِيرٌ بِالْعِبَادِ ﴿٣﴾

وقوله سبحانه وتعالى :

لَكِنَّ الَّذِينَ اتَّقَوْا رَبَّهُمْ لَهُمْ جَنَّاتٌ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ
 خَالِدِينَ فِيهَا نُزُلًا مِّنْ عِنْدِ اللَّهِ وَمَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ لِلْأَبْرَارِ ﴿٤﴾

ولقد أشرت - فيما مضى - إلى أن الأمر بالتقوى ليس مقصوراً على أمة
 دون الأخرى ، ولا عصر دون الآخر ، فالتقوى مطلوبة من جميع البشر ، منذ بدء
 الخلق إلى قيام الساعة .

١ - سورة الزمر : ٧٣ ، ٧٤ .

٢ - سورة الشعراء : ٩٠ .

٣ - سورة آل عمران : ١٥ .

٤ - سورة آل عمران : ١٩٨ .

وقد دعا إليها جميع رسل الله الذين اصطفاهم لرسالاته ، فلم يأت رسول إلى قومه إلا وقد أمرهم بالتقوى ، وحثهم عليها ، لأنها لب الإيمان ، وسبيل الاستقامة على المنهج السليم ، الذي فيه أسباب السعادة في الدارين .

فهذا نوح عليه السلام يدعو قومه إلى التقوى في قوله تعالى :

كَذَبَتْ قَوْمٌ نوحَ الْمُرْسَلِينَ إِذْ قَالَ لَهُمْ أَخُوهُمْ نُوحٌ أَلَا تَتَّقُونَ إِنِّي لَكُمْ رَسُولٌ أَمِينٌ فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا مَا آسَأَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ إِنْ أَجْرِيَ إِلَّا عَلَى رَبِّ الْعَالَمِينَ فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا . <١>

« ولقد جحد قوم نوح رسالته ، وكذبوا آيات الله تعالى ، فقال لهم مخوفاً إياهم : اتقوا مخالفتكم أمر رسول الله الذي أرسل إليكم بالدلائل والبيانات من أجل مصلحتكم ، ولم يطلب منكم على ذلك التبليغ أجراً أصلاً ، لا مالا ولا غيره ، وإنما أجره على الله وحده تفضلاً منه » . <٢>

يقول الالوسي : « قدم الأمر بتقوى الله على الأمر بالطاعة لأن تقوى الله تعالى سبب لطاعة رسولهم نوح عليه السلام .

وتكرار " التقوى " في قوله : (أَلَا تَتَّقُونَ) وقوله : (فَاتَّقُوا اللَّهَ) للتأكيد والتنبيه على أن كلا منهما مستقل في إيجاب التقوى والطاعة ، فكيف إذا اجتمعا !؟ « <٣>

ويقول الفخر الرازي :

« إنه لا تكرار في الآيات السابقة ، لأن المعنى مختلف ، وإنما قدم الأمر بتقوى الله عز وجل على الأمر بطاعته ، لأن تقوى الله تعالى علة لطاعته عز وجل ، فقدم العلة على المعلول » . <٤>

١- سورة الشعراء: ١٠٥-١١٠ .

٢- انظر: روح المعاني ١٩ / ١٠٧ .

٣- المصدر السابق ١٩ / ١٠٧ .

٤- التفسير الكبير ٢٤ / ١٥٤ .

وهود عليه السلام كذلك يأمر قومه بتقوى الله حيث يقول

سبحانه وتعالى :

كَذَّبَتْ عَادَ الْمُرْسَلِينَ. إِذْ قَالَ لَهُمْ أَخُوهُمْ هُودٌ أَلَا تَتَّقُونَ. إِنِّي لَكُمْ رَسُولٌ أَمِينٌ.
فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا. وَمَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ إِنْ أَجْرِيَ إِلَّا عَلَى رَبِّ الْعَالَمِينَ

<١>

ولكنهم كفروا وجحدوا النعم التي أمدهم الله بها ، ولم يباليوا بتقوى الله ،
على الرغم من أن نبيهم هوداً عليه السلام حذرهم وخوفهم جحود المنعم الحقيقي ،
وإنكار نعمه التي أمدهم بها . ولكن استخفافهم بنبيهم ، وعدم تصديقه ، أوقعهم في
الهلاك والعذاب ، مصداقاً لقوله تعالى :

قَالُوا سَوَاءٌ عَلَيْنَا أَوَعَظْتَ أَمْ لَمْ تَكُنْ مِنَ الْوَاعِظِينَ

إِنْ هَذَا إِلَّا آخِطٌ الْأَوَّلِينَ. وَمَا نَحْنُ بِمُعَذِّبِينَ. فَكَذَّبُوهُ

فَأَهْلَكْنَاهُمْ إِنْ فِي ذَلِكَ لَآيَةٌ وَمَا كَانَ أَكْثَرَهُمْ مُؤْمِنِينَ

<٢>

وإننا نجد آيات التقوى كررت مع جميع المرسلين ، وذلك لأن دعوتهم
واحدة ، ومنهجهم واحد ، وهو التزام ما أمرهم الله به ، واجتناب ما نهاهم عنه ،
ومراقبته في السر والعلانية .

وكذلك نقرأ قصة صالح عليه السلام مع قومه حينما أمرهم بتقوى الله

تعالى فقال عز من قائل :

كَذَّبَتْ ثَمُودُ الْمُرْسَلِينَ. إِذْ قَالَ لَهُمْ أَخُوهُمْ صَالِحٌ أَلَا تَتَّقُونَ.

إِنِّي لَكُمْ رَسُولٌ أَمِينٌ. فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا.

<٣>

١- سورة الشعراء: ١٢٣-١٢٧ .

٢- سورة الشعراء: ١٣٦-١٣٩ .

٣- سورة الشعراء: ١٤١-١٤٤ .

ولكن قوم صالح عليه السلام انصرفوا عن الإيمان بانغماسهم في ملذات الدنيا وشهواتها ، على الرغم من أن نبيهم صالحاً عليه السلام أنذرهم وخوفهم وحذرهم ، كما صور لنا قوله تعالى :

أَتَرْكُونَ فِي مَا هُنَاءَ آمِنِينَ ﴿١٤٦﴾
 فِي جَنَّاتٍ وَعُيُونٍ ﴿١٤٧﴾ وَزُرُوعٍ وَخَلِّ طَلْمَهَا هَاضِمًا ﴿١٤٨﴾
 وَتَنْحِتُونَ مِنَ الْجِبَالِ بُيُوتًا فَرِهِينَ ﴿١٤٩﴾ فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا
 ﴿١٥٠﴾ وَلَا تَطِيعُوا أَمْرَ الْمُسْرِفِينَ ﴿١٥١﴾ الَّذِينَ يُفْسِدُونَ فِي الْأَرْضِ
 وَلَا يُصْلِحُونَ ﴿١٥٢﴾ قَالُوا إِنَّمَا أَنْتَ مِنَ الْمُسْحَرِينَ ﴿١٥٣﴾ مَا أَنْتَ
 إِلَّا بَشَرٌ مِثْلُنَا فَأْتِ بَيِّنَاتٍ إِنْ كُنْتَ مِنَ الصَّادِقِينَ ﴿١٥٤﴾ قَالَ
 هَلْذِكُمْ إِلَّا مَا شَرِبْتُ وَلَكُمُ شَرِبْتُ يَوْمَ مَعْلُومٍ ﴿١٥٥﴾ وَلَا تَمْسُوهَا
 بِسُوءٍ فَيَأْخُذَكُمْ عَذَابٌ يَوْمٍ عَظِيمٍ ﴿١٥٦﴾ فَعَقَرُوهَا فَاصْبِرُوا
 نَدِيمِينَ ﴿١٥٧﴾ فَأَخَذَهُمُ الْعَذَابُ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً وَمَا كَانَ
 أَكْثَرَهُمْ مُؤْمِنِينَ

﴿١﴾

كما أمر لوط عليه السلام قومه أيضاً بالتقوى ، ونلاحظ أن نفس الأسلوب والكلمات والألفاظ التي قالها المرسلون السابقون ، قد قالها لوط عليه السلام لقومه ، وذلك لأن غايتهم واحدة ، ومنشؤها ومصدرها من عند الله تعالى ،

ولكنهم جاوزوا حدود الله في الفساد ، وفي إتيان الرجال شهوة من نون النساء ،
فقال عز وجل :

إِذْ قَالَ لَهُمْ أَخُوهُمْ لُوطُ أَلَا تَتَّقُونَ
﴿١٦١﴾ إِنِّي لَكُمْ رَسُولٌ أَمِينٌ ﴿١٦٢﴾ فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا ﴿١٦٣﴾ وَمَا
أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ إِنْ أَجْرِيَ إِلَّا عَلَى رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿١٦٤﴾
أَتأتون الذكران من العالمين ﴿١٦٥﴾ وتذرون ما خلق لكم ربكم
مِّنْ أزواجكم بَلْ أَنْتُمْ قَوْمٌ عَادُونَ ﴿١٦٦﴾ قَالُوا لَنْ نَمُوتَ بِهَذَا
لَتَكُونَنَّ مِنَ الْمُخْرَجِينَ ﴿١٦٧﴾ قَالَ إِنِّي لِعَمَلِكُمْ مِنَ الْقَالِينَ ﴿١٦٨﴾
رَبِّ نَجِّنِي وَأَهْلِي مِمَّا يَعْمَلُونَ ﴿١٦٩﴾ فَنجَّيناهُ وَأَهْلَهُ أَجْمَعِينَ ﴿١٧٠﴾
إِلَّا عَجُوزًا فِي الْغَدِيرِ ﴿١٧١﴾ ثُمَّ دَمَرْنَا الْأَخْرِينَ ﴿١٧٢﴾ وَأَمْطَرْنَا عَلَيْهِمْ
مَطَرًا فَسَاءَ مَطَرُ الْمُنذَرِينَ ﴿١٧٣﴾ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً وَمَا كَانَ أَكْثَرُهُمْ
مُؤْمِنِينَ

﴿١﴾

فكل هذه القصص متشابهة في الأمر بالتقوى ، وطاعة الرسل التي بعثت
إلى هؤلاء الأقوام ، ولم يأخذوا منهم الأجر على التبليغ والدعوة إلى الله ، ولكنهم
جحدوا وتمابوا في الطغيان ، وعدم المبالاة أو الخوف من الله تعالى ، وهو يعلم
سرهم وعلانيتهم .

وقصة شعيب مع قومه ، وأمرهم بالتقوى ، تُقرأ في السورة نفسها :

كَذَّبَ أَصْحَابُ

لَيْكَةِ الْمُرْسَلِينَ ﴿١٧٦﴾ إِذْ قَالَ لَهُمْ شُعَيْبٌ أَلَا تَتَّقُونَ ﴿١٧٧﴾ إِنِّي لَكُمْ
رَسُولٌ أَمِينٌ ﴿١٧٨﴾ فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا ﴿١٧٩﴾ وَمَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ
مِّنْ أَجْرٍ إِنْ أَجْرِيَ إِلَّا عَلَى رَبِّ الْعَالَمِينَ

﴿٢﴾

١- سورة الشعراء : ١٦١ - ١٧٤ .

٢- سورة الشعراء : ١٧٦ - ١٨٠ .

إلى أن قال : **وَاتَّقُوا الَّذِي خَلَقَكُمْ وَالْجِيلَةَ الْأُولَىٰ** ﴿١٨٤﴾ **قَالُوا إِنَّمَا أَنْتَ مِنَ الْمُسْحَرِينَ** ﴿١٨٥﴾ **وَمَا أَنْتَ إِلَّا بَشَرٌ مِّثْلُنَا وَإِن نَّظُنُّكَ لَمِنَ الْكَاذِبِينَ** ﴿١٨٦﴾ **فَأَسْقِطْ عَلَيْنَا كِسْفًا مِّنَ السَّمَاءِ إِن كُنْتَ مِنَ الصَّادِقِينَ** ﴿١٨٧﴾ **قَالَ رَبِّي أَعْلَمُ بِمَا تَعْمَلُونَ** ﴿١٨٨﴾ **فَكَذَّبُوهُ فَأَخَذَهُمْ عَذَابٌ يَوْمِ الظُّلَّةِ إِنَّهُ كَانَ عَذَابَ يَوْمٍ عَظِيمٍ**

ونظراً لأهمية التقوى ، وأثرها على جميع الخلق ، ومنزلة المتقين عند الله ، إذ هي صلة بين العبد وخالقه ، وهي دليل على قوة الإيمان ، أكدها الله سبحانه وتعالى ، فقال عز من قائل :

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَتَسْتَظِرُّ
نَفْسٌ مَّا قَدَّمَتْ لِغَدٍ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ
﴿١٨١﴾ وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ نَسُوا اللَّهَ فَأَنْسَاهُمْ أَنفُسَهُمْ أُولَٰئِكَ
هُمُ الْفٰسِقُونَ

﴿٢﴾

ناداهم الله عز وجل ببدء الإيمان ، ليكون دافعاً لهم إلى الخوف منه سبحانه وتعالى ، والحذر مما نهاهم عنه ، ومحاسبة أنفسهم قبل الحساب ، والنظر فيما أدخروا من الأعمال الصالحة ليوم الحساب والجزاء والعرض على رب العالمين ، لأنه لا ينفع في هذا اليوم العصيب إلا الأعمال الصالحة ، وهي لا تكون إلا باتباع أوامر الله واجتناب نواهيه ، والسير على هداه ، ومراقبته في السر والعلانية .

١- سورة الشعراء : ١٨٤ - ١٨٩ .

(الجيلَّة): الخلق . يقال: جبل فلان على كذا وكذا أى خلق . انظر: غريب القرآن لابن قتيبة / ص ٢٢٠ .
(إنما أنت من المسحرين) أى من المعلنين بالطعام والشراب ، يريدون : إنما أنت بشر لا يستغنى عن الطعام والشراب ، فهو مثلكم وليس بملك / غريب القرآن / ٢٢٠ .
(كسفاً) : قطعاً / انظر : تفسير غريب القرآن / ص ٢٢٠ .

٢- سورة الحشر : ١٨ - ١٩ .

ولنتأمل في قوله : " ولتنتظر " فإنها ليست نظرة عابرة ، ولكن نظرة إعتبار وتفكير وإمعان ومداومة ، لتحرص النفس البشرية على مراقبة الخالق العظيم في السر والعلانية ، وتسعى لتقديم الأعمال الصالحة لتفوز بما أعده الله لها من النعيم في الجنة . <١>

والم تأمل في كتاب الله تعالى يشاهد أن جميع الأوامر والنواهي في القرآن الكريم يوضع الأمر فيها " بالتقوى " تمهيداً أو تذييلاً لها .

ومن أمثلة ذلك القصاص ، والوصية ، والصيام ، والحج والعمرة ، والربا ، وغير ذلك من الأوامر والنواهي التي لا حصر لها ؛ فالقصاص في قوله تعالى :

وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَوةٌ يَتَأُولَى الْأَلْبَابِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ <٢>

والقتال في الشهر الحرام في قوله عز وجل :

الشَّهْرُ الْحَرَامُ بِالشَّهْرِ الْحَرَامِ وَالْحُرُمَتُ قِصَاصٌ فَمَنِ اعْتَدَى عَلَيْكُمْ فَاعْتَدُوا عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا اعْتَدَى عَلَيْكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ <٣>

يختم كل منهما بالترغيب في التقوى .

وفي الوصية عند الوفاة في قوله عز وجل :

كُتِبَ عَلَيْكُمُ إِذَا أَحْضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتَ إِن تَرَكَ خَيْرًا الْوَصِيَّةَ لِلْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُتَّقِينَ <٤>

١ - انظر : ابن كثير ٦ / ٦١٤ .

٢ - سورة البقرة : ١٧٩ .

٣ - سورة البقرة : ١٩٤ .

٤ - سورة البقرة : ١٨٠ .

« فمن تحين وفاته بسبب مرض أو شيخوخة فعليه بالوصية ، وإذا حضره بعض أولى الأمر ، فعليهم أن يأمره بتقوى الله في ماله وإرشاده إلى تسديد ما عليه من الديون ، والوصية بما لا يزيد على الثلث ، وترك التبذير بماله ، أو حرمان ورثته ، أو تفضيل بعضهم على بعض ، لأنه بعيد عن العدل والإنصاف ولا يكون من الموصوفين بالتقوى المأمور بها » . <١>

وآية الصوم تختم بالتقوى إذ يقول تعالى :

يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ
عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ لِمَا كُنتُمْ تَتَّقُونَ <٢>

وفي نهاية الآية التي فصلها الله في سورة البقرة <٣> من بيان أحكام الحج والعمرة يقف السياق ليعقب تعقيباً قرآناً يشدُّ القلوب إلى الله عز وجل وتقواه :

وَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ <٤>

« وهذه الأحكام ضمان القيام بها هو هذه التقوى ، وهي مخافة الله وخشية عقابه » . <٥>

ثم يؤكد الله الأمر بالتقوى أثناء أداء فريضة الحج ، حيث يقول سبحانه :

الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَّعْلُومَةٌ فَمَن فَرَضَ فِيهِنَّ الْحَجَّ فَلَا رَفَثَ
وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِي الْحَجِّ وَمَا تَفَعَّلُوا مِنْ خَيْرٍ
يَعْلَمُهُ اللَّهُ وَتَكْرُودُ وَأَفِيَاتٌ خَيْرُ الزَّادِ لِلتَّقْوَى وَتَتَّقُونَ
يَتَأْتُوا لِي الْأَلْبَابِ <٦>

١ - انظر : فتح القدير ١ / ٤٢٩ / بتصرف .

٢ - سورة البقرة : ١٨٣ .

٣ - سورة البقرة : ١٩٦ .

٤ - سورة البقرة : ١٩٦ .

٥ - انظر : في ظلال القرآن ١ / ١٩٦ / بتصرف .

٦ - سورة البقرة : ١٩٧ .

« قاله تعالى يأمر عباده المؤمنين بالتزود من زاد الدنيا والآخرة " التقوى " وذلك باتقاء المنهيات وفعل المأمورات ، والتزود بالأعمال الصالحة ابتغاء رضوان الله ، والسير على هداه » . <١>

وآيات الطلاق تختم بقوله تعالى :

وَاتَّقُوا اللَّهَ وَعَلِمُوا أَنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ <٢>

وقوله عز وجل :

وَإِنْ طَلَّقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ وَقَدْ فَرَضْتُمْ لَهُنَّ فَرِيضَةً فَنِصْفُ مَا فَرَضْتُمْ إِلَّا أَنْ يَعْفُونَ أَوْ يَعْفُوا الَّذِي بِيَدِهِ عُقْدَةُ النِّكَاحِ وَأَنْ تَعْفُوا أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى

<٣>

وآية المتعة للمطلقات تختم بالتقوى ، وهي :

وَالْمُطَلَّقَاتُ مَتْعٌ بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُتَّقِينَ <٤>

وكذلك آية الرضاغة تحت وتأمر بالتقوى ، وهي :

وَاتَّقُوا اللَّهَ وَعَلِمُوا أَنَّ اللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ <٥>

١ - انظر : فتح القدير ١ / ٢٠١ / بتصرف .

٢ - سورة البقرة : ٢٣١ .

٣ - سورة البقرة : ٢٣٧ .

٤ - سورة البقرة : ٢٤١ .

٥ - سورة البقرة : ٢٣٢ .

« وقد حذر الله المؤمنين من الربا ، وبين عقوبته ، ومهد سبحانه وتعالى
لتحريمه ببناء الإيمان والتقوى في قوله عز وجل :

يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ
وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِن كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴿٢٧٨﴾ فَإِن لَّمْ تَفْعَلُوا
فَأذُنُوا حَرْبٍ مِّنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ ۗ وَإِن تُبْتُمْ فَلَكُمْ رُءُوسُ
أَمْوَالِكُمْ لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ
<١>

وقوله تعالى :
يَأْتِيهَا الَّذِينَ
ءَامَنُوا لَا تَأْكُلُوا الرِّبَا أَضْعَافًا مُّضَاعَفَةً وَاتَّقُوا اللَّهَ
لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿١٣٠﴾ وَاتَّقُوا النَّارَ الَّتِي أُعِدَّتْ لِلْكَافِرِينَ
<٢>

أمرهم بتقواه والحذر من نار جهنم ، لأن من تعاطى الربا فقد زال عنه
الفلاح ، وترك تقوى الله ومراقبته والخوف منه ، وابتعد عن الأوامر ، وارتكب ما
حُرِّم عليه ولم يك من المؤمنين ، إن استحله وعمل به . <٣>
والتقوى ليست فقط امتثال الأوامر ، واجتناب النواهي ، حتي تكون عملاً
جارحياً ، وإنما هي معنى في القلب ، يرجع إلى الخوف من العظمة الإلهية ،
وامتلاء النفس بها امتلاء يدفع المؤمن إلى المسارعة ، وشدة الحرص والإحساس
بتحقيق أوامر الله وتشريعاته ، والتفكير في ملكوت السموات والأرض ، لمعرفة
أسرار الخالق في كونه ، وسننه في خلقه ، ثم الاتجاه إلى هذه الأسرار ، والعمل
على إظهار رحمة الله بعباده ، والوقوف على السنن التي ربط بها الأسباب
والمسببات ، بين السعادة ، والشقاء ، والعلم وأسبابه ، والغنى وأسبابه ، والعزة
وأسبابها وهكذا إلى آخر ما تمليه على العاقل المفكر هذه السنن الثابتة التي لا
تتغير ، ولا تتبدل ، والتي لا سعادة للمؤمن إلا بتأملها والعمل بمقتضاها .

١ - سورة البقرة : ٢٧٨ ، ٢٧٩ .

٢ - سورة آل عمران : ١٣٠ ، ١٣١ .

٣ - انظر : التفسير الكبير ٩ / ٢ ، بتصرف .

« إذن ليست التقوى امتثال الأوامر ، واجتناب النواهي ، إنما هي ذلك المعنى القلبي الذي تفنى به الإدارات الإنسانية في ملكوت العظمة الإلهية ، وهي الباعث على امتثال الأوامر واجتناب النواهي ، وهي المحققة للإحسان في طاعة الله وطاعة رسوله صلى الله عليه وسلم ، وهي المبدأ والمنتهى ، وهي الأولى والآخرة .
ولعلنا - لو تتبعنا مواقع التقوى في القرآن الكريم - وقفنا في معناها على أسرار لا تفي الأقلام بتدوينها » . <١>

هكذا الأوامر والنواهي والتشريعات ، تكون مقرونة بالتقوى ، والخوف والحذر من الله تعالى ، ومراقبته في السر والعلانية ، والاستشعار بعظمته ، والخوف من عقابه وغضبه ، والرجاء في مرضاته ورضوانه ، لتسمو النفوس ، ويشرق عليها نور الحق واليقين ، ثم تتجه إلى الخير في خلوتها وجلوتها ، وسرائها وضرائها وسائر أحوالها ، فتستفيد وتفيد ، وهذا هو الأساس الذي يكون به استقرار المجتمع الإسلامي وإصلاحه ، ثم تنال الجنة التي عرضها كعرض السموات والأرض ، والتي هيئت وأعدت للمتقين :

وَسَارِعُوا إِلَىٰ مَغْفِرَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا
السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ

وقال تعالى :

وَأُزْلِفَتِ الْجَنَّةُ لِلْمُتَّقِينَ

وقال :

إِنَّ الْمُتَّقِينَ عِنْدَ رَبِّهِمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي

وقال :

إِنَّ الْمُتَّقِينَ فِي ظِلِّ وَعُيُونٍ

١ - تفسير القرآن الكريم / الأجزاء العشرة الأولى / محمود شلتوت ، ١٤٥ ، ١٤٦ .

٢ - سورة آل عمران : ١٢٢ .

٣ - سورة الشعراء : ٩٠ .

٤ - سورة القلم : ٢٤ .

٥ - سورة المرسلات : ٤١ .

وكما وجه الله سبحانه وتعالى عباده المؤمنين إلى التعاون على البر والتقوى
حذرهم كذلك من التعاون على الإثم والعدوان .

فما هو الإثم ؟

الإثم - في اللغة - الذنب .

يقال : أِثْمٌ بالكسر يَأْتُمُّ بالفتح إِثْمًا وَمَأْتِمًا ، إذا وقع في الإثم ، فهو أَثْمٌ

وَأَثِيمٌ .

وَأَثْمُهُ - بالمد - أوقعه في الإثم .

وجمع الإثم : أَثَامٌ ، والأثَامُ : اسم للأفعال المَبْطُئَةُ عن الثواب .

وَأَثَمْتُ : الأمر الذي يَأْتُمُّ به الإنسان ، أو هو الإثم نفسه ، وجمعه : الأَثَامُ .

وَأَثَمَهُ اللهُ فِي كَذَا - بالفتح - يَأْتُمُّهُ وَيَأْتِمُهُ - بالضم أو الكسر - إِثْمًا

وَأَثَامًا ، إذا جازاه جزاء الإثم ، والعبد مَأْتِمٌ : أى مجزىٌ جزاء إثمه . <١>

والأَثَامُ : جزاء الإثم ، وفي التنزيل قوله :

وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَامًا <٢>

أى مجازاة الأثام يعنى العقوبة .

١ - اللسان (أثم) ١٢ / ٥ .

٢ - سورة الفرقان : ٦٨ .

ويقال : تأثم فلان ، إذا تاب من الإثم واستغفر منه ، وهو على السلب ،
كأنه سلب ذاته الإثم بالتوبة والاستغفار .

والأثيم : الفاجر أو الأثم ، أى المتحمل للإثم <١> قال تعالى :

فَأَثِمُواْ عَلَىٰ قُلُوبِكُمْ <٢> وقال : مُعْتَدٍ أَثِيمٍ <٣>

أما الإثم - في الشرع : " فهو الذنب الذي يستحق صاحبه العقاب " <٤>

وعرفه الطبري رحمه الله بقوله :

" الإثم : كل ما عصى الله تعالى به ، من محارمه " ويدخل في ذلك السر
والعلانية ، أى جميع ما ظهر من الإثم وما بطن ، ولم يك لأحد أن يخص من ذلك
شيئاً بون الآخر . <٥>

ويمكن أن نقول : إن الإثم يطلق على جميع المعاصى والذنوب التي حرمها
الله تعالى ، وجعل لفاعلها عقوبة عليها .

فمن استعمال الإثم في المعصية بصفة عامة قوله عز وجل :

وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ <٦>

فإن الله سبحانه وتعالى يأمر عباده المؤمنين بالمعونة على فعل الخيرات وهو
من البر ، كما يأمرهم بالتقوى ، وينهاهم عن التناصر على الباطل والضلال ، وعن
فعل المنكرات ، وعن التعاون على المآثم والمحارم <٧> .

١ - اللسان (أثم) ١٢ / ٥ ومفردات الراغب (أثم) ، ٥٠ .

٢ - سورة البقرة : ٢٨٣ .

٣ - سورة القلم : ١٢ .

٤ - انظر : الخازن وبهامشه البغوي ٦ / ٢٢ .

٥ - انظر : جامع البيان ١٢ / ٧٥ " المحقق " .

٦ - سورة المائدة : ٢ .

٧ - انظر : ابن كثير ٢ / ٦ .

والمؤمنون هم الذين يبتعدون عن ارتكاب الإثم ، ويتجنبون فعل الفواحش
كما يشير إليه قوله تعالى :

وَالَّذِينَ يَجْتَنِبُونَ كَبِيرَ الْإِثْمِ وَالْفَوَاحِشَ وَإِذَا مَا عَضُّوا لَهُمْ بِعُذْرِهِمْ يَنْفِرُونَ <١>

ويرى الدامغانى أن الإثم يأتى بمعان :

الشرك ، والمعصية ، والذنب ، والخطأ ، والزنى .

١ - فالإثم بمعنى الشرك كما تشير إليه آية المائدة في قوله عز وجل :

لَوْلَا يَنْهَاهُمُ الرَّبَّيُّونَ وَالْأَحْبَارُ عَنْ قَوْلِهِمُ الْإِثْمَ وَأَكْلِهِمُ السُّحْتَ لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَصْنَعُونَ .

<٢>

أى هلا يذجرهم علماءهم وأخبارهم عن الشرك ، ببس العمل كان عملهم ،
وبئس الاعتداء اعتداؤهم .

٢ - والإثم بمعنى المعصية كما في قوله تعالى :

فَمَنْ أَضْطَرَّ فِي مَخْصَصَةٍ غَيْرِ مُتَجَانِفٍ لِإِثْمٍ فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ <٣>

أى فمن دعت ضرورة إلى أكل الميتة وسائر المحرمات ، غير متعد لمعصيته ،
فإن الله غفور رحيم .

والمَخْصَصَة : الجوع وظل البطن . ومعنى (غَيْرِ مُتَجَانِفٍ لِإِثْمٍ) أى غير مائل
إلى الحرام والمعصية .

والجنف : الميل ، والإثم الحرام <٤> .

١ - سورة الشورى : ٣٧ .

٢ - سورة المائدة : ٦٣ .

٣ - سورة المائدة : ٣ .

٤ - انظر : الجامع لأحكام القرآن / للقرطبي ٦ / ٦٤ ، ٦٥ .

وكما في سورة الأعراف وهو قوله :

﴿١﴾ قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَّنَ وَأَلَا تَمُّ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ

يعنى المعاصى .

وكقوله تعالى :

﴿٢﴾ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ

يعنى المعصية .

٣ - والإثم بمعنى الذنب ، كما في قوله تعالى :

﴿٣﴾ فَمَنْ تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ وَمَنْ تَأَخَّرَ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ لِمَنِ اتَّقَىٰ
وَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَعْلَمُوا أَنَّكُمْ إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ

أى فلا ذنب على من بقى في منى أثناء الحج ، وكذلك من تأخر إلى ثلاثة أيام
فلا ذنب عليه .

٤ - والإثم بمعنى الخطأ ، كما في قوله عز وجل :

﴿٤﴾ فَمَنْ خَافَ مِنْ مَوْصٍ جَنَفًا أَوْ إِثْمًا فَأَصْلَحَ بَيْنَهُمْ فَلَا إِثْمَ
عَلَيْهِ إِنْ اللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ

يعنى خطأ ، وهو قول مقاتل خاصة في العقوبة <٥> .

١ - سورة الأعراف : ٢٢ .

٢ - سورة المائدة : ٢ .

٣ - سورة البقرة : ٢٠٣ .

٤ - سورة البقرة : ١٨٢ .

٥ - قاموس القرآن / أو إصلاح الوجوه والنظائر فى القرآن / للفقية الحسين بن محمد الدامغانى / حقيقه
ورتيبه وأكملة وأصلحه / عبد العزيز سيد الأمل ، ص ١٦ ، ١٧ .

٥ - الإثم بمعنى الزنى ، كما في قوله عز وجل :

وَذَرُوا ظَهْرَ الْإِثْمِ وَبَاطِنَهُ ﴿١﴾

قال السدي : أما " ظاهره " فالزواني في الحوانيت <٢> ، وأما " باطنه " فالصديقه يتخذها الرجل فيأتيها سراً .

وفسر الضحاك قوله تعالى :

وَلَا تَقْرُبُوا الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ ﴿٣﴾

بقوله : كان أهل الجاهلية يستسرون بالزنى ، ويرون ذلك حلالاً ما كان سراً .
فحرم الله السر والعلانية . <٤>

وقد فسر بعضهم قوله عز وجل : (وَذَرُوا ظَاهِرَ الْإِثْمِ وَبَاطِنَهُ) بأن المراد بظاهره وباطنه معصية الله تعالى في السر والعلانية .

ويرى بعض المفسرين أن الظاهر منه ما حرم الله من نكاح ما نكح الآباء من النساء ، والمحرمات من النساء <٥> ، كما يشير إليه قوله عز وجل :

وَلَا تَنْكِحُوا مَا نَكَحَ آبَاؤُكُمْ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ
إِنَّهُ كَانَ فَحِشَةً وَمَقْتًا وَسَاءَ سَبِيلًا ﴿٦﴾

١ - سورة الأنعام : ١٢٠ .

٢ - الحوانيت : جمع حانوت ، وقد غلب على حانوت الخمار . والعرب تسمى بيوت الخمارين الحوانيت (اللسان - حنت) ٢٦ / ٢ .

٣ - سورة الأنعام : ١٥١ .

٤ - انظر : جامع البيان ١٢ / ٧٢ " المحقق " ، وابن كثير ٢ / ١٦٨ .

٥ - المصدر السابق ١٢ / ٧٢ ، وابن كثير ٢ / ١٦٨ .

٦ - سورة النساء : ٢٢ .

وقوله تعالى :

حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ
وَبَنَاتُكُمْ وَأَخَوَاتُكُمْ وَعَمَّاتُكُمْ وَخَالَاتُكُمْ وَبَنَاتُ
الْأَخِ وَبَنَاتُ الْأُخْتِ وَأُمَّهَاتُكُمُ اللَّاتِي أَرْضَعْنَكُمْ
وَأَخَوَاتُكُم مِّن الرِّضَاعَةِ وَأُمَّهَاتُ نِسَائِكُمْ
وَرَبِّبَاتِكُمُ اللَّاتِي فِي حُجُورِكُم مِّن نِّسَائِكُمُ
الَّتِي دَخَلْتُم بِهِنَّ فَإِن لَّمْ تَكُونُوا دَخَلْتُم بِهِنَّ
فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ وَحَلَائِلُ أَبْنَائِكُمُ الَّذِينَ
مِن أَصْلَابِكُمْ وَأَن تَجْمَعُوا بَيْنَ الْأُخْتَيْنِ
إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَّحِيمًا

<١>

وأن الباطن من الإثم هو الزنى ، وهذا قول سعيد بن جبير .

وقد مر أن أهل الجاهلية كانوا يستسرون بالزنا ، ويرون ذلك حلالاً ما كان
سراً ، فحرم الله السر منه والعلانية <٢> .

وقال آخرون : إن المراد من ظاهر الإثم هن أولات الرايات من الزواني ،
أى البغايا في الجاهلية ، كن ينصبن رايات عند خيامهن أو بيوتهن يعرفن بها .

أما الباطن منه : فهن نوات الأخدان <٣>

١- سورة النساء : ٢٣ .

٢- انظر : جامع البيان ١٢ / ٧٢ " المحقق " .

٣- والأخدان : جمع خدن ، أى المصاحب ، وأكثر ذلك يستعمل فيمن يصاحب شهوة ، كما قال تعالى :
(وَلَا تُتَّخَذَاتِ أَخْدَانٌ) [٢٥ النساء] . مفردات الراغب " خدن " (١٤٥) .

وقد فُسرَّ الظاهر من الإثم بالتَّعَرَّى ، أى التجرد من الثياب وما يستر العورة في الطواف .

فظاهره العُرْيَةُ التي كانوا يعملون بها حين الطواف بالبيت . <١>
والباطن الزنى <٢> قال الطبري رحمه الله :

" الإثم : كل ما عَصَى اللهُ تعالى به من محارمه ، ويدخل فيه السر والعلانية ، ولم يك لأحد أن يخص من ذلك شيئاً بون الآخر " <٣> وأنا أميل إلى هذا الرأي .

١ - العُرْيَةُ ، بضم العين ، وسكون الراء : مصدر : عَرِيََ من ثوبه ، يَعْري عُرْياً ، وعُرْيَةٌ . ويقال : جارية حسنة العُرْيَةُ ، أى حسنة عند تجردها من ثيابها . (اللسان " عرا ") ١٥ / ٤٤ .
٢ - انظر : جامع البيان ١٢ / ٧٢ - ٧٦ " المحقق " .
٣ - المصدر السابق ١٢ / ٧٥ .

وخلیصة ما سبق :

أن الإثم : هو كل فعل من الأفعال المبطئة عن الثواب وجمعه آثام .

وهو الذنب والمعصية التي حرمها الله تعالى على عباده ، ويستحق فاعلها العقوبة عليها ، سواء كان ظاهراً أم خفياً ، أم سرّاً أم علانية .

قال تعالى :

وَلَا يَحْسِبَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنَّمَا نُمَلِّ لَهُمْ خَيْرًا لِّأَنفُسِهِمْ
إِنَّمَا نُمَلِّ لَهُمْ لِيَزْدَادُوا إِثْمًا وَلَهُمْ عَذَابٌ مُّهِينٌ
<١>

أى فلا يحسبن هؤلاء الكفار أن ما يمدهم الله به من العمر ورغد العيش ومن الخيرات والنعم هو خير لهم ، وإنما تطول أعمارهم ليعملوا بالمعاصى والذنوب ، ليزدادوا إثماً على إثم ، وذنوباً على ذنوب أخرى ، ثم يكون لهم عذاب مهين ، يذلمهم ويأخذ عزهم وكبرياعهم الذي كانوا عليه في الدنيا <٢> .

ويقول سيد قطب :

الذين كفروا يظنون أن الأمر قد استقام لهم بالخيرات والنعم ، ولم يأخذهم الله بكفرهم الذي يسارعون فيه ، ولكنه سبحانه وتعالى إنما يستدرجهم ، ويعطيهم الحظوظ في الدنيا ، ثم يلهون فيها ، فيأخذهم بعد هذا الخير والإمداد بالقوة والاستدراج ، فهي فتنة لهم ، يتمنون في طغيانهم وتمردهم ، فهذه الإهانة مقابل النعم التي كانوا فيها . <٣>

١ - سورة آل عمران : ١٧٨ .

٢ - انظر : الجامع لأحكام القرآن / للقرطبي ٤ / ٢٨٦ .

٣ - في ظلال القرآن ١ / ٥٢٤ .

وأذكر فيما يلي بعض الكبائر التي أطلق عليها القرآن لفظ الإثم ، منها :

١ - الإشراف بالله تعالى ، كما أشارت إليه الآيتان من سورة النساء ، وهما

قوله تعالى :

إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ
ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ افْتَرَىٰ إِثْمًا عَظِيمًا

<١>

وقوله :

إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ
ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا بَعِيدًا

<٢>

حيث يخبر سبحانه وتعالى أنه لا يغفر لعبد لقيه وهو مشرك به شيئاً ، وأنه سبحانه وتعالى يغفر ما دون ذلك من الذنوب لمن يشاء من عباده ، لأن من يشرك بالله فقد ارتكب ذنباً كبيراً .

قال الطبري رحمه الله :

« إن الآيتين من كتاب الله قد أبانتنا أن كل صاحب كبيرة في مشيئة الله تعالى ، إن شاء عفا عنه ، وإن شاء عاقبه ما لم تك كبيرته شركاً بالله تعالى » <٣> : فالشرك لا يغفره الله تعالى لقوله :

إِنَّهُ مَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ
وَمَا أُوْنَةُ النَّارِ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ <٤>

١ - سورة النساء : ٤٨ .

٢ - سورة النساء : ١١٦ .

٣ - جامع البيان ٨ / ٤٥٠ " المحقق " .

٤ - سورة المائدة : ٧٢ .

وقد ذكر الله سبحانه وتعالى ، في كتابه العزيز أنه يغفر الصغائر لمن اجتنب

الكبائر ، حيث يقول : **إِن تَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ**

عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَنُدْخِلْكُمْ مُدْخَلًا كَرِيمًا <١>

فأعلم سبحانه وتعالى أنه يغفر الصغائر لمن اجتنب الكبائر ، ولا يغفرها لمن أتى الكبائر .

قال القرطبي : " وهذا من المحكم المتفق عليه الذي لا خلاف فيه بين

الامة " <٢> وأما قوله تعالى : **إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ**

ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ افْتَرَىٰ إِثْمًا عَظِيمًا <٣>

فقد قال الخازن في تفسيره :

« في الآية الكريمة دليل على أن صاحب الكبيرة إذا مات من غير توبة فإنه لا

يغفر له ، وأما إذا تاب ، فإنه تحت مشيئة الله تعالى ، إن شاء غفر له ،

وأدخله الجنة بمنه وكرمه ، وإن شاء عذبه ، ثم أخرج من النار برحمته

وإحسانه وفضله ، لأنه سبحانه وتعالى وعد بالمغفرة لما نون الشرك » . <٤>

قال عز وجل :

وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ

الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ

أثَامًا ﴿٣٨﴾ يُضْعَفُ لَهُ الْعَذَابُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَيَحْلَدُ فِيهِ

مُهَكَمًا ﴿٣٩﴾ إِلَّا مَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا صَالِحًا

فَأُولَٰئِكَ يَبْدُلُ اللَّهُ سَيِّئَاتِهِمْ حَسَنَاتٍ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا

<٥>

رَحِيمًا

١ - سورة النساء : ٣١ .

٢ - الجامع لأحكام القرآن للقرطبي ٥ / ٢٤٥ .

٣ - سورة النساء : ٤٨ .

٤ - تفسير الخازن وبهامشه البغوي ١ / ٤٥٣ .

٥ - سورة الفرقان : ٦٨ - ٧٠ .

فتفيد الآيات أن أولئك الذين يشركون بالله ، أو يقتلون النفس التي حرم الله الاعتداء عليها ، أو يقتربون الزنى ، فإنهم آثمون ، ويضاعف لهم العذاب يوم القيامة ، ويخلدون في النار ، اللهم إلا الذين تابوا إلى الله ، وأنابوا إليه ، وعملوا الصالحات ، فأولئك يتوب الله عليهم ويغفر لهم ، ويبدل الله سيئاتهم حسنات .

قال الإمام النووي عند تفسير قوله عليه الصلاة والسلام :

" لا يزنى الزانى حين يزنى وهو مؤمن ، ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن ، ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن " <١> .

" إن الزانى والسارق والقاتل وغيرهم من أصحاب الكبائر ، غير الشرك ، لا يكفرون بذلك ، بل هم مؤمنون ناقصو الإيمان ، وإن تابوا سقطت عقوبتهم ، وإن ماتوا مصرين على الكبائر كانوا في مشيئة الله تعالى إن شاء عفا عنهم ، وأدخلهم الجنة ، وإن شاء عذبهم ثم أدخلهم الجنة " <٢> .

إِلَّا مَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا صَالِحًا فَأُولَئِكَ
يَبْدِلُ اللَّهُ سَيِّئَاتِهِمْ حَسَنَاتٍ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا
<٣>

٢ - افتراء الكذب على الله عز وجل ، وهو من الكبائر التي يطلق عليها القرآن لفظ الإثم ، وذلك كما في قوله تعالى :

أَنْظُرْ كَيْفَ يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَلِبَ وَكَفَىٰ بِهِ إِثْمًا مُّبِينًا <٤>

١ - صحيح مسلم بشرح النووي (باب بيان نقصان الإيمان بالمعاصي ٢ / ٤١) ومعناه : لا يفعل هذه المعاصي وهو كامل الإيمان .

٢ - انظر : شرح النووي على صحيح مسلم ٢ / ٤١ ، ٤٢ / باب بيان نقصان الإيمان بالمعاصي .

٣ - سورة الفرقان : ٧٠ .

٤ - سورة النساء : ٥٠ .

والخطاب في الآية الكريمة للنبي صلى الله عليه وسلم ، ليفضح اليهود والنصارى ، ويتعجب من تزكية أنفسهم ، لأنهم كانوا يرون أنهم أولى الناس بالله تعالى ، وأقربهم إليه ، وأحقهم بفضلهم وكرمه ورحمته . وقد حكى القرآن الكريم ادعاهم الباطل ، بقوله عز وجل :

وَقَالَتِ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى نَحْنُ أَبْنَاءُ اللَّهِ وَأَحِبُّواهُ قُلْ فَلِمَ يُعَذِّبُكُمْ بِذُنُوبِكُمْ بَلْ أَنْتُمْ بَشَرٌ مِمَّنْ خَلَقَ يَغْفِرُ لِمَن يَشَاءُ وَيُعَذِّبُ مَن يَشَاءُ وَلِلَّهِ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا وَإِلَيْهِ الْمَصِيرُ

<١>

وقولهم كما حكى القرآن عنهم :

وَقَالُوا لَن يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَن كَانَ هُودًا أَوْ نَصْرِيًّا تِلْكَ

أَمَانِيهِمْ قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ إِن كُنْتُمْ صَادِقِينَ

<٢>

فقد ادعوا أنهم لا ذنوب لهم ، وما فعلوه نهاراً غفر لهم ليلاً ، وما فعلوه ليلاً غفر لهم نهاراً ، وهم كالأطفال في عدم الذنوب ، ولكنهم ليسوا أهلاً لذلك ، لأنهم كانوا يتصفون بنقيض ذلك كله ، وإن كل ما قالوه إنما هو كذب وافتراء ، وكفى به إثماً ظاهراً <٣> .

١- سورة المائدة : ١٨ .

٢- سورة البقرة : ١١١ .

٣- انظر : الجامع لأحكام القرآن / للقرطبي ٥ / ٢٤٦-٢٤٨ ، والخازن وبهامشه البغوي

٣ - قتل النفس التي حرم الله قتلها ، وهو من الكبائر التي يطلق عليها القرآن لفظ الإثم ، كما ورد في قوله عز وجل :

وَأْتَلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ ابْنَيْ آدَمَ بِالْحَقِّ إِذْ قَرَّبَا قُرْبَانًا
فَتَقَبَّلَ مِنْ أَحَدِهِمَا وَلَمْ يُتَقَبَّلْ مِنَ الْآخَرِ قَالَ لَأَقْتُلَنَّكَ
قَالَ إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ اللَّهُ مِنَ الْمُتَّقِينَ ﴿٢٧﴾ لَئِن بَسَطْتَ إِلَيَّ يَدَكَ
لَيَفْضُلَنِي مَا أَنَا بِبَاسِطِ يَدَيْ إِلَيْكَ لَأَقْتُلَنَّكَ إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ
رَبَّ الْعَالَمِينَ ﴿٢٨﴾ إِنِّي أُرِيدُ أَنْ تَبُوَ آيَاتِي وَإِيَّكَ فَتَكُونَ
مِنَ الصَّاحِبِ النَّارِ وَذَلِكَ جَزَاءُ الظَّالِمِينَ ﴿٢٩﴾ فَطَوَّعَتْ
لَهُ نَفْسُهُ قَتْلَ أَخِيهِ فَقَتَلَهُ فَأَصْبَحَ مِنَ الخَاسِرِينَ

<١>

ومعنى هذه الآيات الكريمة : قص يامحمد على هؤلاء اليهود قصة ابني آدم وهما هابيل وقايل ، بالحق والصدق والصحة ، موافقاً لما في الكتب السابقة كالتوراة والإنجيل ، وذلك حينما قربا قربانا ، وهو ما يتقرب به العبد لربه عز وجل ، من صدقة أو نسك أو صلاة أو غير ذلك من العبادات .

قال الطبري رحمه الله :

« واختلف أهل العلم في سبب تقريب ابني آدم القربان ، وسبب قبول الله عز وجل ما تقبل منه ، ومن اللذان قربا ؟

قال بعضهم : كان عن أمر الله سبحانه وتعالى إياهما بتقريبه .

وقال آخرون : لم يكن عن أمر الله إياهما به .

وكان سبب القبول أن المتقبل منه قرب خير ماله ، وقرب الآخر شر ماله .

أما اللذان قربا القربان فهما ابنا آدم من صلبه : هابيل وقايل .

وقال آخرون : « هما رجلان من بنى إسرائيل لا من ولد آدم لصلبه .

ثم قال : وأما القول في تقربيهما ما قرباً ، فإن الصواب فيه أن الله تعالى أخبر عباده عنهما أنهما قربا ، ولم يخبر أن تقربيهما ما قرباً كان عن أمر الله إياهما به ، ولا عن غير أمره وجائز أن يكون عن أمر الله إياهما بذلك ، أو عن غير أمره .

ثم قال :

« إن اللذين قرباً القريبان كانا ابني آدم لصلبه ، لا من ذريته من بنى إسرائيل .

وذلك أن الله يتعالى عن أن يخاطب عباده بما لا يفيدهم به فائدة ، والمخاطبون بهذه الآية كانوا عالمين أن تقرب القريبان لله لم يكن إلا في ولد آدم ، دون غيرهم . <١>

وفي هذه الآيات أطلق لفظ " الإثم " على جريمة قتل النفس التي حرم الله الاعتداء عليها ، كما قال تعالى :

وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ <٢>

وكما قال عليه الصلاة والسلام في الصحيح :

" إذا التقى المسلمان بسيفهما فالقاتل والمقتول في النار " .

قالوا : يارسول الله ، هذا القاتل ، فما بال المقتول ؟ قال : " إنه كان حريصاً على قتل صاحبه " <٣> .

١- جامع البيان ١٠ / ٢٠١ - ٢٢٠ " المحقق " .

٢- سورة الفرقان : ٦٨ .

٣- صحيح البخارى بشرح فتح البارى ١ / ٨٥ / كتاب الإيمان / باب (وإن طانفتان من المؤمنين اقتتلوا فأصلحوا بينهما) فسامهم المؤمنين .

و ١٢ / ١٩٢ / كتاب النيات / باب قول الله تعالى (ومن أحيها ...) .

و ١٣ / ٣١ / كتاب الفتن / باب إذا التقى المسلمان بسيفهما .

قال ابن حجر : « والمراد المقاتلة بغير تأويل سائغ » .

وقال المازري : ذهب ابن الباقلاني : « إلى أن من عزم على المعصية بقلبه ، ووطن عليها نفسه ، أنه يائثم » .

ولكن الجمهور قالوا : « إن العزم على السيئة يكتب سيئة مجردة ، لا السيئة التي هم أن يعملها ، كمن يأمر بتحصيل معصية ثم لا يفعلها بعد حصولها ، فإنه يائثم بالأمر المذكور لا بالمعصية » .

ثم قال ابن حجر :

« والذي يظهر أنه من هذا الجنس ، وهو أنه يعاقب على عزمه بمقدار ما يستحقه ، ولا يعاقب عقاب من باشر القتل حساً » (١) .

٤ - فاحشة الزنى ، وهى من الكبائر التي يطلق عليها القرآن لفظ الإثم .

وقد سبق الكلام على أنها من الإثم عند ذكر قوله تعالى :

وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ
الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ^٤ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ
أثَامًا^٥ يُضَاعَفْ لَهُ الْعَذَابُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَيَخْلُدْ فِيهِ

(٢)

مُهَانًا

وجه الاستدلال على هذا أن كلمة " الأثام " يراد بها في اللغة جزاء الإثم

وعقوبته (٣) ، فيكون الزنى إثماً وفاحشة عظيمة يستحق فاعلها العقوبة

عليها . وقد حذر الله من القرب منها فقال عز وجل :

وَلَا تَقْرَبُوا الزِّنَى إِنَّهُ كَانَ فَحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلًا

(٤)

١ - انظر : فتح الباري شرح صحيح البخارى ٢٢٧/١١ / كتاب الرقاق باب / من هم بحسنة أو سيئة .

٢ - سورة الفرقان : ٦٨ ، ٦٩ .

٣ - انظر : اللسان (أثم) ١٢ / ٥ .

٤ - سورة الإسراء : ٣٢ .

والفاحشة هي : " ما عظم قبحة من الأفعال والأقوال ، وتكون من المحرمات والكبائر " . <١>

قال الشيخ محمود شلتوت :

« إن الشرائع الإلهية تنكرها وتمقتها ، وتنتهي عنها ، وترد الفطر إلى استقباحها ، صيانه للأفراد ، وحفظاً للمجتمعات ، من الآثار السيئة التي تفسد على الإنسان عقله وخلقه ، وتؤدي بمستقبله وحياته ، وتصرفه عن طريق الكمال الإنساني الذي كرم به في هذه الحياة ، وحفظ له مكانته في الخلافة الأرضية وعمارة الدنيا على الوجه الذي يكثر خيره ، ويعظم نفعه ، ويتسم بسمات الرحمة لعباد الله » <٢> .

٥ - شرب الخمر ولعب الميسر ، وهما من الكبائر التي يطلق عليها لفظ الإثم ، وقد

جاء ذلك في قوله تعالى : **يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنْفَعَةٌ لِلنَّاسِ وَإِثْمُهُمَا أَكْبَرُ مِنْ نَفْعِهِمَا** <٣>

« والخمر كل شراب مسكر خمر العقل فستره وغطى عليه ، وسميت الخمر خمرًا لأنها تستر العقل وتغطيه » . <٤>

وأما الإثم الكبير الذي ذكره سبحانه وتعالى في الخمر والميسر فهو زوال عقل الشارب للخمر إذا سكر من شربه ، فلا يعرف ربه ، وذلك أعظم الآثام .

١ - انظر : الخازن وبهامشه البغوي ٦ / ٢٢٠ .

٢ - تفسير القرآن الكريم / الأجزاء العشرة / محمود شلتوت / ٤١٦ ، بتصرف يسير .

٣ - سورة البقرة : ٢١٩ .

٤ - اللسان (خمر) ٤ / ٢٥٤ .

وأما في " الميسر " <١> فلما فيه من الشغل به عن ذكر الله وعن الصلاة ،
ووقوع العداوة والبغضاء بين المتياسرين بسببه <٢> ، كما وصف ذلك به
ربنا جل ثناؤه بقوله :

إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُوقِعَ بَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ فِي الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ
وَيَصُدَّكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنِ الصَّلَاةِ فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ

<٣>

وقوله تعالى :

وَإِنَّهُمَا أَكْبَرُ مِنْ نَفْعِهِمَا <٤>

ولقد كانت هذه الآية ممهدة لتحريم الخمر والميسر التي اعتادهما وألفهما
المسلمون قبل التحريم ، ولذا بدأ الله سبحانه وتعالى بتحريك الوجدان
الإسلامي في نفوسهم بقوله (وَإِنَّهُمَا أَكْبَرُ مِنْ نَفْعِهِمَا) الآية .

فهى الخطوة الأولى في تحريم الخمر بالذات ، ثم جاءت الخطوة الثانية بقوله
عز وجل :

يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ
وَأَنْتُمْ سُكَرَىٰ حَتَّىٰ تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ

<٥>

وذلك أن أوقات الصلاة متقاربة ، وتضييق الأنفس عن السكر والإفاقة ، وبهذا
حدّ القرآن من هذه العادة السيئة ، وهذا الإثم العظيم .

١ - " والميسر " : اللعب بالقداح ، يقال : يَسَرَّ يسراً .

وَالْيَسَرَ : المجتمعون على الميسر والجمع أيسار ، والميسر قمار العرب بالأزلام ، ومنه قوله تعالى (وأن
تستقسموا بالأزلام) [المائدة ٣] فهى القداح ، واحداً زلم ، وزلم ، والاستقسام بها : أن يضرب بها
ثم يعمل بما يخرج فيها من أمر أو نهى ، وكانوا فى الجاهلية إذا أرادوا أن يقتسموا شيئاً بينهم ،
وأحبوا أن يعرفوا قسم كل امرئ منهم تعرفوا ذلك منها ، فأخذ الاستقسام من القسم وهو النصيب .

(انظر : غريب القرآن / لابن قتيبة ١٤١ ، واللسان - يسر ") ٥ / ٦٠ - ٦٥ .

٢ - انظر : جامع البيان ٤ / ٣٢٦ * المحقق * .

٣ - سورة المائدة : ٩١ .

٤ - سورة البقرة : ٢١٩ .

٥ - سورة النساء : ٤٢ .

ثم جاءت الخطوة الثالثة والأخيرة والحاسمة في قوله تعالى :

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ
مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿٩٠﴾ إِنَّمَا يُرِيدُ
الشَّيْطَانُ أَنْ يُوقِعَ بَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ فِي الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ
وَيَصُدَّكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنِ الصَّلَاةِ ۗ فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ

<١>

وصف الله تعالى الأقسام الأربعة : الخمر ، والميسر ، الانصاب ، والأزلام
بوصفين :

١ - قوله : (رجس) والرجس في اللغة كل ما استقذر من عمل ، وهو العمل
الذي يكون له قوة كاملة في القبح .

٢ - قوله : (من عمل الشيطان) وهذا أيضاً مكمل لكونه رجساً ، لأن
الشيطان نجس خبيث ، وكل ما أضيف إلى الشيطان ، فهو كذلك ،
والمراد من تلك الاضافة المبالغة في القبح .

ولما أمر بالاجتناب عن هذه الاشياء ذكر فيها نوعين من المفسدة :

١ - ما يتعلق بالدنيا ، وهو قوله (إنما يريد الشيطان أن يوقع بينكم العداوة
والبغضاء في الخمر والميسر) .

٢ - ما يتعلق بالدين وهو قوله (ويصدكم عن ذكر الله وعن الصلاة) .

ووجه العداوة والبغضاء في الخمر :

أن من يشرب الخمر يشربها مع جماعة غالباً ويكون غرضه من ذلك الشرب
أن يستأنس برفقائه ويفرح بمحادثتهم ، ومع هذا الاجتماع تأكيد الألفة ،
والمحبة ، ولكن في الأغلب ينقلب إلى الضد ، لأن الخمر يزيل العقل ، وإذا زال
العقل استولت الشهوات وتملك الغضب من غير مدافعه العقل ، وتحصل

المنازعات بين الأصحاب بالضرب ، أو الشتم ، أو القتل ، وذلك يورث العداوة والبغضاء ، والشيطان سول لهم أن الاجتماع على الشرب يوجب تأكيد المحبة والالفة بينهم ، لكن انقلب في نهاية الأمر إلى العداوة والبغضاء .

وفي الميسر من اللعب بالقمار اتلاف للأموال بالباطل ، ومن يكون مغلوباً في القمار مرة دعاه ذلك إلى الاستمرار على رجاء أن يكسب ويكون غالباً فيه ، وينفق أمواله حتى لا يبقى له شيء منها ، ولا شك أنه يصبح فقيراً ، حتى يحصل أن يقامر على أهله وولده ، ثم هؤلاء يصيرون من اعدى الاعداء لأولئك الذين كانوا أحب الناس لهم .

فظهر أن في الخمر والميسر من إثارة الفتن والعداوة والبغضاء وغيره مما فيه فساد .

ولما بين الله تعالى هذه المفاسد ، قال (فهل أنتم منتهون) وهو يدل على وجوب الانتهاء . <١>

وهذا التدرج في تحريم الخمر تحريماً باتاً قاطعاً من عظمة الإسلام وحكمته في التشريع والتحليل والتحريم ، التي تراعى أحوال الأفراد والمجتمعات وظروفهم .

٦ - اقتراف الذنب ثم إلقاؤه على البريء منه ، وهو أيضاً مما يطلق عليه لفظ الإثم في القرآن ، قال تعالى :

وَمَنْ يَكْسِبْ إِثْمًا فَإِنَّمَا يَكْسِبُهُ عَلَى نَفْسِهِ
وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴿١١١﴾ وَمَنْ يَكْسِبْ خَطِيئَةً أَوْ إِثْمًا
ثُمَّ يَرْمِ بِهِ بَرِيئًا فَقَدِ احْتَمَلَ بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُبِينًا

<٢>

١ - انظر التفسير الكبير : ١٢ / ٧٩ - ٨١ باختصار .

٢ - سورة النساء : ١١١ ، ١١٢ .

وهاتان الآيتان تقرران أن الذي يرتكب الإثم هو الذي يتحمل وزره دون غيره ،
كما قال عز وجل :

وَلَا تُزْرُوا زُرَّهُ وَزَرَ أُخْرَىٰ ﴿١﴾

إن الإله الحكيم العادل يقرر أن عقوبة الإثم إنما تقع على مرتكبه ، وهو سبحانه وتعالى المجازي عليه في الدنيا والآخرة ، لأنه تعالى وضع حدوداً وقوانين لمعالم الشريعة الإسلامية ، فمن يتجاوزها فهو لا يضر إلا نفسه ، سواء بإقامة الحد عليه أو عقوبة التعزير في الدنيا ، وأما في الآخرة فإن الله سيجزي كل إنسان بحسب عمله ، إن خيراً فخير ، وإن شراً فشر .

وهؤلاء الذين يكسبون الخطايا والذنوب والآثام ثم يلقون بها على الأبرياء ، ناسين ومتجاهلين الخالق العظيم الذي سجل عليهم كل صغيرة وكبيرة من أعمالهم ، وهو مؤاخذهم بما فعلوا ، ومجازيهم عليه - هؤلاء إذا فعلوا ذلك ، ورموا به غيرهم من الأبرياء ، فقد اكتسبوا بذلك جرماً وذنوباً عظيماً ، يضاف إلى جرمهم وخطاياهم السابقة <٢> .

وقد جمعت الآية الكريمة <٣> بين الخطيئة والإثم بعطف أحدهما على الآخر .
فما المراد بالخطيئة ؟ وما الفرق بينها وبين الإثم ؟ .

وقبل الإجابة على السؤال يجب تعريف الخطيئة في اللغة : فالخطيئة : مأخوذة من الخَطَأَ ، وهو ضد الصواب ، أو هو ما لم يُتَّعَمَدَ .

والخِطْءُ بكسر الخاء وسكون الطاء : ما تُعْمَدُ

وَقَتْلُ الْخَطَأِ : أن تقتل إنساناً بفعلك من غير أن تقصد قتله ، أولاً تُقصد ضربه بما قتلتَه به .

وأخطأه في هذه المسألة : أراد أنه مُخطئ فيها .

١ - سورة الأنعام : ١٦٤ .

٢ - انظر : تفسير المنار ٥ / ٣٩٩ .

٣ - سورة النساء : ١١١ ، ١١٢ .

وأخطأ الرامي الغرضَ : لم يُصِبْهِ .

وأخطأ الطريقَ : عدلَ عنه .

وأخطأ فلانٌ يُخطِئُ ، إذا سلك سبيل الخطأ عمداً وسهواً .

وخطأه بتشديد الطاء ، تخطئةً ، وتخطيئاً : نسبه إلى الخطأ ، وقال له :

أخطأتَ . وخطِئَ بفتح فكسر : بمعنى أخطأ . وقيل خطِئَ : إذا اتعمدُ ،

وأخطأ : إذا لم يتعمدُ .

ويقال : قد خطِئتُ ، أى أئِمتُ ، خطأً ، فأنا خاطِئٌ ، <١> .

قال تعالى :

إِنَّ قَلْبَهُ كَانَ خَطِئًا كَبِيرًا <٢>

أى إثماً عظيماً .

وقال تعالى عن إخوة يوسف :

إِنَّا كُنَّا خَطِئِينَ <٣> أى أئِمين .

والمُخطِئُ : من أراد الصواب فصار إلى غيره ، والخاطِئُ : من تعمد لما لا

ينبغي .

ويقال : رجل خطأ ، أى ملازم للخطايا ، غير تارك لها .

ويقال : أخطأ خاطئةً ، جاء بالمصدر على وزن " فاعلة " كالعافية ، <٤>

قال تعالى :

وَالْمُؤْتَفِكْتُ بِالْخَطِئَةِ <٥>

١ - انظر : اللسان (خطأ) ١ / ٦٥ - ٦٨ .

٢ - سورة الإسراء : ٢١ .

٣ - سورة يوسف : ٩٧ .

٤ - انظر : اللسان (خطأ) ١ / ٦٥ - ٦٨ .

٥ - سورة الحاقة : ٩ .

والخطيئة : الذنب على عمْد ، وجمعه : خطايا ، وخطيئات ، قال تعالى :

بَلَىٰ مَنْ كَسَبَ سَيِّئَةً وَأَحَاطَتْ بِهِ خَطِيئَتُهُ
<١>

والسيئة : الشرك ، وقيل : الكبيرة من الكبائر .

ومعنى الآية الكريمة :

أن من أشرك بالله تعالى ، واقترب ذنباً وجمعت عليه سيئات ، فمات قبل
الإجابة والتوبة فهو من الملازمين للنار . <٢> قال تعالى :

وَمَنْ جَاءَ بِالسَّيِّئَةِ فَكَبَّتْ وُجُوهُهُمْ فِي النَّارِ <٣>

فالخطيئة والسيئة يتقاربان ، لكن الخطيئة أكثر فيما لا يكون مقصوداً إليه في
نفسه ، بل يكون المقصود شيئاً يولد ذلك الفعل ، مثل : من يرمى الصيد
فيصيب إنساناً ، أو يشرب مسكراً فجنى في سكره .

وكذلك السبب سببان : محذور فعله كشرب الخمر ، وما يتولد عنه محرم ،
وغير محذور كرمى الصيد وما يتولد عنه غير محرم <٤> ، كما في قوله
عز وجل :

وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَا أَخْطَأْتُمْ بِهِ وَلَا كُنْ مَا تَعَمَّدَتْ قُلُوبُكُمْ <٥>

وقد لاحظت أن الخطيئة في الصيد ظاهرة حيث إنه قد ارتكب خطأ بعد أن
قصد شيئاً مباحاً وهو الصيد ، ولكن في المثال الثاني فإنه ارتكب محرماً
ومحظوراً ، وهو شرب الخمر أو المسكر ، ثم الجناية التي حصلت منه بسبب

١- سورة البقرة : ٨١ .

٢- جامع البيان ٢ / ٢٨٤ "المحقق" .

٣- سورة النمل : ٩٠ .

٤- انظر : بصائر نوى التمييز ٢ / ٥٥١ ، ٥٥٢ ، ومفردات الراغب (خطأ) ١٥١ .

٥- سورة الأحزاب : ٥ .

المسكر وشربه الخمر وبارتكابه الجناية ، وإن شرب خمراً وهو يظنه ماء ،
وليس مسكراً ، فحصلت منه الجناية كالقتل أو الزنى ، فالخطيئة لا تكون عن
قصد إلى فعله .

وبعد هذا البيان نعود إلى السؤال السابق وهو ما هو الفرق بين الخطيئة
والإثم ؟

والجواب أن من العلماء من يطلق ألفاظ : الخطيئة ، والإثم ، والذنب ،
والسيئة ، على " المعصية " فتكون الخطيئة والإثم سواء عندهم .

والصواب أن مفهوم " الخطيئة " غير مفهوم " الإثم " فالخطيئة تكون من قبل
العمد وغير العمد ، أما الإثم فلا يكون إلا عن العمد <١> .

ومن ناحية أخرى ، وهي المعنى اللغوي لكل من الكلمتين ، نرى أن " الخطيئة "
هي ما يصدر عن الإنسان خطأ ، بارتكاب ذنب ملاحظ مخالفته للشريعة
الإسلامية ، على حين أن " الإثم " يفيد ارتكاب ذنب محظور .

وبناء على هذا فإن الإثم لا يمكن أن يكون بمعنى الخطيئة في الآية
السابقة <٢> لأن أحدهما معطوف على الآخر ، فإن العطف يقتضى
المغايرة .

والآية السابقة <٢> نزلت في ابن أبيرق ، ورميه بالسرقة ليبد بن سهل وكان
بريئاً منها <٣> .

٧ - تبديل وصية الميت ، وهو مما يطلق عليه لفظ الإثم في القرآن كما جاء في قوله
عز وجل :

فَمَنْ بَدَلَهُ بَعْدَ مَا سَمِعَهُ فَأَنَّهُ إِثْمُهُ عَلَى الَّذِينَ بَدَّلُوهُ إِنَّا اللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ
فَمَنْ خَافَ مِنْ مَوْصٍ جَنَفًا أَوْ إِثْمًا فَأَصْلَحَ بَيْنَهُمْ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ
إِنَّ اللَّهَ عَفُورٌ رَحِيمٌ

<٤>

١ - جامع البيان ٩ / ١٩٧ " المحقق " .

٢ - سورة النساء : ١١٢ .

٣ - انظر : جامع البيان ٩ / ١٨٠ " المحقق " .

٤ - سورة البقرة : ١٨١ ، ١٨٢ .

فمن غير هذه الوصية بعد ما علمها ، من وصي أو شاهد ، بأن حرّفها فغير حكمها وزاد فيها أو نقص ، وكذلك من كتم ما علم من الوصية ، فيقع الإثم على الذين بدلوا وغيروا ، أما الميت فأجره على الله تعالى .

وفي ذلك وعيدٌ شديد للمبدلين والمغيّرين للوصية .

أما من علم أو ظن ، من الموصى قبل موته ، ميلاً عن الحق بالخطأ ، أو ميلاً عن الحق عمداً ، وأصلح بين الموصي بأن حثه على الوصية وللموصى له ، على الوجه الشرعى المأمور به ، فلا يعاقب ، كما قال تعالى :

فَمَنْ خَافَ مِنْ مَوْصٍ جَنَفًا أَوْ إِثْمًا فَأَصْلَحَ بَيْنَهُمْ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ إِنَّ اللَّهَ عَفُورٌ رَحِيمٌ
(١)

والجنف : الخطأ . وقال الطبرى رحمه الله في تفسير الآية الكريمة :

فمن خاف من موصٍ أن يميل إلى غير الحق خطأ منه ، أو يعتمد إثماً فى وصية ، بأن يوصى لوالديه وأقربيه الذين لا يرثونه بأكثر مما يجوز له أن يوصى لهم به من ماله ، ويغير ما أذن الله له به مما جاوز الثلث ، أو بالثلث كله ، وفى المال قلة ، وفى الورثة كثرة ، فلا حرج ولا ذنب ولا إثم ، وعلى من حضره أن يصلح بين من يوصى لهم وبين ورثة الميت ، وبين من حضره الوفاة ، بأن يأمره فى ذلك بالمعروف ويعرفه ما أباح الله له فى ذلك ، وأذن له فيه من الوصية فى ماله ، وينهاه أن يتجاوز فى الوصية عن الحد المعروف ، الذى بينه الله تعالى لعباده فى كتابه بقوله :

كُتِبَ عَلَيْكُمُ

إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ إِن تَرَكَ خَيْرًا الْوَصِيَّةُ لِلْوَالِدَيْنِ
وَالْأَقْرَبِينَ بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُتَّقِينَ

١- سورة البقرة : ١٨٢ .

٢- سورة البقرة : ١٨٠ .

وذلك هو " الإصلاح " الذى نوه الله عنه بقوله (فَأَصْلَحَ بَيْنَهُمْ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ) الآية .

وكذلك لمن يرى فى المال فضلاً وكثرة ، وفى الورثة قلة ، فأراد أن يقتصر فى وصيته لوالديه وأقربيه عن ثلثه ، فأصلح من حضره بينه وبين ورثته وبين والديه وأقربيه الذين يريد أن يوصى لهم ، بأن يأمر المريض أن يزيد فى وصيته لهم ، ويبلغ بها ما رخص الله فيه من الثلث ، فذلك أيضاً من الإصلاح بينهم بالمعروف .

ثم اختار الطبرى هذا الرأى وعلاه بقوله : وإنما اخترنا هذا القول ، لأن الله تعالى ، قال : " فَمَنْ خَافَ مِنْ مَوْصٍ جَنَفًا أَوْ إِثْمًا " ، يعنى بذلك :

فمن خاف من موص أن يجنف أو يائثم ، فخوف الجنف والإثم من الموصى ، إنما هو كائن قبل وقوع الجنف والإثم ، فأما بعد وجوده منه فلا وجه للخوف منه بأن يجنف أو يائثم ، بل تلك حال من قد جنف أو أئثم .

ولو كان ذلك معناه لقييل : فمن تبين من موص جنفاً أو إثمًا - أو أيقن أو علم - ولم يقل : فمن خاف منه جنفاً <١> .

وقد ورد لفظ " الأثيم " فى عدة مواضع من القرآن الكريم ، دالاً على كل إنسان يعتاد ارتكاب الآثام والكبائر ، لأن هذا اللفظ صفة مشبهة ، ومن شأنها أن تدل على الثبات والنوام .

قال تعالى :

يَمْحُ اللَّهُ الرِّبَا وَيُرِي الصَّدَقَاتِ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ كَفَّارٍ أَثِيمٍ <٢>

١- جامع البيان ٢/٤٠٣، ٤٠٤ "المحقق" .

٢- سورة البقرة: ٢٧٦ .

يخبر سبحانه وتعالى عباده أنه يحق الربا ، أى يزيل خيره ويذهبه بالكلية من يد صاحبه ، أو يحرمه بركة الانتفاع به ، بل يعدمه فى الدنيا ، وفى الآخرة يعاقب عليه ، وهو تعالى يكثر الصدقات وينميها ، وقوله (وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ كَفَّارٍ أَثِيمٍ) أى لا يحب كفور القلب ، أثيم القول والفعل ، وختمت الآية بهذه الصفة الشنيعة التى لا يرضى بها الله تعالى ، لأن المرابى لا يرضى بما قسم الله له من الحلال ، ولا يكتفى بما شرع له من الكسب الحلال المباح ولكنه يسعى فى أكل أموال الناس بالباطل بأنواع المكاسب الدنيئة الخبيثة التى لا يرضى بها الله تعالى ، فهو جحود لما أسبغ الله تعالى عليه من النعم ، ظلوم آثم لما عمل به <١> .

ثم يذكر الحق جل شأنه ، فى استفهام تشويقي ، أن الشياطين تلتف حول الأثيم ، وتسيطر عليه ، وتوجهه إلى الشر ، فقال عز وجل :

هَلْ أُنَبِّئُكُمْ عَلَىٰ مَن تَنَزَّلُ الشَّيَاطِينُ ﴿٢٢١﴾ تَنَزَّلُ عَلَىٰ كُلِّ أَفَّاكٍ أَثِيمٍ ﴿٢٢﴾

فأله تعالى نزه رسوله محمداً صلى الله عليه وسلم عما زعمه المشركون ، أن ما جاء به الرسول صلى الله عليه وسلم ليس بحق ، وإنما افتعله من تلقاء نفسه ، أو أنه أتاه به ربيُّ من الجان ، فنزه جانب الرسول صلى الله عليه وسلم من قولهم وافترائهم ، وأخبر أن ما جاء به إنما هو من عند الله تعالى ، مصداقاً لقوله عز وجل :

وَمَا نَزَّلَتْ بِهِ الشَّيَاطِينُ ﴿٢٢١﴾ وَمَا يَنْبَغِي لَهُمْ وَمَا يَسْتَظِيلُونَ ﴿٢٢﴾

١ - انظر : ابن كثير ١ / ٢٢٨ - ٢٢٠ .

٢ - سورة الشعراء : ٢٢١ ، ٢٢٢ .

٣ - سورة الشعراء : ٢١٠ ، ٢١١ .

وإنما نزل به الوحي على رسوله صلى الله عليه وسلم ، وليس من قبل
الشياطين ، وإنما ينزل الشياطين على من يشاكلهم ويشابههم من الكهان
الكاذبين الأفاكين <١> .

و" الأثيم " الكاذب الفاجر ، قال سبحانه وتعالى فى وصفه :

وَيْلٌ لِّكُلِّ أَفَّاكٍ أَثِيمٍ ﴿٢١﴾ يَسْمَعُ آيَاتِ
اللَّهِ تَنْزِيلًا عَلَيْهِ ثُمَّ يَصِرُ مُسْتَكْبِرًا كَأَن لَّمْ يَسْمَعْهَا فَبَشِيرَةً يَعْذَابِ الْأَثِيمِ
<٢>

والويل : الهلاك والدمار ، أو واد فى جهنم .

والأفاك : الكذاب فى قوله ، والأثيم : العاصى فى فعله ، والمراد به : النضر بن
الحارث ، وقيل : الحارث بن كَلْدَه <٣> .

ثم قال تعالى فى وصفه :

مَنْعًا لِلْخَيْرِ مُعْتَدٍ أَثِيمٍ
<٤>

المناع : شديد المنع للمال ويخيل به ، فيمنع ولده وعشيرته وأهله من الدخول
فى الإسلام بقوله لهم : لئن دخل أحد منكم فى دين محمد فلن أنفعه بمالى
بشئء أبدا <٥> .

ويقصد بـ " الأثيم " نو الإثم ، وهو الأخنس بن شريق .

وقيل : الأسود بن عبد يغوث ، أو عبد الرحمن بن الأسود ، وقيل : الوليد بن
المغيرة ، وقيل : أبو جهل بن هشام <٦> .

١ - انظر : ابن كثير ٢ / ٣٥٢ ، بتصريف .

٢ - سورة الجاثية : ٧ ، ٨ .

٣ - انظر : ابن كثير ٤ / ١٤٨ ، والجامع لأحكام القرآن للقرطبي ١٦ / ١٥٥ .

٤ - سورة القلم : ١٢ .

٥ - انظر : فتح القدير ٥ / ٢٦٨ .

٦ - انظر : الجامع لأحكام القرآن ١٨ / ٢٣١ ، ٢٣٢ .

وأرى أنها صفة أطلقت على رعون الكفر وأئمة الشرك ، لقوله تعالى :

﴿١﴾ وَمَا يَكْتُوبُ بِهِ إِلَّا كُلُّ مُعْتَدٍ أَثِيمٍ

والأثيم : المشرك المكتسب للإثم ، لأنه إذا وجهت إليه النصيحة أعرض عنها واستكبر مزهواً بنفسه ، ومصراً على الكفر والذنوب ، فحسبه جهنم ، كما قال تعالى :

﴿٢﴾ وَإِذَا قِيلَ لَهُ اتَّقِ اللَّهَ أَخَذَتْهُ الْعِزَّةُ بِالْإِثْمِ فَحَسْبُ لَهُ جَهَنَّمُ وَلَيْسَ الْمِهَادُ

فهذا الكافر المرتكب ما حرم الله تعالى عليه ، من الفساد فى الأرض ، ونشر الضلال فى أرجائها ، إذا فعل ذلك دون رقيب أو وازع دينى يدفعه ووجه إليه النصح والإرشاد ، بقول الناصح (اتَّقِ اللَّهَ) وذكر بخشية الله تعالى ، والحياء منه ، والخوف من عقابه ، والتحرج من غضبه - أنكر على الناصح هذا النصح والإرشاد ، واستكبر أن يوجه إليه ، وعظم عليه أن يؤخذ بهذا الخطأ ، وأن يوجه إلى الحق والصواب ، فتأخذه العزة ، ليس بالحق ، ولا بالخير ، ولكن بالإثم ، فاستعز بالذنب والمعصية والخطيئة ، ورفع نفسه فى وجه الحق الذى ذكر به ، دون حياء أو خجل من الله تعالى ، الذى يراقبه فى السر والعلانية ، ويكون عليه شهيداً بكل صغيرة وكبيرة ، لا يخفى عليه حتى ما فى قلب هذا الجاحد الذى يتظاهر بالخير والإخلاص ، وهو على غير ذلك ، وحملته الأنفة وحمية الجاهلية على ارتكاب الإثم ، والتكبر عن قبول الحق ، فأغرق فى الإفساد ، وأمعن فى العناد (فَحَسْبُ لَهُ جَهَنَّمُ وَبِئْسَ الْمِهَادُ) أى يكفيه أن تكون له جهنم فراشاً ومهاداً ، وبئس هذا الفراش والمهاد ﴿٣﴾ .

١ - سورة المطففين : ١٢ .

٢ - سورة البقرة : ٢٠٦ .

٣ - انظر : فى ظلال القرآن ١ / ٢٠٥ / بتصرف .

ولالإثم والعدوان أضرار كثيرة ، تعود على الفرد والمجتمع ، نخص بالذكر منها ما يأتي :

١ - إيذاء المؤمنين والمؤمنات بغير حق ، ومن ذلك :

اتهام السيدة الفاضلة أم المؤمنين رضى الله عنها زوراً وبهتاناً ، فى حادثة الإفك .

٢ - التجاى بالإثم والعدوان .

أولاً : أما إيذاء المؤمنين والمؤمنات بغير حق ، فلقد هدّد الله تعالى ، وتوعد بالعقاب الشديد والعذاب الأليم ، كل من يفعل ذلك ، سواء أكان الإيذاء بالأفعال أو بالأقوال القبيحة ، كالبهتان ، والتكذيب الفاحش المخلتق . قال سيد قطب :

" إن ترك الألسنة تلقى التهم على المؤمنات المحصنات العفيفات ، سواء ثيبات أو أبكاراً ، بدون دليل قاطع ، يترك المجال واسعاً لكل من شاء أن يقذف بريئاً أو بريئة بتلك التهمة النكراء ، ثم يمضى أمنأ ! فتصبح الجماعة وتمسى ، وإذا أعراضها مجرحة وسمعتها ملوثة ، وكل فرد من أفرادها متهم أو مهدد بالاتهام ، وكل زوج فيها شك فى زوجه ، وكل رجل شك فى أصله ، وكل بيت مهدد بالانهيار ، وهى حالة من الشك والقلق والريبة لا تطاق >١< .

ولهذا صان الإسلام الأعراض من التهجم والاعتداء ، فقال عز وجل :

وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شَهَدَاءَ فَأَجْلِدُوهُمْ
ثَمَانِينَ جَلْدَةً وَلَا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ ﴿١﴾

والآية الكريمة فيها بيان حكم من قذف محصناً أو محصنة بالزنا بقوله له :
يا زانى ، أو يازانية ، أو زنيت ، فيجب عليه ثمانون جلدة حد ، مع إسقاط
شهادته ، لأن القذف من الكبائر ، واسم الفاسق لا يقع إلا على صاحب
كبيرة ﴿٢﴾ .

يقول سيد قطب :

« شدد القرآن الكريم فى عقوبة القذف ، فجعلها قريبة من عقوبة الزنا ...
ثمانين جلدة ، مع إسقاط الشهادة والوصم بالفسق ، والعقوبة الأولى
جسدية ، والثانية أدبية فى وسط الجماعة ، ويكفى أن يهدر قول القاذف ،
فلا يؤخذ له بشهادة ، وأن يسقط اعتباره بين الناس ، ويمشى بينهم متهماً
لا يوثق بكلامه ، والثالثة دينية ، فهو منحرف عن الإيمان خارج عن الطريق
المستقيم ، حتى يأتى القاذف بأربعة يشهدون برؤية الفعل ، أو بثلاثة معه إن
كان قد رآه ، فيكون قوله صحيحاً ، ثم يوقع حد الزنى على صاحب الفعل ،
وتظل العقوبات التى توقع على القاذف بعد الحد مصلته فوق رأسه ، إلا أن
يتوب » ﴿٣﴾ كما قال تعالى :

إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَأَصْلَحُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴿٤﴾

١ - سورة النور : ٤ .

٢ - انظر : الخازن وبهامشه البغوى ٥ / ٤٠ ، ٤١ / بتصريف .

٣ - فى ظلال القرآن ٤ / ٢٤٩١ ، بتصريف يسير .

٤ - سورة النور : ٥ .

أما إن قذف الرجل امرأته فيجب اللعان كما يشير إليه قوله :

وَالَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَاجَهُمْ وَلَمْ يَكُن لَّهُمْ شُهَدَاءُ إِلَّا أَنفُسُهُمْ
فَشَهَادَةُ أَحَدِهِمْ أَرْبَعُ شَهَادَاتٍ بِاللَّهِ إِنَّهُ لَمِنَ الصَّادِقِينَ ﴿٦﴾
وَالْخَمْسَةَ أَنْ لَعْنَتَ اللَّهِ عَلَيْهِ إِنْ كَانَ مِنَ الْكَاذِبِينَ ﴿٧﴾ وَيَدْرَأُ
عَنْهَا الْعَذَابَ أَنْ تَشْهَدَ أَرْبَعُ شَهَادَاتٍ بِاللَّهِ إِنَّهُ لَمِنَ الْكَاذِبِينَ
﴿٨﴾ وَالْخَمْسَةَ أَنْ غَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهَا إِنْ كَانَ مِنَ الصَّادِقِينَ ﴿٩﴾

وحيثما يقذف الرجل زوجته ، وليس له شاهد إلا نفسه يلعن بينهما ، بأن يحلف أربع مرات بالله إنه لصادق في دعواه عليها بالزنا ، ويحلف يميناً خامسة أن لعنة الله عليه إن كان من الكاذبين .

وتسمى هذه شهادات لأنه الشاهد الوحيد .

فإذا فعل أعطاها قدر مهرها ، وطلقت منه طلاقاً بائناً ، وحق عليها حد الزنا وهو الرجم .

اللهم إلا أن ترغب في درء الحد عنها ، فإنها عندئذ تحلف بالله أربع مرات إنه كاذب فيما رماها به ، وتحلف يميناً خامسة بأن غضب الله عليها إن كان صادقاً وهي كاذبة ، وبهذا يدرأ عنها الحد ، وتبين من زوجها بالملاعنة ، ولا ينسب ولدها إليه إن كانت حاملاً ، بل ينسب إليها ، ولا يقذف الولد ومن يقذفه يحد <٢> .

١- سورة النور: ٦- ٩ .

٢- انظر: الخازن وبهامشه البغوي ٥ / ٤٢ - ٤٥ ، في ظلال القرآن ٤ / ٢٤٩١ ، ٢٤٩٢ .

وورد سبب نزول هذه الآية في الصحيح :

" أن رجلاً أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : يا رسول الله ، أرأيت رجلاً رأى مع امرأته رجلاً أيقضه فيقتلونه ، أم كيف يفعل ؟ فأنزل الله فيهما ما ذكر في القرآن من التلاعن . فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم : قد قضيتُ فيك وفي امرأتك . قال : فتلاعنا - عند رسول الله صلى الله عليه وسلم - فقارقتها ، فكانت سنة أن يُفرق بين المتلاعنين ، وكانت حاملاً فأنكر حملها ، وكان ابنها يدعى إليها . ثم جرت السنة في الميراث يرثها وترث منه ما فرض الله لها " <١> .

وقد عقب سبحانه وتعالى على هذا التخفيف والتيسير ، ومراعاة الأحوال والظروف بقوله :

وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ وَأَنَّ اللَّهَ تَوَّابٌ حَكِيمٌ <٢>

أى لعاجلكم بالعقوبة ، ولكنه ستر عليكم ، ودفع عنكم الحد باللعان ، فهو سبحانه وتعالى يعود على من يرجع إليه عن المعاصي بالتوبة والمغفرة والرحمة وهو حكيم فيما فرضه من الحدود <٢> .

وكذلك من الإثم والإيذاء للمسلمين تعبيرٌ بعضهم بعضاً بحسب مذموم ، أو حرفة مذمومة ، أو شيء يتقل عليه أن يسمعه ، قال تعالى :

وَمَنْ يَكْسِبْ خَطِيئَةً أَوْ إِثْمًا ثُمَّ يَرْمِ بِهِ بَرِيئًا فَقَدِ احْتَمَلَ بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُّبِينًا <٤>

١ - صحيح البخارى بشرح فتح البارى ٨ / ٤٤٨ / كتاب التفسير / باب (والذين يرمون أزواجهم ولم يكن لهم شهود إلا أنفسهم فشهادة أحدهم أربع شهادات بالله إنه لمن الصادقين) و٩ / ٤٤٦ كتاب الطلاق ، باب اللعان ، ومن طلق بعد اللعان .

٢ - سورة النور : ١٠ .

٣ - انظر : الخازن وبهامشة البغوى ٥ / ٤٦ .

٤ - سورة النساء : ١١٢ .

وفيهما تهديد ووعد لأولئك الذين يكسبون الخطايا والآثام ثم يلقون بها على الأبرياء ، ويحملونهم تبعاتها ، ليجدوا فى ذلك سبيلاً إلى التخلص من جرائمهم ، والله تعالى قد سجلها عليهم ، وهو أخذهم بها ، ومجازيهم عليها وهم إذا رموا بها غيرهم فقد اكتسبوا جرماً آخر إلى جرمهم .

كما قال سبحانه وتعالى :

وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بَغَيْرِ مَا اكْتَسَبُوا
فَقَدْ أَحْتَمَلُوا بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُّبِينًا

<١>

أما اتهام السيدة الفاضلة أم المؤمنين عائشة رضى الله عنها بالزور

والبهتان فى حادثه الإفك فهو كما صورها القرآن الكريم فى قوله عز وجل :

إِنَّ الَّذِينَ جَاءُوا بِالْإِفْكِ عُصْبَةٌ مِّنكُمْ لَا تَحْسَبُوهُ شَرًّا لَّكُم بَلْ هُوَ
خَيْرٌ لَّكُمْ لِكُلِّ امْرِئٍ مِّنْهُمْ مَا اكْتَسَبَ مِنَ الْإِثْمِ وَالَّذِي تَوَلَّى
كِبْرَهُ مِنْهُمْ لَهُ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿١١١﴾ لَوْلَا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ ظَنَّ الْمُؤْمِنُونَ
وَالْمُؤْمِنَاتُ بَأْنَفُسِهِنَّ خَيْرًا وَقَالُوا هَذَا إِفْكٌ مُّبِينٌ ﴿١١٢﴾ لَوْلَا
جَاءَ وَعَلَيْهِ بِأَرْبَعَةٍ شُهَدَاءَ فإِذْ لَمْ يَأْتُوا بِالشُّهَدَاءِ فَأُولَئِكَ
عِنْدَ اللَّهِ هُمُ الْكَاذِبُونَ ﴿١١٣﴾ وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ
فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ لَمَسَّكُمْ فِي مَا أَفَضْتُمْ فِيهِ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿١١٤﴾
إِذْ تَلَقَّوْنَهُ بِأَلْسِنَتِكُمْ وَتَقُولُونَ بِأَفْوَاهِكُمْ مَا لَيْسَ لَكُم بِهِ عِلْمٌ
وَتَحْسَبُونَهُ هَيِّنًا وَهُوَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمٌ ﴿١١٥﴾ وَلَوْلَا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ
قُلْتُمْ مَا يَكُونُ لَنَا أَنْ نَتَكَلَّمَ بِهَذَا سُبْحَانَكَ هَذَا بُهْتَانٌ عَظِيمٌ
﴿١١٦﴾ يَعِظُكُمُ اللَّهُ أَنْ تَعُودُوا لِمِثْلِهِ أَبَدًا إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴿١١٧﴾
وَيُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمُ الْآيَاتِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿١١٨﴾ إِنَّ الَّذِينَ
يُحِبُّونَ أَنْ تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ آمَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ
فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ

<٢>

١ - سورة الأحزاب : ٥٨ .

٢ - سورة النور : ١١ - ١٩ .

فقد عبر القرآن الكريم عن هذه الحادثة بالإفك ، وهو صرف الكلام إلى غير حقيقته ، أو هو الكذب والافتراء والبهتان العظيم بالخبر عن أمر باطن ممن لم يشاهده ، وذلك أكذب الأخبار ، وأشر الأقوال حيث هتك به العرض الذي هو أشرف المحرمات ، ومقرون في تأكيد التحريم بالمهجات <١> .

أما ما ورد في الصحيح من سبب نزولها :

فعن عائشة رضي الله عنها قالت : " كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أراد أن يخرج أقرع بين أزواجه ، فأيتهن خرج سهمها خرج بها رسول الله صلى الله عليه وسلم معه . قالت عائشة : فأقرع بيننا في غزوة غزاها فخرج سهمي ، فخرجت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد ما نزل الحجاب ، فأنا أحمل في هودجى وأنزل فيه . فسرنا حتى إذا فرغ رسول الله صلى الله عليه وسلم من غزوته تلك ، وقفل ودنونا من المدينة قافلين ، أذن ليلة بالرحيل ، فقمنا حين أذنوا بالرحيل ، فمشيت حتى جاوزت الجيش ، فلما قضيت شأني أقبلت إلى رحلي ، فإذا عقد لي من جزع أظفار <٢> قد انقطع ، فالتمسست عقدي ، وحبسني ابتغاؤه . وأقبل الرهط الذين كانوا يرحلون لي ، فاحتملوا هودجى ، فرحلوه على بعيري الذي كنت ركبته ، وهم يحسبون أني فيه ، وكان النساء إذ ذاك خفافاً لم ينقلهن اللحم ، إنما يأكلن العلقمة من الطعام ، فلم يستنكر القوم خفة الهودج حين رفعوه ، وكنت جارية حديثة السن ، فبعتوا الجمل وساروا ، فوجدت

١ - انظر : أحكام القرآن لابن العربي ٢ / ١٢٥٥ .

٢ - قوله : (جزع ظفار) بفتح الجيم وسكون الزاي بعدها مهملة : خرز معروف في سواده بياض كالعروق .

فأما ظفار بفتح الظاء المعجمة ثم فاء بعدها راء مبنية على الكسر فهي مدينة باليمن .

وقيل : جبل ، وقيل : سميت به المدينة وهي في أقصى اليمن إلى جهة الهند .

قال ابن حجر : وإن ثبتت الرواية أن " جزع أظفار " فلعل عقدها كان من الظفر أحد أنواع القسط ، وهو طيب الرائحة يتبخر به ، فلعله عمل مثل الخرز فأطلقت عليه جزعاً تشبيهاً به ونظمته قلادة إما

لحسن لونه أو لطيب ريحه / فتح الباري ٨ / ٤٥٨ ، ٤٥٩ .

عقدى بعد ما استمر الجيش ، فجت منازلهم وليس بها داع ولا مجيب ، فأقمت منزلى الذى كنت به ، وظننت أنهم سيفقدونى فيرجعون إلى . فبينما أنا جالسة فى منزلى غلبتني عينى فنمت ، وكان صفوان بن المعطل السلمى ، ثم الذكوانى ، من وراء الجيش ، فأدلج ، فأصبح عند منزلى (١) فرأى سواد إنسان نائم ، فأتانى فعرفنى حين رانى ، وكان يرانى قبل الحجاب ، فاستيقظت باسترجاعه حين عرفنى ، فخرمت وجهى بجلبابى ، والله ما كلمنى كلمة ، ولا سمعت منه كلمة غير استرجاعه ، حتى أناخ راحلته فوطىء على يديها فركبتها (٢) ، فانطلق يقود بي الراحلة حتى أتينا الجيش بعد ما نزلوا موغرين فى نحر الظهيرة (٣) ، فهلك من هلك ، وكان الذى تولى الإفك عبد الله بن أبى ابن سلول ، فقدمنا المدينة ، فاشتكت حين قدمت شهرا ، والناس يفيضون فى قول أصحاب الإفك ، ولا أشعر بشيء من ذلك ، وهو يريبنى (٤) فى وجهى أنى لا أعرف من رسول الله صلى الله عليه وسلم اللطف الذى كنت أرى منه حين أشتكى ، إنما يدخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فيسلم ثم يقول : كيف تيكم ؟ ثم ينصرف ، فذاك الذى يريبنى ولا أشعر بالشر ، حتى خرجت بعد ما نقهت ، (٥) فخرجت

١ - قوله : (فأدلج فأصبح عند منزلى) أدلج ، بسكون الدال ، وفى رواية " أدلج " بتشديدها ، وبالسكون : سار من أوله ، وبالتشديد : سار من آخره .

وعلى هذا فيكون الذى هنا بالتشديد لأنه كان فى آخر الليل ، وكأنته تأخر فى مكانه حتى قرب الصبح فركب ليظهر له ما يسقط من الجيش مما يخفيه الليل ، ويحتمل أن يكون سبب تأخيره ما جرت به عادته من غلبة النوم عليه . (فتح البارى ٨ / ٤٦٢) .

٢ - قوله : (فوطىء على يديها فركبتها) أى ليكون أسهل لركوبها ، ولا يحتاج إلى مسها عند ركوبها .

٣ - قوله : (بعد ما نزلوا موغرين فى نحر الظهيرة) بضم الميم وكسر الغين المعجمة ، والراء المهملة أى نازلين فى وقت الوغرة بفتح الواو وسكون الغين ، وهى شدة الحر لما تكون الشمس فى كبد السماء . (فتح البارى ٨ / ٤٦٣) .

٤ - قوله : (وهو يريبنى فى وجهى) بفتح أوله وضمه ، يقال : رابه ، وأرابه ، إذا أوهمه وشككه . (شرح النووى على صحيح مسلم ١٧ / ١٠٦) .

٥ - قوله : (نقهت) بفتح القاف وكسرها ، والأول أشهر : لغتان ، أى برأ من المرض وهو قريب العهد ولم يرجع إليه كمال صحته . (فتح البارى ٨ / ٤٦٥) .

معى أم مسطح قبل المناصع <١> ، وهو متبرزنا وكنا لا نخرج إلا ليلاً إلى ليل ، وذلك قبل أن نتخذ الكنف قريباً من بيوتنا . فانطلقت أنا وأم مسطح - وهي ابنة أبى رهم بن عبد مناف ، وأمها بنت صخر بن عامر خالة أبى بكر الصديق ، وابنها مسطح بن أثاثة - فاقبلت أنا وأم مسطح قبل بيتى وقد فرغنا من شأننا ، فعثرت أم مسطح فى مرطها <٢> ، فقالت : تعس مسطح <٣> . فقلت لها : بنس ما قلت ، أتسبين رجلاً شهد بدرأ ؟ قالت : أى هنتاه <٤> ، أو لم تسمى ما قال : ؟ قالت قلت : وما قال : ؟ فأخبرتني بقول أهل الإفك ، فازددت مرضاً على مرضى : فلما رجعت إلى بيتى ودخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم تعنى : سلم ، ثم قال : كيف تيكم ؟ . فقلت : أتأذن لى أن أتى أبوى ؟ قالت : وأنا حينئذ أريد أن أستيقن الخبر من قبلهما . قالت : فأذن لى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فجئت أبوى ، فقلت لأمى : يا أمتهاه ، ما يتحدث الناس ؟ قالت : يا بنية هوئى عليك ، فوالله لقلما كانت امرأة قط وضيئة عند رجل يحبها ولها خرائر إلا أكثرن عليها . قالت : فقلت : سبحان الله ، ولقد تحدث الناس بهذا ؟ قالت : فبكيت تلك الليلة حتى أصبحت لا يرقأ لى دمع ، ولا أكتحل بنوم حتى أصبحت أبكى . فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم على بن أبى طالب وأسامة بن زيد رضى الله عنهما حين استلبت الوحى يستأمرهما فى فراق أهله . قالت :

١ - قوله : (قبل المناصع) أى جهتها ، والمناصع صعيد خارج المدينة كانوا يتبرزون فيها . (فتح البارى ٨ / ٤٦٥) .

٢ - قوله : (فى مرطها) بكسر الميم : كساء من صوف ، وقد يكون من غيره .

٣ - قوله : (تعس مسطح) بفتح المشاة وكسر العين المهملة ، وفتحها أيضاً بعدها سين مهملة أى كب لوجهه ، أو هلك ، ولزمه الشر ، أو بعد . (فتح البارى ٨ / ٤٦٦) .

٤ - قوله : (قالت : أى هنتاه) أى حرف نداء للبعيد ، وقد يستعمل للقريب حيث ينزل منزلة البعيد ، وهنتاه ، بفتح الهاء وسكون النون وقد تفتح ، بعدها مثاة ، وأخره هاء ساكنة وقد تضم : أى هذه ، وقيل : امرأة . وقيل : بلهى ، كأنها نسبتها إلى قلة المعرفة بمكانه الناس . وهذه اللفظة تختص بالنداء ، وإذا خوطب النكر قيل ياهنة ، وقد تشيع النون فيقال : ياهناه . والمعنى أن أم مسطح نسبت عائشة إلى الغفلة عما قيل فيها لإنكارها سب مسطح فخاطبتها خطاب البعيد . (فتح البارى ٨ / ٤٦٦) .

فأما أسامة بن زيد فأشار على رسول الله صلى الله عليه وسلم بالذى يعلم من براءة أهله ، وبالذى يعلم لهم فى نفسه من الود ، فقال : يا رسول الله ، أهلك وما نعلم إلا خيراً . وأما على بن أبى طالب فقال : يا رسول الله ، لم يضيق الله عليك والنساء سواها كثير ، وإن تسأل الجارية تصدقك . قالت : فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم بريرة ، فقال : أى بريرة ، هل رأيت من شىء يرريك ؟ قالت بريرة : لا والذى بعثك بالحق ، إن رأيت عليها أمراً أغمصه عليها <١> أكثر من أنها جارية حديثة السن تنام عن عجين أهلها فتأتى الداجن فتأكله <٢> . فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فاستعذر يومئذ من عبد الله بن أبى ابن سلول <٣> ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : يا معشر المسلمين ، من يعذرني من رجل قد بلغني أذاه فى أهل بيتي ؟ فوالله ما علمت على أهلى إلا خيراً ، ولقد ذكروا رجلاً ما علمت عليه إلا خيراً .

- ١ - قوله : (إن رأيت عليها أمراً أغمصه عليها) أى ما رأيت فيها مما تسألون عنه شيئاً أصلاً وأما من غيرها ففيها ما ذكرت من غلبة النوم لصغر سنها ووطوية بدنها .
و " أغمصه " بغير معجمه وصاد مهملة أى أعيبه . (فتح البارى ٨ / ٤٧٠) .
- ٢ - قوله : (فتأتى الداجن فتأكله) بديل مهملة ثم جيم : الشاة التى تألف البيت ولا تخرج إلى المرعى ، وقيل : هى كل ما يألف البيوت مطلقاً شاة أو طيراً .
وذكر ابن حجر ما قاله ابن المنير فى الحاشية :
هذا من الاستثناء البديع الذى يراد به المبالغة فى نفس العيب ، ففعلتها عن عجيبتها أبعد لها من الذى رميت به ، وأقرب إلى أن تكون من الغافلات المؤمنات (فتح البارى ٨ / ٤٧٠) .
- ٣ - قوله : (فقام رسول الله فاستعذر يومئذ من عبد الله بن أبى ابن سلول) أى طلب من يعذره منه ، أى ينصفه .
قال الخطابى : يحتمل أن يكون معناه من يقوم بعذره فيما رمى أهله به من المكروه ، ومن يقوم بعذرى إذا عاقبة على سوء ما صدر منه ؟ ورجح النووى الثانى .
وقيل : من يعذرني : من ينصرتني ، والعذير الناصر . وقيل : من ينتقم لى منه . (فتح البارى ٨ / ٤٧٠) .

وما كان يدخل على أهلى إلا معى . فقام سعدُ بن معاذ الأنصارىُ فقال :
 يارسول الله ، أنا أعذرُك منه ، إن كان من الأوس ضربتُ عنقَه ، وإن كان
 من إخواننا من الخزرج أمرتنا ففعلنا أمرُك . قالت : فقام سعدُ بن عبادة -
 وهو سيد الخزرج - وكان قبلَ ذلك رجلاً صالحاً ، ولكن احتملته الحمية -
 فقال لسعد : كذبتَ لعمرُ الله ، لا تقتله ولا تقدرُ على قتله . فقام أسيدُ بن
 حُصير ، وهو ابن عم سعد بن معاذ ، فقال لسعد بن عبادة : كذبتَ لعمرُ
 الله لتقتلنَه ، فإنك منافق تجادلُ عن المنافقين . فتساورَ <١> الحيان الأوسُ
 والخزرج حتى هموا أن يقتتلوا ورسول الله صلى الله عليه وسلم قائم على
 المنبر ، فلم يزل رسول الله صلى الله عليه وسلم يُخفّضهم حتى سكتوا
 وسكت . قالت : فمكثتُ يومى ذلك لا يرقأ لى دمع ولا أكتحلُ بنوم . قالت :
 فأصبح أبواى عندى وقد بكيت ليلتين ويوماً ، لا أكتحلُ بنوم ولا يرقأ لى
 دمع ، يظنّان أن البكاء فالقُ كبدى . قالت : فبينما هما جالسان عندى وأنا
 أبكى فاستأذنتُ على امرأة من الأنصار فأذنتُ لها ، فجلست تبكى معى ،
 قالت : فبينما نحن على ذلك دخل علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم
 فسلمَ ثم جلس ، قالت ولم يجلسُ عندى منذ قيلَ ما قيل قبلها ، وقد ليثُ
 شهراً لا يوحى إليه فى شأنى قالت : فتشهدَ رسول الله صلى الله عليه
 وسلم حينَ جلس ثم قال : أما بعدُ يا عائشة ، فإنه قد بلغنى عنك كذا وكذا ،
 فإن كنتِ بريئةً فسيروك الله وإن ألمتِ بذنبٍ فاستغفري الله وتوبى إليه ،
 فإن العبد إذا اعترفَ بذنبه ثم تابَ إلى الله تابَ الله عليه . قالت : فلما
 قضى رسول الله مقالتهُ قلصَ دمعى حتى ما أحسُ منه قطرة ، فقلت لأبى :

١ - قوله : (تساور) أى تناهضوا للنزاع والعصبية ، وفى رواية " فتشاور " بمثابة ثم مثثة : تفاعل من
 الثورة ، والحيان : بمهمله ثم تحتانية تشنية حى والى كالقبيلة ، أى نهض بعضهم إلى بعض من
 الغضب . (فتح البارى شرح صحيح البخارى ٨ / ٤٧٤) .

أَجِبُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيمَا قَالَ . قَالَ : وَاللَّهِ مَا أُدْرِى مَا أَقُولُ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . فَقُلْتُ لِأُمِّي : أَجِيبِي رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَتْ : مَا أُدْرِى مَا أَقُولُ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . قَالَتْ : فَقُلْتُ - وَأَنَا جَارِيَةٌ حَدِيثَةُ السَّنِّ لَا أَقْرَأُ كَثِيرًا مِنَ الْقُرْآنِ : إِنْى وَاللَّهِ لَقَدْ عَلِمْتُ لَقَدْ سَمِعْتُمْ هَذَا الْحَدِيثَ حَتَّى اسْتَقَرَّ فِي أَنْفُسِكُمْ وَصَدَقْتُمْ بِهِ ، فَلَنْتُنُ قُلْتُ لَكُمْ : إِنْى بَرِيئَةٌ - وَاللَّهِ يَعْلَمُ أَنى بَرِيئَةٌ - لَا تَصَدَّقُونى بِذَلِكَ ، وَلَنْتُنُ اعْتَرَفْتُ لَكُمْ بِأَمْرِ اللَّهِ - وَاللَّهِ يَعْلَمُ أَنى مِنْهُ بَرِيئَةٌ - لَتَصَدَّقْنى . وَاللَّهِ مَا أَجِدُ لَكُمْ مِثْلًا إِلَّا قَوْلَ أبى يُوسُفَ ، قَالَ :

فَصَبْرٌ جَمِيلٌ وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ عَلَى مَا تَصِفُونَ <١>

قَالَتْ : ثُمَّ تَحَوَّلْتُ فَاضْطَجَعْتُ عَلَى فِرَاشى . قَالَتْ : وَأَنَا حِينَئِذٍ أَعْلَمُ أَنى بَرِيئَةٌ وَأَنَّ اللَّهَ مُبَرِّئى بِبِرَاعَتى ، وَلِئِنْ وَاللَّهِ مَا كُنْتُ أَظُنُّ أَنَّ اللَّهَ مَنْزَلٌ فى شَأْنى وَحِيًّا يُتْلَى ، وَلِشَأْنى فى نَفْسى كَانَ أَحَقْرَ مِنْ أَنْ يَتَكَلَّمَ اللَّهُ فى بَأْمَرٍ يُتْلَى ، وَلَكِنْ كُنْتُ أَرْجُو أَنْ يَرى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فى النَّوْمِ رُؤْيَا يُبْرِئُنى اللَّهُ بِهَا . قَالَتْ : فَوَاللَّهِ مَا رَأَمَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَا خَرَجَ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ الْبَيْتِ حَتَّى أَنْزَلَ عَلَيْهِ ، فَلَأَخَذَهُ مَا كَانَ يَأْخُذُهُ مِنَ الْبُرْحَاءِ <٢> ، حَتَّى إِنَّهُ لَيَتَحَدَّرُ مِنْهُ مِثْلُ الْجِمَانِ <٣> مِنَ الْعَرَقِ وَهُوَ فى يَوْمِ شَاتٍ مِنْ ثَقَلِ الْقَوْلِ الَّذى يُنْزَلُ عَلَيْهِ . قَالَتْ : فَلَمَّا سُرِّىَ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سُرِّىَ عَنْهُ وَهُوَ يَضْحَكُ ، فَكَانَتْ أَوَّلَ كَلِمَةٍ تَكَلَّمَ بِهَا : يَا عَائِشَةُ ، أَمَا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فَقَدْ بَرَأَكَ . فَقَالَتْ أُمِّي : قَوْمى إِلَيْهِ ، قَالَتْ :

١ - سورة يوسف : ١٨ .

٢ - قوله : (فَأَخَذَهُ مَا كَانَ يَأْخُذُهُ مِنَ الْبُرْحَاءِ) بضم الموحدة وفتح الراء ثم مهمله ثم مد : وهى شدة الحمى ، وقيل : شدة الكرب ، وقيل : شدة الحر ، ومنه برح بى اللهم إذا بلغ منى غايته . (فتح البارى ٤٧٦ / ٨) .

٣ - قوله (الْجِمَانِ) بضم الجيم وتخفيف الميم : اللؤلؤ ، وقيل : حب يعمل من الفضة كاللؤلؤ ، فشبهت قطرات عرقه صلى الله عليه وسلم بالجمان لمشابهتها له فى الصفاء والحسن . (فتح البارى شرح صحيح البخارى ٤٧٦ / ٨) .

فقلت : والله لا أقومُ إليه ، ولا أحمدُ إلا الله عز وجل . وأنزل الله :
 (إِنَّ الَّذِينَ جَاءُوا بِالْإِفْكِ عُصْبَةٌ مِنْكُمْ لَا تَحْسَبُوهُ) العشر الآيات
 كلها . فلما أنزل الله في براءتي قال أبو بكر الصديق رضى الله عنه ، وكان
 يُنفقُ على مسطح بن أثاثه لقرابته منه وفقره : والله لا أنفقُ على مسطح
 شيئاً أبداً بعد الذى قال لعائشه ما قال ، فأنزل الله :

وَلَا يَأْتَلِ أُولُو الْفَضْلِ مِنْكُمْ وَالسَّعَةِ أَنْ يُؤْتُوا أُولَى الْقُرْبَىٰ

وَالْمَسْكِينِ وَالْمُهَاجِرِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ

وَلْيَعْفُوا وَلْيَصْفَحُوا أَلَا يُحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴿١﴾

قال أبو بكر : بلى والله ، إني أحبُّ أن يغفر الله لى . فرجع إلى النفقة التي
 كان يُنفق عليه وقال : والله لا أنزعها منه أبداً . قالت عائشة : وكان رسول
 الله صلى الله عليه وسلم يسأل زينب ابنة جحش عن أمرى فقال : يا زينبُ ،
 ماذا علمتِ أو رأيت ؟ فقالت : يارسول الله ، أحمى سمعى وبصرى ﴿٢﴾ .
 ما علمتُ إلا خيراً .

قالت - وهى التي كانت تسامينى من أزواج رسول الله صلى الله عليه وسلم
 فعصمها الله بالورع ، وطفقت أختها حمئة تحارب لها ، فهلكت فيمن هلك
 من أصحاب الإفك ﴿٣﴾ .

١ - سورة النور : ٢٢ .

٢ - قوله (أحمى سمعى وبصرى) أى من الحماية ، فلا أنسب إليها ما لم أسمع وأبصر (فتح البارى شرح
 صحيح البخارى ٨ / ٤٧٨) .

٣ - صحيح البخارى شرح فتح البارى ٨ / ٤٥٢ / كتاب التفسير / باب " لولا إذ سمعتموه قلتتم ما يكون
 لنا أن نتكلم بهذا سبحانه هذا بهتان عظيم . لولا جاعوا عليه بأربعة شهداء ، فإذا لم يأتوا بالشهداء
 فأولئك عند الله هم الكاذبون " / وصحيح مسلم ٤ / ٢١٢٩ - ٢١٣٦ / كتاب التوبة / باب فى حديث
 الإفك وقبول توبة القاذف ، قوله (كانت تسامينى) أى تعالينى من السمو وهو العلو والارتفاع ، أى
 تطلب من العلو والرفعة والخطوة عند النبي صلى الله عليه وسلم ما أطلب ، أو تعتقد ان الذى عنده مثل
 الذى لى عنده . (فتح البارى شرح صحيح البخارى ٨ / ٤٧٨) .

فالسيدة عائشة الفاضلة رضى الله عنها أم من أمهات المؤمنين ، وليست من عامة نساء المجتمع ، بل هى زوج النبى صلى الله عليه وسلم ، ويجب أن يحترمها المسلمون أكثر مما تحترم به الأمهات ، وقد جعل الله تعالى حرمة أمهات المؤمنين جميعاً مثل حرمة أمهاتهم كما يشير إليه قوله عز وجل :

النَّبِيِّ أُولَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ وَأَزْوَاجَهُنَّ أُمَّهَاتِهِمْ ﴿١﴾

وقوله تعالى :

وَمَا كَانَ لَكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا رَسُولَ اللَّهِ وَلَا أَنْ تُنكِحُوا أَزْوَاجَهُ
مِنْ بَعْدِهِ أَبَدًا إِنَّ ذَلِكَ كَانَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمًا ﴿٢﴾

وقد أورد أبو الأعلى المودودى مناسبة بين آيات الإفك للآيات التى قبلها فقال :

« إن الله تعالى بما أنزل من أحكام الزنى والقذف واللعان فى عشر الآيات الأولى من هذه السورة قبل تنزيهه براءة عائشة رضى الله عنها ، إنما نبه المسلمين فى حقيقه الأمر ، على أن ليست رمية أحد بالزنا بأمرهين ، يتلاعب به الناس ، ويتناقلونه فى مجالسهم ومحافلهم ، بل هو قول فى غاية من الثقل ، يحمل صاحبه تبعة كبرى ، فإن كان الرامى صادقاً فى رميته فليأت بالشهداء ، ليلقى الزانى والزانية أشد العقاب ، وإن كان كاذباً فهو جدير بأن يضرب ظهره ثمانين جلدة حتى لا يعود لمثل هذه الرمية فى المستقبل .

١- سورة الأحزاب : ٦ .

٢- سورة الأحزاب : ٥٢ .

وأما إذا كانت هذه الرمية من الزوج لزوجته فعليه أن يلاعنها في المحكمة . وهذا الأمر لا يمكن أن يتفوه به أحد ثم يجلس في بيته وادعماً مستريحاً ، لأن المجتمع مجتمع المسلمين ، ما أخرج إلا لإقامة الحق ، ودعم الخير في الدنيا ، ولا يمكن أن يكون فيه الزنى أداة للعب واللهو ، ولأن تكون أخباره موضوعاً لتحادث الناس وترويحهم عن أنفسهم <١> .

والذين اتهموا عائشة رضی الله عنها لم يتهموها لأنهم قد رأوا بأعينهم ما قالوه بألسنتهم ، بل إنهم لم يخلتوا هذا البهتان العظيم ، إلا على أساس أن عائشة رضی الله عنها كانت تخلت عن الرحيل ، فأركبها صفوان على بعيره وأوصلها إليه .

إن من رماها باقتراف الإثم ليلبغ النهاية من الفسق والشناعة ، فقد ظنوا بها أسوأ ما يكون الظن بأنفسهم حيث هُتِك به العرض الذي هو أشرف ما يجب أن يصاب ، فما كان لعاقل أن يقول في مثل هذا الحال : إنها رضی الله عنها قد تخلت عن الرحيل بحيلة مدبرة ، لأن من يدبر الحيل لا يدبرها بحيث تتخلف زوجة رئيس القوم خفية مع رجل منهم ، ثم تأتي راكبة جهرة على بعير هذا الرجل نفسه وقت الظهيرة ، والجيش كله يشاهدها ، ورئيس القوم بين أظهرهم ، فهذه الصورة من الواقع تدل بنفسها على براعتها رضی الله عنها وإلا فإن القرائن التي بنى عليها الظالمون اتهامهم ما كان فيها أدنى مجال للشبهة والريبة « <٢> .

١ - انظر : تفسير سورة النور / أبو الاعلى المودودي / ص ١٢٢ / دار الفكر ، بتصريف .

٢ - المصدر السابق / ١٢٢ - ١٢٩ ، وأحكام القرآن لابن العربي ٣ / ١٣٥٥ ، بتصريف .

فهؤلاء الذين يختلقون الاتهامات الكاذبة ، والافتراء العظيم ، ويعملون على إشاعة الفاحشة ، ونشرها في المجتمع الإسلامي ، ليدنسوا أخلاق المسلمين ، إنما يستوجبون العقاب الشديد الرادع ، لاستئصال المنكرات والفواحش التي بينها الله في كتابه العزيز ، وهي ليست من الأمور الهينة ، ولكنها من عظام الآثام ، ومن المقتريات الكاذبة التي يجب أن ينال مرتكبيها العذاب الأليم .

ثانياً : وأما التناجى بالإثم والعدوان ، فقد نهى الشرع الحكيم عن أن يتناجى أحد مع غيره بما فيه ضرر أو معصية ، أو مخالفة لأمر الرسول صلى الله عليه وسلم فقال عز وجل :

أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ هُوَ أَعْيَنَ النَّجْوَى ثُمَّ يَعُودُونَ لِمَا هُوَ أَعْنَهُ وَيَتَنَجَّوْنَ بِالْإِثْمِ
وَالْعُدْوَانِ وَمَعْصِيَتِ الرَّسُولِ

<١>

وَالنُّجْوَى وَالنُّجْيُ وَالنُّجُورُ : السر بين اثنين .

والتُّنَاجَى : المُسَارَةُ بين اثنين فأكثر <٢> .

وَالنُّجْوَى وَالنُّجْيُ : المُتَسَارِعُونَ ، وَالنُّجْيُ ، كَفَنِي :

مَنْ تُسَارُهُ ، وَالْجَمْعُ : أَنْجِيَةٌ <٣> ، قَالَ تَعَالَى يَنْهَى عِبَادَهُ الْمُؤْمِنِينَ عَنِ التَّنَاجَى بِالْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَمَعْصِيَةِ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا تَنَجَّيْتُمْ فَلَا تَنَجَّوْا بِالْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَمَعْصِيَةِ الرَّسُولِ <٤>

١ - سورة المجادلة : ٨ .

٢ - اللسان (نجا) ١٥ / ٢٠٤ - ٢٠٩ .

٣ - بصائر نوى التمييز في لطائف الكتاب العزيز ٥ : ٢٠ .

٤ - سورة المجادلة : ٩ .

والعدوان : الظلم الذى يتجاوز فيه الحد ، والمعتدى : المُجَاوِز لما أمر به (١) .

والآية الكريمة (٢) نزلت فى شأن اليهود والمنافقين ، كانوا يتناجون فيما بينهم ، وينظرون للمؤمنين ، ويتغامزون بأعينهم فيقول المؤمنون : لعلهم بلغهم عن إخواننا وأقربائنا من المهاجرين والأنصار قتلٌ أو مصيبة أو هزيمة ، فيسوعهم ذلك ، فلكثرة شكواهم للنبي صلى الله عليه وسلم نهاهم عن النجوى فلم ينتهوا فنزلت الآية (٣) .

فهؤلاء كانوا يتحدثون فيما بينهم بالإثم ، وهو ما يختص بهم ، والعدوان وهو ما يتعلق بغيرهم ، ومعصية الرسول ، وذلك أنه عليه الصلاة والسلام كان قد نهاهم عن النجوى فيما بينهم فعصوه وعانوا إليها ، وكان بعضهم يوصى بعضاً بمعصية ومخالفة أمره ، ويصرون عليها (٤) .

قال الخازن رحمه الله :

السر الذى كان بينهم إما مكر وكيد للمسلمين ، أو شىء يسوعهم ، وكلاهما إثم وعدوان (٥) .

وبعد أن عرفنا خطورة الإثم على الفرد والمجتمع ، أتكلم عن عقوبة الإثم ، فمنها " الويل " وهو واد فى جهنم كما أخرج الحاكم بسنده " عن سعيد رضى الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : ويل واد فى جهنم يهوى فيه الكافر أربعين خريفاً قبل أن يبلغ قعره ، والصعود جبل فى النار يتصعد فيه سبعين خريفاً يهوى منه كذلك أبداً " (٦) .

١ - اللسان (عدا) ١٥ / ٣١ - ٤٣ .

٢ - سورة المجادلة : ٨ .

٣ - انظر : تفسير ابن كثير ٦ / ٥٨٠ ، وتفسير الخازن وبهامشة البغوى ٧ / ٤١ ، والفتوحات الالهية / بتوضيح تفسير الجلالين للدقائق الخفية ، للشيخ الجمل ٤ : ٣٠٢ .

٤ - ابن كثير ٦ / ٥٨٠ .

٥ - الخازن وبهامشة البغوى ٧ / ٤١ .

٦ - المستدرک على الصحيحين ٤ / ٥٩٦ / كتاب الاموال ، وقال : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه ، ووافقه الذهبى .

وقد ذكرت هذه العقوبة في قوله تعالى : **وَلِكُلِّ أَفَّاكٍ أَثِيمٍ** . <١>

ومن عقوبة مرتكب الإثم أنه يوم القيامة يأكل من شجرة الزقوم التي تنشب في الحلق ، كما يشير إليه قوله عز وجل :

<٢> **إِنَّ شَجَرَةَ الزَّقُومِ طَعَامٌ الْأَثِيمِ**

وقوله تعالى :

أَذَلِكْ خَيْرٌ لِّأُمَّةٍ شَجَرَةُ الزَّقُومِ ۗ إِنَّهَا جَعَلْنَاهَا فِتْنَةً لِلظَّالِمِينَ ﴿٦٣﴾
إِنَّهَا شَجَرَةٌ تَخْرُجُ فِي أَصْلِ الْجَحِيمِ ﴿٦٤﴾ **طَلَعُهَا كَأَنَّهُ رِئُوسُ الشَّيْطَانِ ﴿٦٥﴾**
فَإِنَّهُمْ لَا يَكُونُونَ مِنْهَا فَمَا لَوْ كُنُوا مِنْهَا الْبُطُونَ

<٣>

ومن عقوبته أيضاً أنه يأكل من ضريع لا يسمن ولا يغنى من جوع ، كما يشير إليه قوله تعالى :

<٤> **لَيْسَ لَهُمْ طَعَامٌ إِلَّا مِنْ ضَرِيْعٍ ﴿٦٦﴾ لَا يَسْمِنُ وَلَا يُغْنِي مِنْ جُوعٍ**

والضريع عند العرب : نبت يقال له الشبرق ، ويسميه أهل الحجاز الضريع ، إذا يبس وهو السم .

وهو من شر الطعام وأبشعه وأخبثه فلا يحصل به مقصود ، ولا يدفع به محذور . وقيل : هو الزقوم <٥> .

١ - سورة الجاثية : ٧ .

٢ - سورة النخان : ٤٣ ، ٤٤ .

٣ - سورة الصافات : ٦٢ - ٦٦ .

٤ - سورة الغاشية : ٦ ، ٧ .

٥ - ابن كثير ٤ / ٥٠٢ ، ٥٠٣ .

ولا منافاة بين هذه الآية (١) وبين قوله تعالى :

وَلَا طَعَامٌ إِلَّا مِنْ غَسَلِينَ ﴿٢﴾

لأن العذاب ألوان ، والمعذبون طبقات ، فمنهم أكلة الزقوم ، ومنهم أكلة الغسلين ، ومنهم أكلة الضريع (٣) .

ولما كان هذا الخلق الدنيء من أخلاق المفسدين نهى الله سبحانه وتعالى المؤمنين عن غشيانه ، وأمرهم إذا تناجوا أن يتناجوا بالبر والتقوى ، وأن يراقبوه فى السر والعلانية ويتقوا محارمه ، لان مصيرهم ومرجعهم إليه ، فقال تعالى :

يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا تَنَجَّيْتُمْ فَلَا تَنَجَّوْا بِالْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ
وَمَعْصِيَةِ الرَّسُولِ وَتَنَجَّوْا بِالْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَأَتَقُوا اللَّهَ الَّذِي إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ

﴿٤﴾

وإذا رجعنا إلى آيات القرآن الكريم التى ذكر فيها الإثم والتى سبق تفسيرها ، وجدنا أنه قد أطلق لفظ الإثم على كثير من الكبائر ، كالإشراك بالله عز وجل ، واقتراء الكذب عليه سبحانه وتعالى ، وقتل النفس التى حرم الله قتلها إلا بالحق ، والزنى ، وشرب الخمر ولعب الميسر ، واقتراف الذنب ثم إلقائه على البرىء منه ، وتبديل وصية الميت ، وإيذاء المؤمنين والمؤمنات بغير حق ، واتهام أم المؤمنين السيدة الطاهرة الفاضلة فى عرضها الشريف ، والتناجى بالإثم والعنوان ومعصية الرسول .

١ - سورة الغاشية : ٦ ، ٧ .

٢ - سورة الحاقة : ٣٦ .

٣ - تفسير القاسمى / المسمى / محاسن التأويل ١٧ / ٦١٢٨ .

٤ - سورة المجادلة : ٩ .

فكل هذه الذنوب من الموبقات التي تضر الفرد والمجتمع الإسلامى بأسره ،
وينجم عنها آثار سيئة تحيق بالامة الإسلامية كلها .

ومن أجل هذا نجد القرآن العظيم يمتدح مجتنبي كباثر الإثم والفواحش ،
فيقول سبحانه وتعالى :

الَّذِينَ يَجْتَنِبُونَ كَبِيرَ الْإِثْمِ وَالْفَوَاحِشَ إِلَّا اللَّمَمَ ^١

وَاللَّمَمُ : الصغائر التي لا يسلم من الوقوع فيها إلا من عصمه الله وحفظه
وقد نعت الله تعالى المحسنين فى الآية الكريمة بأنهم هم الذين يجتنبون
كباثر الإثم والفواحش ، أى لا يتعاطون المحرمات والمنهيات والكباثر ، وإن
وقع منهم بعض الصغائر فإنه يغفرها لهم ويسترها عليهم ، كما يدل عليه

قوله عز وجل : ^٢ **إِنْ جَحْتَبُوا كَبَائِرَ مَا نَنْهَوْنَ عَنْهُ نَكَفَرُوا**

عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَنُدْخِلْكُمْ مُدْخَلًا كَرِيمًا ^٣

ويمدحهم الحق سبحانه وتعالى بقوله :

وَالَّذِينَ يَجْتَنِبُونَ كَبِيرَ الْإِثْمِ وَالْفَوَاحِشَ وَإِذَا مَا عَضِبُواهُمْ يَغْفِرُونَ ^٤

فمن صفات المؤمنين أنهم يجتنبون كل ذنب تعظم عقوبته . كالقتل ،
والزنى ، والسرقه ، وما أشبه ذلك ، وكذلك كل ما عظم قبحه من الأقوال
والأفعال ، وأنهم يكظمون الغيظ ، ويعفون عن المعتدى عليهم ، لأن سجيتهم
تقتضى العفو والصفح عن المعتدين عليهم ، وليس من سجيتهم الانتقام
منهم ^٤ .

١ - سورة النجم : ٣٢ .

٢ - سورة النساء : ٣١ .

٣ - سورة الشورى : ٣٧ .

٤ - انظر : ابن كثير ٦ / ٢٠٩ / والخازن وبهامشه البغوى ٦ / ١٠٥ .

المجتمع الإسلامي كما يصوره الفصل الثاني

مما تقدم تبين لنا أن الله تعالى قد أمر عباده بالتعاون على البر والتقوى ، ونهاهم عن التعاون على الإثم والعدوان ، فى أوائل سورة " المائدة " وفى الكثير من آيات الذكر الحكيم .

وأن البر كلمة جامعة تشمل كل طاعة لله عز وجل ، بامتثال أوامره ، واجتناب نواهيه ، ولا شك فى أن تعاون المؤمنين على البر بجميع أنواعه وصوره يساعد على ازدهار المجتمع الإسلامى ، ويحقق له التقدم والقوة على أساس سليم .

وكذا التعاون على التقوى لأنه يحفظ النفس عما يؤثم ، وذلك بترك المنهيات وفعل المأمورات ، والمتأمل فى كتاب الله تعالى ، يرى أنه جل شأنه قد أخبر بأنه يحب المتقين ، وأنه مع المتقين ، وأنه وعدهم بجزيل الثواب وحسن المال فى الدنيا والآخرة .

وقد لاحظنا أن التقوى مقرونة بجميع الأوامر والنواهي فى كثير من آيات القرآن الكريم ، كما فى الصيام ، والحج والعمرة ، والقصاص والوصية ، والنهى عن الربا وغير ذلك .

وما ذلك إلا لأنها هي الدافع القوى لعمل الطاعات ، والمانع الشديد لاجتناب المنهيات .

ولما كانت التقوى بهذه المنزلة فى الإسلام كانت جديرة بإصلاح الأفراد والجماعات ، وجديرة أن توجد أمة قوية من أقوى الأمم ، ومجتمعاً إسلامياً من أعز المجتمعات وأفضلها ، وبها يستقر كيانه ويأمن كل من فيه .

كما لاحظنا أن التعاون على الإثم والعدوان يهتك أستار المجتمع الإسلامي ، ويضعف كيانه ، لأن الإثم هو كل ما عصى الله تعالى به من محارمه ، وشرع لفاعله العقوبة جزاء فعله ، ولا شك في أن المجتمع الذي لا يتعاون أفراده على محاربة الآثام والفواحش مجتمع فاشل ، تشيع فيه الفواحش ، وتنتشر فيه الجرائم ، ويعم فيه الفساد ، ولا يلبث أن تتصدع أركانه ، ويتخلل بنيانه ، وينهار كيانه .

لأنه اعتاد على ارتكاب الآثام والكبائر ، فانطت عراه ، وتفشت فيه الفاحشة وكل ما حرم الله ، وذلك لعدم التزام أفراده وجماعاته بما أمر الله به ، ونهى عنه .

وأن قوة المجتمع الإسلامي تتمثل في القمع عن المعاصي والآثام ، والأخذ بالقوة والشدة على مرتكبي الآثام ، لكي يسلم هذا المجتمع ويعيش في أمن واستقرار .

الفصل الثالث

حکمال الدین الإسلامی

وما یتوجب ذلک

لقد مَنْ اللهُ تعالى على عباده المؤمنين منة من أعظم المنن ، وأنعم عليهم
نعمة من أكبر النعم ، حيث أكمل لهم دينهم ، الذي به سعادتهم في الدنيا والآخرة ،
وارتضى لهم دين الإسلام ، ذلك الدين الحق وبذلك تمت النعمة على هذه الأمة
الإسلامية .

قال تعالى :

﴿ ١ ﴾ الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا

وعندما نحاول أن نفسر هذه الآية الكريمة ينبغي لنا أن نجيب على الأسئلة

التالية أولاً :

١ - ما المراد بكلمة " اليوم " ؟

٢ - ما المراد بكلمة " الدين " ؟

٣ - ما المراد بكلمة " الدين " ؟

٤ - ما المراد بإتمام النعمة ؟

٥ - ما المراد بالرضى ؟

٦ - ما المراد بكلمة " الإسلام " ؟

٧ - ما الفرق بين الإسلام والإيمان ، وما العلاقة بينهما ؟

أما المراد بكلمة " اليوم " ، فإن اليوم هو الزمان الحاضر ، وما

يتصل به ويدانيه من الأزمنة الماضية والآتية .

وأريد به هنا يوم نزول الآية ، وقد نزلت يوم الجمعة ، وكان يوم عرفة بعد

العصر في حجة الوداع . ﴿ ٢ ﴾ سنة عشر من الهجرة .

١ - سورة المائدة : ٣ .

٢ - الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل ، لأبي القاسم جار الله محمود بن عمر

الزمخشري الخوارزمي ١ : ٥٩٣ / شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر /

الطبعة الأخيرة ١٣٩٢هـ / ١٩٧٢م .

وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم واقفاً بمعرفة على ناقته العَضْبَاءُ (١) ، فكاد عَضُدُ الناقة يَنْقُدُ من ثقلها فبركت (٢) ، أخرج البخاري بسنده : عن طارق بن شهاب عن عمر بن الخطاب أن رجلاً من اليهود (٣) قال له : يا أمير المؤمنين ، آيةٌ في كتابكم تقرعونها ، لو علينا معشر اليهود نزلت لا تَخَذنا ذلك اليوم عيداً ، قال : أى آية ؟ قال : (الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا) قال عمر : قد عرفنا ذلك اليوم والمكان الذي نزلت فيه على النبي صلى الله عليه وسلم ، وهو قائم بعرفة يوم الجمعة (٤) .

وفي رواية : قال عمر : إني لأعلم حيث أنزلت ، وأين أنزلت ، وأين رسول الله صلى الله عليه وسلم حين أنزلت : يوم عرفة ، وأنا والله بعرفة (٥) .

-
- ١ - العَضْبَاءُ : علم لها منقول من قولهم : ناقة عضباء ، أى مشقوقة الأذن ، ولم تكن مشقوقة الأذن ناقة رسول الله صلى الله عليه وسلم . وقال بعضهم : إنها مشقوقة الأذن ، والأول قاله الأكثر . انظر النهاية في غريب الحديث والأثر (عضب) ٢ / ٢٥١ .
 - ٢ - الجامع لأحكام القرآن للقرطبي ٦ / ٦١ .
 - ٣ - قوله : " أن رجلاً من اليهود " كعب الأحبار ، وأن سؤاله عن ذلك وقع قبل إسلامه ، وكان إسلامه في خلافة عمر على المشهور (فتح الباري : ٨ / ٢٧٠) .
 - ٤ - صحيح البخاري بشرح فتح الباري ١ / ١٠٥ / كتاب الإيمان (باب زيادة الإيمان ونقصانه) .
 - ٥ - صحيح البخاري بشرح فتح الباري ٨ / ٢٧٠ / كتاب التفسير (باب زيادة الإيمان ونقصانه ١٢ / ٢٤٥) كتاب الاعتصام بالسنة .

وأما المراد بكلمة " الدين " فالدين في اللغة : الجزاء والمكافأة ،
يقال : دِنْتُهُ بِفِعْلِهِ دَيْنًا ، إذا جزيته .

ويوم الدين : يوم الجزاء ، وفي المثل " كما تَدِينُ تُدَانُ " <١> .
أى كما تُجَازِي تُجَازَى ، أى تجازى بفعلك وبحسب عملك ، إن حسناً
فحسن ، وإن سيئاً فسيئاً ، يعنى : إن عملت عملاً حسناً فجزاؤك جزاء حسن ،
وإن عملت عملاً سيئاً فجزاؤك جزاء سيئاً .
ومنه قوله تعالى :

أَيْنَا لَمَدِينُونَ <٢>

أى مجزيون محاسبون ، ومنه " الدَّيَّانُ " في صفة الله عزوجل .
والدَّيْنُ : الحساب ، ومنه قوله تعالى :

مَلِكِ يَوْمِ الدِّينِ <٣>

أى مالك يوم الجزاء والحساب .
والدَّيْنُ : الطاعة ، ويقال : دِنْتُهُ وَدِنْتُ لَهُ ، أى أطعته ، ودان بكذا ديانة ،
وتَدِينُ بِهِ ، فهو دِينٌ وتمدِينٌ .
والدَّيْنُ : العادة والشأن ، تقول العرب : ما زال ذلك دينى ودينى ،
أى عادتى .

ودان نفسه : أذلها واستبعتها ، وقيل : حاسبها .
ومعنى " الدين لله " أى الطاعة له ، والتعبّد له <٤> .

١- مجمع الأمثال / للميداني ٢ / ١٥٥ .

٢- سورة الصافات : ٥٣ .

٣- سورة القاتحة : ٤ .

٤- اللسان (دين) ١٢ / ١٦٨ - ١٧١ .

ومفردات الراغب (دين) ١٧٧ .

كما قال تعالى :

﴿١﴾ إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ

وقال : وَمَنْ أَحْسَنُ دِينًا مِمَّنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ وَاتَّبَعَ

﴿٢﴾ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ حَلِيلًا

أى أطاع الله وأخلص له في العبادة .

والدين ورد في القرآن بمعنى التوحيد والشهادة ، قال تعالى :

﴿٣﴾ أَلَا لِلَّهِ الدِّينُ الخَالِصُ

وقال :

أَفَغَيْرَ دِينِ اللَّهِ يَبْغُونَ وَلَهُ أَسْلَمَ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ
﴿٤﴾ وَالْأَرْضِ طَوْعًا وَكَرْهًا وَإِلَيْهِ يُرْجَعُونَ

ويعنى حكم الشريعة ، قال تعالى :

﴿٥﴾ وَلَا تَأْخُذْكُمْ بِهِمَ آرَافَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ

أى في حكمه .

ويعنى الملة كما في قوله :

﴿٦﴾ وَذَلِكَ دِينُ الْقِيَمَةِ

أى الملة المستقيمة ﴿٧﴾ .

١ - سورة آل عمران : ١٩ .

٢ - سورة النساء : ١٢٥ .

٣ - سورة الزمر : ٣ .

٤ - سورة آل عمران : ٨٣ .

٥ - سورة النور : ٢ .

٦ - سورة البينة : ٥ .

٧ - انظر : بصائر نوى التمييز في لطائف الكتاب العزيز ٢ : ٦١٧ .

ويعنى الإسلام ، وهو المراد من قوله تعالى :

هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَىٰ وَدِينِ الْحَقِّ لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ
كُلِّهِ وَلَوْ كَرِهَ الْمُشْرِكُونَ

<١>

وقد أمر الله تعالى العباد باتباعه ، وأرسل به رسله عليهم السلام ، فيجب على الجميع أن يتبعوا هذا الدين ، ولا يتفرقوا فيه ، لأن ذلك التفرق يؤدي بهم إلى الهلاك ، كما أشار إلى ذلك قوله تعالى :

وَأَنْ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السَّبِيلَ
فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ ذَٰلِكُمْ وَصَّيْنُكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ
تَتَّقُونَ

<٢>

وقوله عز وجل :

وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَسِرِينَ <٣>

وقال عليه الصلاة والسلام " ذاق طعم الإيمان من رضى بالله رباً ، وبالإسلام ديناً ، وبمحمد رسولاً " <٤> .

فيجب على الإنسان المسلم أن لا يدعو غير الله تعالى : وأن لا يسعى في غير طريق الإسلام ، ولا يسلك إلا ما يوافق شريعة محمد صلى الله عليه وسلم ، ولا شك في أن من كانت هذه صفته فقد خلصت حلوة الإيمان إلى قلبه ، وذاق طعمه .

١ - سورة التوبة : ٣٣ .

٢ - سورة الأنعام : ١٥٣ .

٣ - سورة آل عمران : ٨٥ .

٤ - صحيح مسلم بشرح النووي ٢ : ٢ (باب ذاق طعم الإيمان من رضى بالله رباً) .

والدين الإسلامي فطرة فطر الله الناس عليها ، وهو ضروري للإنسان ، لأنه يمثل أكرم صلة بين الخالق سبحانه وتعالى وبين المخلوقين ، ولا غنى للإنسان عن الدين ، فهو ينير العقل بالعلم والمعرفة ، ويهدي القلب باليقين والإيمان ، ويرسم للإنسان الطريق الأمثل في الخير ، وإن تركه الإنسان نزع به إلى الشر والضلال والهلاك ، فبه يوجه الإنسان إلى الخير ، وينأى عن الشر ، ويغرس فيه حب الحق والعدل ويبغضه في الباطل والظلم ، ويرشد الناس إلى المعاونة والمؤازرة بالمال والعلم والإرشاد ، ويحث النفس الإنسانية على الرحمة والشفقة والعطف والتواضع ، ويبعدها عن القسوة والظلم والكبرياء .

والدين الإسلامي يوجه الإنسان إلى عمل الدنيا والآخرة ، ويحثه على أداء الواجب ، وينهاه عن التقصير في الأعمال ، ويدفعه إلى الخير والرشاد ليصل به إلى أقصى درجات السمو . فهو منهج الله عز وجل ، وضعه للبشر جميعاً ، لبناء مجتمع سليم .

قال تعالى :

شَرَعَ لَكُمْ مِنَ الدِّينِ مَا وَصَّى بِهِ نُوحًا وَالَّذِي أَوْحَيْنَا
إِلَيْكَ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى أَنْ أَقِيمُوا الدِّينَ
وَلَا تَتَفَرَّقُوا فِيهِ كَبُرَ عَلَى الْمُشْرِكِينَ مَا نَدَعُوهُمْ إِلَيْهِ اللَّهُ
يَجْتَبِي إِلَيْهِ مَنْ يَشَاءُ وَيَهْدِي إِلَيْهِ مَنْ يُنِيبُ

(١)

والمراد بالدين في الآية الإسلام الذي هو توحيد الله تعالى وطاعته ، والإيمان بكتبه ورسله ، وبيوم الجزاء والحساب ، وسائر ما يكون به العبد مؤمناً .
والمراد بإقامته تعديل أركانه ، وحفظه من أن يقع فيه زيغ ، والمواظبة عليه (٢) .

١ - سورة الشورى : ١٣ .

٢ - روح المعاني : ٢٥ : ٢١ .

أما المراد بإكمال الدين ، فإن للعلماء فيه قولين :

١ - أن المراد بكمال الدين يومئذ إنجازه ، وإقراره وإظهاره . ولا شك أن الإسلام في حجة الوداع كان قد قويت شوكته ، وعلت كلمته وظهر ، وأذل الله تعالى الشرك وأهله ، وأجلى المشركين عن البلد الحرام ، وانفرد المسلمون بالحج والطواف بالبيت الحرام ، ولم يشاركهم المشركون ، فأعلن الله لهم إكمال العقيدة ، وإكمال الشريعة معاً ، فهذا هو " كمال الدين " .
ولم يعد للإنسان أن يتصور نقصانا يستدعى الإكمال ، ولا قصوراً يستدعى الإضافة ، لأن الشريعة الإسلامية صالحة لكل زمان ومكان ، كما تُصلح كل زمان ومكان <١> .

قال تعالى :

فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ
حَنِيفًا فِطْرَتَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا يَبْدِيلَ لِخَلْقِ
اللَّهِ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ
لَا يَعْلَمُونَ ﴿١٣٠﴾ مُبِينٌ إِلَيْهِ وَاتَّقُوهُ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ
وَلَا تَكُونُوا مِنَ الْمُشْرِكِينَ

<٢>

لقد أكمل الله تعالى هذا الدين ، فما عادت فيه زيادة لمستزيد ، فأى كمال بعد هذا ؟ وأي نعمة بعد تلك النعمة بهذا المنهج الشامل الكامل الذي ارتضاه لعباده ؟

وهذا الرأي حسنه الإمام الطبري رحمه الله حيث قال : " إنه كمل للمسلمين دينهم بإقرارهم في البلد الحرام ، وإجلاء المشركين عنه ، ومكنهم من حج بيته الحرام دون مشاركة المشركين معهم " <٣> .

١ - انظر : في ظلال القرآن ٢ : ٨٤٢ .

٢ - سورة الروم : ٣٠ ، ٣١ .

٣ - جامع البيان ٩ : ٥٢٠ (بتحقيق محمود شاكر / وأحمد شاكر) .

وعلى هذا التفسير لا ينفي نزول آيات بعدها في الحلال والحرام والوعظ والتذكير .

٢ - أن المراد بإكمال الدين إكمال الأحكام ، والحلال والحرام ، فلم ينزل بعدها شىء من الفرائض والتطيل والتحريم . <١>
قال الدكتور أبو شهبه رحمه الله :

وعلى هذا الرأى فلا مانع من نزول آيات بعدها ليست منشئة لأحكام جديدة ، بل مقررة لما سبق من الأحكام ، كآية الربا :

يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِن كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ <٢>

وذلك عند من يرى أنها آخر آية نزلت من القرآن ، ولكنها ليست آخر آية عند المحققين ، ولأن تحريم الربا مستفاد من قبل ذلك من آية آل عمران <٣> ، وكذلك من آية البقرة <٤> .

وإنما جاءت هذه الآية السابقة <٥> مؤكدة لحرمة الربا .

ومن ثم يتبين لنا أن الآية الكريمة كيفما فهمناها وحملناها لا تدل على أنها آخر القرآن نزولاً ، وهذا ما أجمع عليه المفسرون والعلماء <٦> وقد نبه السيوطى رحمه الله إلى أن قوله تعالى :

الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ <٧>

١ - انظر : الخازن وبهامشه البغوى ٢ : ٩ ، والإتقان فى علوم القرآن للسيوطى ١ : ٢٩ .

٢ - سورة البقرة : ٢٧٨ .

٣ - قوله : (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَأْكُلُوا الرِّبَا أَضْعَافًا مُّضَاعَفَةً وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ) آل عمران : ١٢٠ .

٤ - قوله : (الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبَا وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا فَمَنْ جَاءَهُ مَوْعِظَةٌ مِنْ رَبِّهِ فَانْتَهَى فَلَهُ مَا سَلَفَ وَأَمْرُهُ إِلَى اللَّهِ وَمَنْ عَادَ فَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ) البقرة : ٢٧٥ .

٥ - سورة البقرة : ٢٧٨ .

٦ - المدخل لدراسة علوم القرآن : للدكتور محمد أبو شهبه ١٢٧ .

٧ - سورة المائدة : ٣ .

نزلت بعرفة عام حجة الوداع ، وظهرها إكمال الفرائض والأحكام التي نزلت قبلها <١> .

وعلى هذا فإكمال الدين هو إكمال البيان الذي اقتضته الحكمة الإلهية بنزول القرآن على نبينا محمد صلى الله عليه وسلم بمراتبه ودرجاته ، حتى أكمل لهم شرائعه ومعامله ، وبلغ بهم أقصى مراتب الكمال .

وكان الدين واقياً في كل وقت بما يحتاج إليه المسلمون في أمور دينهم ودنياهم وأخرتهم ، وقد نزلت تعاليمه بطريقة التدرج ليتمكن المسلمون من الوفاء به ، وهذا هو معنى إكمال الدين لهم يومئذ <٢> .

وأورد الرازي في الآية سؤالاً ، وهو أن قوله (أَلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ) الآية .

" يقتضى أن الدين كان ناقصاً قبل ذلك ، وذلك يوجب أن الدين الذي كان صلى الله عليه وسلم مواظباً عليه أكثر عمره كان ناقصاً ، وأنه إنما وجد الدين الكامل في آخر عمره مدة قليلة " ؟ .

ثم اختار للإجابة على هذا ما ذكره القفال ، وهو :

أن الدين ما كان ناقصاً ألبتة ، بل كان أبداً كاملاً ، يعنى كانت الشرائع النازلة من عند الله في كل وقت كافية في ذلك الوقت ، إلا أنه تعالى كان عالماً في أول وقت المبعث بأن ما هو كامل في هذا اليوم ليس بكامل في الغد .

وأما في آخر زمان المبعث فأنزل الله شريعته كاملة ، وحكم ببقائها إلى يوم القيامة ، فالشرع أبداً كان كاملاً ، إلا أن الأول كمال إلى زمان مخصوص ، والثاني كمال إلى يوم القيامة . <٣>

١ - الإتيان في علوم القرآن ١ : ٢٩ .

٢ - انظر : التحرير والتنوير لمحمد الطاهر ابن عاشور ٦ : ١٠٣ .

٣ - انظر : التفسير الكبير ١١ / ١٣٧ ، ١٣٨ ، بتصريف .

فلأجل هذا المعنى قال : (الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ) الآية .

يعنى بإكمال الدين والشريعة ، لأنه لا نعمة أتم من الإسلام <١> ، فهل يمكن أن يقال ، أو يعترض معترض بأن الصحابة رضوان الله عليهم الذين ماتوا قبل نزول بقية الأحكام ماتوا على نقصان من دينهم ؟ لا يقال بمقتضى هذه الآية : إن الدين كان ناقصاً قبل ، وإن من مات من الصحابة كان ناقص الإيمان ، من حيث إن موته كان قبل نزول الفرائض أو بعضها ، لأن الإيمان لم يزل تاماً ، والنقص بالنسبة إلى الذين ماتوا قبل نزول الفرائض من الصحابة صُورِيٌّ نسبي ، ولهم فيه رتبة الكمال من حيث المعنى ، فالأكملية أمر نسبي ، أى والنقص أمر نسبي ، لكن منه ما يترتب عليه الذم ، ومنه ما لا يترتب عليه الذم .

فالأول : ما نقصه بالاختيار ، كمن علم وظائف الدين ثم تركها عمداً .

والثانى : ما نقصه بغير اختيار ، كمن لم يعلم أو لم يكلف ، فهذا لا يذم بل يحمد من جهة أنه كان قلبه مطمئناً بأنه لو زيد لقبول ، ولو كلف لعمل ، وهذا شأن الصحابة الذين ماتوا قبل نزول الفرائض .

ومحصله أن النقص بالنسبة إليهم صوري نسبي ، ولهم فيه رتبة الكمال من حيث المعنى .

وهذا نظير قول من يقول : " إن شرع محمد أكمل من شرع موسى وعيسى لاشتماله من الأحكام على ما لم يقع في الكتب التى قبله ، ومع هذا فشرع موسى في زمانه كان كاملاً ، وتجدد في شرع عيسى بعده ما تجدد ، فالأكملية أمر نسبي كما تقرر ، والله أعلم <٢> .

١ - انظر : الخازن وبهامشه البغوى ٢ : ٩ .

٢ - انظر : إرشاد السارى لشرح صحيح البخارى ١ : ١٣٠ - كتاب الإيمان (باب الإيمان ونقصانه) وفتح البارى شرح صحيح البخارى ١ : ١٠٤ / كتاب الإيمان (باب زيادة الإيمان ونقصانه) .
والفخر الرازى ١١ : ١٢٨ ، والخازن وبهامشه البغوى ٢ : ٩ / والفتوحات الإلهية بتوضيح الجلالين . ٤٦٢ : ١ .

وساق القرطبي نفس الاعتراض فقال : لعل قائلاً يقول : إن قوله تعالى :

الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ ﴿١﴾

يدل على أن الدين كان غير كامل في وقت من الأوقات ، وذلك يوجب أن يكون جميع من مات من المهاجرين والأنصار ، والذين شهدوا بدرأً والحديبية وغيرها ، وبايعوا رسول الله صلى الله عليه وسلم البيعتين جميعاً ، وبذلوا أنفسهم لله ، مع عظيم ما حلَّ بهم من أنواع المحن - ماتوا على دين ناقص ، وأن رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك كان يدعو إلى دين ناقص ، ومعلوم أن النقص عيب ، ودين الله قِيمٌ ، كما يقول تعالى :

قُلْ إِنِّي هَدَيْتُ رِبِّيَ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ دِينًا قِيمًا
مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ ﴿٢﴾

فالجواب أن يقال له : لم قلت إن كل نقص فهو عيب ؟ وما دليلك عليه ؟ ثم يقال له : أرأيت نقصان الشهر هل يكون عيباً ؟ ونقصان صلاة المسافر أهو عيب لها ؟ ونقصان العمر الذي أراده الله بقوله تعالى :

وَمَا يَعْمُرُ مِنَ الْمُعْمَرِ وَلَا يَنْقُصُ مِنْ عُمرِهِ إِلَّا فِي كِتَابٍ إِنَّ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ ﴿٣﴾

أهو عيب له ؟ ... فما أنكرت أن نقصان أجزاء الدين في الشرع قبل أن تلحق به الأجزاء الباقية في علم الله تعالى ، هذه ليست بشيئين ولا عيب .

وما أنكرت أن معنى قوله تعالى :

الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ ﴿٤﴾

١ - سورة المائدة : ٣ .

٢ - سورة الأنعام : ١٦١ .

٣ - سورة فاطر : ١١ .

٤ - سورة المائدة : ٣ .

يخرج على وجهين :

أحدهما : أن يكون المراد بَلَّغْتُهُ أقصى الحد الذي كان له عندي فيما قضيته وقدرته ، وذلك لا يوجب أن يكون ما قبل ذلك ناقصاً نقصان عيب ، ولكنه يوصف بنقصانٍ مقيد ، فيقال له : إنه كان ناقصاً عما كان عند الله تعالى أنه مُلْحَقَه به ، وضامه إليه ، كالرجل يبلغه الله مائة سنة ، فيقال : أكمل الله عمره ، ولا يجب عن ذلك أن يكون عمره حين كان ابن ستين ناقصاً نقص قصور وخلل ، ولكنه يجوز أن يوصف بنقصان مقيد ، فيقال : كان ناقصاً عما كان عند الله تعالى أنه مبلغه إياه ومعمره إليه .

وقد بلغ الله بالظهر والعصر والعشاء أربع ركعات ، فلو قيل عند ذلك : أكملها لكان الكلام صحيحاً ، ولا يجب عن ذلك أنها كانت حين كانت ركعتين ناقصة نقص قصور وخلل <١> .

ثانيهما : أنه أراد به أنه وفقهم للحج الذي لم يكن بقى عليهم من أركان الدين غيره ، فحجُّوا ، فاستجمع لهم الدين أداء لأركانه ، وقياماً بفرائضه .

وقد كانوا شهدوا وصلوا وزكوا وصاموا ، وجاهدوا وإعتمروا ، ولم يكونوا حجَّوا ، فلما حجوا ذلك اليوم مع النبي صلى الله عليه وسلم أنزل الله تعالى الآية من قوله تعالى :

﴿٢﴾ الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ

وهم بالموقف عشية يوم عرفة ، فإنما أراد أنه أكمل وضَّعه لهم . وفي ذلك دلالة على أن الطاعات كلها دين ، وإيمان ، وإسلام <٣> .

١ - الجامع لأحكام القرآن للقرطبي ٦ / ٦٢ ، ٦٣ .

٢ - سورة المائدة : ٢ .

٣ - الجامع لأحكام القرآن ٦ : ٦٢ ، ٦٣ .

وأما المراد بإتمام النُّعْمَة :

فالنُّعْمَة والنُّعْمَى والنُّعْمَاء والنُّعِيم : الخَفْض والدُّعَة والمال ، وهو ضد البَأْسَاء والبُؤْس ، وجمعُ النُّعْمَة : نِعَمٌ ، وأنْعَمُ .

وتطلق النُّعْمَة على القليل والكثير ، قال تعالى :

وَإِنْ تَعُدُّوا نِعْمَتَ اللَّهِ لَا تَحْصُوهَا ^١

وَالنُّعْمَة - بالفتح - التَّنْعِيم ، ويقال : نَعَّمَهُ اللَّهُ وَنَاعَمَهُ ، فَتَنَعَّم . وَنَعْمَةٌ العيش : حسنة ونضارته .

وَالنُّعْمَة - بالكسر - اليد البيضاء الصالحة ، والصنيفة ، والمِنَّة ، وما أنعم الله به على الإنسان .

وَنِعْمَةٌ اللَّهِ - بكسر النون - مَنَّةٌ وما أعطاه الله العبد ، مما لا يمكن غيره أن يعطيه إياه ، كالسمع والبصر وغيرهما ^٢ .

وَالإِنْعَامُ : إيصال الإحسان إلى الغير ، ولا يقال إلا إذا كان الموصل إليه من جنس الناطقين ، فإنه لا يقال : أنعم فلان على فرسه ^٣ .

وَالنُّعْمَة : الحالة الحسنة قال تعالى :

أذْكُرُوا نِعْمَتِيَ الَّتِي أَنْعَمْتُ عَلَيْكُمْ ^٤

وَالنُّعِيم : النُّعْمَة الكثيرة : قال تعالى :

فِي جَنَّاتٍ النَّعِيمِ ^٥

١ - سورة إبراهيم : ٢٤ ، والنحل : ١٨ .

٢ - اللسان (نعم) ١٢ / ٥٧٩ - ٥٩٠ .

٣ - بصائر نوى التمييز فى لطائف الكتاب العزيز ٥ : ٩٠ ومفردات الراغب (نعم) ٥٢٠ .

٤ - سورة البقرة : ٤٠ ، ٤٧ ، ١٢٢ .

٥ - سورة يونس : ٩ ، والحج : ٥٦ ، والصفات : ٤٢ ، والواقعة : ١٢ .

وَنَعِيمُ اللَّهِ : عَطِيَّتُهُ ، وَنَعِمَ اللَّهُ بِكَ عَيْنًا ، وَنَعَمَكَ اللَّهُ عَيْنًا ، وَأَنْعَمَ اللَّهُ بِكَ عَيْنًا : أَقْرَبُ بِكَ عَيْنٍ مِنْ تَحِبُّهُ ، أَوْ أَقْرَبُ اللَّهُ عَيْنَكَ بِمَنْ تَحِبُّهُ <١> وَالتَّنْعُمُ : تَتَاوَلُ مَا فِيهِ مِنَ النِّعْمَةِ وَطَيْبِ الْعَيْشِ ، يُقَالُ : نَعَّمَهُ ، تَنْعِيمًا ، فَتَنْعَمُ ، أَيْ جَعَلَهُ فِي نِعْمَةٍ وَلَيْنِ عَيْشٍ وَخَصْبٍ <٢> قَالَ تَعَالَى : فَأَكْرَمَهُ وَنَعَّمَهُ <٣>

أما تفسير النعمة في قوله تعالى :

وَأَتَمَّمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي <٤>

فلها عدة معان ، منها :

١ - أن المراد بها إكمال الشرائع والأحكام ، وإظهار دين الإسلام ، لأنه لا نعمة أتم من نعمة الإسلام <٥> .

٢ - أن المراد بإتمام النعمة عليهم جعلهم قاهرين لأعدائهم ، ويفهم هذا من قوله عز وجل قبل ذلك :

الْيَوْمَ يَبِيسُ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ دِينِكُمْ فَلَا تَحْشَوْهُمْ وَأَخْشَوْنِ <٦>

فهؤلاء الكفار يئسوا من أن يغلبيوكم على دينكم ، أو يردوكم عنه ، وذلك لأنه تعالى وعد بإعلاء هذا الدين على سائر الأديان لقوله تعالى :

هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَىٰ وَدِينِ الْحَقِّ لِيُظَاهِرَهُ
عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ وَلَوْ كَرِهَ الْمُشْرِكُونَ <٧>

١ - بصائر نوى التمييز ٥ : ٩٠ ، واللسان (نعم) .

٢ - مفردات الراغب (نعم) ٥٢٠ ، واللسان (نعم) ١٢ / ٢٨٩ - ٣٠١ .

٣ - سورة الفجر : ١٥ .

٤ - سورة المائدة : ٣ .

٥ - انظر : الجامع لأحكام القرآن ٦ : ٦٢ ، والخازن وبهامشه البغوي ٢ : ٩ .

٦ - سورة المائدة : ٣ .

٧ - سورة التوبة : ٢٢ ، والصف : ٩ .

فحقَّق الله النصر ، وأزال الخوف من قلوب المؤمنين من أعداء الإسلام ، وجعل الكافرين مغلوبين مقهورين . <١>

٣ - أن المراد بها جعل هذا الشرع لا يتطرق إليه النسخ ، لأن بقاء الدين لما كان إتماماً للنعمة لزم القطع بأن الدين الإسلامي إنما حصل وسيبقى بإذن الله تعالى <٢> .

٤ - أن المراد بها فتح مكة ودخول المؤمنين فيها آمنين ظاهرين ، وقد انزاح الكفر ، وهُدمت أعمال الجاهلية في مناسك حج المشركين ، كالذبح لغير الله ، والطواف بالبيت الحرام عرايا <٣> .

٥ - أن المراد بها حكم الله تبارك وتعالى - للمؤمنين بدخول الجنة والتنعم بنعيمها الخالد <٤> .

٦ - أن المراد بها ما أنجزه الله سبحانه وتعالى لهم بما وعدهم به في قوله :

وَلَا تَمَنَّيْكُمْ عَلَيْهِمْ وَلَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ <٥>

قال ابن كثير رحمه الله :

هذه أكبر نعم الله سبحانه وتعالى على الأمة ، حيث أكمل تعالى لهم دينهم ، فلا يحتاجون إلى دين غيره ، ولا إلى نبيٍّ غير نبيِّهم محمد صلى الله عليه وسلم ، ولهذا جعله سبحانه وتعالى خاتم الأنبياء والمرسلين ، وبعثه إلى الثقلين الإنس والجن ، فلا حلال إلا ما أحلَّه ، ولا حرام إلا ما حرَّمه ، ولا دين إلا ما شرعه سبحانه وتعالى لهم ، وكل شيء أخبر به عليه الصلاة والسلام فهو صدق وحق ، ولا كذب فيه ، ولا خلاف عنه <٦> .

١ - التفسير الكبير ١١ : ١٣٩ ، ١٤٠ .

٢ - المرجع السابق ١١ : ١٣٩ ، ١٤٠ .

٣ - انظر : جامع البيان ٩ / ٥٢١ (بتحقيق محمود شاكر وأحمد شاكر) وتفسير أبي السعود ٧ / ٣ .

٤ - الخازن وبهامشه البيهقي ٢ / ٩ .

٥ - سورة البقرة : ١٥٠ .

٦ - انظر : تفسير ابن كثير ٢ : ٤٨٨ .

وهذا مثل قوله عز وجل :

وَتَمَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ صِدْقًا وَعَدْلًا لَا مُبَدِّلَ لِكَلِمَاتِهِ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ <١>

وقد أنجز سبحانه وتعالى لعباده المؤمنين كل ما وعدهم به ، وكمل لهم هذا الدين ، وأصبح المؤمنون في نعمة ، وهي نعمة الإسلام . والمؤمن يقف خاشعاً معترفاً أمام إتمام نعمة الله عليه بإكمال هذا الدين ، وهي النعمة التامة التي تتمثل في تحقيق الاعتقاد في الله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر ، والتي بتحقيقها يكون توحيد الله وعبادته وحده نون سواه ، ويدرك حقيقة نعمة الله في هذا الدين ، لأنه لا يعرف هذه الحقيقة إلا من عرف المعتقدات الباطلة ، والطغيان ، والهوى والتفريط في أنظمة الحياة الجاهلية ، فبذلك يعرف نعمة الحياة في ظل الإيمان بمنهج الإسلام <٢> .

وواجب المسلمين تجاه هذه النعمة الكبرى ، نعمة إكمال الدين ، وإتمام النعمة ، أن يتلقوها بالشكر ، والحمد والثناء على المنعم المتفضل - سبحانه وتعالى - ويؤدوا كل ما أوجب عليهم من حقوق للآخرين .

وواجبهم ألا يجحدوا هذه النعم العديدة التي أنعم الله تعالى بها عليهم ، منذ أن خلقهم في بطون أمهاتهم ، إلى أن رسم لهم الطريق المستقيم ، طريق الحق والهداية ، بإرسال الرسل مبشرين ومنذرين ، ومكن لهم دينهم الذي ارتضاه لهم .

١ - سورة الأنعام : ١١٥ .

٢ - انظر : في ظلال القرآن ٢ : ٨٤٢ ، ٨٤٤ ، بتصرف .

وأما المراد بالرضا :

فالرضا - في اللغة : ضدُّ السُّخَطِ .

ويقال : رَضِيَ يَرْضَى ، رِضاً ، وِرْضواناً ، وِمْرَضاً ، فهو راضٍ .

وَأَرْضَاهُ : أَعْطَاهُ مَا يُرْضِيهِ .

وَاسْتَرْضَاهُ وَتَرْضَاهُ : طَلَبَ رِضَاهُ .

وَرَضِيَّتُهُ ، وَارْتَضِيَّتُهُ فهو مَرْضِيٌّ .

وَأَرْضِيَّتُهُ عَنِ ، وَرَضِيَّتُهُ - بالتشديد ، فَرْضِيٌّ ، وَرَضِيْتُ عَنْكَ وَعَلَيْكَ رِضاً ،

أَيُّ يُعْدَى بَعْنُ وَعَلَى .

ومنه قوله عز وجل :

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ ﴿١﴾

أى أن الله تعالى رضى أفعالهم ، ورضوا عنه بما جازاهم .

ورضاً العبد عن الله تعالى ألا يكره ما يجرى به قضاؤه .

ورضاً الله تعالى عن العبد أن يراه مؤتمراً لأمره ، منتهياً عن نهيه . ﴿٢﴾

والرِّضْوَانُ : الرِّضَا الكثير ، وَارْتَضَاهُ لِلشَّيْءِ : رَأَاهُ أَهْلًا لَهُ ، قال تعالى :

وَلِيَسْكُنَنَّ لَهُمْ فِيهِمُ الَّذِينَ آتَوْا الرَّضَىٰ لَهُمْ ﴿٣﴾

وَالرِّضَىُّ : الْمَرْضِيُّ . وَعِيشَةُ رَاضِيَةٌ : مَرْضِيَّةٌ ذَاتُ رِضَا . ﴿٤﴾

١ - سورة المائدة : ١١٩ .

٢ - اللسان : (رضى) ١٤ / ٢٢٣ ، وبيانات نوى التمييز ٢ : ٧٧ .

٣ - سورة النور : ٥٥ .

٤ - اللسان (رضى) ١٤ / ٢٢٣ .

وقال : **فَهُوَ فِي عِيشَةٍ رَاضِيَةٍ** <١> أى مَرْضِيَةٍ فِي الْجَنَّةِ .

وقال :

أَرْجِعْنِي إِلَى رَبِّكَ رَاضِيَةً مَرْضِيَةً

<٢>

وقال عليه الصلاة والسلام : " ذاق طعم الإيمان من رضى بالله رباً وبالإسلام ديناً ويمحمد رسولاً . <٣>

والمراد أن المؤمن الصادق الذي آمن بالله إلهاً واحداً ، واكتفى به سبحانه وتعالى ، ولم يطلب معه غيره ، ولم يسلك إلا طريق الإسلام الذي إرتضاه الله له ، بما شرعه سبحانه وتعالى على لسان رسوله صلى الله عليه وسلم ، وصدق بما جاء به ، فقد حصل له حلاوة الإيمان ويجد أثرها في قلبه <٤> .

ومن أعظم أسباب حصول الرضا أن يلزم ما جعل الله رضاه فيه ، فإنه يوصله إلى مقام الرضا ولا بد <٥> .

وأما قوله تعالى :

وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا <٦>

فإن معناها اخترت لكم من بين الأديان الإسلام ديناً .

فإن الله سبحانه رضى للمؤمنين الاستسلام لأمره والانقياد لطاعته ، على ما شرع لهم من حدوده وفرائضه ومعامله ديناً ، أى طاعة منكم لله .

١ - سورة الحاقة : ٢١ ، القارعة : ٧ .

٢ - سورة الفجر : ٢٨ .

٣ - صحيح مسلم بشرح النووي ٢ : ٢ / كتاب الإيمان (باب ذاق طعم الإيمان من رضى بالله رباً) .

٤ - المصدر السابق : ٢ : ٢ .

٥ - انظر : بصائر نوى التمييز ٣ : ٨٢ .

٦ - سورة المائدة : ٣ .

وقد أورد الإمام الطبري رحمه الله هنا سؤالاً خلاصته :

إن قال قائل : أما كان الله راضياً بالإسلام لعباده إلا يوم أنزل هذه الآية (وَرَضِيتُ لَكُمْ الْإِسْلَامَ دِينًا) ؟ ثم أجاب عن هذا السؤال بما خلاصته :

لم يزل الله سبحانه وتعالى راضياً لخلقه الإسلام دينا ، ولكنه - جل ثناؤه - لم يزل يصرف نبيه محمداً صلى الله عليه وسلم وأصحابه في درجات الإسلام ومراتبه ، درجة بعد الأخرى ، ومرتبته تلو الأخرى ، وحالاً بعد حال ، حتى أكمل لهم شرائعه ومعامله ، وبلغ بهم أقصى درجاته ومراتبه .

ثم قال : حين أنزل عليهم هذه الآية : (وَرَضِيتُ لَكُمْ الْإِسْلَامَ دِينًا) أي بالصفة التي هو بها اليوم ، والحال التي أنتم عليها اليوم منه ، فالزموه ولا تفارقوه <١> .

أما الإمام القرطبي رحمه الله فقد أجاب على هذا السؤال بقوله : إن قوله تعالى : (وَرَضِيتُ لَكُمْ الْإِسْلَامَ دِينًا) - أي أعلمتكم برضاي به لكم دينا ، فإنه تعالى لم يزل راضياً للإسلام لنا دينا ، فلا يكون لاختصاص الرضا بذلك اليوم فائدة إن حملناه على ظاهره <٢> ويحمل كلام القرطبي على الوقف على قوله " نعمتي " ويكون قوله " وَرَضِيتُ لَكُمْ الْإِسْلَامَ دِينًا " جملة مستأنفة .

ثم يقول القرطبي بعد ذلك :

وقيل : المعنى : ورضيت عنكم إذ أقررتم لي بالدين الذي شرعته لكم .

ويحتمل أن يريد (وَرَضِيتُ لَكُمْ الْإِسْلَامَ دِينًا) أي رضيت إسلامكم الذي أنتم عليه اليوم دينا باقيا بكماله إلى آخر الأبد ، لا أنسخ منه شيئاً <٣> .

١ - جامع البيان عن تأويل القرآن للطبري ٩ : ٥٢٣ / تحقيق : محمود محمد شاكر وأحمد محمد شاكر / الطبعة الثانية .

٢ - الجامع لأحكام القرآن ٦ : ٦٣ .

أما المراد بكلمة " الإسلام " :

فالإسلام - في اللغة - الاستسلام والانتقاد .

يقال : فلان مسلم ، أى مستسلم لأمر الله تعالى ، أو مخلص لله العيادة ، من قولهم : سلم الشيء لفلان ، أى أخضعه له ، وسلم له الشيء أى خُص له <١> .

وقد ورد " الإسلام " في القرآن على ثلاثة معان : <٢>

١ - بمعنى الإخلاص ، ومنه قوله تعالى :

<٣> إِذْ قَالَ لَهُ رَبُّهُ أَسْلِمُ قَالَ أَسْلَمْتَ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ

أى أخلص ، فقال : أخلصت لرب العالمين .

٢ - بمعنى الإقرار ، ومنه قوله عز وجل :

<٤> وَلَهُ أَسْلَمَ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ

أى أقر له بالعبودية ، وأنه المعبود بحق نون سواه .

٣ - بمعنى الدين ، ومنه قوله سبحانه وتعالى :

<٥> إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ

وقوله :

<٦> وَرَضِيتُ لَكُمْ الْإِسْلَامَ دِينًا

١ - اللسان (سلم) ١٤ / ٣٢٣ .

٢ - انظر : بصائر نوى التمييز ٢ / ١٨٣ .

٣ - سورة البقرة : ١٣١ .

٤ - سورة آل عمران : ٨٣ .

٥ - سورة آل عمران : ١٩ .

٦ - سورة المائدة : ٣ .

قال الأصفهاني : الإسلام في الشرع على ضربين :

أحدهما : بون الإيمان ، وهو الاعتراف باللسان ، وبه يحقن الدم ، حصل معه الاعتقاد أو لم يحصل ، وإياه قصد بقوله تعالى :

قَالَتِ الْأَعْرَابُ ءَأَمَّنَّا قُلْنَا لَمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا <١>

والثاني : فوق الإيمان ، وهو أن يكون مع الاعتراف اعتقاد بالقلب ، ووفاء بالفعل ، واستسلام لله في جميع ما قضى وقدر ، كما ذكر عن إبراهيم عليه السلام في قوله عز وجل :

إِذْ قَالَ لَهُ رَبُّهُ أَسْلِمْ قَالَ أَسْلَمْتُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ <٢>

وقوله عز وجل :

تَوَفَّنِي مُسْلِمًا <٣>

أى اجعلنى ممن استسلم لرضاك ، ويجوز أن يكون معناه : اجعلنى سالماً عن أسر الشيطان حيث قال سبحانه وتعالى :

قَالَ فَبِعَرْنِكَ لَاغْوِيَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ إِلَّا عِبَادَكَ مِنْهُمُ الْمُخْلَصِينَ <٤>

أما قوله عز وجل :

إِنْ سَمِعْتُمْ إِلَّا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ قُلْ أَنْتُمْ عَلَىٰ عِلْتَابٍ مِمَّا كُنْتُمْ تُخَافُونَ اللَّهَ <٥>

فمعناه : منقادون للحق ، مذعنون له .

١ - سورة الحجرات : ١٤ .

٢ - سورة البقرة : ١٣١ ، وانظر : مفردات الراغب : (سلم) ٢٤٥ .

٣ - سورة يوسف : ١٠١ .

٤ - سورة ص : ٨٢ ، ٨٣ .

٥ - سورة النمل : ٨١ ، الروم : ٥٢ .

وأما قوله :

يَحْكُمُ بِهَا النَّبِيُّونَ الَّذِينَ أَسْلَمُوا <١>

فمعناه الذين انقادوا من الأنبياء ، الذين ليسوا من أولى العزم من الرسل ، الذين يهتدون بأمر الله ويأتون بالشرائع .

وأما الإسلام - في الشرع - فهو دين الله تعالى الذي شرعه لخلقه ، وبعث به رسله عليهم الصلاة والسلام ، ودلّ عليه أوليائه ، لا يقبل غيره ، ولا يجزى إلا به <٢> وفيه يقول سبحانه وتعالى :

وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَسِرِينَ <٣>

فكل من يختار ديناً غير الإسلام ليدين به ، ويسير على منهجه ، فلن تقبل منه الأعمال التي قام بها ، ويكون يوم الجزاء والحساب من الباطسين أنفسهم حظوظها من رحمة الله وفضله ، والبعيدين عن رضوان الله والفوز بالجنة والنعيم بها .

وقال صلى الله عليه وسلم : " من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو ردّ " <٤> .

ويجب العلم أن الإسلام هو الدين الذي ارتضاه الله عز وجل لعباده ، وهو الشرع الذي أرسل به جميع رسله ، من لدن نوح عليه السلام ، إلى محمد صلى الله عليه وسلم ، وهذا خلاف ما يعتقد بعض الناس من أن الإسلام هو الدين الذي جاء به محمد صلى الله عليه وسلم وحده .

١ - سورة المائدة : ٤٤ .

٢ - جامع البيان ٦ : ٢٧٥ (بتحقيق : محمود محمد شاكر ، وأحمد محمد شاكر) .

٣ - سورة آل عمران : ٨٥ .

٤ - صحيح البخاري بشرح فتح الباري ١٢ : ٢١٧ / كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة (باب إذا اجتهد العامل - أو الحاكم) .

والدليل على أن جميع الرسالات التي جاء بها الرسل جميعاً متحدة في أصول العقائد نون ما يتعلق بالعبادات والمعاملات ، فإنها تختلف باختلاف الشرائع حسب الأمم وأحوالها وسائر ظروفها ، قوله تعالى :

شَرَعَ لَكُمْ مِنَ الدِّينِ مَا وَصَّى بِهِ نُوحًا وَالَّذِي أَوْحَيْنَا
إِلَيْكَ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى أَنْ أَقِيمُوا الدِّينَ
وَلَا تَتَفَرَّقُوا فِيهِ كَبُرَ عَلَى الْمُشْرِكِينَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ اللَّهُ
يَجْتَبِي إِلَيْهِ مَنْ يَشَاءُ وَيَهْدِي إِلَيْهِ مَنْ يُنِيبُ

﴿١﴾

والدليل على أن جميع هذه الرسالات يطلق عليها لفظ " الإسلام " قول نوح عليه السلام لقومه ، كما حكى القرآن :

فَإِنْ تَوَلَّيْتُمْ فَمَا سَأَلْتُكُمْ مِنْ أَجْرٍ إِنْ أَجْرِيَ إِلَّا عَلَى اللَّهِ
وَأُمِرْتُ أَنْ أَكُونَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ

﴿٢﴾

ولقد أثبت القرآن أن سيدنا إبراهيم الخليل عليه السلام كان مسلماً ، كما في قوله تعالى :

مَا كَانَ إِبْرَاهِيمَ يَهُودِيًّا وَلَا نَصْرَانِيًّا وَلَكِنْ كَانَ حَنِيفًا مُسْلِمًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ

وقوله عز وجل فيما حكاه عن دعاء إبراهيم وإسماعيل عليهما السلام :

رَبَّنَا وَاجْعَلْنَا مُسْلِمَيْنِ لَكَ وَمِنْ ذُرِّيَّتِنَا أُمَّةً مُسْلِمَةً لَكَ
وَأَرِنَا مَنَاسِكَنَا وَتُبْ عَلَيْنَا إِنَّكَ أَنْتَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ

﴿٤﴾

١ - سورة الشورى : ١٣ .

٢ - سورة يونس : ٧٢ .

٣ - سورة آل عمران : ٦٧ .

٤ - سورة البقرة : ١٢٨ .

وحيثما أمره الله بالإسلام ، كما يشير إليه قوله تعالى :
 إِذْ قَالَ لَهُ رَبُّهُ وَأَسْلِمْ قَالَ أَسْلَمْتُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿١﴾

وعند وصية إبراهيم الخليل ويعقوب عليهما السلام لبنيتهم في قوله
 عز وجل :

وَوَصَّي بِهَا إِبْرَاهِيمَ بَنِيهِ وَيَعْقُوبَ يَنْبِيَّ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَى
 لَكُمْ الدِّينَ فَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ ﴿٢﴾

ووصف القرآن من نجا من قوم لوط عليه السلام بأنهم كانوا مسلمين
 في قوله تعالى :

فَمَا وَجَدْنَا فِيهَا غَيْرَ بَيْتٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ﴿٣﴾

ولقد أخبر الله تعالى عن دين سليمان عليه السلام بأنه دين الإسلام ،
 وذلك في قوله تعالى على لسان سليمان حين بعث بكتابه إلى ملكة سبأ .

إِنَّهُ مِنْ سُلَيْمَانَ وَإِنَّهُ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴿٣٠﴾ أَلَا تَعْلَمُونَ أَعْلَىٰ وَأَتُونَ مُسْلِمِينَ ﴿٤﴾

وقوله تعالى :

قَالَ يَا أَيُّهَا الْمَلَأُوا أَيُّكُمْ يَأْتِينِي بِعَرْشِهَا قَبْلَ أَنْ يَأْتُونِي مُسْلِمِينَ ﴿٥﴾

١ - سورة البقرة : ١٣١ .

٢ - سورة البقرة : ١٣٢ .

٣ - سورة الذاريات : ٣٦ .

٤ - سورة النمل : ٣٠ ، ٣١ .

٥ - سورة النمل : ٢٨ .

ثم يصرح القرآن الكريم ، فيما أخبر به سبحانه وتعالى عن الحواريين أتباع عيسى عليه السلام حينما أحس منهم الكفر بأن دين عيسى هو الإسلام أيضاً ، فيقول عز وجل :

فَلَمَّا أَحَسَّ عِيسَى مِنْهُمُ الْكُفْرَ قَالَ مَنْ أَنْصَارِي إِلَى اللَّهِ قَالَ
الْحَوَارِيُّونَ نَحْنُ أَنْصَارُ اللَّهِ ءَامَنَّا بِاللَّهِ وَأَشْهَدُ بِأَنَّا مُسْلِمُونَ
<١>

وهكذا جميع الرسل - عليهم الصلاة والسلام - كان دينهم الذي أمرهم الله به وأوحى به سبحانه وتعالى لهم أن يبلغوه لعباده - الإسلام .

ولقد صرح القرآن في أكثر من موضع أن الدين عند الله الإسلام ، فقال تعالى :

إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ
<٢>

وقال عز وجل :

أَفَعَرِّدِينِ اللَّهِ يَبْغُونَ وَلَهُ أَسْلَمَ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ
وَالْأَرْضِ طَوْعًا وَكَرْهًا وَإِلَيْهِ يُرْجَعُونَ ﴿٨٢١﴾
قُلْ ءَامَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ عَلَيْنَا وَمَا أُنزِلَ عَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ
وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَالْأَسْبَاطِ وَمَا أُوتِيَ
مُوسَىٰ وَعِيسَىٰ وَالنَّبِيُّونَ مِنْ رَبِّهِمْ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ
مِّنْهُمْ وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ ﴿٨٤١﴾ وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ
دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ ﴿٨٥١﴾

<٣>

١ - سورة آل عمران : ٥٢ .

٢ - سورة آل عمران : ١٩ .

٣ - سورة آل عمران : ٨٣ - ٨٥ .

ونخلص من هذا كله إلى أن الإسلام هو دين الله الذي أرسل به جميع الرسل عليهم السلام .

وأما الفرق بين الإيمان والإسلام والعلاقة بينهما فهو لا يتضح إلا بعد أن نتقف على حدِّ " الإيمان " في اللغة والشرع ، بعد أن بينا فيما سلف حدَّ الإسلام .

أما الإيمان في اللغة : فهو التصديق ، يقال : آمن ، يؤمن إيماناً ، فهو مؤمن ، أى مصدق .

قال عز وجل :

وَمَا أَنْتَ بِمُؤْمِنٍ لَّنَا وَلَوْ كُنَّا صَادِقِينَ <١>

أى بمصدق لقولنا حتى لو كنا صادقين فيما نقول .

وَأَمَنْتُ بِالشَّيْءِ : صدقت به <٢> .

وورد الإيمان في التنزيل على خمسة معان : <٣>

١ - إقرار اللسان ، كما قال تعالى :

ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ ءَامَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا فَطَحَ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ <٤>

أى آمنوا باللسان ، وكفروا بالجنان ، والسياق عن المنافقين .

٢ - التصديق في السر والإعلان ، كما قال عز وجل :

إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أُولَٰئِكَ هُم خَيْرُ الْبَرِيَّةِ <٥>

١ - سورة يوسف : ١٧ .

٢ - اللسان (أمن) ١٣ / ٢١ - ٢٧ .

٣ - بصائر نوى التمييز ٢ / ١٥٠ .

٤ - سورة المنافقون : ٣ .

٥ - سورة البينة : ٧ .

٣ - التوحيد ، كما قال سبحانه وتعالى :

وَمَنْ يَكْفُرْ بِالْإِيمَانِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَسِرِينَ <١>
أى بكلمة التوحيد .

٤ - إيمان في ضمن شرك المشركين ومن ذلك قوله جل شأنه :

وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُمْ بِاللَّهِ إِلَّا وَهُمْ مُشْرِكُونَ <٢>

وقوله تعالى :

وَلَيْن سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَهُمْ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ فَأَنَّى يُؤْفَكُونَ

<٣>

٥ - الصلاة ، كقوله تعالى :

وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضَيِّعَ إِيمَانَكُمْ إِنَّ اللَّهَ بِالتَّكَاثُرِ لَرءُوفٌ رَحِيمٌ <٤>

فالمراد به صلاتكم .

والإيمان يستعمل تارة اسماً للشريعة التي جاء بها محمد صلى الله عليه

وسلم ، وعلى ذلك قوله تعالى :

إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا وَالنَّصَارَى وَالصَّبِيحِينَ
مَنْ ءَامَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَعَمِلَ صَالِحًا فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ
عِنْدَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ

<٥>

ويوصف به كل من دخل في شريعته مُقراً بالله تعالى وبنبوة رسوله صلى

الله عليه وسلم <٦> .

١ - سورة المائدة : ٥ .

٢ - سورة يوسف : ١٠٦ .

٣ - سورة الزخرف : ٨٧ .

٤ - سورة البقرة : ١٤٣ .

٥ - سورة البقرة : ٦٢ .

٦ - مفردات الراغب (أمن) ١٩ ، وبصائر نوى التمييز ٢ / ١٥٠ .

والإيمان يستعمل على سبيل المدح ، ويراد به إذعان النفس للحق على سبيل التصديق ، وذلك باجتماع ثلاثة أشياء :

١ - تحقيق بالقلب .

٢ - إقرار باللسان .

٣ - عمل بحسب ذلك بالجوارح . <١>

وعلى هذا قوله تعالى :

وَالَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ أُولَٰئِكَ هُمُ الصَّٰدِقُونَ وَالشَّٰهَدَةُ
عِنْدَ رَبِّهِمْ لَهُمْ أَجْرُهُمْ وَنُورُهُمْ

<٢>

وقد يستعمل الإيمان على سبيل الذم كما هو منكور في قوله :

أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا
مِّنَ الْكِتَابِ يُؤْمِنُونَ بِالْجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ وَيَقُولُونَ
لِلَّذِينَ كَفَرُوا هَتُّؤُلَاءِ أَهْدَىٰ مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا سَبِيلًا

<٣>

فذلك منكور على سبيل الذم لهم ، وأنه قد حصل لهم الأمن بما لا يقع به الأمن ، إذ ليس من شأن القلب ما لم يكن مطبوعاً عليه أن يطمئن إلى الباطل <٤> وإنما ذلك كقوله تعالى :

مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِهِ إِلَّا مَنْ أَكْرَهَ
وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ وَلَكِنْ مَنْ شَرَحَ بِالْكُفْرِ صَدْرًا
فَعَلَيْهِمْ غَضَبٌ مِّنَ اللَّهِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ

<٥>

١ - انظر : كتاب الإيمان لابن تيمية ١٤٥ - ١٤٧ .

٢ - سورة الحديد : ١٩ .

٣ - سورة النساء : ٥١ ، والجبت والطاغوت : كل معبود من حجر أو صورة أو شيطان . (جامع البيان للطبري ٨ / ٤٦٥) .

٤ - مفردات الراغب (أمن) ١٩ .

٥ - سورة النحل : ١٠٦ ، وانظر : مفردات الراغب (أمن) ١٩ ، وبصائر نوى التمييز ٢ : ١٥١ .

وقد اختلفت أقوال السلف وأئمة السنة في حقيقة الإيمان على النحو التالي :

- ١ - الإيمان قول وعمل .
- ٢ - الإيمان قول وعمل ونية واتباع سنة .
- ٣ - الإيمان تصديق بالجنان ، وإقرار باللسان ، وعمل بالأركان .
- ٤ - الإيمان هو التصديق بالجنان ، والعمل بالأركان <١> .

وهذا الاختلاف اختلاف صوري ، بحيث يمكن الجمع بين هذه الأقوال ، وقد جمع بينها ابن تيمية يرحمه الله تعالى في قوله : " وكل هذا صحيح ، فإن قالوا : " قول وعمل " فإنه يدخل في القول قول القلب واللسان جميعاً ، وهذا هو المفهوم من لفظ القول والكلام ونحو ذلك إذا أطلق .

ومن قال : " قول وعمل ونية " فإن القول يتناول الاعتقاد وقول اللسان ، وأما العمل فقد لا يفهم منه " النية " فزادوا ذلك . ومن زاد " اتباع السنة " فلأن ذلك كله لا يكون محبوباً لله إلا باتباع السنة والذين جعلوه أربعاً فسروا مرادهم : بأن الإيمان قول وعمل ونية وسنة ، والإيمان إذا كان قولاً بلا عمل فهو كفر ، وإن كان قولاً وعملاً بلا نية فهو نفاق ، وإن كان قولاً وعملاً ونية بلا سنة فهو بدعة <٢> .

وأميل إلى القول الأخير ، وهو أن الإيمان قول وعمل ونية وسنة .

وأما أئمة الفقه - مالك - الشافعي - وأحمد - فقالوا : إن الإيمان ما يقوم به القلب واللسان وسائر الجوارح معاً .

١ - انظر : شرح العقيدة الطحاوية ٢٧٢ ، ٢٧٤ ، ومجموع الفتاوى : لابن تيمية ٧ / ١٧٠ / وكتاب الإيمان : لابن تيمية ١٤٥ - ١٤٧ ، وحد الإسلام وحقيقة الإيمان للشاذلي / الطبعة الأولى ٢٠٢ - ٢٠٤ .

٢ - كتاب الإيمان لابن تيمية ١٤٥ - ١٤٧ / ومجموع الفتاوى له ٧ / ١٧١ .

وقال أبو حنيفة رحمه الله : « إن الإيمان ما يقوم به القلب واللسان

دون سائر الجوارح » .

والاختلاف الذي بين أبي حنيفة والأئمة الباقين من أهل السنة ، اختلاف
صورى ، فإن كون أعمال الجوارح لازمة لإيمان القلب ، أو جزءاً من الإيمان ، مع
الاتفاق على أن مرتكب الكبيرة لا يخرج من الإيمان ، بل هو في مشيئة الله ، إن
شاء عذبه ، وإن شاء عفا عنه - نزاع لفظى لا يترتب عليه فساد الاعتقاد . <١>

وقال ابن حجر رحمه الله :

« إن الإسلام يطلق ويراد به الحقيقة الشرعية ، وهو الذي يرادف الإيمان ،
وينتفع به عند الله » ، وعليه قوله تعالى :

﴿ ٢ ﴾ إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ

وقوله تعالى :

فَأَخْرَجْنَا مَنْ كَانَ فِيهَا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ﴿٣٥﴾ فَمَا وَجَدْنَا فِيهَا غَيْرَ بَيْتٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ﴿٣﴾

« ويطلق ويراد به الحقيقة اللغوية ، وهو مجرد الانقياد والاستسلام » .

ثم قال : إن المسلم يطلق على من أظهر الإسلام وإن لم يعلم باطنه ، فلا
يكون مؤمناً لأنه ممن لم تصدق عليه الحقيقة الشرعية وأما اللغوية فحاصلة . <٤>

١ - شرح العقيدة الطحاوية : ٣٧٤ .

٢ - سورة آل عمران : ١٩ .

٣ - سورة الذاريات : ٢٥ - ٣٦ .

٤ - فتح البارى بشرح صحيح البخارى ١ : ٧٩ / كتاب الإيمان (باب إذا لم يكن الإسلام على الحقيقة ،
وكان على الاستسلام أو الخوف من القتل ، لقوله : (قَالَتِ الْأَعْرَابُ آمَنَّا قُلْ لَمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِنْ قُولُوا
أَسْلَمْنَا) ، فإذا كان على الحقيقة فهو على قوله : (إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ) .

ويقول شارح العقيدة الطحاوية :

" فالحاصل أن حال اقتران الإسلام بالإيمان غير حالة أفراد أحدهما عن الآخر ، فمثل الإسلام من الإيمان كمثل الشهادتين ، إحداهما من الأخرى ، فشهادة الرسالة غير شهادة الوحدانية ، فهما شيئان في الأعيان ، إحداهما مرتبطة بالأخرى في المعنى والحكم ، كشيء واحد .

كذلك الإسلام والإيمان ، لا إيمان لمن لا إسلام له ، ولا إسلام لمن لا إيمان له ، إذ لا يخلو المؤمن من إسلام به يتحقق إيمانه ، ولا يخلو المسلم من إيمان به يصح إسلامه . <١>

ويشهد للفرق بين الإسلام والإيمان قوله تعالى :

قَالَتِ الْأَعْرَابُ ءَأَمَّنَّا قُلْ لَمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا وَلَمَّا يَدْخُلِ الْإِيمَانُ فِي قُلُوبِكُمْ <٢>

فهؤلاء منافقون ، وليسوا بمؤمنين كاملي الإيمان لأنهم انقادوا بظواهرهم فقط ، وينتفى بعد هذا التفصيل دعوى الترادف ، وأن حالة الاقتران غير حالة الانفراد . <٣>

قال ابن حجر : والحق أن بينهما عموماً وخصوصاً ، فكل مؤمن مسلم ، وليس كل مسلم مؤمناً .

ومقتضاه أن الإسلام لا يطلق على الاعتقاد والعمل معاً ، بخلاف الإيمان فإنه يطلق عليهما معاً .

١ - شرح العقيدة الطحاوية : ٢٩٢ / حققها وراجعها جماعة من العلماء وأخرج أحاديثها : محمد

ناصر الدين الألباني / الطبعة الأولى ، ١٣٩٢ هـ .

٢ - سورة الحجرات : ١٤ .

٣ - المرجع السابق : ٢٩٣ .

ويُرد عليه قوله تعالى :

وَرَضِيتُ لَكُمْ الْإِسْلَامَ دِينًا <١>

« فإن الإسلام هنا يتناول العمل والاعتقاد معاً ، لأن العامل غير المعتقد

ليس بذئى دين مرضى » <٢> .

ويمكن الحكم على المرء بالإسلام إذا تلفظ بكلمة الشهادة ، بينما لا يسمى

مؤمناً إلا بالعمل ، والعمل يشمل عمل القلب والجوارح حتى يدل على صدقه وصدق

إيمانه .

وأما الإسلام المذكور في حديث جبريل عليه السلام فكما جاء في الصحيح :

" كان النبي صلى الله عليه وسلم بارزاً يوماً للناس ، فأتاه رجل فقال : ما

الإيمان ؟ قال : الإيمان أن تؤمن بالله ، وملائكته ، وبقائه ، ورأسه ، وتؤمن

بالبعث ، قال: ما الإسلام ؟ قال : الإسلام أن تعبد الله ولا تشرك به ، وتقيم الصلاة ،

وتؤدى الزكاة المفروضة ، وتصوم رمضان ، قال: ما الإحسان ؟ قال: أن تعبد الله

كأنك تراه ، فإن لم تكن تراه فإنه يراك ، قال: متى الساعة ؟ قال: ما المسئول عنها

بأعلم من السائل ، وسأخبرك عن أشراطها: إذا ولدت الأمة ربها <٣> ، وإذا

تطاول رعاة الإبل البهم <٤> في البيتان في خمس لا يعلمهن إلا الله ،

١ - سورة المائدة : ٣ .

٢ - فتح البارى شرح صحيح البخارى ١ / ١١٥ / كتاب الإيمان / باب سؤال جبريل النبي صلى الله عليه

وسلم عن الإيمان ، والإسلام والإحسان ... الخ .

٣ - قوله : (إذا ولدت الأمة ربها) وفي رواية " ربها " بقاء التائيد وفي رواية " الإماء أربابهن " بالجمع ،

والمراد بالرب المالك والسيد ، بمعنى أن تلد العجم العرب ، ووجهه بعضهم بأن الإماء يلدن الملوك فتصير

الأم من جملة الرعية ، والمالك سيد الرعية ، ووجهه بعضهم بأن إطلاق ربها على ولدها مجاز ، لأنه كان

سبباً فى عتقها بموت أبيه (فتح البارى ١ / ١٢٢) .

٤ - قوله : (إذا تطاول رعاة الإبل البهم) بضم الراء جمع راع ، كقضاة وقاضى ، والبهم بضم الموحدة ،

وفى رواية بفتحها ، ولا يتجه مع ذكر الإبل ، وإنما يتجه مع ذكر الشاة ، أو مع عدم الإضافة ، رعاة

البهم ، وميم البهم يجوز ضمها على أنها صفة الرعاة ، ويجوز كسرهما على أنها صفة الإبل يعنى

السود ، ووصف الرعاة بالبهم لأنهم مجهولو الأنساب ومنه : أبهم الأمر ، فهو مبهم إذا لم تعرف

حقيقته (فتح البارى ١ / ١٢٣) .

ثم تلا النبي صلى الله عليه وسلم (إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ) الآية <١> .

ثم أدبر ، فقال : ردوه . فلم يروا شيئاً . فقال : هذا جبريل جاء يعلم الناس دينهم . <٢>

قال ابن حجر : إن الإسلام لا يطلق على الاعتقاد والعمل معاً بخلاف الإيمان فإنه يطلق عليهما معاً . ويرد قوله تعالى : (وَرَضِيتُ لَكُمْ الْإِسْلَامَ دِينًا) فإن الإسلام هنا يتناول العمل والاعتقاد معاً ، لأن العامل غير المعتقد ليس بذى دين مرضى . وبهذا استدل المزني وأبو محمد البغوي فقالا في الكلام على حديث جبريل هذا :

جعل النبي صلى الله عليه وسلم الإسلام في الحديث اسماً لما ظهر من الأعمال ، والإيمان اسماً لما بطن من الاعتقاد ، وليس ذاك لأن الأعمال ليست من الإيمان ، ولا لأن التصديق ليس من الإسلام ، بل ذاك تفصيل لجملتها كلها شيء واحد ، وجماعها الدين ، ولهذا قال : صلى الله عليه وسلم : " أتاكم يعلمكم دينكم " .

ثم قال ابن حجر : « والذي يظهر من مجموع الأدلة أن لكل منهما حقيقة شرعية ، كما أن لكل منهما حقيقة لغوية ، لكن كل منهما مستلزم للآخر بمعنى التكميل له ، فكما أن العامل لا يكون مسلماً كاملاً إلا إذا اعتقد ، فكذلك المعتقد لا يكون مؤمناً إلا إذا عمل ، وحيث يطلق الإيمان في موضع الإسلام أو العكس أو يطلق أحدهما على إرادتهما معاً ، فهو على سبيل المجاز » .

١ - سورة لقمان : ٢٤ .

٢ - صحيح البخارى بشرح فتح البارى ١ / ١١٤ / كتاب الإيمان / باب سؤال جبريل النبي صلى الله عليه وسلم عن الإيمان والإسلام والإحسان وعلم الساعة وبيان النبي صلى الله عليه وسلم له .

ويتبين المراد بالسياق ، فإن وردا معاً في مقام السؤال حملاً على الحقيقة ، وإن لم يردا معاً أو لم يكن في مقام سؤال أمكن الحمل على الحقيقة أو المجاز بحسب ما يظهر من القرائن .
وأهل السنة والجماعة قالوا : إنهما تختلف دلالتهما بالاقتران ، فإن أفرد أحدهما دخل الآخر فيه . <١>

١ - انظر : فتح الباري شرح صحيح البخارى ١ / ١١٥ .

المجتمع الإسلامي كما يصوره الفصل الثالث

مما تقدم في هذا الفصل عرفنا أن الله تعالى قد منَّ على الأمة الإسلامية بإكمال دينها ، وإتمام نعمته عليها ، ورضى لها الإسلام ديناً ، ولن يقبل سواه .
وأن المراد بإكمال الدين هو كمال العقيدة والشريعة معاً ، بحيث أصبحت الشريعة الإسلامية صالحة لكل زمان ومكان ، وهي كفيلة ، بإصلاح كل زمان ومكان .

وعلى ذلك فهي كفيلة بإصلاح المجتمع الإسلامي .

وأن المراد بإتمام النعمة هو إكمال الشرائع والأحكام وإظهار دين الإسلام على الدين كله ، لأنه لا نعمة أتمَّ من نعمة الإسلام ، وبه جعل الله المسلمين قاهرين لأعدائهم ، وجعل الشرع لا يتطرق إليه النسخ أبداً ، فأصبحت الأمة الإسلامية غير محتاجة إلى دين آخر ، ولا نبي غير نبينا محمد صلى الله عليه وسلم .

وهذه النعمة لا يدركها إلا من اطلع على المعتقدات الباطلة ، والمثل الزائفة ، والطغيان وأنواع الفساد التي كانت تسود حياة الجاهلية ، وبذلك يدرك الإنسان قيمة نعمة الحياة في ظل الإيمان بمنهج الإسلام ، فيستقر المجتمع الإسلامي ويزدهر .

وواجب المسلمين تجاه هذه النعمة العظيمة ، نعمة إكمال الدين ، أن يتلقوها بالشكر والحمد للمنعم المتفضل على عباده سبحانه وتعالى ، لأن من شأنها أن تجعل المسلمين مستقرين مطمئنين ، أمتين بما اختاره الله لهم من دين الإسلام ، الذي هو دين الله ، الذي ارتضاه لعباده ، ولا يقبل ديناً سواه .

وهذا الاستقرار والاطمئنان يهيئان للأمة الإسلامية ولأفرادها وجماعاتها حياة كريمة ، يسودها الاستقرار والأمن في دنياهم والسعادة الأبدية في آخرتهم .

الفصل الرابع

الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من أبرز الخطوط في الدعوة الإسلامية ، وهما من أقوى الأسس التي يقوم عليها المجتمع الإسلامي المتعاون القوي المنشود .

وإذا تخلى المسلمون عن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ضُفَّ مجتمعهم ، وإنحلت عُرَاه ، وعم الفساد والضعف فيه ، وأدى ذلك إلى هلاكه .

وقد اهتم القرآن بهما اهتماماً عظيماً ، وأكدت عليهما السنة النبوية المطهرة .

وقبل أن أتحدث عن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، وأنهما من أسباب استقرار المجتمع الإسلامي ، وما ورد في القرآن الكريم من الحثَّ عليهما ، يحسن أن نأتى بتعريف كل منهما .

فالمعروف في اللغة : مأخوذ من : عَرَفَهُ يَعْرِفُهُ عِرْفَاناً ومعرفةً ، إذا عَلِمَهُ <١> .

والعَرِيفُ والعَارِفُ بمعنى ، مثل : عَلِيمٌ وَعَالِمٌ ، وأمرٌ عَرِيفٌ ، أى مَعْرُوفٌ ، وعَرَفَهُ الأَمْرُ : أَعْلَمَهُ إِيَّاهُ ، وقد تَعَارَفَ القَوْمُ : عَرَفَ بَعْضُهُمْ بَعْضاً .

قال تعالى :

يَتَأْتِيهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ
شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَنْتُمْ أَنْتُمْ إِنْ أَنْتُمْ
عَلِيمٌ خَيْرٌ

<٢>

١ - اللسان (عرف) ٩ / ٢٣٦ - ٢٤٣ .

٢ - سورة الحجرات : ١٣ .

وقال عز وجل :

﴿١﴾ وَيَوْمَ يُحْشَرُهُمْ كَأَن لَّمْ يَلْبَسُوا إِلَّا سَاعَةً مِّنَ النَّهَارِ يَتَعَارَفُونَ بَيْنَهُمْ

وعريف القوم : سيدهم ، لعرفته بسياسة القوم .

والمعرفة والعرفان : إدراكُ الشيء بتفكير وتدبر ، وهو أخصُّ من العلم ، ويقال : فلان يعرف الله ، ولا يقال : يعلم الله ، ومعرفةُ البشر لله تعالى بتدبر آثاره دون إدراك ذاته . ويقال : الله يعلم كذا ، ولا يقال : يعرف كذا ، لأن المعرفة تُستعمل في العلم القاصر المتوصل إليه بتفكير ﴿٢﴾ .

قال تعالى :

﴿٣﴾ فَلَمَّا جَاءَهُمْ مَا عَرَفُوا كَفَرُوا بِهِ

وقال عز وجل :

﴿٤﴾ فَعَرَفَهُمْ وَهُمْ لَهُ مُنْكَرُونَ

ويضادُ المعرفة الإنكارُ .

قال تعالى :

﴿٥﴾ يَعْرِفُونَ نِعْمَتَ اللَّهِ ثُمَّ كَفَرُوا بِهَا وَكَرَّهُمُ الْكَافِرُونَ

١ - سورة يونس : ٤٥ .

٢ - اللسان (عرف) ٩ / ٢٣٦ - ٢٤٣ .

٣ - سورة البقرة : ٨٩ .

٤ - سورة يوسف : ٥٨ .

٥ - سورة النحل : ٨٣ .

والمعروف في الشرع هو : اسم لكل فعل يُعرف بالشرع والعقل حُسْنُهُ ،
والمنكر ما يُنكر بهما .

والعقل والنقل لا يتعارضان بحال <١> .

قال تعالى :

وَيَا مَرُورًا بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ <٢>

والمعروف : اسمٌ جامع لكل ما عُرِفَ من طاعة الله تعالى ، والتقرب إليه ،
والإحسان إلى الناس ، وكل ما نَدَبَ إليه الشرع ، ونَهَى عنه ، من المحسِّنات ،
والمقبَّحات ، أى هو أمر معروفٌ بين الناس إذا رأوه لا ينكرونه . <٣>

ويعرفه الطبري رحمه الله بقوله : " أصل المعروف كل ما كان معروفاً فعله
جميلاً مستحسناً ، غير مستقبح في أهل الإيمان بالله ، وإنما سميت طاعة الله معروفاً
لأنه مما يعرف أهل الإيمان ، ولا يستنكرون فعله <٤> .

ويقول الرازي رحمه الله : " رأس المعروف الإيمان بالله ورأس المنكر
الكفر بالله " <٥> .

١ - مفردات الراغب (عرف) ٢٤٢ .

٢ - سورة آل عمران : ١٠٤ ، ١١٤ ، والتوبة : ٧١ .

٣ - اللسان (عرف) ٢٣٦ / ٩ - ٢٤٢ .

٤ - جامع البيان في تفسير القرآن ٧ / ١٠٥ (المحقق) .

٥ - التفسير الكبير ٤ / ٥٢٣ .

ويقول أبو حيان رحمه الله : " فسر بعضهم المعروف بالتوحيد ، والمنكر بالكفر ، ولا شك أن التوحيد رأس المعروف ، والكفر رأس المنكر ، ولكن الظاهر العموم في كل معروفٍ مأمورٍ به في الشرع ، وفي المنكر كل منهي عنه في الشرع " <١> .

ويعرفه الإمام الصاوي بأنه : " ما طلبه الشارع إما على سبيل الوجوب كالصلوات الخمس ، وبر الوالدين ، وصلة الرحم ، أو الندب كالنوافل وصدقات التطوع " . <٢>

أما المنكر في اللغة فهو : « خلاف المعروف ، وكل ما قبحه الشرع وحرّمه وكرهه فهو منكر » .

ويقال : نكّره (بفتح الأول وكسر الثاني) يَنْكُرُهُ (بفتح العين) نَكْرًا (بفتحتين) فهو مَنكُورٌ (بزنة : مفعول) . واستنكره ، فهو مُستَنكِرٌ (بفتح الكاف) وجمع المنكر : مَناكير (بزنة : مفاعيل) والنُّكْر (بضم فسكون) والنُّكْرَاء (بفتح فسكون ، ممدودة) : المُنكِر . وفي التنزيل الحكيم :

لَقَدْ جِئْتُمْ شَيْئًا نُكْرًا <٣>

ورجل نكّرٌ (بفتح فضم) ونكّرٌ . وجمعهما : أنكار (بزنة أفعال) والنكير (بزنة فَعِيل) والإنكار : تغيير المنكر <٤> . وفي التنزيل الحكيم :

فَكَيْفَ كَانَ نَكِيرِ <٥> أي إنكارى .

١ - البحر المحيط ٢ / ٢٠ ، ٢١ .

٢ - حاشية الصاوي على تفسير الجلالين ١ / ١٥٢ .

٣ - سورة الكهف : ٧٤ .

٤ - اللسان (نكر) ٥ / ٢٣٢ - ٢٣٤ .

٥ - سورة الحج : ٤٤ .

والمنكر في الشرع هو : كل فعل تحكم العقول الصحيحة بقبحه ، أو تتوقف في استقباحه وإستحسانه العقول ، فتحكم بقبحه الشريعة <١> ومن ذلك قوله عز وجل :

الْأَمْرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّاهُونَ عَنِ الْمُنْكَرِ <٢>

وقوله تعالى :

كَأَنَّهُمْ لَا يَتَنَاهَوْنَ عَنْ مُنْكَرٍ فَعَلُوهُ <٣>

وقوله عز وجل :

وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ <٤>

وقوله تعالى

وَتَأْتُونَ فِي نَادِيكُمُ الْمُنْكَرَ <٥>

فكل فعل تحكم العقول السليمة بقبحه أو تتوقف في استقباحه واستحسانه فيكون مما يحرم ويكرهه الشرع ، وهو خلاف المعروف .

وقال ابن الأثير : " المنكر : ضد المعروف فكل ما قبحه الشرع وحرمه وكرهه فهو منكر " <٦> .

١ - مفردات الراغب (نكر) ٥٦٢ .

٢ - سورة التوبة : ١١٢ .

٣ - سورة المائدة : ٧٩ .

٤ - سورة آل عمران ، الآيتان : ١٠٤ ، ١١٤ ، والتوبة : ٧١ .

٥ - سورة العنكبوت : ٢٩ .

٦ - النهاية في غريب الحديث والأثر (نكر) .

وقال الطبري رحمه الله : " وأصل المنكر ما أنكره الله ورآه قبيحاً فعله
وسميت معصية الله منكراً ، لأن أهل الإيمان يستنكرون فعلها ويستعظمون
ركوبها " . <١>

ومراد الطبري من هذا التعريف : أن الله سبحانه وتعالى لا يحب للناس
إلا الخير ، وينهاهم عن الشر ، وفيما يراه تعالى منكراً يراه المسلمون كذلك ، لأنهم
أصحاب فطر نقية وسليمة ، يتجهون نحو المعروف بقلوبهم وعقولهم وجوارحهم ،
ويبتعدون عن المنكر كذلك .

وختلاصة القول : " أن المعروف هو كل ما أمر به الشرع وحسنه من قول أو
عمل أو اعتقاد ، أو نذب إليه ، من التقرب إلى الله عز وجل بالطاعات والإحسان إلى
الناس بالخير وأنواع البر .

والمنكر هو كل أمر نهى عنه الشرع وقبحه من قول أو عمل أو اعتقاد ،
واستنكره الناس .

والأصل في تقرير المعروف والمنكر هما الكتاب والسنة .

فالذي تقرره الشريعة الإسلامية وتستحسنه وتأمُر به هو المعروف .

أما إذا استنكرته وأنكرته ، وأمرت بالابتعاد عنه ، وحكمت عليه بأنه منكر ،
فيجب على المسلمين أن يكون في نظرهم منكراً . <٢>

١ - جامع البيان ٧ / ١٠٧ .

٢ - المصدر السابق : ٧ / ١٠٧ .

وفيما يلي أحدث عن أنواع الأمرين بالمعروف والناهي عن المنكر:

١ - أصحاب القلوب والعزائم .

وهم المقصودون بقوله تعالى :

كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ ﴿١﴾

وهم الصابرون كذلك ، أخذاً من قوله سبحانه وتعالى :

وَكَأَيِّن مِّن نَّبِيٍّ قَاتَلَ مَعَهُ رِيثِرُنْ كَثِيرٌ فَمَا وَهَنُوا لِمَا أَصَابَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَمَا ضَعُفُوا
وَمَا أَسْتَكَانُوا وَاللَّهُ يُحِبُّ الصَّابِرِينَ ﴿٢﴾

٢ - قوم من أهل العلم والعمل ، متمسكون بالخلق الكريم ، تاركون ما نهى الله عنه ، لا تأخذهم في الله تعالى لومة لائم ، ولكن فيهم حدة وصلابة في التغيير ، ففاتهم الرفق الواجب في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، فكانوا يوبن من قبلهم .

٣ - علماء بما يأمرون وينهون ، ولكنهم غافلون عن الآفات المفسدة للأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، فيغلب عليهم سوء الظن بالمسلمين .

٤ - قوم صالحون أخيار ، ولكنهم لا يعرفون قواعد الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، فمنهم من يكون رقيقاً صبوراً على الأذى سراً وجاهراً ، ومنهم من يأمر بالمعروف وينهي عن المنكر بمقتضى الغيرة ، ولكنهم لا يصبرون . ﴿٣﴾

٥ - العامة الذين رزقوا حظاً من القبول عند الناس ، يخطبون في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر على غير علم ، فيفسدون أكثر مما يصلحون .

١ - سورة آل عمران : ١١٠ .

٢ - سورة آل عمران : ١٤٦ .

٣ - انظر : الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، لأبي بكر أحمد محمد بن هارون الخلال (٣١١هـ) ، ص ٢٠ ، ٢١ / تحقيق : عبد القادر أحمد عطا / دار الكتب العلمية / بيروت / لبنان ، ومنهاج العلماء في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر / فاروق عبد المجيد حمود السامرائي / ص ٦٤ ، ٦٥ / مكتبة دار الوفاء للنشر والتوزيع / جدة .

٦ - قوم في الجهل كسابقهم ، إلا أنهم غافلون عن كل ما يأمرون به ، وينهون عنه مقارفون للمعاصي .

٧ - قوم نون من قبلهم ، وأخس منهم ، لأنهم نصبوا أنفسهم للأمر والنهي رياء وسمعة ، واكتساباً للمحامد والرفعة ، وتزينوا بزِي الصالحين ، وأخذوا زينتهم وسيلة لنيل مآربهم .

٨ - قوم ليس لهم منهج صحيح ، فهم يأمرون الضعفاء ، ويضعفون عن الأقوياء مع قدرتهم ، ويحابي بعضهم الأصدقاء ونوى الهيئات لغرض شيطاني مذموم . <١>

٩ - قوم من أهل المعصية من بعض الأمراء والحكام ، وكذلك المنتمون إليهم من أهل الرئاسة والفخر ، يعمد أحدهم إلى أذى من يأمره فيحبسه أو يتسلط عليه ويؤذيه .

وهذا النوع لا يترك العصيان ، ولا يرجع عن شره ، وقد ذمه الله سبحانه وتعالى بقوله :

وَإِذَا قِيلَ لَهُ اتَّقِ اللَّهَ أَخَذَتْهُ الْعِزَّةُ بِالْإِثْمِ فَحَسْبُ جَهَنَّمَ وَلَيْسَ الْمُهَادُ <٢>

أى إذا قيل لهذا المأمور : اتق الله وخفه في إفسادك في أرض الله ، وبسعيك فيها بما حرم الله عليك من معاصيه ، استكبر ودخلته عِزَّةٌ وحميةٌ بما حرم الله عليه ، وتمادى في غيئه وضلاله ، فكفاه عقوبة على هذا الغى والضلال جهنم <٣> ، كما يشير إليه قوله تعالى : (فَحَسْبُ جَهَنَّمَ وَلَيْسَ الْمُهَادُ) الآية .

١ - الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لأبي بكر الخلال : ٤٨ .

٢ - سورة البقرة : ٢٠٦ .

٣ - انظر : جامع البيان ٤ / ٢٢٤ * المحقق * .

١٠- قوم ليس لهم وجاهة بين العوام ، لكنهم مترفعون بالوساطات ، إما بالدولة ، وإما بالعلم ، وإما بالمال .

وهؤلاء أظلم الناس ، لأنهم ذكروا بآيات ربهم فأعرضوا عنها ، ونسوا ما قدمت أيديهم .

١١- قوم مأمورون منهيون ، يقابلون الأمرين الناھين بالقول السيء جهاراً ، ومنهم من يقبل الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ظاهراً ، ولكنه يخلو إلى نفسه فيرتكب المنكر .

١٢- قوم منهم من يستمع فيتوب ، ومنهم مستقيم على التوبة ، وهؤلاء ظفروا بالغفران .

١٣- قوم آخرون ، منهم من يقيم على التوبة ثم يعود ، ومنهم من يتردد بين الطاعة والمعصية ، وعلى هؤلاء أن يعاودوا مراقبة نفوسهم وتذكيرها وزجرها ، وحرمانها من كثير مما تهوى حتى تطيع .

القائمون عن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر:

١ - هم قوم إما أن يكونوا ممن أثروا المعصية على الطاعة ، فركنوا إلى العصاة ، وتركوا الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، وهؤلاء مصدر من مصادر غضب الله على الأمة كلها إذا لم يتصد لهم أولو العلم والسلطان بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر .

٢ - ومنهم قوم يرهبون من المخلوقين ، ولهذه الرهبة تركوا الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر إيثاراً للدنيا ، وهم يجاملون أهل المنكر لما لهم معهم من مصالح دنيوية ، أو خوفاً من ضرر يصيبهم ، أو خير دنيوي يزول عنهم .

٣ - ومنهم قوم يجاملون المحسنين فيقعنون عن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لما لهم عليهم من الأيادي <١> .

١- الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر / لأبي بكر الخلال ٢١ ، ٢٢ .

ومما سبق ايضاحه ينبغي التعرف على القواعد التي يجب أن يقوم عليها الأمر
بالمعروف والنهي عن المنكر وهي كما يأتي :

أولاً : العلم بجميع المصالح والمفاسد :

ينبغي للأمر الناهي أن يكون على فقه في دين الله ويعرف كل المصالح المترتبة
على أمره أو نهيه والمفاسد الناتجة عن كليهما وذلك لا بد من العلم بحقيقة
المعروف للدعوة إليه ، وكذا حقيقة المنكر للنهي عنه ، ولا يمكن العمل بهما مع
الجهل بقواعدهما ، ومعرفة الأحكام المتعلقة بكل منهما <١> ، قال عز وجل :

قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي وَسُبْحَانَ
اللَّهِ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ

<٢>

وفسر السبيل بأنه الطريق إلى دين الله تعالى :

ولذا يجب على من يأمر بالمعروف ، وينهي عن المنكر ، أن يكون فقيها عالماً فيما
يأمر به ، وكذلك فقيهاً عالماً فيما ينهى عنه . <٣>

ثانياً : الرفق والرحمة :

فعلى الأمر الناهي أن يكون مستمسكاً بالرفق والرحمة تجاه الذين يأمرهم
بالمعروف ، وينهاهم عن المنكر ، حتى يمكن الالتزام بأقواله ، والتأسي بأعماله ،
فقد مدح الله سبحانه وتعالى رسولنا محمداً صلى الله عليه وسلم بقوله تعالى :

فِيمَا رَحِمَهُ مِنْ
اللَّهِ لَئِن لَّهُمْ وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ
فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ فَإِذَا عَزَمْتَ
فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَوَكِّلِينَ

<٤>

١ - انظر : الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لابن تيمية ١٩٠ ، وأصول الدعوة لعبد الكريم زيدان ٤٦٢ - ٤٦٤ .

٢ - سورة يوسف : ١٠٨ .

٣ - انظر : أصول الدعوة / لعبد الكريم زيدان ٤٦١ .

٤ - سورة آل عمران : ١٥٩ .

وكان نبينا صلى الله عليه وسلم الرحمة المهداة ، والنعمة المسداة إلى المؤمنين ،
كما يشير إليه قوله عز وجل : لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنْفُسِكُمْ عَزِيزٌ
عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ بِالْمُؤْمِنِينَ
رَءُوفٌ رَّحِيمٌ

وقد أمر الله تعالى رسوله ، موسى وهارون عليهما السلام ، وحثهما حينما
بعثهما إلى الطاغية فرعون الجبار ، على أن يقولوا له قولاً لينا ، فيه الرفق واللين
والرحمة ، لعله يتذكر ويتعظ أو يخاف الله رب العالمين ، فيقول سبحانه وتعالى :

أَذْهَبْنَا إِلَى فِرْعَوْنَ إِنَّهُ طَغَى ﴿٤٣﴾ فَقُولَا لَهُ قَوْلًا لِّينًا لَعَلَّهُ يَتَذَكَّرُ أَوْ يَخْشَى ﴿٤٢﴾

فأمرهما سبحانه وتعالى أن يخاطباه باللين والحسنى ، والرفق ، والرحمة ،
ليكون هذا الأمر مدعاة إلى هدايته وإرشاده إلى طريق الله المستقيم مع العلم
أنه طغى وتكبر وتجبر ، وادعى الألوهية لنفسه ، كما حكى عنه القرآن الكريم
في قوله تعالى :

وَقَالَ فِرْعَوْنُ
يَأْتِيهَا الْمَلَأُ مَا عَلِمْتُ لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرِي فَأَوْقِدْ
لِي يَنْهَمْنِ عَلَى الطِّينِ فَأَجْعَلْ لِي صَرْحًا لَعَلِّي أَطَّلِعُ إِلَى
إِلَهِ مُوسَى وَإِنِّي لَأَظُنُّهُ مِنَ الْكَاذِبِينَ ﴿٤٣﴾

ثم يقول تعالى حاكياً عنه :

﴿٤﴾ فَقَالَ أَنَارَ بَكُمُ الْأَعْيُنَ

١ - سورة التوبة : ١٢٨ .

٢ - سورة طه : ٤٣ ، ٤٤ .

٣ - سورة القصص : ٢٨ .

٤ - سورة النازعات : ٢٤ .

ولكن الله خذله وأخذه أخذ عزيز مقتدر ، كما يشير إليه قوله :

فَأَخَذَهُ اللَّهُ تَكَالُ الْآخِرَةِ وَالْأُولَى . <١>

ثالثاً : الإستطاعة :

ويقصد بذلك أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر يكون على القدر الذي كُفِّ به ربنا سبحانه وتعالى عباده المؤمنين على حسب طاقتهم وتحملهم ، ولا يكون التكليف فوق المستطاع كما قال تعالى :

لَا يَكْفُرُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا . <٢>

فليس من الواجب إيصال الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر إلى كل فرد من أفراد الأمة ، أو إلى كل مكان من بلاد الله تعالى ، بل هو بالقدر المستطاع . <٣>

رابعاً : الصبر :

وهو الأساس ، حتي يتحقق الإصلاح ، إذ إن كل أمر بالمعروف أو ناه عن المنكر ، لابد له أن يتعرض لنوع من الأذى والتعدي عليه ، وأقله الإعراض عن دعوته ، فلا بد أن يصبر حتي يصل إلى خيري الدنيا والآخرة معاً .

١ - سورة التازعات : ٢٥ .

٢ - سورة البقرة : ٢٨٦ .

٣ - انظر : مناهج العلماء في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر : للسامرائي : ٧٤ .

وفي ذلك يقول عز وجل :

وَمَنْ أَحْسَنُ قَوْلًا مِّمَّنْ دَعَا إِلَى اللَّهِ وَعَمِلَ صَالِحًا وَقَالَ
إِنِّي مِنَ الْمُسْلِمِينَ ﴿٣٣﴾ وَلَا تَسْتَوِي الْحَسَنَةُ وَلَا السَّيِّئَةُ
أَدْفَعُ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ فَإِذَا الَّذِي بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ عَدَاوَةٌ كَأَنَّهُ
وَلِيٌّ حَمِيمٌ

<١>

ويقول سبحانه وتعالى :

وَجَعَلْنَا مِنْهُمْ أُمَّةً يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا لِمَا صَبَرُوا وَكُنَّا نُؤَيِّدُهُمْ بِقُوَّتِنَا يُوقِنُونَ

<٢>

أى قادة للخير يقتدى بهم حينما يدعون الناس إلى الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، صابرين على دينهم ، وعلى البلاء الذي يصيبهم من أمرهم بالمعروف ونهيهم عن المنكر . <٣>

ولأن من يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر يُؤذى ، أمر الله تعالى الأمرين الناهين بالصبر والثبات .

ونلاحظ في قوله تعالى :

وَتَوَاصَوْا بِالْحَيِّ وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ

<٤>

أنه قد جاء التواصى بالحق مشفوعاً بالتواصى بالصبر ، والتواصى بالحق أن يذكر المؤمنون بعضهم بعضاً بدين الله الذي ارتضاه لهم ، وبالقرآن الكريم والعمل بما فيه ، وبالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، والتواصى فيما بينهم على

١ - سورة فصلت : ٣٣ : ٣٤ .

٢ - سورة السجدة : ٢٤ .

٣ - انظر : تفسير الخازن / المسمى لآب التاويل فى معالم التتزيل / وبهامشه البيهقى ٥ / ١٨٨ .

٤ - سورة العصر : ٣ .

أداء الفرائض وإقامة أمر الله وحدوده ، وعلى التحمل لما يلقيه من الشدائد في سبيل الدعوة الإسلامية وتبليغ دين الله ، وبذلك تتأكد أهمية الصبر على الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر <١> .

ومما يوضح ضرورة الصبر وأهميته في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر قول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله : " أمر الله تعالى الرسل عليهم الصلاة والسلام - وهم أئمة الأمر بالمعروف ، والنهي عن المنكر - بالصبر كقوله لخاتم الأنبياء عليه الصلاة والسلام " .

يَا أَيُّهَا الْمَدِينُ ۚ قُرْآنٌ نَّذِيرٌ ۚ وَرَبِّكَ فَكِيرٌ ۚ وَشَيْبَاكَ فَطَهْرٌ ۚ
وَالرُّجْزَ فَاهْجُرْ ۚ وَلَا تَمْنُنَ فَتَسْتَكْبِرُ ۚ وَلِرَبِّكَ فَاصْبِرْ ۚ <٢>

فافتتح آيات الإرسال إلى الخلق بالأمر بالإندثار وختمها بالأمر بالصبر ، والإندثار ما هو إلا الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر .

وأمره أيضاً في سورة " المزمل " بالصبر في قوله تعالى :

وَأَصْبِرْ عَلَىٰ مَا يَقُولُونَ وَأَهْجُرْهُمْ هَجْرًا جَمِيلًا <٣>

وفي سورة " الأحقاف " قال له :

فَأَصْبِرْ كَمَا صَبَرَ أُولُو الْعَزْمِ مِنَ الرُّسُلِ
وَلَا تَسْتَعْجِلْ لَهُمْ كَأَنَّهُمْ يَوْمَ يَرَوْنَ مَا يُوعَدُونَ لَمْ يَلْبِسُوا إِلَّا
سَاعَةً مِّنْ نَّهَارٍ بَلَّغٌ فَهَلْ يُهْلَكُ إِلَّا الْقَوْمَ الْفَاسِقُونَ <٤>

١ - انظر : الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لجلال الدين العمري : ٢٥١ ، وتفسير الخازن وبهامشه البغوي

. ٢٤٠ / ٧

٢ - سورة المدثر : ١ - ٧ .

٣ - سورة المزمل : ١٠ .

٤ - سورة الأحقاف : ٢٥ .

فلا بد من هذه الثلاثة : العلم ، والرفق ، والصبر ، والعلم قبل الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، والرفق معه ، والصبر بعده . <١>

وإذا كان الأنبياء عليهم الصلاة والسلام في حاجة إلى الصبر لأداء فريضة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، فإن غيرهم أولى بذلك .

فبالصبر يستطيع الإنسان أن يتغلب على الأهواء ويسلم نفسه لخالقه تعالى ، فمن لا يستطيع أن يسلم من الأهواء ، ولا يكبح شهواته ، لا يستطيع أن يقوم بفريضة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، لأنه إذا لم يستطع أن يصلح نفسه فلن يستطيع أن يصلح غيره .

خامساً : العفو والإعراض :

لقد جمع القرآن الكريم بين العفو ، والأمر بالمعروف ، والإعراض عن الجهلاء في قوله عز وجل :

خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ <٢>

ففي هذه الآية الكريمة يأمر الله نبيه محمداً صلى الله عليه وسلم أن يعفو ويصفح عن ظلمه وأساء إليه ، بل يأمره بما تعارف عليه الشرع من التسامح ، والإعراض عن أساء إليه ، لكن لا يعتدى على حق من حقوق الله تعالى ، ولا يصفح عن كفر بالله ، وعن حجد وحدانيته ، ليكون أسوة حسنة لأمته في العمل بمقتضى الآية الكريمة .

١ - انظر : الحسبة في الإسلام ، لشيخ الإسلام ابن تيمية ، تحقيق سيد بن محمد بن أبي سعدة : ٨٢ ، ٨٤ .

٢ - سورة الأعراف : ١٩٩ .

فيجب على المسلمين أن يكونوا حرباً على أعدائهم بما يناسب عداوتهم ، ولا يتجاوزوا حد الله الذي ألزم به عباده .

فإن تجاوزه فليس من الحكمة الصفح والعفو عنهم ، بل يجب معاملتهم بما يليق من القسوة والشدة والبأس <١> .

سادساً : إخراج العمل لوجه الله تعالى :

فينبغي على الأمر والناهي أن يريد بعمله وجه الله تعالى وابتغاء مرضاته ، وإعزاز دينه ، فلا سمعة ولا رياء ، ولا جاه ولا محاباة ، بل يكون قيامه بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر مراداً به إعلاء كلمة التوحيد ، ونصرة الإسلام والمسلمين ، وإظهار دين الله ، وإتمام نوره .

والمخلصون هم الذين يسيرون على تعاليم دين الإسلام ، وهدى الله وابتغاء مرضاته ، ولا يطلبون إلا الفوز بالجنة والنجاة من النار .

قال تعالى :

وَمَنْ أَحْسَنُ قَوْلًا مِّمَّنْ دَعَا إِلَى اللَّهِ وَعَمِلَ صَالِحًا وَقَالَ إِنِّي مِنَ الْمُسْلِمِينَ <٢>

هذه هي الصفات الضرورية لمن يتصدى لواجب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، وبدونها يكون الضرر الواقع أكثر من النفع المرجو .

١ - انظر : جامع البيان ٩ / ١٠٤ .

٢ - سورة فصلت : ٢٣ .

حكم الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر:

اتفقت الأمة الإسلامية على وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بلا خلاف من أحد منهم <١> .

يقول أبو بكر الجصاص : أكد الله تعالى فرض الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في الكثير من مواضع من كتابه العزيز ، وبينه رسوله محمد صلى الله عليه وسلم في أخبار صحيحة متواترة عنه ، وأجمع السلف الصالح والفقهاء على وجوبه <٢> .

ويقول الشوكاني :

وجوبه ثابت بالكتاب والسنة ، وهو من أعظم الواجبات في الشريعة الإسلامية ، وأصل من أصولها ، وركن شديد من أركانها وبه يكمل نظامها ويرتفع سنامها <٣> .

ويقول رشيد رضا : إن الدعوة إلى الخير والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فرض حتم على كل مسلم <٤> .

ويدل على وجوبه قوله عز وجل :

<٥> وَلَتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ
وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ

١ - انظر : الفصل في الملل والأهواء والنحل لابن حزم : ٤ / ١٧١ .

٢ - أحكام القرآن للجصاص ٢ / ٤٨٦ .

٣ - فتح القدير ١ / ٣٦٩ .

٤ - تفسير المنار ٤ / ٣٥ .

٥ - آل عمران : ١٠٤ .

وقوله تعالى :

كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ ﴿١﴾

ونلاحظ فى هذا الصدد أن الغزالي رحمه الله فى " إحياء علوم الدين " يستهل كتاب " الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر " بقوله : " الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر هو الأساس الأعظم فى الدين ، والمهمة التى أُرسل الله سبحانه وتعالى لها النبيين عليهم الصلاة والسلام ، فإذا أهمل علمه وعمله تعطلت النبوة ، وانتشرت الضلالة ، وعم الفساد ، وخربت البلاد ، وهلك العباد ، فلم يشعروا بذلك إلى يوم القيامة ، وكان الذى خفنا أن يكون ، فإننا لله وإنا إليه راجعون " .

ثم يعلل أهمية هذا الواجب بقوله : " إن تركه يستلزم اتباع الناس لأهوائهم ، كمداهنة الخلق ، وترك مراقبة الخالق جل شأنه ، والاسترسال فى اتباع الهوى والشهوات .

وعزَّ على بساط الأرض مؤمن صادق لا تأخذه فى الله لومة لائم .

ويبدأ الباب الأول الذى عنوانه : " فى وجوب الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر وفضيلته ، والمذمة فى إهماله وإضاعته " قائلاً : ويدل على ذلك إجماع الأمة الإسلامية عليه ، وإشارات العقول السليمة إليه ، والآيات والأخبار ، والآثار <٢> .

ويرى شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: أن الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر واجب على الأمة الإسلامية بوعلى هذه الأمة ألا تدع المسلمين يهملون هذه الفريضة ، فإن أهملتها طائفة من الأمة الإسلامية فواجب على الدولة محاربتها ، ويقول

١ - سورة آل عمران : ١١٠ .

٢ - انظر : إحياء علوم الدين ٢ / ٢٠٦ .

فى ذلك : كل طائفة خرجت عن شريعة من شرائع الإسلام الظاهرة المتواترة ، فإنه يجب قتالها باتفاق المسلمين ، وإن تكلمت بالشهادتين ، فإذا أقروا بالشهادتين ، وامتنعوا عن الصلوات الخمس وجب قتالهم حتى يصلوا ، وكذلك إن امتنعوا عن الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر ، وجهاد الكفار إلى أن يسلموا أو يؤدوا الجزية عن يدٍ وهم صاغرون " <١> .

وذلك يفيد أن الدعوة إلى الخير والأمر بالمعروف والنهى عن المنكر فرض حتم على كل مسلم كما تدل عليه الآيتان من سورة آل عمران قوله :

وَلَتَكُنَّ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ
وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ

<٢>

وقوله تعالى :

كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ
وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَوْ آَمَنَ
أَهْلُ الْكِتَابِ لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ مِنْهُمُ الْمُؤْمِنُونَ
وَأَكْثَرُهُمُ الْفَاسِقُونَ

<٣>

وقد اتفق العلماء على وجوب الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر ولكن اختلفوا فى نوع هذا الواجب ، هل هو فرض عين ، أو فرض كفاية ؟ وكذلك فيمن يلزمهم هذا الواجب ؟ .

١ - انظر : مجموع فتاوى / لشيخ الإسلام ابن تيمية ٢٨ : ٢٠٦ ، ٢٠٧ .

٢ - سورة آل عمران : ١٠٤ .

٣ - سورة آل عمران : ١١٠ .

١ - فمن العلماء من قال : <١>

هو فرض عين على كل مسلم ، سواء وجد غيره أم لم يوجد ، ودليلهم في ذلك قوله تعالى : (وَلَتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ) الآية .

وقوله عليه الصلاة والسلام : " من رأى منكماً منكراً فليغيره بيده ، فإن لم يستطع فبلسانه ، فإن لم يستطع فبقلبه وذلك أضعف الإيمان " <٢> .

وفسرت الآية السابقة <٣> بقول بعضهم : كونوا أمةً دعاةً إلى الخير ، أمرين بالمعروف ناهين عن المنكر .

ويقول هؤلاء إن " من " للتبيين وليست للتبويض ، مثل قوله تعالى :

فَاجْتَنِبُوا الرِّجْسَ مِنَ الْأَوْثَانِ وَاجْتَنِبُوا قَوْلَ الزُّورِ <٤>

ومادامت " من " في الآية الكريمة للتبيين وليست للتبويض ، فالآية الكريمة تدل على أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فرض عين .

كقوله عز وجل : (يَغْفِرْ لَكُمْ مِنْ ذُنُوبِكُمْ) <٥>

فظاهر الآية الكريمة لا يعنى أن الله يغفر بعض الذنوب دون بعض ، فذلك الظاهر غير مراد ، وإنما المراد أن الله تعالى يغفر كل الذنوب إذا تاب العبد وأتاب إليه .

فمعنى قوله تعالى :

(وَلَتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ)

أى ليكن من هذه الأمة دعاة للخير وأمرون بالمعروف ، ناهون عن المنكر .

١ - ابن كثير ١ / ٣٩٠ ، التفسير الكبير ٨ / ١٧٧ ، وتفسير المنار ٤ / ٢٦ ، ٢٧ .

٢ - صحيح مسلم ١ / ٦٩ كتاب الإيمان / باب كون النهي عن المنكر من الإيمان . وأن الإيمان يزيد وينقص . وأن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر واجب .

٣ - سورة آل عمران : ١٠٤ .

٤ - سورة الحج : ٣٠ .

٥ - سورة نوح : ٤ .

قال ابن كثير <١> : « واتكن منكم أمة منتصبة للقيام بأمر الله في الدعوة إلى الخير والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر » (وأولئك هم المفلحون) .

قال الضحاك : « هم خاصة الصحابة ، وخاصة الرواة يعنى المجاهدين والعلماء » ... ثم يقول : « والمقصود من هذه الآية أن تكون فرقة من هذه الأمة متصدية لهذا الشأن ، وإن كان ذلك واجباً على كل فرد من الأمة بحسبه ، كما ثبت في صحيح مسلم عن ابي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من رأى منكم منكراً فليغيره بيده فإن لم يستطع فبلسانه فإن لم يستطع فبقلبه وذلك اضعف الإيمان » ... الخ ما قال . وظاهره أنه يذهب إلى فرض الكفاية في الدعوة ، وما وراء ذلك كل ذلك بحسبه ، فهو فرض عين من هذه الحيثية ، والإفئين الدعوة في قوله (فبقلبه) ؟ .

وفي البحر المحيط <٢> : « والظاهر أن قوله (منكم) يدل على التبعية ، قاله الضحاك والطبري ...

وذهب الزجاج إلى أن (من) لبيان الجنس وأتى على زعمه بنظائر من القرآن وكلام العرب ، ويكون متعلق الأمر جميع الأمة ، يدعون جميع العالم إلى الخير : الكفار إلى الإسلام والعصاة إلى الطاعة ، وظاهر هذا الأمر الفرضية » .

٢ - وذهب الجمهور من العلماء <٣> : إلى أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من فروض الكفاية ، إذا قام به البعض سقط عن الآخرين ، وقالوا : إن " من " في قوله (وَاتَّكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى ...) للتبعية ، أى ليكن من هذه الأمة بعضها يدعو إلى الخير ، ويأمر بالمعروف وينهى عن المنكر ، ثم يعللون ذلك بأن الأمرين الناهين يجب أن يكونوا علماء ، وليس كل الناس علماء ، ودليلهم يؤيد أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر غير واجب على جميع الأمة ، بل يكون على كاهل العلماء وحدهم .

١ - ابن كثير : ١ / ٣٩٠ .

٢ - البحر المحيط : ٣ / ٢٠ .

٣ - انظر : البيضاوى ٢ / ٣٤ ، وروح المعاني ٤ / ٢١ ، وأحكام القرآن للجصاص ٢ / ٣٥ ، وأحكام القرآن للقرطبي ٤ / ١٦٥ ، والكشاف ٢ / ١٢٢ .

يقول الزمخشري في هذا : " لا يصلح إلا لمن علم المعروف والمنكر ، وكيف يترتب الأمر في إقامته ، وكيف يباشر ، فإن الجاهل ربما نهى عن معروف وأمر بمنكر ، وربما عرف الحكم في مذهبه ، وجهله في مذهب آخر ، وقد يغلظ في موضع اللين ، ويلين في موضع الغلظة ، وينكر على من لا يزيده إنكاره إلا تمادياً أو على من الإنكار عليه عبث " <١> .

ويقول عبد القادر عودة : " إن وضع واجب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر على عاتق الجاهل لن يؤدي إلا إلى الأضرار التي يتوقعونها ، لأن الجاهل بطبيعة الحال ، لا يأمر ولا ينهى إلا فيما هو ظاهر لا خلاف فيه ، كالأمر بالصلاة والصيام ، وكذا ينهى عن الفاحشة والسرقعة وغير ذلك " <٢> .

ويقول البيضاوي : " إن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من فروض الكفاية ، لأنه لا يصلح له كل أحد ، إذ للمتصدى له شروط لا يشترك فيها جميع الأمة ، كالعلم بالأحكام ، ومراتب الاحتساب وكيفية إقامتها ، والتمكن من القيام بها <٣> . ويتبين بذلك أن هذا الواجب لا يلزم إلا القادرين عليه فقط كالعلماء ، لأنه يتطلب كفاءة وخبرة في الدعوة إلى الله تعالى ، مع القدرة على التمييز بين ما يصلح منها وما لا يصلح ، وأن يفقه ويعلم ، فإن الجاهل ربما دعا إلى الباطل ، أو أمر بالمنكر ، ونهى عن المعروف ، وربما عرف الحكم في مذهب وجهله في آخر ، وقد يغلظ في موضع اللين ، أو يلين في موضع الشدة ، أو ينكر على من لا يزيده إنكاره إلا تمادياً في الباطل ، فثبت أن هذا التكليف متوجه إلى العلماء ، ولا شك أنهم من الأمة " <٤> .

١- انظر : الكشاف ١ / ٤٥٢ .

٢- انظر : التشريع الجنائي ١ / ٤٩٥ .

٣- أنوار التنزيل وأسرار التأويل / المعروف بتفسير البيضاوي ٢ / ٣٤ (مؤسسة شعيبان للنشر والتوزيع ، بيروت) .

٤- انظر : الفخر الرازي ٨ / ١٦٧ .

ونظير هذه الآية الكريمة السابقة قوله تعالى :

وَمَا كَانَ الْمُؤْمِنُونَ لِيَنفِرُوا كَافَّةً
 فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَائِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ
 وَلِيُنذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ

<١>

فهذا الواجب على سبيل الكفاية ، متى قام به البعض سقط عن الباقيين ، أى ليقيم بذلك بعضكم ، وهذا يفيد أن الواجب فى الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر يجب على البعض دون الكل .

ويقرر شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله :

أن الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر لا يجب على كل واحد بعينه ، بل هو على الكفاية ، كما دل عليه القرآن الكريم ، ولما كان الجهاد من تمام ذلك ، كان الجهاد أيضاً من فروض الكفاية <٢> .

ويقول الألويسى : " إن العلماء اتفقوا على أن الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر من فروض الكفاية ، ولم يخالف فى ذلك إلا النزر اليسير " <٣> .

أما ابن العربي فيقول : إن الآيتين السابقتين <٤> من سورة آل عمران ، دليل على أن الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر فرض كفاية ، لأن الآية الأولى <٥> توجب وجود طائفة من الأمة تأمر بالمعروف وتنتهى عن المنكر .

أما الآية الثانية <٦> فتدل على أنه عمل يتعلق بالأمة كلها .

١ - سورة التوبة : ١٢٢ .

٢ - الصبغة فى الإسلام لابن تيمية ٦٦ .

٣ - روح المعانى ٤ / ٢١ .

٤ - سورة آل عمران : ١٠٤ ، ١١٠ .

٥ - سورة آل عمران : ١٠٤ .

٦ - سورة آل عمران : ١١٠ .

فعلم من ذلك أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، وإن كان فرضاً على الأمة كافة ، لكن يسقط عنها إذا قام به بعض أفراد الأمة <١> .

وهذا من باب حمل المطلق على المقيد .

وإذا قال العلماء بأنه واجب ، وأنه فرض عين على سائر الأمة ، فإنه لا يراد به أن كل واحد منهم مكلف به ، سواء كان عالماً أو جاهلاً ، ومطالب بأن يأمر بالمعروف ، وينهى عن المنكر ، إنما المقصود منه أن يكون سائر أفراد الأمة الإسلامية مشتغلين به ، بحيث يكون كل فرد مطالباً بأن يعد نفسه لمعرفة الحلال والحرام ، فإذا انس من نفسه هذه المعرفة ، وأصبح قادراً على التمييز بين الحق والباطل ، صار مكلفاً بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، وهذا ما يفيدده كلام مؤلف " فواتح الرحموت " <٢> .

ولكن أكثر العلماء يرون أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر واجب على الأمة كافة ، ولكنه يسقط عنها إذا قام به بعض أفرادها ، ويعللون ذلك القول بأن كل شخص لا يستطيع أن يحمل أعباءه ، فمحال أن يجب على كل فرد ، لكن هذه الحجة داحضة ، لأن حكماً من أحكام الشريعة لا يجب على كل أحد إلا إذا كان يستطيع القيام به ويطيقه ، ويقتضى هذا الأصل أن لا يكون الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، واجباً على الأمة جميعاً ، بل ينبغي أن يجب على من يكون أهلاً له فحسب <٣> .

١ - أحكام القرآن لابن العربي ٢ / ١٢٢ .

٢ - انظر : فواتح الرحموت / عبد العلى الانصارى ١ / ٦٣ .

٣ - الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر / جلال الدين العمري : ٦٧ .

كما يرى الإمام الشاطبي وغيره من العلماء :

" أن فرض الكفاية لا يجب على الجماعة بأسرها ، بل إنما يفرض على من يستطيع أدائه ، ويقول " إن الطلب وارد على البعض دون البعض ، كيف كان ، ولكن على من فيه أهلية القيام بذلك الفعل المطلوب ، لا على العموم جميعاً " <١> .

ومما يحتج به عندهم الآية الكريمة :

وَلَتَكُنَّ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ
وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ <٢>

فهي تصرح بأن ذلك واجب على طائفة دون الجماعة عامة <٣> .

وقد حسم هذه المسألة الدكتور عبد الله دراز في تعليقه على الشاطبي بما يفيد : " أن فرض الكفاية " في قوله تعالى :

(وَلَتَكُنَّ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ) الآية .

ليس معناه أن القادرين هم الذين يجب عليهم الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر دون سواهم ، وإنما معناه أن المتأهلين من العلماء الذين يميزون الحق من الباطل ، والحلال من الحرام ، ملزمون بواجب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، أما من سواهم من غير المتأهلين فإن عليهم واجباً آخر تجاه هؤلاء ويتمثل في تيسير سبيلهم ، وحثهم ومعاونتهم على القيام بواجب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، وإذا لم يؤد

١- الموافقات في أصول الشريعة للشاطبي ١ / ١٧٦ .

٢- سورة آل عمران : ١٠٤ .

٣- الموافقات في أصول الشريعة للشاطبي ١ / ١٦٧ .

العلماء واجبهم ، ولم يؤد غير العلماء واجبهم فى التعاون معهم ، فإن الجميع يكون أثماً ، ومحاسباً أمام الله تعالى عن تقصيره فيما وجب عليه <١> .

وبهذا الذى قاله دكتور عبد الله دراز يكون موافقاً تمام الموافقة لما نص عليه الشاطبى حيث يقول :

" قد يصح أن يقال : إنه واجب على الجميع على وجه من التجويز ، وهو أن القيام بذلك الفرض قيام بمصلحة عامة ، فهم مطالبون بها ، فبعضهم قادر عليها مباشرة ، وذلك من كان أهلاً لها ، وأما الباقون ، وإن لم يقدرُوا عليها ، فإنهم يكونون قادرين على إقامة القادرين ، فمثلاً من كان قادراً على الولاية ، فهو مطالب بإقامتها ، ومن لا يقدر عليها مطالب بأمر آخر ، وهو إقامة القادر عليها ، وإجباره على القيام بها فالقادر إذاً مطالب بإقامة الفرض ، وغير القادر مطالب بتقديم العون والمساعدة لذلك القادر ، إذ لا يتوصل إلى قيام القادر إلا بإقامته ، من باب " ما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب " .

وبهذا الوجه يرتفع مناط الاختلاف فلا يبقى للمخالفة وجه ظاهر <٢> .

وختلصة ما قاله الشاطبى :

أنه يجب على الجميع القيام بالأمر بالمعروف والنهى من المنكر ، لأنه فرض عليهم ، ولأن بعضهم قادر على ما لا يقدر عليه غيره .

فيجب عليه معاونتهم ومساعدتهم . وقد يكون هناك غير قادر ، فيجب عليه أن يقدم من تكون له الكفاءة ، والقدرة على هذا الواجب ، كما أنه يجب عليه أن يقدم إلى الولاية ، أو الحكم من هو أهل لذلك .

١ - الموافقات فى أصول الشريعة التعليق الثانى ١ / ١٧٦ .

٢ - المصدر السابق ١ / ١٧٨ ، ١٧٩ .

أما الشيخ محمد عبده فيرى أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فرض عين حتم على كل مسلم كما تدل عليه الآية (١) في الظاهر المتبادر وغيرها من الآيات كقوله تعالى :

كَانُوا لَا يَتَنَاهَوْنَ عَنْ مُنْكَرٍ فَعَلُوهُ لَبِئْسَ
مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ

﴿٢﴾

فلا بد للإنسان في حفظ نفسه ومن معه من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، لا سيما في أمهات المنكرات المفسدة للاجتماع كالكذب ، والغدر ، والخيانة ، والحسد والغش وغير ذلك .

فهو ليس من فروض الكفاية التي يتوكل فيها الناس كصلاة الجنازة مثلاً ﴿٣﴾.

فالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر على هذا القول فرض عين على من يستطيع أداءه كلما دعت الضرورة إلى ذلك ، ويجب على الجميع التعاون ، وعدم الإهمال أو التقصير في القيام بهذه المهمة العظيمة ، والصحيح أن الدعوة إلى الخير والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر مشترطة بالعلم ، فهذه المهمة من الواجب أن يقوم بها العلماء القادرون على أداء واجبهم ، لأن ذلك أنفع للأمة الإسلامية . حتى لا يكثر العبث في طريق الدعوة إلى الله وفي ذلك يقول سبحانه وتعالى :

قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ

﴿٤﴾

١ - سورة آل عمران : ١٠٤ .

٢ - سورة المائدة : ٧٩ .

٣ - انظر : تفسير المنار ٤ / ٢٤ - ٢٨ .

٤ - سورة يوسف : ١٠٨ .

أما إذا انتشر المنكر ، وعم الفساد ، - والعياذ بالله - ولم يتمكن علماء الأمة وحدهم من مواجهة المنكر وإزالته ، انتقل الواجب إلى كل فرد من أفراد الأمة ، بأن يقوموا مع علمائهم فى دفع المنكر وإزالته ، على أن يتقدمهم العلماء ، وعامة الناس تبع لهم ، يشدون من أزهم ، ويقوون من عزيمتهم ، وذلك حتى لا يهدم صرح الإسلام ، وينتشر الضلال والفساد بين أفراد الأمة ، ويعم العقاب فيهم ، لقوله عليه الصلاة والسلام : " إن الناس إذا رأوا الظالم فلم يأخذوا على يده أوشك أن يعمهم الله بعقاب منه " <١> .

وأما قوله عز وجل :

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ لَا يَضُرُّكُمْ مَن ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ
إِلَى اللَّهِ مَرَجِعِكُمْ جَمِيعًا فَبِئْسَ لَكُمْ بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ

<٢>

فقد بين المراد منها الإمام ابن تيمية رحمه الله بقوله : " هذه الآية الكريمة لا تقتضى ترك الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر ، لا نهيا ولا إذنا ، وعلى المؤمنين أداء هذا الواجب بكل إخلاص ، ولا يضرهم ضلال غيرهم إذا كانوا هم مهتدين " <٣> .

١ - سنن الترمذى : ٢ / ٢١٦ ، باب نزول العذاب إذا لم يغير المنكر ، ٤ / ٢٢٢ / أبواب التفسير . وقال :
حديث حسن صحيح ، وانظر : تحفة الأحوذى بشرح الترمذى ٦ / ٢٨٩ / أبواب التفسير ٨ / ٤٢٢ ،
وقال فى تحفة الأحوذى : وأخرجه أحمد ، وأبو داود ، والنسائى ، وابن ماجه .

٢ - سورة المائدة : ١٠٥ .

٣ - مجموع الفتاوى ١٤ / ٤٧٩ .

ويقول أبو السعود : " ولا يتوهم أن فيه رخصة في ترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر مع استطاعتها ، كيف لا ومن جملة الاهتداء أن ينكر على المنكر حسبما تفي به الطاقة " <١> .

ويقول الجصاص : " وليس في الآية الكريمة دلالة على سقوط الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر " <٢> .

والمحققون من العلماء وغيرهم أفادوا بأن المسلمين إذا فعلوا كل ما كلفوا به ، ومنه الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، فإنهم بذلك لا حساب عليهم ، ولا عقاب ولا عتاب ، وإن لم يستجب المأمورون ، بحيث يكون كل منهم على وفق الشريعة الإسلامية ، وقد فعلوا كل ما كلفوا به فلا يضرهم تقصير غيرهم .

كما قال تعالى :

وَلَا تُزْرُ وَأُزْرَةٌ وَزُرٌّ أُخْرَىٰ <٣>

فإذا لم يمتثل المخاطبون فلا عتب على الفاعل لكونه أدى ما عليه ، فإنما عليه الأمر والنهي لا القبول <٤> .

ثم إن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، وإن كان من فروض الكفاية ، لكن قد يتعين على المسلم إذا علم من شخص منكراً ، لا يعلم به غيره ، فإنه يجب عليه أن يغير هذا المنكر ، وقد ذكر النووي أمثلة ، من ذلك :

١ - تفسير أبي السعود المسمى " إرشاد العقل السليم إلى مزايا القرآن الكريم " ٢ / ٨٨ .

٢ - انظر : أحكام القرآن للجصاص ٢ / ٥٩٢ .

٣ - سورة الإسراء : ١٥ .

٤ - انظر : شرح النووي على صحيح مسلم ٢ / ٢٢ ، ٢٣ / وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر .

من يرى زوجته أو ولده أو غلامه يفعل المنكر ، ففي هذا يتعين عليه أن يغيره ،
وليس له أن يقول : مادام التغيير من فروض الكفاية فلا شيء عليّ ، لأن مثل هذه
الحالات مستثنى من الحكم العام ، كما يجب أن يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر حتى
وإن غلب على ظنه أن أمره ونهيه لا يفيد ذلك .
امتنالاً لقول الله سبحانه وتعالى :

وَذَكَرْنَا فِي الذِّكْرِ نَفْعَ الْمُؤْمِنِينَ ﴿١﴾

وحسبه أنه حينما يأمر وينهى يكون قد استجاب لما شرعه الله تعالى وأمر به ،
وليس مكلفاً بعد ذلك بقبول الناس بالعمل بمقتضى ما يأمر به أو ينهى عنه ﴿٢﴾ .
فألله سبحانه وتعالى يقول :

مَا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا الْبَلَاغُ وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا تَدُونُ وَمَا تَكْتُمُونَ ﴿٣﴾

ويقول :

﴿٤﴾

والقرآن العظيم يذكرنا بقوم يحاولون منع غيرهم عن الأمر بالمعروف والنهي
عن المنكر فيقول تعالى :

وَإِذْ قَالَتِ أُمَّةٌ مِّنْهُمْ لِمَ تَعْطُونَ قَوْمًا أَلَّ اللَّهُ مُهْلِكَهُمْ أَوْ مَعِذِبُهُمْ
عَذَابًا شَدِيدًا قَالُوا مَعذِرَةٌ إِلَىٰ رَبِّكُمْ وَعَلَّاهُمْ يَنْتَقُونَ ﴿١٦٤﴾
فَلَمَّا نَسُوا مَا ذُكِّرُوا بِهِ أَنجَيْنَا الَّذِينَ يَنْهَوْنَ عَنِ السُّوءِ
وَآخَذْنَا الَّذِينَ ظَلَمُوا بِعَذَابٍ بَئِيسٍ بِمَا كَانُوا يَفْسُقُونَ
﴿١٦٥﴾ فَلَمَّا عَتَوْا عَن مَّا نُهُوا عَنْهُ قُلْنَا لَهُمْ كُونُوا قِرَدَةً خَاسِئِينَ ﴿٥﴾

١- سورة الذاريات : ٥٥ .

٢- شرح النووي على صحيح مسلم ٢ / ٢٣ ، ٢٤ / وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر .

٣- سورة المائدة : ٩٩ .

٤- سورة العنكبوت : ١٨ .

٥- سورة الأعراف ١٦٤ - ١٦٦ .

فهؤلاء فرق ثلاث : الفرقة الأولى أمرت بالمعروف ونهت عن المنكر . والفرقة الثانية سكتت عن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، مع عدم ارتكابها للمنكر . والفرقة الثالثة ارتكبت المنكر مما حرم الله عليهم من الصيد يوم السبت ، فصرح القرآن الكريم بنجاة الفرقة الأمرة بالمعروف والناهية عن المنكر ، ولم يذكر حال الفرقة الساكتة ، إما لأنهم اندرجوا مع الذين ظلموا أنفسهم ، أو أن القرآن الكريم سكت عنهم تهويناً لشأنهم <١> .

وكما بين سبحانه وتعالى لنا أن من لا يأمر ولا ينهى يكون كمرتكب المنكر ، ويكون سيء الفعل ، كما بينه في موضع آخر من القرآن ، وهو قوله عز وجل :

لَوْلَا يَنْهَاهُمُ الرَّبَّيُّونَ وَالْأَحْبَارُ عَنْ قَوْلِهِمُ الْإِثْمَ
وَأَكْلِهِمُ السُّحْتَ لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَصْنَعُونَ

<٢>

ففي هذه الآية الكريمة يوبخ الله تعالى علماء اليهود والنصارى - الربانيين والأحبار - ويذمهم عن تقاعسهم وجبنهم عن أداء وظيفة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر . وإذا كان هذا شأن بعض أهل الكتاب فشأن المنافقين كذلك ، حيث يقول تعالى فيهم :

الْمُنَافِقُونَ وَالْمُنَافِقَاتُ
بَعْضُهُمْ مِنْ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمُنْكَرِ وَيَنْهَوْنَ
عَنِ الْمَعْرُوفِ وَيَقْبِضُونَ أَيْدِيَهُمْ نَسُوا اللَّهَ فَنَسِيَهُمْ
إِنَّ الْمُنَافِقِينَ هُمُ الْفَاسِقُونَ

<٣>

١ - انظر : في ظلال القرآن ٢ / ١٣٨٥ / بتصرف .

٢ - سورة المائدة : ٦٣ .

٣ - سورة التوبة : ٦٧ .

فهذه صفاتهم الذميمة التي ذمهم الله بها ، عكس المؤمنين الذين مدحهم الله

بقوله فيهم :

وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ
 أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ
 وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَيُطِيعُونَ اللَّهَ
 وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ سَيَرْحَمُهُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ

<١>

فهؤلاء المؤمنون بعضهم أولياء بعض بالنصرة والتأييد، والمعونة والمساعدة فى السراء والضراء ، ووقوف بعضهم إلى جانب البعض الآخر فى الشدائد ، وكذلك يتجهون إلى إعلاء كلمة الله تعالى ، وذلك بالأمر بالمعروف والنهى عن المنكر ، لتحقيق ما أمرهم الله به ، كإقامة الصلاة ، وإيتاء الزكاة ، وهذا من أساس الإيمان <٢> . ولا يقال : إنه من اللازم أن يكون الأمر الناهى كاملاً فى العلم والعمل ، لأن واجبه الامتثال وإن كان مقصراً فى علمه وعمله بما يأمر به .

وصحيح أن الواجب يحتم عليه أن يلتزم بواجب الأمر والنهى ، وعليه أن يعظ نفسه أولاً ، ويعمل بموجب الكتاب والسنة المطهرة ، لأنه إن فعل ذلك يستجاب له حينما يأمر غيره وبينها <٣> .

والأمر بالمعروف والنهى عن المنكر مهمة عظيمة ، لذا نجد أن المجتمعات الإسلامية التى تهتم بهذا الواجب الكبير يستقيم أمرها ، وتصلح أحوالها ، أما التى تهمل هذا الواجب فإن المعاصى تكثر فيها ، وتعمها الآثام والأفعال الشنيعة ، وينتشر

١ - سورة التوبة : ٧١ .

٢ - انظر : فى ظلال القرآن ٣ / ١٦٧٥ .

٣ - شرح النووى على صحيح مسلم ٢ / ٢٣ / وجوب الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر .

فيها الفساد والضلال ، فإذا حصل ذلك عم عقاب الصالح المستقيم ، والطالح المرتكب للآثام ، لأن من لا يأخذون على يد الظالم يوشك أن يعمهم الله بعقابه ، مصداقاً لقوله عز وجل :

فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿١﴾

وقال سيد قطب : " وإنه لتحذير شديد ، وتهديد عنيف ، فليحذر الذين يخالفون عن أمره ، ويتبعون نهجاً غير نهجه ، ليحذروا أن تصيبهم فتنة تضطرب فيها المقاييس ، وتختل فيها الموازين ، وينتكث فيها النظام ، فيختلط الحق بالباطل ، والطيب بالخبث ، وتفسد أمور الجماعة وحياتها ، فلا يأمن على نفسه أحد ، ولا يقف عند حده أحد ، ولا يتميز فيها الخير من الشر ، وهي فترة شقاء للجميع ، يصيبهم الله بعذاب أليم في الدنيا والآخرة جزاء المخالفة عن أمره ، والابتعاد عن نهجه الذي ارتضاه <٢> .
وفي الحديث الصحيح عنه عليه الصلاة والسلام :

" مثل القائم على حدود الله والواقع فيها كمثل قوم استهموا على سفينة ، فأصاب بعضهم أعلاها ، وبعضهم أسفلها ، فكان الذين في أسفلها إذا استقوا الماء مروا على من فوقهم ، فقالوا : لو أنا خرقنا في نصيبنا خرقاً ، ولم نؤذ من فوقنا ، فإن يتركوهم وما أرادوا هلكوا جميعاً ، وإن أخذوا على أيديهم فمنعهم نجواً ونجواً جميعاً " <٣> .

١ - سورة النور : ٦٣ .

٢ - في ظلال القرآن ٤ / ٢٥٣٥ ، ٢٥٣٦ ، بتصرف .

٣ - صحيح البخارى شرح فتح البارى ٥ / ١٣٢ / كتاب الشركة / باب هل يُقرع في القسمة ؟ والاستهام فيه ، و ٥ / ٢٩٢ / كتاب الشهادة / باب القرعة في المشكلات .

وقال عليه الصلاة والسلام : " والذى نفسى بيده لتأمرنَّ بالمعروف وتتنهونَّ عن المنكر أو ليوشكنَّ الله أن يبعث عليكم عقاباً منه فتدعونه فلا يستجيب لكم " <١> .
 وبناء على ما سبق فإن القادرين والمطيعين لإزالة المنكر مع سلامة العافية ، إذا علموا ظلم وفسوق العاصى وعصيانه ، ولم يكفوه عن الظلم ، بقول أو فعل ، قارب أن يعمهم الله تعالى بعقاب منه ، إما فى الدنيا ، أو فى الآخرة ، أو فيهما معاً ، لتضييع فرض الله تعالى بلا عذر ، ولذا فالواجب على الدعاة الساعين لتحصيل مرضاة الله أن تكون لهم العناية العظيمة بهذا الواجب الذى يعود به النفع العظيم والخير الكبير على المجتمع الإسلامى ، إذا تحققت الدعوة إلى الله عز وجل بإخلاص وتعاون الجميع لتحكيم شريعة الله تعالى ، ونشر دينه الذى ارتضاه لعباده ، ويجب عليهم ألا يهابوا ، ولا ينزعجوا ممن ينكر عليهم ، لأنه سبحانه وتعالى وعد جنوده بالنصر والتأييد كما يشير إليه قوله :

وَالَّذِينَ جَاهَدُوا فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنَا وَإِنَّ اللَّهَ لَمَعَ الْمُحْسِنِينَ <٢>

وهذا وعد عظيم ، ولا يخلف الله وعده .

وعلى الدعاة أن يلاحظوا أن الاختبار والابتلاء لا حق بهم على قدر إصرارهم وتمسكهم بالدعوة إلى دين الله الحنيف الذى يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر ، وأن ما نالهم من الأذى دليل على قوة إيمانهم ، فعليهم بالصبر والثبات ، وتحمل ما يقع على عاتقهم من الأذى والمحن <٣> .

١ - سنن الترمذى : ٢ / ٣١٦ ، ٣١٧ / أبواب الفتن / باب ما جاء فى الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر وقال هذا حديث حسن . وانظر : تحفة الأحمدي بشرح الترمذى ٦ / ٣٩١ .

وذكر المنذرى هذا الحديث فى " الترغيب والترهيب " ، ونقل تصحيح الترمذى وأقره ، ورواه البزاز والطبرانى فى الأوسط .

٢ - سورة العنكبوت : ٦٩ .

٣ - انظر : فى ظلال القرآن ٢ / ١٦١٣ .

والقرآن العظيم يصور لنا ذلك فيقول تعالى :

الَّذِينَ أَحْسَبَ النَّاسُ أَنْ يُتْرَكُوا أَنْ يَقُولُوا آمَنَّا وَهُمْ لَا يُفْتَنُونَ
وَلَقَدْ فَتَنَّا الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ فَلَيَعْلَمَنَّ اللَّهُ الَّذِينَ صَدَقُوا وَلَيَعْلَمَنَّ الْكٰذِبِينَ

<١>

أجل سيواجه الدعاة إلى الله عز وجل حتماً العداء والاضطهاد ، لأن أعداء الإسلام يريدون أن يكون المسلمون بعيدين عن هدى الله ، وأن يتبعوا أهواءهم ، فيفعلوا كل ما يشتهون من المنكر ، ولذلك فالصراع قائم بين الحق والباطل ، ولكن الله تعالى مكن المؤمنين فى الأرض لإقامة الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر مصداقاً

لقوله تعالى :

الَّذِينَ إِنْ مَكَّنَّاهُمْ فِي الْأَرْضِ أَقَامُوا الصَّلَاةَ
وَأَتَوْا الزَّكَاةَ وَأَمَرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ
وَلِلَّهِ عَاقِبَةُ الْأُمُورِ

<٢>

وليعلم دعاة الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر أن المثوبة من الله تعالى على قدر الجهد والمشقة ، وكذا يجب عليهم أن ينتبهوا إلى أن الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر لا يترك من أجل قريب أو صديق ، ولا يداهن فيه بكلام حسن للحاكم أو المحكوم عليه ، ولا يخاف الداعية على منصب أو جاه ، أو منزلة عند سلطان أو عند الناس ، عند أمره أو نهيه ، فمن واجبهم نصحهم وإرشادهم إلى الخير ، وإلى طريق الحق ، وكذلك واجب المأمورين أن يتقبلوا النصيح والإرشاد ، لأنه يخلصهم من هوى النفس وغواية الشيطان ، ويهديهم إلى ما فيه صلاحهم فى دنياهم وأخرتهم ، وينجيهم من الضرر المحقق الذى يلحقهم <٣> .

١ - سورة العنكبوت : ١ - ٢ .

٢ - سورة الحج : ٤١ .

٣ - انظر : هامش صحيح مسلم بشرح النووي ٢ / ٢٤ / وجوب الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر ، وفى

ظلال القرآن ٣ / ١٦١٣ .

وينبغي للأمر بالمعروف والنهي عن المنكر أن يرفق ليكون أقرب إلى تحصيل المطلوب ، وأقرب إلى أن يكون الأمر مدعاة إلى الهداية والاستقامة ، لأن للرفق ثمرات حسنة ، أما الغلظة فتؤدي إلى عكس المراد ، ولذلك حينما أُلزم الله تعالى موسى وهارون عليهما السلام . بالذهاب إلى فرعون الطاغية الجبار ، أمرهما أن يخاطباه بالرفق واللين ، عسى أن يكون الأمر هذا مدعاة لهديته وإرشاده ، فقال تعالى :

أَذْهَبَا إِلَىٰ فِرْعَوْنَ إِنَّهُ طَغَىٰ ﴿٤٣﴾ فَقُولَا لَهُ قَوْلًا لَّيِّنًا لَّعَلَّهُ يَتَذَكَّرُ أَوْ يَخْشَىٰ ﴿٤٤﴾

وإذا كان سبحانه وتعالى قد أمر موسى وهارون عليهما السلام بالقول اللين ، والتلطف في الخطاب ، فإن غيرهما ليس بأفضل من موسى وهارون ، والموجه إليه الخطاب ليس بأخبث من فرعون ﴿٢﴾ .

وفي صحيح مسلم عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " إن الرفق لا يكون في شيء إلا زانه ، ولا ينزع من شيء إلا شانه " ﴿٣﴾ .

مما سبق يتبين لنا أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر . واجب على المسلمين ، وأخص منهم الداعين إلى سبيل ربهم بالحكمة والموعظة الحسنة ، وبخلافه يحدث الضلال وينتشر الفساد و يحجب الناس عن قبول الحق ولا يتحقق المراد ، ويجب التسليم بأن واجب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر هو الأساس الذي بنيت عليه الأمة الإسلامية ، وهو أصل الدين وعز المسلمين ﴿٤﴾ .

١ - سورة طه : ٤٢ ، ٤٤ .

٢ - أصول الدعوة / لعبد الكريم زيدان ، مكتبة المنار الإسلامي / ص ٤٦٢ .

٣ - صحيح مسلم ٤ / ٢٠٠٤ / كتاب البر والصلة والآداب / باب فضل الرفق .

٤ - انظر : أحكام القرآن / لابن العربي ١ / ٢٩٣ ، بتصريف .

ولا شك أن الأمر بالمعروف ، والنهي عن المنكر هو مهمة نبوية ، وبها تقوم
تعاليم الإسلام الحنيف ، وتشترك الأمة الإسلامية فيه مع رسولها محمد صلى الله
عليه وسلم حيث يقول سبحانه وتعالى :

كُتِبَ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ
وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ ﴿١﴾

وقال تعالى مادحاً المهتدين بهدى النبي صلى الله عليه وسلم :

الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ
الرَّسُولَ النَّبِيَّ الْأُمِّيَّ الَّذِي يَجِدُونَهُ مَكْنُوبًا عِنْدَهُمْ
فِي التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ يَأْمُرُهُم بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَاهُمْ
عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ
الْخَبَائِثَ وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَالْأَغْلَالَ الَّتِي كَانَتْ
عَلَيْهِمْ فَاَلَّذِينَ آمَنُوا بِهِ وَعَزَّرُوهُ وَنَصَرُوهُ وَاتَّبَعُوا
النُّورَ الَّذِي أُنزِلَ مَعَهُ أُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ

﴿٢﴾

فالفلاح عنوان الأمرين بالمعروف الناهين عن المنكر ، كما قال تعالى :

وَلَتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ
وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴿٣﴾

١ - سورة آل عمران : ١١٠ .

٢ - سورة الأعراف : ١٥٧ .

٣ - سورة آل عمران : ١٠٤ .

يقول الفخر الرازي : " الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والإيمان بالله تعالى صفات حاصلة في سائر الأمم " <١> .

ويقول القرطبي : " الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر كانا واجبين في الأمم المتقدمة ، وهو فائدة الرسالة والخلافة والنبوة " <٢> .

أما سيف الدين الأمدى فيقول : " ما من أمة إلا وقد أمرت بالمعروف كاتباع أنبيائهم وشرائعهم ، ونهت عن المنكر كنهيمهم عن الإلحاد وتكذيب أنبيائهم " <٣> .

أما حكم الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر إذا ترتب عليه ضرر فأبادر بالقول بأن واجب المؤمنين القيام بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، لا يخافون في سبيل ذلك لوم لائم ، ولا عتب عاتب ، ولا غضب غضب ، وذلك ليس من الضرر كما قال تعالى :

يَجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَائِمٍ ۗ <٤>

يقول ابن كثير رحمه الله :

" لا يردهم عما هم فيه من طاعة الله تعالى ، وإقامة حدوده ، وقتال أعدائه ، والأمر بالمعروف ، والنهي عن المنكر ، لا يردهم عن ذلك راداً ، ولا يصددهم عنه صاد ، ولا يصرفهم عنه لوم لائم " <٥> .

١ - التفسير الكبير ٣ / ٢٧ .

٢ - الجامع لأحكام القرآن ١ / ٤٧ .

٣ - الإحكام في أصول الأحكام ١ / ٣٠٨ .

٤ - سورة المائدة : ٥٤ .

٥ - انظر : ابن كثير ٢ / ٧٠ .

وجاء في الصحيح : " عن عبادة بن الصامت قال : " بايعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم على السمع والطاعة فى المنشط والمكروه ، وأن لا تنازع الأمر أهله ، وأن نقوم ، أو نقول بالحق حيثما كنا ولا نخاف فى الله لومة لائم " <١> .

ويقول القرطبى : " أجمع المسلمون فيما ذكر ابن عبد البر : أن المنكر واجب تغييره على كل من قدر عليه ، وأنه إذا لم يلحقه بتغييره إلا اللوم الذى لا يتعدى إلى الأذى ، فإن ذلك لا ينبغى أن يمنع من تغييره " <٢> .

ويقول الغزالى : " لو تُرِكَتِ الحِسْبَةُ <٣> بلوم لائم ، أو باغتيال فاسق أو شتمه ، أو تعنيفه ، أو سقوط منزلة من قلبه أو قلب أمثاله لم يك للحِسْبَةِ وجوب أصلاً إذ لا تنفك الحِسْبَةُ عنه وإذا خاف من يياشر الأمر بالمعروف ، والنهى عن المنكر أن يصيبه الأذى من ذلك ، أو يتعدى الأذى إلى المختصين به فليتركها ، لأن إيذاء المسلمين محذور ، كما أن السكوت عن المنكر محذور أيضاً <٤> .

١ - صحيح البخارى بشرح فتح البارى ١٢ / ١٩٢ / كتاب الأحكام / باب كيف يبايع الإمام الناس ؟ .

قوله " فى المنشط والمكروه " يفتح الميم المعجمه وسكون النون بينهما أى فى حالة نشاطنا وفى الحالة التى تكون فيها عاجزين عن العمل بما نؤمر به / فتح البارى ١٢ / ٧ .

٢ - الجامع لأحكام القرآن ٤ / ٤٨ .

٣ - (الحِسْبَةُ) مصدر احتسابك الأجر على الله ، تقول : فعلته حِسْبَةً .

والاحتساب طلب الأجر ، والاسم : الحِسْبَةُ - بالكسر - وهو الأجر .

والحِسْبَةُ : اسم من الاحتساب ، كالعدة من الاعتداد ، والاحتساب فى الاعمال الصالحات ، وعند المكروهات : هو البدار إلى طلب الأجر وتحصيله بالتسليم والصبر ، أو باستعمال أنواع البر والقيام بها على الوجه المرسوم فيها ، طلباً للثواب المرجو منها . (اللسان " حسب ") ١ / ٢١٠ - ٢١٧ .

٤ - إحياء علوم الدين : للغزالى ٢ / ٢٢٢ .

والمنكر درجات قد قسمها ابن القيم رحمه الله وهي كما يلي :

- ١ - أن يزول المنكر ، ويخلف ضده ، وحكمه مشروع .
- ٢ - أن يقل المنكر ، وإن لم يزل بجملته ، وحكمه مشروع .
- ٣ - أن يخلف المنكر ما هو مثله ، ويكون هذا موضع اجتهاد .
- ٤ - أن يخلف المنكر ما هو أشد ضرراً منه ، وحكمه حرام .

ثم ضرب بعض الأمثلة فقال :

إذا رأيت أهل الفجور والفسوق يلعبون بالشطرنج <١> كان إنكارك عليهم من عدم الفقه والبصيرة ، إلا إذا نقلتهم منه إلى ما هو أحب إلى الله ورسوله صلى الله عليه وسلم ، كالرمي ، وسباق الخيل ونحو ذلك .

وكذا إذا رأيت الفساق قد اجتمعوا على لهو ولعب ، أو سماع مكاء وتصدية <٢> ، فإن نقلتهم إلي طاعة الله فهو المراد ، وإلا كان تركهم على ذلك خيراً من أن تفرغهم إلي ما هو أعظم من ذلك <٣> .

١ - الشطرنج : - بكسر الشين ، وسكون الطاء ، وفتح الراء ، وسكون النون - لعبة هندية تلعب على رقعة ذات أربعة وستين مربعاً ، وتمثل دولتين متحاربتين باثنتين وثلاثين قطعة ، تمثل الملكين والوزيرين والخيالة والقلاع والفيلة والجنود .

(المعجم الوسيط - شطر) ١ / ٤٨٢ .

٢ - المكاء والتصدية : التصغير والتصفيق ، قال ابن عباس : كانت قريش يطوفون بالبيت وهم عراة يصفرون ويصفقون (الطبرى ١٣ / ٥٢٤) " المحقق " .

٣ - إعلام الموقعين ٢ / ٤ ، ٥ .

ثم يروى ابن القيم ما سمعه من شيخ الإسلام ابن تيمية فيقول : مررتُ أنا وبعض أصحابي في زمن التتار <١> يقوم يشربون الخمر فأنكر عليهم من كان معي ، فأنكرت عليه ذلك ، وقلت له : إنما حرم الله الخمر ، لأنها تصد عن ذكر الله وعن الصلاة ، وهؤلاء يصدهم الخمر عن قتل النفس ، وسبى الذرية ، وأخذ الأموال ، فدعهم <٢> .

إن موقف ابن تيمية يُعد منهجاً سديداً في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، لأنه نظر إلى المفسد التي تترتب على إنكار الرجل ، فرأى أن صرف هؤلاء عن منكرهم يؤدي إلى الإضرار بمصلحة المسلمين وانتهاك حرمتهم ، فمنع الرجل الذي أنكر عليهم ذلك المنكر، وذلك لأنه قد يؤدي إلى ضرر أكثر بالمسلمين .

وأما إذا تعارضت المصالح والمفاسد فيجب الترجيح بينها ، مثلاً :

أ - إن حصلت مصلحة أعظم من المفسدة ، وجب الأمر والنهي عليه .

ب - أما إذا كانت المفسدة أعظم من المصلحة ، فلا يجب عليه الأمر والنهي ، بل قد يحرم .

١ - التتار (أو التتر) اسم شعب يختلف مدلوله باختلاف العصور ، وأطلق ابن الأثير في " الكامل " هذا الاسم على أسلاف جنكيز خان . ويستدل من الوثائق الكثيرة المحفوظة في المكتبة العامة في ليننجراد بروسيا أن الشعوب التي تتحدث بالتركية في القديم لم يكن يطلق عليهم العثمانيون والروس اسم (تتر) فحسب ، بل كانوا يطلقون هم على أنفسهم أيضا اسم (التتر) وقد ذاع اليوم استعمال اسم (تتر) ويوجد منذ سنة ١٩٢٠م جمهورية مستقلة استقلالاً ذاتياً ، هي جمهورية الاتحاد السوفيتي الاشتراكي التتري ، وعاصمتها قازان .

(دائرة المعارف الإسلامية المترجمة ٤ / ٥٧٦) .

٢ - إعلام الموقعين ٢ / ٤ ، ٥ .

ج- ولكن إذا حصل التساوى والتكافؤ بين المعروف والمنكر ، لم يأمر بالمعروف ، ولم ينه عن المنكر ، لأن درء المفسد أولى من جلب المنافع .

د - وأما إذا اختلط المعروف بالمنكر ، فإنه يميز المعروف عن المنكر ، ويأمر بالمعروف ، وينهى عن المنكر مطلقاً ، بحيث لا يتضمن الأمر بالمعروف قوات معروف أكبر منه ، أو حصول منكر فوقه ، وكذا لا يتضمن النهى عن المنكر حصول ما هو أشد منه ، أو قوات معروف أكبر منه <١> .

وإن تكافؤ المعروف والمنكر المتلازمان لم يؤمر بهما ولم ينه عنهما ، لأنه تارة يصلح الأمر ، وتارة يصلح النهى ، وتارة لا يصلح أمر ولا نهى حيث كان المعروف والمنكر متلازمين ، وذلك فى الأمور المعينة الواقعة .

وإذا اشتبه الأمر استبان المؤمن حتى يتبين له الحق ، فلا يقوم على الطاعة إلا بعلم ونية ، وإذا تركها كان عاصياً .

فترك الواجب معصية ، وفعل ما نهى عنه من الأمر معصية <٢> .

لأن من لم يغير المنكر عند رؤيته أو علمه به يكون من الآثمين ، مصداق ذلك أن الله سبحانه وتعالى ذم بنى اسرائيل وأبعدهم عن رحمته ، لأنهم كانوا لا يتناهون عن منكر فعلوه ، كما أشار إليه قوله تعالى : **لُعِنَ الَّذِينَ**

كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى لِسَانِ دَاوُدَ وَعِيسَى

ابْنِ مَرْيَمَ ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ ﴿٧٨﴾

كَانُوا لَا يَتَنَاهَوْنَ عَنْ مُنْكَرٍ فَعَلُوهُ لَبِئْسَ

<٣>

مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ

١ - انظر : الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر / لابن تيمية ٢٢ ، ٢٤ / تحقيق محمد السيد الجليند ، وأصول

الدعوة / لعبد الكريم زيدان ٤٦٢ - ٤٦٤ .

٢ - المصدران السابقان ٢٣ ، ٢٤ ، ٤٦٢ ، ٤٦٣ .

٣ - سورة المائدة : ٧٨ ، ٧٩ .

وفى الآية الكريمة دليل أن من لم يقم بواجب إزالة المنكر يقع عليه العذاب لا محالة ، بسبب السكوت عن المنكر المنتشر .

وقد قال أبو بكر الصديق رضى الله عنه : " يأيها الناس إنكم تقرأون "

هذه الآية :

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ لَا يَضُرُّكُمْ مَن ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ ^{وَط} (١)

وإنى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : " إن الناس إذا رأوا الظالم ولم يأخذوا على يده أوشك أن يعمهم الله بعقاب منه " (٢) .

قال ابن كثير فى تفسير الآية الكريمة : يقول تعالى أمراً عباده المؤمنين أن يصلحوا أنفسهم ، ويفعلوا الخير بجهدهم وطاقاتهم ، ومخبراً أنه من أصلح أمره لا يضره فساد من فسد من الناس ، سواء كان منه قريباً أو بعيداً ، أى يجازى كل عامل بعمله ، إن خيراً فخير ، وإن شراً فشر ، وليس فى الآية دليل على ترك الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر ، إذا كان فعل ذلك ممكناً (٣) .

وأما المراد بقوله صلى الله عليه وسلم : " إن الناس إذا رأوا الظالم ولم يأخذوا على يده أوشك أن يعمهم الله بعقاب منه " فهو أنه إذا لم يمنع الظالم عن ظلمه مع القدرة والاستطاعة على منعه من الظلم والفساد ، يوشك ويتقارب أن يعمهم الله بعقاب منه ، إما فى الدنيا أو فى الآخرة أو فيهما معاً ، لتضييع فرض الله تعالى بلا عذر (٤) .

١ - سورة المائدة : ١٠٥ .

٢ - سنن الترمذى ٣ / ٣١٦ / أبواب الفتن / باب ما جاء فى نزول العذاب إذا لم يغيروا المنكر ٤ / ٢٢٢ / أبواب التفسير . وقال : حسن صحيح ، وانظر : تحفة الأحوذى بشرح الترمذى ٦ / ٢٨٩ ، وأخرجه أحمد ، وأبو داود ، والنسائى ، وابن ماجه ، ٨ / ٤٢٣ .

٣ - ابن كثير ٢ / ١٠٩ .

٤ - تحفة الأحوذى بشرح الترمذى ٦ / ٢٨٩ .

أما القرطبي فيقول : مفسراً الآية الكريمة <١> : إن الخطاب فيها لجميع المؤمنين ، أى عليكم أهل دينكم ، فكأنه قال : ليأمر بعضكم بعضاً ، ولئنه بعضكم بعضاً .

وهو دليل على وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، ولا يضركم ضلال المتعدين عن الحق ، بعد الأمر بالمعروف ، والنهي عن المنكر <٢> .

وليس معنى الآية ترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر إذ ليس من الاهتداء تركهما مع القدرة عليهما ، بل ذلك فيه الضلال الذى أشارت إليه الآية الكريمة من قوله تعالى :

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسُكُمْ لَا يَضُرُّكُمْ مَن ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ

<٣>

فلا يتوهم البعض أن الرخصة فى تركهما مع الاستطاعة ، ولكن من جملة الاهتداء الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر حسبما تفى الطاقة <٤> .

فلا يترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر إلا إذا حصل ما ذكره النبي صلى الله عليه وسلم لأنس بن مالك حينما سأله : " متى ندع الأئتمار بالمعروف والنهي عن المنكر ؟ قال : " إذا ظهر فيكم ما ظهر فى بنى إسرائيل ، إذا كانت الفاحشه فى

١ - سورة المائدة : ١٠٥ .

٢ - الجامع لأحكام القرآن ٦ / ٣٤٤ .

٣ - سورة المائدة : ١٠٥ .

٤ - انظر : تفسير أبى السعود ٣ / ٨٧ ، ٨٨ ، ومدارج السالكين / باب القرية / قول الله تعالى (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسُكُمْ ...) ٣ / ١٩٨ ، ١٩٩ ، وتذكرة الدعاة للبهى الخولى / ص ٢٢٢ .

كباركم <١> ، والملك فى صغاركم <٢> ، والعلم فى رذالتكم " <٣> .

ففى مثل هذه الأحوال يباح ترك القيام بمهمة الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر ، ولا ذنب ولا حرج فى تركهما .

وكذلك إذا لم يقبل الناس الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر ، واتبعوا أهواءهم ، وآراءهم ومعتقداتهم الباطلة ، فالأمر الناهى فى سعة من تركهم <٤> .
لقوله عز وجل :

فَإِنْ أَعْرَضُوا فَمَا أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا إِلَّا أَلْبَلَعُ <٥>

وقد أفاد العلماء أن المسلمين إذا فعلوا كل ما كلفوا به ، ومنه الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر ، فلا يضرهم تقصير غيرهم ، وإن لم يستجب المأمورون بذلك . كما قال تعالى لرسوله صلى الله عليه وسلم :

مَّا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا أَلْبَلَعُ وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا تُبْدُونَ وَمَا تَكْتُمُونَ <٦>

١ - قوله : (إذا كانت الفاحشه فى كباركم) أى أن الفاحشه تنتشر وتتشو إلى أن توجد أيضاً فى الكبار والفاحشه كل ما يشتد من الذنوب والمعاصى وكثيراً ما ترد بمعنى الزنى ، وهى كل خصلة قبيحة من الأقوال والأفعال .

٢ - قوله : (الملك فى صغاركم) أى إن الملك يكون فى صغار الناس سناً ، غير مجربين للأمور أو ضعافهم عقلاً .

٣ - قوله : (والعلم فى رذالتكم) أى إذا كان العلم فى الفساق .

مسند الإمام أحمد ٣ / ١٨٧ ، وينحوه فى مجمع الزوائد ٧ / ٢٨٦ / كتاب الفتن / باب فيمن داهن وسكت عن الحق وأهل زمانه ، وقال الهيثمى : رواه الطبرانى فى الأوسط وفيه عمار بن سيف ووثقه العجلى وغيره ، وضعفه جماعة وبقية رجاله ثقات وفى بعضهم خلاف ، وذكره ابن ماجه فى سنن ٢ / ١٣٣١ / كتاب الفتن .

وقال فؤاد عبد الباقي : فى الزوائد إسناده صحيح ورجالته ثقات .

٤ - أحكام القرآن / للجصاص ٢ / ٣٨ .

٥ - سورة الشورى : ٤٨ .

٦ - سورة المائدة : ٩٩ .

ولا يسقط عن المكلف الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، لكونه لا يفيد في ظنه بل يجب عليه فعله ، فإن الذكرى تنفع المؤمنين ، لأنه استجاب لهذا الواجب المشروع ، ولكنه ليس مكلفاً بقبول الناس بالعمل بهذا الأمر أو النهي <١> .

والله سبحانه وتعالى يقول :

فَذَكِّرْ إِن نَّفَعَتِ الذِّكْرَىٰ ﴿١﴾ سِيذَكُرْ مَنْ يَخْشَىٰ لَنَا ۖ وَنَجِّنِهَا الْأَشْقَىٰ ﴿٢﴾

ويقول عز من قائل :

وَذَكِّرْ فَإِنَّ الذِّكْرَىٰ تَنْفَعُ الْمُؤْمِنِينَ ﴿٣﴾

وحيثما يأمر وينهى يكون قد استجاب لأمر الله تعالى ، وليس مكلفاً بقبول الناس بالعمل بوجوب ما يأمرهم به ، أو ينهاهم عنه ، لقوله تعالى :

وَإِنْ تُكَذِّبُوا فَقَدْ كَذَّبَ أُمُورٌ مِّن قَبْلِكُمْ ۖ وَمَا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا الْبَلَاغُ الْمُبِينُ ﴿٤﴾

يقول سيد قطب : " على الأمة المسلمة أن تتضامن فيما بينها ، وأن تتناصح وتتواصى وأن تهتدى بهدى الله الذي جعل منها أمة مستقلة منفصلة عن الأمم غيرها ، ثم لا يضيرها بعد ذلك شيئاً أن يضل الناس حولها مادامت هي قائمة على هدى الله .

١ - انظر : هامش صحيح مسلم بشرح النووي ٢ / ٢٣ / وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر .

٢ - سورة الأعلى : ٩ - ١١ .

٣ - سورة الذاريات : ٥٥ .

٤ - سورة العنكبوت : ١٨ .

ولكن ليس معنى هذا أن تتخلى الأمة المسلمة عن تكاليفها في دعوة الناس كلهم إلى الهدى ، والهدى هو دينها وشريعته ونظامها .

فإذا هي أقامت نظامها في الأرض بقى عليها أن تدعوا الناس كافة ، وأن تحاول هدايتهم ، وبقي عليها أن تباشر القوامة على الناس كافة لتقيم العدل بينهم ، ولتحول بينهم وبين الضلال والجاهلية التي منها أخرجتهم .

وكون الأمة المسلمة مسئولة عن نفسها أمام الله لا يضيرها من ضل إذا اهتدت ، لا يعنى أنها غير محاسبة على التقصير في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فيما بينها أولاً ، ثم في الأرض جميعاً .

وأول المعروف إعلان الإسلام لله وتحكيم شريعته ، وأول المنكر الجاهلية والاعتداء على سلطان الله وشريعته .

وليس المراد أن المؤمن غير مكلف بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، إذا اهتدى هو بذاته ، كما لا يراد أن الأمة المسلمة غير مكلفة بإقامة شريعة الله في الأرض ، إذا اهتدت بذاتها ، وضل الناس حولها .

فهذه الآية لا تسقط عن الفرد ولا عن الأمة المسلمة كفاح الشر ، ومقاومة الضلال والفساد ، ومحاربة الطغيان والاعتداء على ألوهية الله ، واغتصاب سلطانه ، وتعبيد الناس لشريعة غير شريعة الإسلام ، وهو المنكر الذي لا ينفع الفرد ولا يمكن الأمة المسلمة من الهداية ، وهذا المنكر قائم <١> .

١ - في ظلال القرآن ٢ / ٩٩٢ ، بتصريف يسير .

قال عليه الصلاة والسلام : " يُجاء بالرجل يوم القيامة فيلقى في النار ، فتندلق أفتابه في النار <١> ، فيدورُ كما يدور الحمار برحاه ، فيجتمع أهل النار عليه فيقولون : أى فلان ما شأنك ؟ أليس كنت تأمر بالمعروف وتنهانا عن المنكر ؟ قال : كنت أمركم بالمعروف ولاأتيه ، وأنهاكم عن المنكر وأتية <٢> .

والنبي صلى الله عليه وسلم أوضح معنى الآية السابقة <٣> كما جاء في رواية أبى ثعلبة الخشنى قال : سألت عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : " بل اتئمروا بالمعروف ، وتناهوا عن المنكر ، حتى إذا رأيت شحاً مطاعاً ، وهوى متبعاً ، ودنيا مؤثرة ، وإعجاب كل ذى رأى برأيه ، فعليك بخاصة نفسك ودع العوام ، فإن من ورائكم أياماً الصبرُ فيهن مثل القبض على الجمر ، للعامل فيهن مثل أجر خمسين رجلاً يعملون مثل عملكم <٤> .

-
- ١ - الأفتاب جمع قُتَب بكسر القاف وسكون المثناة بعدها موحدة ، هى الأمعاء ، واندلاقها خروجها بسرعة ، يقال : اندلق السيف من غمده إذا خرج من غير أن يسله أحد / فتح البارى شرح صحيح البخارى ١٢ / ٥٢ / كتاب الفتن / باب الفتنة التى تموج كموج البحر .
- ٢ - صحيح البخارى بشرح فتح البارى ٦ / ٢٢١ / كتاب بدء الخلق / باب صفة النار وأنها مخلوقة ، ١٢ / ٤٧ / كتاب الفتن / باب الفتنة تموج كموج البحر .
- ٣ - سورة المائدة : ١٠٥ ، وهى قوله تعالى : (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ لَا يَضُرُّكُمْ مَنْ ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ) الآية .
- ٤ - سنن الترمذى ٤ / ٢٢٢ / أبواب التفسير ، وقال عنه : حسن غريب ، وأخرجه أبو داود ٤ / ١٢٢ / كتاب الملاحم / باب الأمر والنهى ، وسنن ابن ماجه ٢ / ١٢٣٠ ، ١٢٣١ ، وانظر : تحفه الأحوذى شرح الترمذى ٨ / ٤٢٥ ، ٤٢٦ / أبواب التفسير ، وانظر : المستدرک على الصحيحين ٤ / ٢٢٢ .
- وقال : حديث صحيح الاستناد ولم يخرجاه ، ووافقه الذهبى .

أما إذا لم يجد نفعاً للأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لما يترتب على ذلك من وقوع فتنة وذلك في الزمان الذي يتعذر فيه الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، فلا مناص من الإنكار بالقلب ، والاشتغال بإصلاح النفس ، كما قال صلى الله عليه وسلم : " يوشك أن يأتى زمان يغربل الناس فيه غريلة تبقى حثالة من الناس قد مرجت عهودهم وأماناتهم ، واختلفوا فكانوا هكذا ، وشبك بين أصابعه ، فقالوا : وكيف بنا يارسول الله ؟ قال : تأخذون ما تعرفون ، وتذرون ما تنكرون ، وتقبلون على أمر خاصتكم ، وتذرون أمر عامتكم <١> .

١ - المستدرک علی الصحیحین ٤ / ٤٢٥ / کتاب الفتن والملامح وقال : حدیث صحیح الإسناد ولم یخرجاه ، ووافقه الذهبی .

والحدیث أخرجه ابن ماجه فی کتاب الفتن / باب التثیبت فی الفتنة ٢ / ١٣٠٧ ، وفی سنن أبی داود ٤ / ١٢٣ ، ١٢٤ / کتاب الملامح / باب الأمر والنهی .

قال أبو داود : هكذا روى عن عبد الله بن عمر وعن النبي صلى الله عليه وسلم من غير وجه .

قوله : " يغربل الناس فيه غريلة تبقى حثالة من الناس قد مرجت عهودهم " . أى يذهب بخيارهم ويبقى أراذلهم ، كما يفعل من يغربل الطعام بالغربال ، ويجوز أن تكون من الغريلة وهى القتل / سنن ابن ماجه ٢ / ١٣٠٧ / تحقيق : محمد فؤاد عبد الباقي ، وقوله : (الحثالة) : الرديء من كل شيء والمراد أراذلهم .

قوله : (مرجت) بكسر الراء ، أى اختلفت وفسدت .

قوله : (على أمر خاصتكم) أى من يختص بكم من الأهل والخدم ، أو على إصلاح الأحوال المختصة بأنفسكم . انظر : سنن أبی داود ٥ / ٥١٢ ، ٥١٣ / تحقيق عزت عبيد الدعاس ، وعادل السيد . / وسنن ابن ماجه ٢ / ١٣٠٧ تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي .

المجتمع الإسلامي كما يصوره الفصل الرابع

يترتب على الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر منافع جمة تعود على المجتمع الإسلامي ، كما يترتب على تركهما مضار كثيرة تؤدي إلى تدهور المجتمع الإسلامي وهلاكه .

ومما تقدم يتبين لنا أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من أقوى أسباب استقرار المجتمع الإسلامي وسعادته وفلاحه وفوزه ونجاحه ، لأنهما يعملان على نشر كل الفضائل ، ويمحوان الرذائل والمفاسد ، وهما من أهم المقاصد التي جاء بها الإسلام وحث على الالتزام بها ، ولذا يجب القيام بهما على الوجه المشروع من العلم والرفق والصبر والاستطاعة وغير ذلك .

وإذا أخل بهذا الواجب المشروع أثم الجميع ، وابتعدوا عن تعاليم الإسلام . وبذلك يتبين أن من أسباب استقرار المجتمع الإسلامي الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، لأنه من أبرز الخطوط في الدعوة الإسلامية ، وفيهما إصلاح الأمة الإسلامية في الدنيا والآخرة .

وقد حث سبحانه وتعالى عباده على الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، وكذلك السنة المطهرة ، لما لهما من أثر بين في إصلاح الأفراد والجماعات ، وقد رأينا أن المجتمعات التي تهتم بها تستقيم أمورها ، وتتصلح أحوالها ، أما الأخرى التي تهمل هذا الواجب ، فإن المعاصي والآثام تنتشر فيها وتعمها ، ويسارع إليها الفساد والدمار ، لأن عقاب الله تعالى يشمل الصالح والطالح ، ولا ينجو منه أحد ، لأنه أهمل واجب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، الذي هو من أقوى أسباب استقرار المجتمع الإسلامي وسعادته وفلاحه ، وفوزه ونجاحه ، ولأنهما يعملان على نشر كل الفضائل ويقمعان كل الرذائل .

الباب الثاني

السمح والطاعة والحذر من أهل الكتاب

الفصل الأول : طاعة الله ورسوله واجبتان .

الفصل الثاني : طاعة أولي الأمر واجبة في غير محصية .

الفصل الثالث : صور من فحش اليهود والنصارى .

الفصل الأول

طاعة الله وطاعة رسوله واجبتان

إن السمع والطاعة شعبتان من شعب الإيمان ، ومبدأن من مبادئ الإسلام ، وفيها صلاح المجتمع الإسلامى في الدين والدنيا والآخرة ، وطاعة الله سبحانه وتعالى واجبة على جميع خلقه ، وهي من أكبر مظاهر العبودية له ، لأنها تربط المخلوق بخالقه ، وتحصل للمؤمنين رضا الله ورضوانه ، فيسعدون في دنياهم وأخرتهم .

أما تحريفه بكل من السمع والطاعة :

فالسمع : حسُّ الأذن ، وهو قوة في الأذن تدرك بها الأصوات .

وقد يراد به القبول والعمل بما يُسمع ، لأن الإنسان إذا لم يقبل ويعمل فهو

بمنزلة من لم يسمع . <١>

ومنه قوله تعالى :

إِنْ تَسْمِعُ إِلَّا مَنْ يُؤْمِنُ بِآيَاتِنَا فَهُمْ مُسْلِمُونَ <٢>

أى ما تُسمع إلا من يؤمن بها .

وكذلك قولنا : في الصلاة بعد الرفع من الركوع : " سمع الله لمن حمده "

معناه : أجاب حمده وتقبله .

ومنه الحديث : (اللهم إني أعوذ بك من دعاء لا يسمع) <٣> أى لا

يستجاب ولا يعتد به ، فكأنه غير مسموع .

وحديث أبى أمامة قال : " قيل : يارسول الله ، أى الدعاء أسمع ؟

١- اللسان (سمع) ١٦٢/٨ - ١٦٨ ، وبصائر نوى التمييز ٢٥٧/٣ .

٢- سورة النمل : ٨١ .

٣- سنن الترمذى ٥ / ١٨١ / أبواب الدعاء / وقال : حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه /

وانظر : تحفه الأحوذى بشرح سنن الترمذى ٩ / ٤٥٣ / وانظر : سنن ابن ماجه ٩٢/١ / باب

الانتفاع بالعلم والعمل به .

قال : جوف الليل الآخر ، ودبر الصلاة المكتوبة " <١> .

ومعناه : أى الساعات أوفق لاستماع الدعاء فيه ، وأولى بالاستجابة . <٢>

ويُعبر بالسمع عن الأذن ، نحو قوله تعالى :

خَتَمَ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ وَعَلَى سَمْعِهِمْ ^ط <٣>

ويعبر به عن الفهم والطاعة ، كما تقول : اسمع ما أقول لك ، ولم تسمع ما

قلت ، أى لم تفهم .

ومنه قوله تعالى :

وَقَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا ^ط <٤>

أى فهمنا .

وقوله :

قَالُوا سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا <٥>

أى فهمنا ولم نأتمر لك .

وقوله :

وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ قَالُوا سَمِعْنَا وَهُمْ لَا يَسْمَعُونَ <٦>

أى قالوا فهمنا ، وهم لا يعملون بموجبه ، وإذا لم يعملوا بموجبه فهم في

حكم من لم يسمعوا . <٧>

١ - سنن الترمذى ٥/١٨٨/أبواب الدعاء/ وقال : حديث حسن / وانظر : تحفة الأحوذى بشرح الترمذى

٤٧٢ ، ٤٧١/٩ .

٢ - انظر : اللسان (سمع) ٨/١٦٢ - ١٦٨ ، وبصائر نوى التمييز ٣/٢٥٧ .

٣ - سورة البقرة : ٧ .

٤ - سورة البقرة : ٢٨٥ ، والنساء : ٤٦ .

٥ - سورة البقرة : ٩٢ ، والنساء : ٤٦ .

٦ - سورة الأنفال : ٢١ .

٧ - انظر : اللسان (سمع) ٨/١٦٢ - ١٦٨ ، ومفردات الراغب (سمع) ٢٤٨ / وبصائر نوى التمييز

٣/٢٥٧ .

أما الطاعة :

فهى الانقياد والائتمار ، والطَّوعُ كذلك ، وضده : الكَرْهُ (بفتح فسكون)
ومنه قوله تعالى :

وَلَهُمْ أَطَاعُوا مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ طَوْعًا وَكَرْهًا <١>

وقوله :

أَتَيْنَا طَوْعًا أَوْ كَرْهًا قَالَتَا أَتَيْنَا طَائِعِينَ <٢>

والطاعة مثل الطَّوعُ وأكثر ما تقال في الائتمار لما أمر والارتسام
فيما رُسم .

قال تعالى :

وَيَقُولُونَ طَاعَةٌ <٣>

أى أطيعوا .

وقال :

طَاعَةٌ وَقَوْلٌ مَعْرُوفٌ <٤>

أى أطيعوا . وقد طاع له يَطُوعُ ، وأطاعه يُطِيعُهُ .

قال تعالى :

يَتَّبِعُهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ <٥>

١ - سورة آل عمران : ٨٣ .

٢ - سورة فصلت : ١١ .

٣ - سورة النساء : ٨١ .

٤ - سورة محمد : ٢١ .

٥ - سورة النساء : ٥٩ .

ومن الحديث قوله صلى الله عليه وسلم : " لا طاعة في معصية ، إنما الطاعة في المعروف " <١> أى طاعة ولاة الأمر لا تجب إذا أمروا بما فيه معصية ، كالقتل ، أو الظلم .

والطاعة لا تسلم لصاحبها ولا تخلص إذا كانت مشوية بالمعصية ، وإنما تصلح الطاعة وتخلص مع اجتناب المعاصي ، لقوله صلى الله عليه وسلم : " على المرء المسلم السمع والطاعة فيما أحبَّ وكره ، إلا أن يؤمر بمعصية ، فإن أمر بمعصية فلا سمع ولا طاعة " <٢> .

والسمع والطاعة واجبان لله - عز وجل - على جميع الخلق لأنه تعالى ما خلق الخلق إلا للعبادة ، الجامعة لمعرفته ، والإنابة إليه ، ومحبته والإخلاص له ، فيذكره تعالى تطمئن القلوب ، وبرؤيته في الآخرة تقرأ العيون .

قال تعالى :

وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ <٣>

أى خلقهم مُعَدِّين ليعبدوا الله ، فمن حقه أن يُعبد وَيُوحَد وَيَطَاع ، لأنه الموجد من العدم إلى الوجود ، والخالق والرزاق والمحيى والمميت والقادر والقاهر <٤> .

١ - صحيح البخارى بشرح فتح البارى ١٣ / ٢٢٢ / كتاب أخبار الأحاد .

٢ - صحيح مسلم بشرح النووي ١٢ / ٢٢٦ / وجوب طاعة الأمراء فى غير معصية .

٣ - سورة الذاريات : ٥٦ .

٤ - انظر : جامع البيسان ٢٧ / ٨ (بتحقيق : محمود محمد شاكر / وأحمد شاكر) . والبحر المحيط

وجميع الخلق مطالبون بإخلاص العبودية له ، والاستعانة به نون سواه
حيث يقول سبحانه وتعالى :

إِيَّاكَ تَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ <١>

ويرى الشنقيطي أن الله تعالى أشار في هذه الآية الكريمة إلى تحقيق
معنى " لا إله إلا الله " ، لأن معناها مركب من أمرين : نفي وإثبات ، فالنفي خلع
جميع المعبودات غير الله في جميع أنواع العبادات .
أما الإثبات : فهو أفراد رب السموات والأرض وحده بجميع أنواع
العبادات على الوجه المشروع .

فمعنى " إياك نستعين " أى لا نطلب العون إلا منك وحدك ، لأن الأمر كله
بيدك . <٢>

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله : " الآية الكريمة تشير إلى
توحيد الله ، ووجوب إفراده بالعبادة ، والاستعانة به على العبادة وغيرها .
" فإذا علم أن العبد لا بد له في كل وقت وحال من مُنتهى يطلبه هو إلهه ،
ومنتهى يطلب منه هو مستعانه ، وذلك هو صمده الذي يصمد إليه في استعانه
وعبادته ، تبين أن قوله : (إِيَّاكَ تَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ) ، كلام جامع محيط أولاً
وأخراً ، لا يخرج عنه شيء " .

إلى أن قال رحمه الله : " والعبد مفتقر دائماً إلى التوكل على الله ،
والاستعانة به ، كما هو مفتقر إلى عبادته ، فلا بد أن يشهد دائماً فقره إلى الله ،
وحاجته في أن يكون معبوداً له ، وأن يكون معيناً له ؛ فلا حول ولا قوة إلا بالله ،
ولا ملجأ من الله إلا إليه " <٣> .

١ - سورة الفاتحة : ٥ .

٢ - انظر : أضواء البيان ١ / ٢٤ ، ٢٥ .

٣ - مجموع فتاوى ابن تيمية ١ / ٥٦ .

ثم استطرد رحمه الله ، فذكر أن تعلق العبد بما سوى الله مَضْرَةٌ عليه إذا أخذ منه القدر الزائد على حاجته في عبادة الله ، فإنه إن نال من الطعام والشراب فوق حاجته أضمره وأهلكه ؛ وكذلك من التكاح واللباس ؛ وإن أحب شيئاً حبا تاماً بحيث يُخَالَهُ فلا بد أن يسأمه ؛ أو يفارقه .

واعلم أن كل من أحب شيئاً لغير الله فلا بد أن يضره محبوبه ، ويكون سبباً لعذابه <١> .

كما قال تعالى :

أَرَأَيْتَ مَنِ اتَّخَذَ إِلَهَهُ هَوْنَهُ أَفَأَنْتَ تَكُونُ عَلَيْهِ وَكِيلاً <٢>

وكما قال :

وَاتَّخَذُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ إِلَهَةً لِيَكُونُوا لَهُمْ عِزًّا .

كَلَّا سَيَكْفُرُونَ بِعِبَادَتِهِمْ وَيَكُونُونَ عَلَيْهِمْ ضِدًّا

<٣>

وهذان الوجهان في المخلوقات نظير العبادة والاستعانة في المخلوق ؛ فلما قال : (إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ) ، كان صلاح العبد في عبادة الله واستعانته . وكان في عبادة ما سواه ؛ والاستعانة بما سواه مضرته وهلاكه وفساده ، كما قال تعالى :

أَمَّنْ هَذَا الَّذِي

هُوَ جَدُّ لَكُمْ يَنْصُرُكُمْ مِنْ دُونِ الرَّحْمَنِ إِنَّ الْكُفْرَ فِي الْإِنْفِ عُرُورٌ

﴿٢١﴾ أَمَّنْ هَذَا الَّذِي يَرْزُقُكُمْ إِنْ أَمْسَكَ رِزْقَهُ بَلْ لَجُّوا فِي عُتُوٍّ

<٤>

وَنُفُورٍ

١ - مجموع فتاوى ابن تيمية ١ / ٢٨ .

٢ - سورة الفرقان : ٤٣ .

٣ - سورة مريم : ٨١ ، ٨٢ .

٤ - سورة الملك : ٢٠ ، ٢١ .

وإن لله عز وجل حقوقاً على عباده كثيرة ، لا يستحقها سواه ، أليس هو الله رب العالمين ، وقد أنشأهم من العدم إلى الوجود ، ورعاهم أجنة في بطون أمهاتهم لا يعلمون شيئاً ، وجعل لهم السمع والأبصار والأفئدة ، ثم رزقهم من الطيبات ، وسخر لهم الليل والنهار ، والشمس والقمر والنجوم ، وآتاهم من كل ما سألوه ، وسخر لهم ما في الأرض جميعاً ، وأرسل الرسل إليهم مبشرين ومنذرين ليعلموهم الكتاب ويرشدوهم إلى كل ما فيه صلاحهم في دنياهم وآخرتهم ، وقد أنزل معهم الكتاب الذي فيه النور والهداية والخير ... فإذا كان الأمر كذلك فمن حقه سبحانه وتعالى على العباد أن يعبدوه وحده ، ولا يشركوا به ، وألا يسألوا غيره ، وألا يستعينوا بأحد سواه ، روى البخاري من حديث معاذ بن جبل أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال له : " هل تدرى ما حق الله على عباده ؟ قلت : الله ورسوله أعلم . قال : " حق الله على عباده أن يعبدوه ولا يشركوا به شيئاً ، ثم سار ساعة ، ثم قال : " يامعاذ بن جبل " قلت : لبيك رسول الله وسعديك ، فقال : " هل تدرى ما حق العباد على الله إذا فعلوا ؟ " قلت : الله ورسوله أعلم ، قال : " حق العباد على الله أن لا يعذبهم " <١> .

ويدخل في العبادة التوكل على الله والدعاء له وحده ، والخشية منه والإنابة إليه ، والتوبة والاستغفار ، وكل الأعمال والأقوال الصالحة التي أمرنا الله بها من صلاة وزكاة وحج وصوم وغيره . <٢>

١ - صحيح البخارى بشرح فتح البارى ١٠ / ٣٩٧ ، ٣٩٨ / كتاب اللباس / باب إرداف الرجل الرجل / وصحيح مسلم بشرح النووى ١ / ٢٣٢ / كتاب الإيمان / باب حق الله على العباد وحق العباد على الله .

ومعنى " لبيك " : إجابة لك بعد إجابة للتأكيد ، وقيل : معناه : قرأاً منك وطاعة لك ، وقيل : معناه : أنا مقيم على طاعتك .

ومعنى " سعديك " أى ساعدت طاعتك مساعدة بعد مساعدة ، وإسعاداً بعد إسعاد / انظر هامش صحيح مسلم بشرح النووى ١ / ٢٣١ / والنهاية لابن الأثير (سعد) ٢ / ٣٦٦ .

٢ - مجموع الفتاوى ١ / ٧٠ ، ٧١ .

ولا شك أن أول ما يجب لله ، تبارك وتعالى ، على خلقه توحيدهِ وإخلاص الدين له وحده ، وهو الأساس الأول من أسس الإسلام ، والدعامة الأولى من دعائم الإيمان . ومعظم آيات الذكر الحكيم تدعو إلى التوحيد ، وتوجه الأنظار إليه بصور مختلفة من الأساليب المعجزة البليغة ، منها قوله تعالى : **وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ فَمِنْهُمْ مَن هَدَى اللَّهُ وَمِنْهُمْ مَن حَقَّتْ عَلَيْهِ الضَّلَالَةُ فَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَانظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُكْذِبِينَ**

<١>

وكذلك السنة النبوية فيها الكثير من الأحاديث الدالة على وجوب اعتقاد وحدانية الله سبحانه وتعالى ، كما قال عليه الصلاة والسلام : " أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله ، ويؤمنوا بما جئت به ، فإذا فعلوا ذلك عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها وحسابهم على الله " <٢> .

إن الشهادتين هما أصل الدين ، شهادة أن لا إله إلا الله ، وشهادة أن محمداً رسول الله . وإلأله : من يستحق أن يألَّه العباد ، <٣> ويدخل فيه حبه وخوفه ، فما كان من توابع الألوهية فهو حق محض لله ، وما كان من توابع أمور الرسالة فهو حق لرسوله صلى الله عليه وسلم ، <٤> وإذن فدين الإسلام مبني على أصليين :

١ - سورة النحل : ٣٦ .

٢ - صحيح مسلم ١ / ٥٢ / كتاب الإيمان / باب الأمر بقتال الناس حتى يقولوا : لا إله إلا الله ، محمد رسول الله .

٣ - يألَّه العباد : يعبدونه ، يقال : أله فلان - بكسر اللام - يألَّه - بفتحها - إلهة وألوهة وألوهية ، إذا عبَد . [اللسان - أله] ١٣ / ٤٦٧ - ٤٧١ .

٤ - مجموع فتاوى ابن تيمية ١ / ٧٦ .

" أن نعبد الله وحده لا شريك له ، وأن نعبده بما شرعه من الدين ، وهو ما أمرت به الرسل أمر إيجاب ، أو أمر استحباب وقبول ، وهو دين الإسلام الذي بعث الله به الأولين والآخرين من الرسل فلا يقبل غيره " <١> .

قال تعالى :

وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ <٢>

وقال عز وجل :

ءَامِنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنزِلَ
إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلٌّ ءَامِنٌ بِاللَّهِ وَمَلَيْكَتِهِ وَكُتُبِهِ
وَرُسُلِهِ لَا نَفَرِقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْ رُسُلِهِ وَقَالُوا سَمِعْنَا
وَأَطَعْنَا غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ

<٣>

قال سيد قطب : " إنه الإيمان الشامل الذي جاء به هذا الدين ، ويتجلى أثر الإيمان بالله وملائكته وكتبه ورسله دون التفرقة بين أحد منهم في السمع والطاعة ، فالسمع لكل ما جاء لهم به الرسل من عند الله ، والطاعة لكل ما أمروا به ، لأنه لا إسلام بلا طاعة لأمر الله تعالى ، ولا إيمان بدون تنفيذ شرائعه ، ثم طلب الغفران يأتي بعد تقديم الاستسلام وإعلان السمع والطاعة ابتداء بلا عناد أو نكران ، ثم يعقب ذلك اليقين بأن المصير إلى الله فلا ملجأ من الله إلا إليه " . <٤>

١ - مجموع فتاوى ابن تيمية ١ / ١٨٨ ، ١٨٩ .

٢ - سورة آل عمران : ٨٥ .

٣ - سورة البقرة : ٢٨٥ .

٤ - في ظلال القرآن ١ / ٢٤٣ ، ٢٤٤ .

أما طاعة الرسول صلى الله عليه وسلم : فهي تبع لطاعة الله تعالى ، بل هي جزء لا يتجزأ منها ، لأنه عليه الصلاة والسلام مبلغ عن ربه تعالى ، وهو القدوة الحسنة للأمة ، كما يشير إليه قوله عز وجل :

لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ
يَرْجُوا اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيرًا
<١>

ومن ثم فإن طاعته صلى الله عليه وسلم فيها الصلاح والفلاح ، والفوز والنجاة للفرد والمجتمع ، فالسمع والطاعة للرسول صلى الله عليه وسلم واجبان ، لأنه الواسطة بينا وبين الله تعالى ، وهو المبلغ عن الله تعالى ، المؤدى رسالة الله لخلقه ، فطاعته صلى الله عليه وسلم من طاعة الله ، ومن هنا أمرنا سبحانه وتعالى بالإيمان به ، ووجوب اتباعه ، وتوقيره وتأييده ، كما يقول سبحانه وتعالى :

إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ
شَاهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا ﴿٨﴾ لِيُتُومِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ
وَيَعَزَّزُوهُ وَنُقَرِّوهُ وَسِيَّحُوهُ بِكُرَّةٍ وَأَصِيلًا
<٢>

ومحبة الرسول صلى الله عليه وسلم تبدأ بالاتباع والطاعة ، قال عز وجل :

قُلْ إِن كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ
قُلْ أَطِيعُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَإِن تَوَلَّوْا فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْكٰفِرِينَ

<٣>

١ - سورة الأحزاب : ٢١ .

٢ - سورة الفتح : ٨ ، ٩ .

٣ - سورة آل عمران : ٣١ ، ٣٢ .

فهذه الآية الكريمة حاكمة على كل من ادعى محبة الله ، وليس هو على الطريقة الإسلامية ، بأنه كاذب حتى يتبع الشرع الذي جاء به محمد صلى الله عليه وسلم .

ومعنى قوله : (يُحِبُّكُمْ اللَّهُ) أى يحصل لكم فوق ما طلبتم من محبتكم إياه ، وهو محبته إياكم ، وهو أعظم من الأول .

ومعنى قوله : (وَيَغْفِرُ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ) أى باتباعكم لرسوله صلى الله عليه وسلم يحصل لكم هذا ، وكذلك تحصل لكم شفاعته يوم القيامة .

وأما قوله : (قُلْ أَطِيعُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْكَافِرِينَ) فهو أمر عام بطاعة الله تعالى ورسوله صلى الله عليه وسلم .

ومن زعم في نفسه أنه محب لله ويتقرب إليه فهو كاذب حتى يتابع الرسول النبي الأمي خاتم الرسل ورسول الله إلى الجن والإنس <١> .

إنها محبة تسمو فوق كل محبة ، وترتفع بصاحبها إلى نروة الإيمان ، فهذا ثانى الخلفاء ، والناطق بالحق والصواب ، يقول لرسول الله صلى الله عليه وسلم : يارسول الله ، لأنت أحبُّ إلىَّ من كل شيء إلا من نفسى ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : " لا والذي نفسى بيده ، حتى أكون أحبُّ إليك من نفسك " فقال له عمر : فإنه الآن ، والله لأنت أحبُّ إلىَّ من نفسى . فقال النبي صلى الله عليه وسلم : " الآن يا عمر " <٢> .

١ - انظر : ابن كثير ١ / ٣٥٨ .

٢ - صحيح البخارى بشرح فتح البارى ١١ / ٥٢٢ / كتاب الأيمان والنور / باب كيف كان يمين النبي صلى

الله عليه وسلم ؟ وقال سعد قال النبي صلى الله عليه وسلم " والذي نفسى بيده " .

قوله : (لا والذي نفسى بيده حتى أكون أحبُّ إليك من نفسك) أى لا يكفى ذلك لبلوغ الرتبة العليا حتى

يضاف إليه ما ذكر . ، وقوله : (الآن يا عمر) أى الآن عرفت فنطقت بما يجب (فتح البارى ١١ /

٥٢٨) .

وهذا الحديث الصحيح يحدد سمات المسلم الحق بأنه من اتبع الرسول صلى الله عليه وسلم حق الاتباع ، وكان هواه تبعاً لما جاء به عليه الصلاة والسلام .

وقد حثَّ الله سبحانه وتعالى على وجوب طاعة رسوله صلى الله عليه وسلم فقال عز وجل :

مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ وَمَنْ تَوَلَّىٰ فَمَا أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا

<١>

فمن أطاع الرسول صلى الله عليه وسلم فيما أمر به ونهى عنه فقد أطاع الله ، لأن طاعته تبع له ، وهو مرسل من عنده ، ومن عصاه فقد عصى الله ، وما ذاك إلا لأنه صلى الله عليه وسلم لا ينطق عن الهوى كما وصفه عز من قائل :

وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ ۗ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ

<٢>

ويبين سبحانه وتعالى أن من أعرض وعصى رسوله صلى الله عليه وسلم فليس عليه منهم ضرر ، وإنما عليه البلاغ المبين ، لأن من تبعه صلى الله عليه وسلم سعد وفاز ونجا ، وللنبي صلى الله عليه وسلم من الأجر نظير ما حصل له ، ولكن من عصاه وأعرض عنه ، خاب وخسر وهلك ، وليس عليك يا محمد من أمره شيء . <٣>

١ - سورة النساء : ٨٠ .

٢ - سورة النجم : ٣ ، ٤ .

٣ - انظر : ابن كثير ١ / ٥٢٨ .

وقد ذَكَرَ اللهُ سبحانه وتعالى عباده المؤمنين بما أخذ عليهم من العهد والميثاق في مبايعته ، ومتابعته ومناصرته عليه الصلاة والسلام ، والقيام بنشر دينه ، وإبلاغه عنه وقبوله منه ، فقال تعالى :

وَأَذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَمِيثَاقَهُ الَّذِي وَاثَقَّكُمْ بِهِ إِذْ قُلْتُمْ سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَأَتَقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ
<١>
وقال جل شأنه :

وَمَا لَكُمْ لَا تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالرَّسُولِ يَدْعُوكُمْ لِتُؤْمِنُوا بِرَبِّكُمْ وَقَدْ أَخَذَ مِيثَاقَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴿٨١﴾ هُوَ الَّذِي يُرْسِلُ عَلَى عَبْدِهِ آيَاتٍ بَيِّنَاتٍ لِيُخْرِجَكُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ وَإِنَّ اللَّهَ بِكُمْ لَرَءُوفٌ رَّحِيمٌ
<٢>

قال ابن كثير رحمه الله : " هذه هي البيعة التي كانوا يبايعون عليها رسول الله صلى الله عليه وسلم عند إسلامهم " <٣> .

وأيدها قوله صلى الله عليه وسلم " بايعوني على أن لا تشركوا بالله شيئاً ، ولا تسرقوا ، ولا تزنوا ، ولا تقتلوا أولادكم ، ولا تأتوا ببهتان تفترونه بين أيديكم وأرجلكم ، ولا تعصوا في معروف فمن وفى منكم فأجره على الله ، ومن أصاب من ذلك شيئاً فعوقب في الدنيا فهو كفارة له ، ومن أصاب من ذلك شيئاً ثم ستره الله فهو إلى الله ، إن شاء عفا عنه ، وإن شاء عاقبه فبايعناه على ذلك " <٤> .

١ - سورة المائدة : ٧ .

٢ - سورة الحديد : ٨ ، ٩ .

٣ - ابن كثير : ٢ / ٣٠ .

٤ - صحيح البخارى بشرح فتح البارى ١ / ٦٤ / كتاب الإيمان .

وفي الصحيح أن البيعة كانت على السمع والطاعة ، فعن جُنادة بن أبي أمية ، قال : " دعانا النبي صلى الله عليه وسلم فبايعناه ، فكان فيما أخذ علينا أن بايعناه على السمع والطاعة في منشطنا ومكرهنا ، وعسرنا ويسرنا ، وأثرة علينا ، وأن لا ننازع الأمر أهله ، إلا أن تروا كفراً بواحاً عندكم من الله فيه برهان " <١> .

وقد وعد الله سبحانه وتعالى كل من يطيعه ويطيع رسوله صلى الله عليه وسلم بالفوز العظيم ، والجزاء الكبير ، والنعيم المقيم في الجنة ، كما توعد من يعصى الله ورسوله صلى الله عليه وسلم بالعذاب المهين في نار جهنم ، قال تعالى :

تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ
يُدْخِلْهُ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ
خَالِدِينَ فِيهَا ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ ﴿١٣﴾
وَمَنْ يَعِصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُ يُدْخِلْهُ
نَارًا خَالِدًا فِيهَا وَلَهُ عَذَابٌ مُهِينٌ ﴿٢﴾

١ - صحيح البخارى بشرح فتح البارى ١٣ / ٥ / كتاب الفتن / باب قول النبي صلى الله عليه وسلم " سترون بعدى أموراً تنكرونها " .

قوله : " فبايعناه " ، أى ليلة العقبة . وقوله : " فى منشطنا " بفتح الميم والمعجمه وسكون النون بينهما : أى فى حالة نشاطنا . وقوله : (فى مكرهنا) أى فى الحالة التى نكون فيها عاجزين عن العمل بما نؤمر به . وقوله : (وأثرة علينا) أى والمراد أن طواعيتهم لمن يتولى عليهم لا تتوقف على إيصالهم حقوقهم بل عليهم الطاعة ولو منعهم حقهم . وقوله : (لا ننازع الأمر أهله) أى الملك والإمارة . وقوله : (إلا أن تروا كفراً بواحاً) أى ظاهراً بادياً . وقوله : (عندكم من الله فيه برهان) فالبرهان نص آية وخبر صحيح لا يحتمل التأويل (انظر : فتح البارى ١٣ / ٨) .

٢ - سورة النساء : ١٣ ، ١٤ .

وقال :

وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيُدْخِلْهُ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ
وَمَنْ يَتَوَلَّ يَعْذِبْهُ عَذَابًا أَلِيمًا

<١>

كما توعد من يتبع طريقاً غير طريق الشريعة الإسلامية التي جاء بها النبي صلى الله عليه وسلم بعد ما ظهر له الحق ، واتضح له بها الطريق المستقيم ، بالخذلان والاستدراج ودخول نار الجحيم ، قال عز وجل :

وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَّ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصَلِّهِ ۗ جَهَنَّمَ سَاءَتْ مَصِيرًا <٢>

ولذا وجب على جميع الخلق أن يختاروا الطريق المستقيم الذي بيّنه لنا الشرع على لسان رسولنا محمد صلى الله عليه وسلم باتباعه ، والاهتداء بهداه ، والسير على منهجه ، ومن يختر غير هذا الطريق المستقيم فقد ضل عن طريق الحق ، واتبع منهاجاً وطريقاً مضاداً ومعانداً لما بيّنه لنا رسولنا صلى الله عليه وسلم ، وكذلك الشأن فيمن يأخذ بعضاً ويترك البعض الآخر ، أو ينكر منهجه ، فكل هؤلاء اقتضت حكمة الله تعالى أنهم يصلون نار جهنم ، وساعت مصيرا . <٣>

كما حذر الله - سبحانه وتعالى - من عاقبة مخالفة الله ورسوله صلى الله عليه وسلم ومعصيتهما فيقول عز وجل :

وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأَحْذَرُوا فَإِنْ تَوَلَّيْتُمْ فَأَعْلَمُوا أَنَّكُمْ عَلَيَّ
رَسُولُنَا الْبَلَّغُ الْمُبِينُ

<٤>

١ - سورة الفتح : ١٧ .

٢ - سورة النساء : ١١٥ .

٣ - انظر : جامع البيان للطبري ٩ / ٢٠٤ / بتحقيق محمود محمد شاكر / وأحمد شاكر ، وفي ظلال القرآن ٧٥٩/٢ بتصرف .

٤ - سورة المائدة : ٩٢ .

فبعد أن أمر جل شأنه بطاعته وطاعة رسوله صلى الله عليه وسلم ، وامتنال ما يأمران به ، وينهيان عنه ، حذّر من عاقبة مخالفتها ومعصيتهما .

فعلي جميع الخلق أن يكونوا مطيعين دائماً ، حذرين من المخالفة ، لأن الحذر مدعاة إلى عمل الحسنات واتقاء السيئات <١> ثم أخبر الله تعالى أنه ليس على من أرسله إليهم بالإنذار والتخويف غير إبلاغهم الرسالة التي أرسل إليهم بها ، ثم بيان المنهج الذي أمروا أن يسلكوه ، وأما العقاب على التولية والإعراض والانتقام بالمعصية فعلى المرسل إليه دون الرسل <٢> .

ولقد حذّر الله سبحانه وتعالى عباده المؤمنين من مخالفة أمر رسوله صلى الله عليه وسلم ، كما تواعد عليها بأشد العذاب فقال تعالى :

فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ <٣>

وأوجب على عباده المؤمنين أن يربوا كل أمر يتنازعون فيه من الأحكام وغيرها إلى رسوله صلى الله عليه وسلم في حياته ، وبعد موته ، إلى كتابه وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم ، لأن هذا من الإيمان فقال عز وجل :

فَإِنْ لَنْتَرَعَمُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ

تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا <٤>

١ - انظر : البحر المحيط ٤ / ١٥ .

٢ - جامع البيان للطبري ١٠ / ٥٧٥ / بتحقيق محمود محمد شاكر ، وأحمد شاكر .

٣ - سورة النور : ٦٣ .

٤ - سورة النساء : ٥٩ .

فهذا من الدلائل على وجوب طاعة نبيه صلى الله عليه وسلم ، كما

قال تعالى :

فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ

حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا

فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا

<١>

فقد أقسم سبحانه وتعالى بنفسه أنه لا يؤمن أحد حتى يحكم الرسول صلى الله عليه وسلم في جميع الأمور ، فما حكم به صلى الله عليه وسلم فهو الحق الذي يجب الانقياد له ظاهراً وباطناً . وإذا حكم الناس الرسول صلى الله عليه وسلم أطاعوه في بواطنهم ، فلا يجدون في أنفسهم حرجاً مما حكم به ، بل ينقادون له في الظاهر والباطن ويسلمون لذلك تسليماً كلياً من غير ممانعة ، ولا مدافعة ، ولا منازعة ، ولا مخالفة . <٢>

كما قال عليه الصلاة والسلام : " والذي نفسى بيده لا يؤمن أحدكم حتى يكون هواه تبعاً لما جئت به " .

وقال ابن حجر : أخرجه الحسن بن سفيان وغيره ، ورجاله ثقات ، <٣>
وقد صحه النووي في آخر الأربعين <٤> .

١ - سورة النساء : ٦٥ .

٢ - انظر : ابن كثير ١ / ٥٢٠ ، وتفسير المنار ٥ / ٢٣٦ / يتصرف ،

٣ - فتح الباري شرح صحيح البخارى ١٣ / ٢٨٩ .

٤ - شرح الأربعين حديثاً النووية لابن دقيق العيد ١٠٧ ، وقال حديث حسن صحيح ، ورويناه فى كتاب

الحجة بإسناد صحيح ، وذكره البيهقى فى شرح السنة ١ / ٢١٣ ، ومشكاة المصابيح ١٦٧ .

أما سبب نزول الآية (١) السابقة فقد أخرج البخارى بسنده من حديث عبد الله بن الزبير رضى الله عنهما (أن رجلاً من الأنصار (٢) خاصم الزبير عند النبي صلى الله عليه وسلم في شراج الحرّة التي يسقون بها النخل ، فقال الأنصارى : سَرَّحَ الماءَ يَمْرُ ، فأبى عليه : فاخصما عند النبي صلى الله عليه وسلم ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم للزبير : اسق يا زبيرُ ، ثم أرسل

١- سورة النساء : ٦٥ .

٢- قوله : (أن رجلاً من الأنصار) زاد فى روايه شعيب " قد شهد بدرًا " وفى روايه عبد الرحمن بن إسحاق عن الزهري عند الطبري فى هذا الحديث أنه من بنى أمية بن زيد وهم بطن من الأوس ، ووقع فى رواية يزيد بن خالد عن الليث عن الزهري عند ابن المقرئ فى معجمه فى هذا الحديث أن اسمه حميد ، قال ابو موسى المدينى فى (ذيل الصحابة) لهذا الحديث طرق لا أعلم فى شيء منها ذكر حميد إلا فى هذه الطريق .

وليس فى البديين من الأنصار من اسمه حميد ، وحكى ابن بشكوال فى مبهمات عن شيخه أبى الحسن بن مغيث أنه ثابت بن قيس بن شماس قال : ولم يأت على ذلك بشاهد .

قال ابن حجر : وليس ثابت بدرياً ، وحكى الواحدى أنه ثعلبة بن حاطب الأنصارى الذى نزل فيه قوله تعالى (ومنهم من عاهد الله ...) الآية ولم يذكر مستنده وليس بدرياً أيضاً .

قال ابن حجر : نعم ذكر إسحاق فى البديين ثعلبة بن حاطب وهو من بنى أمية بن زيد وهو ، عندي غير الذى قبله ، لأن هذا ذكر ابن الكلبي أنه استشهد بأحد ، وذاك عاش إلى خلافة عثمان ، وحكى الواحدى أيضاً وشيخه الثعلبي والمهدى أنه حاطب بن أبى بلتعة وتلقب بأن حاطباً وإن كان بدرياً لكنه كان من المهاجرين ، لكن مستند ذلك ما أخرجه ابن أبى حاتم من طريق سعيد بن عبد العزيز عن الزهري عن سعيد بن المسيب فى قوله (فلا وريك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم) الآية ، قال : " نزلت فى الزبير بن العوام وحاطب بن أبى بلتعة اختصما فى ماء " الحديث وإسناده قوى مع إرساله ، فإن كان سعيد بن المسيب سمعه من الزبير فيكون موصولاً ، وعلى هذا فيؤول قوله : " من الأنصار " على إرادة المعنى الاعم كما وقع ذلك فى حق غير واحد . وأما قول الكرمانى بأن حاطباً كان حليفاً للأنصار ففيه نظر ، وأما قوله " من بنى زيد " فقلعه كان مسكنه هناك . وذكر الثعلبي بغير سند أن الزبير وحاطباً لما خرجا مرة بالمقداد قال : لمن كان القضاء ؟ قال حاطب : قضى لابن عمته ، ولوى شقه ، ففطن له يهود فقال : قاتل الله هؤلاء يشهدون أنه رسول الله ويتهمونه ، فى صحته نظر . ويطرئ على حاطباً كان حليفاً لآل الزبير بن العوام من بنى أسد وكأنه كان مجاوراً للزبير . (فتح البارى ٥ / ٣٦٠) .

الماء إلى جارك ، فغضب الأنصاري فقال : أن كان ابن عمك ، فتلون وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ثم قال : اسق يازبير ثم احبس الماء حتى يرجع إلى الجدر ، فقال الزبير : والله إنى لأحسب هذه الآية نزلت في ذلك <١> .

(فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ) الآية .

وكثير من آيات القرآن ورد فيها الأمر بطاعة الرسول صلى الله عليه وسلم مقروناً بطاعة الله تعالى ، من ذلك ما نقرأ في سورة الأنفال :

يَتَأَيَّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَا تَوَلَّوْا عُنْفَهُ وَأَنْتُمْ تَسْمَعُونَ ﴿٢٥﴾
وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ قَالُوا سَمِعْنَا وَهُمْ لَا يَسْمَعُونَ

<٢>

١ - صحيح البخارى بشرح فتح البارى ٢٤/٥ / كتاب المساقاة / باب سكر الأنهار ، وباب شرب الأعلى قبل الأسفل ٢٨ ، وباب شرب الأعلى إلى الكعبين ٢٩ ، و ٢٥٤/٨ ، كتاب التفسير باب (فلا وربك يؤمنون ...) .

قوله : (فى شراج الحرة) بكسر المعجمة والجيم : جمع شَرَج ، بفتح أوله وسكون الراء ، مثل بحر ويحار ، ويجمع شروج ، وقيل : بفتح الراء ، وقيل : شرجة والمراد بها مسيل الماء ، وإنما أضيف إلى الحرة لكونها فيها ، والحرة موضع معروف بالمدينة ، وهى فى خمسة مواضع : المشهور منها اثنتان حرة واقم ، وحرة ليلى . وقيل : هو نهر عند الحرة بالمدينة ، فأغرب وليس بالمدينة نهر ، قال أبو عبيدة : كان بالمدينة وأديان يسيلان بماء المطر فيتأفقس الناس فيه فقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم للأعلى فالأعلى . / فتح البارى شرح صحيح البخارى ٢٦/٥ .

قوله : (يرجع الى الجدر) أى يصير إليه ، والجدر بفتح الجيم وسكون الدال المهملة هو المسناة ، وهو ما وضع بين شريبات النخل كالجدار ، وقيل : المراد الحواجز التى تحبس الماء . (فتح البارى ٥ / ٢٧) .

٢ - سورة الأنفال ٢٠ ، ٢١ .

والآيتان الكريمتان تحثان على طاعة الله عز وجل ، وطاعة رسوله صلى الله عليه وسلم ، فيما أمرا ونهيا ، وتحذران من الإعراض عن أوامر الله تعالى وأوامر نبيه محمد صلى الله عليه وسلم ، وتنهيان عن التشبه بالمشركين والمنافقين الذين إذا دُعوا إلى التصديق والإذعان كانوا بمعزل عنه <١> ، ومن ذلك قوله تعالى :

يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ
وَءَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَحُولُ بَيْنَ الْمَرْءِ وَقَلْبِهِ ؕ وَأَنَّهُ إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ <٢>

فقد أمر الله سبحانه بالاستجابة لله وللرسول بالطاعة إذا دعاهم النبي صلى الله عليه وسلم لما يحييهم من الحق والإيمان والقرآن والسير على هديهما <٣> .

وقال تعالى :

يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا قُتِلُوا
فَأَثْبِتُوا وَاذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا لَّعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿٤٥﴾
وَاطِيعُوا لِلَّهِ وَرَسُولَهُ وَلَا تَتَزَوَّجُوا فَتَفْشَلُوا وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ
وَاصْبِرُوا إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ

<٤>

إن الله - سبحانه وتعالى - لما أمر المؤمنين في الآية الأولى بالثبات عند القتال ، والصبر على مبارزة الأعداء ، وعدم الفرار ، وأن يذكروا الله كثيراً ويستعينوا به ، ويتوكلوا عليه ، ويسألوه النصر على أعدائهم وأعداء الإسلام -

١ - انظر : جامع البيان ٤٥٧/١٢ ، ٤٥٨ / بتحقيق محمود شاكر وأحمد شاكر ، والتفسير الواضح /

لمحمد محمود حجازي ١٠ / ٦٩ .

٢ - سورة الأنفال : ٢٤ .

٣ - انظر : جامع البيان ٤٦٥/١٢ ، والكشاف للزمخشري ٢ / ١٥١ .

٤ - سورة الأنفال : ٤٥ ، ٤٦ / وقوله : (وَتَذْهَبُ رِيحُكُمْ) أى دولتكم . يقال : هبت له ريح النصر ، إذا

كانت له نولة . ويقال : الريح له اليوم ، يراد له نولة . انظر : تفسير غريب القرآن لابن قتيبة ١٧٩ .

دعاهم في الآية التي تليها إلى طاعة الله ورسوله صلى الله عليه وسلم عند الحرب ،
 فيأتمروا بما أمرهم به الله ورسوله ، وينتهوا عما نهاهم عنه ، وألا يتنازعا فيما
 بينهم ويختلفوا ، حتى لا يكون ذلك سبباً في تخاذلهم وفشلهم وذهاب قوتهم
 ووحدتهم . <١>

وكذلك يجب رد الحكم عند الاختلاف والتنازع إلى الله ورسوله ، ومصداق
 ذلك قوله عز وجل

فَإِنْ نَزَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ
 تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا <٢>

قال ابن كثير رحمه الله : " هذا أمر من الله عز وجل بأن كل شيء
 تنازع الناس فيه من أصول الدين وفروعه يجب أن يرد التنازع في ذلك إلى الكتاب
 والسنة ، كما قال تعالى :

وَمَا اخْتَلَفْتُمْ فِيهِ مِنْ شَيْءٍ فَحُكِّمُوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ
 عَلَيَّ تَوَكَّلْتُمْ وَإِلَيْهِ تُنْتَبِئُونَ <٣>

فما حكم به الكتاب والسنة ، وشهدا له بالصحة ، فهو الحق ، وماذا بعد
 الحق إلا الضلال ، ولهذا قال تعالى :

إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا <٤>

أى أحسن عاقبة .

١ - انظر : تفسير ابن كثير ٢ / ٣١٦ بتصرف .

٢ - سورة النساء : ٥٩ .

٣ - سورة الشورى : ١٠ .

٤ - سورة النساء : ٥٩ .

فدل على أن من لم يتحاكم في محل النزاع إلى الكتاب والسنة ، ولا يرجع إليها في ذلك ، فليس مؤمناً بالله ولا باليوم الآخر ، ذلك لأن التحاكم إلى كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم ، والرجوع إليهما في فصل النزاع ، خير وأحسن عاقبة ومآلاً وجزاء . <١>

يقول القرطبي مفسراً الآية الكريمة السابقة : <٢>

" رُئوا ذلك الحكم إلى كتاب الله وإلى رسوله صلى الله عليه وسلم بالسؤال في حياته ، أو بالنظر في سنته بعد وفاته صلى الله عليه وسلم " <٣> .

أما مفتى الديار السعودية رحمه الله الشيخ محمد بن إبراهيم آل الشيخ فيقول : " إن من الكفر الأكبر المستبين تنزيل القوانين منزلة ما نزل به الروح الأمين على قلب محمد صلى الله عليه وسلم ليكون من المنذرين ، بلسان عربي مبين ، في الحكم بين العالمين ، والرد إليه عند المتنازعين . <٤>

إن رد كل ما يتنازع فيه الناس من الأحكام وغيرها ، كأصول الدين وفروعه إلى الله والرسول صلى الله عليه وسلم ، أصلح لهم في دنياهم وأخرتهم لأن ذلك يدعوهم إلى الألفة والمحبة ، وترك الاختلاف والتنازع والفرقة ، ولأن ذلك أحسن وأحمد عاقبة ومآلاً وجزاء <٥> .

وهذا هو شرط الإيمان بالله واليوم الآخر ، ولا عبرة مطلقاً بما يضعه البشر أنفسهم ، من موازين أو قوانين يضعونها فيكون فيها الخلل <٦> .

١ - انظر : ابن كثير ١ / ٥١٨ .

٢ - سورة النساء : ٥٩ .

٣ - الجامع لاحكام القرآن ٥ / ٢٦١ .

٤ - تحكيم القوانين للشيخ محمد بن إبراهيم بن عبد اللطيف آل الشيخ ، ١ .

٥ - انظر : جامع البيان للطبري ٨ / ٥٠٦ / بتحقيق محمود محمد شاكر ، وأحمد شاكر .

٦ - تحكيم القوانين : للشيخ محمد بن إبراهيم بن عبد اللطيف آل الشيخ ، ١ .

ثم قال الشيخ محمد بن إبراهيم آل شيخ : إن من حقوق الرسول صلى الله عليه وسلم طاعته ومحبته ، وتوقيره ، ونصره ، وتحكيمه ، والرضى بحكمه ، والتسليم له ، واتباعه ، والصلاة عليه ، وتقديمه على النفس والأهل والمال والولد والناس أجمعين ، كما جاء في الصحيح : عن أنس قال : قال النبي صلى الله عليه وسلم " لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من والده وولده والناس أجمعين " (١) .

والمراد بالمحبة حب الاختيار لا حب الطبع ، وهو التعظيم والإجلال .

ولقد قرن الله اسم رسوله باسمه في مواضع كثيرة من القرآن الكريم ، قرنه به في المحبة فقال :

قُلْ إِنْ كَانَ آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ وَإِخْوَانُكُمْ وَأَزْوَاجُكُمْ وَعَشِيرَتُكُمْ
وَأَمْوَالٌ اقْتَرَفْتُمُوهَا وَتِجَارَةٌ تَخْشَوْنَ كَسَادَهَا وَمَسَاكِنُ
تَرْضَوْنَهَا أَحَبَّ إِلَيْكُمْ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ <٢> الآية

وفي الرضا ، فقال :

يَخْلِفُونَ بِاللَّهِ لَكُمْ لِيَرْضَوْكُمْ وَاللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَقُّ <٣>
أَنْ يَرْضَوْهُ إِنْ كَانُوا مُؤْمِنِينَ

١ - صحيح البخارى بشرح فتح البارى ١ / ٥٨ / كتاب الإيمان / حب الرسول صلى الله عليه وسلم من الإيمان .

٢ - سورة التوبة : ٢٤ .

٣ - سورة التوبة : ٦٢ .

فهذا ونحوه هو الذي يستحق رسول الله بأبى هو وأمى <١> .

وأخرج مسلم بسنده من حديث عدى بن حاتم : " أن رجلاً خطب عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال : " من يطع الله ورسوله فقد رشد ، ومن يعصهما فقد غوى ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم " بنس الخطيب أنت ، قل : ومن يعصى الله ورسوله " <٢> .

وقال عليه الصلاة والسلام : " كل أمتى يدخلون الجنة إلا من أبى ، قالوا يارسول الله ، ومن أبى ؟ قال : من أطاعنى دخل الجنة ومن عصانى فقد أبى " <٣>

١ - انظر : مجموع الفتاوى ١ / ٦٨ .

قوله : (بنس الخطيب أنت) إنما أنكر عليه لتشريكه فى الضمير المقتضى للتسوية ، وأمره بالعطف تعظيماً لله بتقديم اسمه سبحانه وتعالى .
قال النووي :

والصواب أن سبب النهى أن الخطب شاتها البسط والإيضاح ، واجتناب الإشارات والرموز ، ولهذا ثبت فى الصحيح أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا تكلم أعادها ثلاثاً ليفهم ، وأما تشريك الضمير فيضعف بأشياء ، منها أن مثل هذا الضمير قد تكرر فى الأحاديث الصحيحة من كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم . لقوله صلى الله عليه وسلم : " أن يكون الله ورسوله أحب إليه مما سواهما " وغير ذلك من الأحاديث ، وإنما ثنى الضمير ههنا لأنه ليس خطبة وعظ وإنما هو تعليم ، فكلمة قل لفظه كان أقرب إلى حفظه ، بخلاف خطبة الوعظ ، فإنه ليس المراد حفظها ، وإنما يراد الاتعاظ بها .

ومما يؤيد هذا ما ثبت فى سنن أبى داود بإسناد صحيح : " عن ابن مسعود رضى الله عنه قال : علمنا رسول الله صلى الله عليه وسلم خطبة الحاجة : " أن نحمد الله ونستعيه ونستغفره ، وأن نعوذ بالله من شرور أنفسنا ، من يهد الله فلا مضل له ، ومن يضل فلا هادي له ، وأشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمداً عبده ورسوله أرسله بالحق بشيراً ونذيراً بين يدي الساعة ، من يطع الله ورسوله فقد رشد ، ومن يعصهما فإنه لا يضر إلا نفسه ولا يضر الله شيئاً " / سنن أبى داود ٢ / ٢٣٩ / كتاب النكاح / باب فى خطبة النكاح ، وانظر : هامش صحيح مسلم بشرح النووي ١ / ١٥٩ ، ١٦٠ ، ١٦١ .

٢ - صحيح مسلم ٢ / ٥٩٤ / كتاب الجمعة / باب تخفيف الصلاة والخطبة .

٣ - صحيح البخارى ، بشرح فتح البارى ١٣ / ٢٤٩ / كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة / باب الاقتداء بسنن رسول الله صلى الله عليه وسلم وقول الله تعالى (واجعلنا للمتقين إماماً) .

قوله : (كل أمتى يدخلون الجنة إلا من أبى) بفتح الموحدة ، أى امتنع ، وظاهره أن العموم مستمر لأن كلا منهم لا يمتنع من دخول الجنة ، ولذلك قالوا : " ومن أبى ؟ " فبين لهم أن إسناد الامتناع إليهم عن الدخول مجاز عن الامتناع عن سنته ، وهو عصيان الرسول صلى الله عليه وسلم (فتح البارى ١٣ / ٢٥٤) .

ورسول الله صلى الله عليه وسلم هو الرحمة المهداة ، والنعمة المسداة ،
حيث يقول عز وجل :

﴿١﴾ وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ

ويقول :

لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ عَزِيزٌ
عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ بِالْمُؤْمِنِينَ
رَءُوفٌ رَّحِيمٌ

﴿٢﴾

ويطول بنا الحديث لو أننا تتبعنا كل ما ورد في القرآن الكريم من الآيات
الدالة على وجوب طاعة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، والتي أشار إليها ابن
تيمية رحمه الله ، بأنها أكثر من ثلاثين موضعاً في القرآن . ﴿٣﴾

١ - سورة الأنبياء : ١٠٧ .

٢ - سورة التوبة : ١٢٨ .

٣ - مجموع الفتاوى لابن تيمية ١ / ٦٧ .

المجتمع الإسلامي كما يصوره الفصل الأول

تبين لنا مما سبق أن الآيات القرآنية والأحاديث النبوية تحتم على الأمة الإسلامية طاعة الله تعالى ، وطاعة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وتحذر كل التحذير من عصيان الله تعالى ، وعصيان رسوله صلى الله عليه وسلم .

وكذلك العقل السليم يحتم هذه الطاعة ، لأنه عز وجل خالق الخلق ورازقهم ، وباعثهم يوم القيامة ، ومحاسبهم على جميع أعمالهم ، ومجازيهم عليها إما بالجنة أو النار ، ولذا يجب أن يُخاف ويخشى ، ويطاع فيما يأمر به أو ينهى عنه .

والمتدبر لكل ما أمر الله به عباده أو نهاهم عنه يجد أنه تعالى لم يأمر إلا بكل خير وصلاح لهم ، في دنياهم وآخرتهم ، وكذا لم ينه إلا عن كل شر لهم ، فيه وبال عليهم في دنياهم وآخرتهم ، لأنه وحده جل جلاله هو العالم بما يصلح أمورهم ، وما يفسدها .

فالعقائد التي أمرهم الله تعالى بها ، وعلى رأسها عقيدة التوحيد ، وكذا العبادات والتكاليف التي كلفهم بها ، من صلاة وزكاة ، وصوم وحج وذكر الله تعالى ، ومكارم الأخلاق التي أمرهم بالتخلق بها ، من الصدق ، والوفاء ، والإحسان ، وجميع أنواع البر وحسن الخلق ، وطاعة الله وطاعة رسوله ، والمعاملات التي شرعها الله لهم في حسن العلاقات بين الأفراد والجماعات والأمم ، كل هذه لا تصلح أمور الأفراد والجماعات إلا بها ، ومن ثم يجب طاعة الله تعالى فيها ليتحقق استقرار المجتمع الإسلامي .

والمطلع على تاريخ البشرية منذ أقدم العصور إلى يومنا الحاضر ، يتأكد من أن الأمم التي لم تلتزم بطاعة الله وطاعة رسوله عليهم الصلاة والسلام، قد هلكت وتلاشت وأبأها الله تعالى كما يصور لنا القرآن الكريم حالهم في قوله تعالى :

وَكَايِنٍ مِّن قَرِيْبَةٍ عَنَّتْ عَن أَمْرِ رَبِّهَا وَرُسُلِهِ فَحَاسِبْنَهَا حِسَابًا شَدِيْدًا وَعَذِّبْنَهَا
عَذَابًا نُّكْرًا ﴿٨﴾ فَذَاقَتْ وَبَالَ أَمْرِهَا وَكَانَ عَاقِبَةُ أَمْرِهَا خُسْرًا

<١>

وبناء على ذلك فإنه بالنظر إلى الأمة الإسلامية ، لن يقوم مجتمعها الإسلامي ، ولن يكتب له الاستقرار والأمن ، والحضارة والازدهار ، إلا بالتمسك بطاعة الله تعالى في كل ما أمر به ، أو نهى عنه ، وبطاعة رسوله صلى الله عليه وسلم ، لأن طاعته صلى الله عليه وسلم جزء لا يتجزأ من طاعة الله عز وجل ، لأنه مبلغ عن ربه ، ولا ينطق عن الهوى ، فمن يطيعه فكأنما أطاع الله ، ومن يعصيه فكأنما عصى الله تعالى ، قال عز من قائل :

مَنْ يُطِيعِ الرَّسُوْلَ فَقَدْ أَطَاعَ اللّٰهَ وَمَنْ تَوَلَّىٰ فَمَا أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِيْظًا ﴿٢﴾

ولنأخذ أمثلة من المعاصي والكبائر التي حرمها الله تعالى ، وتوعد مرتكبيها بالعذاب الأليم ، كتحریم قتل النفس التي حرم الله قتلها إلا بالحق ، والزنا ، والقذف ، وشرب الخمر ، والسرقه ، وأكل الربا ، وأكل أموال اليتامى ، وغير ذلك .

فلو نظرنا إلى المجتمعات التي تفشت فيها هذه الجرائم ، ولم يؤخذ على يد الظالم ، وجدناها مجتمعات فاشلة ، منحطة دينية ، غير مستقرة ، ولا آمنة على دماءها ، وأعراضها ، وأموالها ، توشك أن تنهار ، ويأكل بعضها بعضاً ، وذلك عكس المجتمعات الإسلامية التي اجتنبت هذه الجرائم ، وخافت العقوبات والزواجر التي حدها الله تعالى ، وأطاعته فيما أمر به ، وانتهت عما نهى عنه ، فتلك هي المجتمعات القوية المتماسكة المستقرة الآمنة على أنفسها ، وأعراضها ، وأموالها .

١ - سورة الطلاق : ٨ ، ٩ .

٢ - سورة النساء : ٨٠ .

الفصل الثاني

طاعة أولى الأمر واجبة

في غير محصية

أولو الأمر هم أئمة المسلمين ، القائمون بتنفيذ الأحكام الشرعية ، وإقامة العدل بين الرعية ، فكأنهم في ذلك نائبون عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ومن هنا كانت طاعتهم واجبة في غير معصية .

إذ بهذه الطاعة يستقيم أمر المجتمع الإسلامي ، ويلتئم شمله ، ويتعاون الولاة مع الرعية على أمور الحياة ، كالتعاون على البر والتقوى ، ونشر الفضيلة ، وقمع الرذيلة وغيرها ، فيمضى المجتمع نحو الأفضل والأكمل والأحسن بكل أفراده ، في ثبات واستقرار ، وتكون أهدافه على النحو الذي يرضاه الله ورسوله صلى الله عليه وسلم ، وتكون المصالح ميسورة ، ويتجنب الضلال والفتن ، وعوامل الخذلان ، وأسباب التنازع والشقاق والاختلاف ، وحتى لا تقع معصية أولى الأمر الذين أمر الله تعالى بطاعتهم قال عز وجل :

يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي
الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِن نُّنَزَعْنَاهُ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِن كُنتُمْ
تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا ﴿١﴾

وقد اختلف علماء التفسير في المراد بقوله : (**أُولَى الْأَمْرِ مِنْكُمْ**) ، أى الذين أمر الله تعالى بطاعتهم على أقوال : (٢)

١ - الأمراء .

٢ - أهل العلم والخير .

٣ - العلماء .

١ - سورة النساء : ٥٩ .

٢ - انظر : جامع البيان ٨ / ٤٩٧ / وابن كثير ١ / ٥١٧ ، وأنوار التنزيل وأسرار التأويل لليضاوى ٢ /

٩٥ ، والفتوحات الإلهية بتوضيح الجلالين ١ / ٣٩٥ .

٤ - الصحابة رضوان الله عليهم .

٥ - أبو بكر وعمر رضى الله عنهما .

وتقل ابن حجر رحمه الله ما رجحه الإمام الشافعي رحمه الله : من أنهم الأمراء ، واجتبح له بأن قريشاً كانوا لا يعرفون الإمارة ، ولا ينقادون إلى أمير ، فأمروا بالطاعة لمن ولى الأمر . <١>

واختار الطبري رحمه الله حمل الآية على العموم وإن نزلت في سبب خاص <٢> .

فقد ورد في الصحيح من حديث ابن عباس رضى الله عنهما ، قال : نزلت في عبد الله بن حذافة بن قيس بن عدى إذ بعثه النبي صلى الله عليه وسلم في سرية . <٣>

وهي سرية الأنصاري، كما ورد في الصحيح من حديث على رضى الله عنه قال : " بعث النبي صلى الله عليه وسلم سرية ، فاستعمل رجلاً من الأنصار وأمرهم أن يطيعوه ، فغضب فقال : أليس أمركم النبي صلى الله عليه وسلم أن تطيعوني ؟ قالوا : بلى . قال : فاجمعوا لي حطباً ، فجمعوا . فقال : أوقد واناراً ، فأوقدوها . فقال : ادخلوها ، فهموا ، وجعل بعضهم يمسك بعضاً ويقولون : فقررنا إلى النبي صلى الله عليه وسلم من النار . فمأزوا حتى خمدت النار ، فسكن غضبه .

١ - انظر : فتح الباري ٨ / ٢٥٤ .

٢ - جامع البيان ٨ / ٤٩٧ / بتحقيق محمود محمد شاكر ، وأحمد شاكر .

٣ - صحيح البخاري بشرح فتح الباري ٨ / ٢٥٢ / كتاب التفسير / باب (أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولى الأمر منكم) نوى الأمر .

فبلغ النبي صلى الله عليه وسلم فقال : لو دخلوها ما خرجوا منها إلى يوم
القيامة ، والطاعة في المعروف " <١> .

ويعلل ابن حجر رحمه الله هذا بقوله : « موقف كل من الفريقين ، مَنْ هَمَّ
منهم باقتحام النار ومن أبى ، أى رفض ، أن الذين هموا أن يطيعوه وقفوا عند
امتنال الأمر بالطاعة ، والذين امتنعوا عارضه عندهم الفرار من النار ، فناسب أن
ينزل في ذلك ما يرشدهم إلى ما يفعلونه عند التنازع ، وهو الرد إلى الله وإلى
الرسول صلى الله عليه وسلم ، أى إن تنازعتم في جواز الشيء وعدم جوازه
فارجعوا إلى الكتاب والسنة » . <٢>

وذكر الطبري وابن كثير رحمهما الله :

أن هذه الآية <٣> نزلت في قصة جرت بين عمار بن ياسر مع
خالد بن الوليد ، وكان خالد أميراً فأجار عماراً رجلاً بغير أمره فتخاصما ، وذلك
حينما بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم سريةً عليها خالد بن الوليد ،
وفيها عمار بن ياسر ، فساروا قبل القوم الذين يريدون ، فلما بلغوا قريباً منهم
عُرسوا - أى نزلوا من السفر آخر الليل ، يجلسون للاستراحة ، ثم يثورون مع
انفجار الصباح سائرين - وأتاهم نو العيينتين أى الجاسوس ، فأخبرهم ، فأصبحوا
قد هربوا إلا رجلاً جمع متاعهم ، ثم أقبل يمشى في ظلمة الليل حتى أتى عسكر
خالد ، فسأل عن عمار بن ياسر ، فأتاه فقال : يا أبا اليقظان ، إنى قد أسلمت

١ - صحيح البخارى بشرح فتح البارى ٥٨/٨ / كتاب المغازى / باب سرية عبد الله بن حذافة السهمى
وعلقمة بن مجزئ المدلجى ، ويقال لها : إنها سرية الانتصارى / وكتاب الأحكام ١٢٢/١٣ / باب السمع
والطاعة للأمام ما لم تكن معصية .

والسرية ، بفتح المهملة وكسر الراء وتشديد التحتانية ، هى التى تخرج بالليل ، وسميت بذلك لأنها تخفى
ذهابها ، وهى قطعة من الجيش تخرج منه وتعود إليه ، وهى من مائة إلى خمسمائة (انظر : فتح البارى
٥٦/٨) .

٢ - فتح البارى شرح صحيح البخارى ٢٥٤ / ٨ .

٣ - سورة النساء : ٥٩ .

وشهدت أن لا إله إلا الله ، وأن محمداً عبده ورسوله ، وإن قومي لما سمعوا بكم هربوا ، وإنى بقيت ، فهل إسلامي نافعى غداً ، وإلا هربت ؟ فقال عمار : بل هو ينفعك ، فأقم ، فأقام ، فلما أصبحوا أغار خالد فلم يجد أحداً غير الرجل ، فأخذه وأخذ ماله ، فبلغ عماراً الخبر ، فأتى خالداً ، فقال : خلّ عن الرجل فإنه قد أسلم ، وهو في أمان منى . فقال خالد : وقيم أنت تجير ؟ فاستبأ وارتفعا إلى النبي صلى الله عليه وسلم : فأجاز أمان عمار ، ونهاه أن يجير الثانية على أمير ، فلما استبأ عند رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال خالد : يارسول الله أنترك هذا العبد الأجدع يسبني ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ياخالد ، لا تسب عماراً ، فإنه من سب عماراً سبه الله ، ومن أبغض عماراً أبغضه الله ومن لعن عماراً لعنه الله . فغضب عمار فقام فتبعه خالد حتى أخذ بثوبه فاعتذر إليه ، فرضى عنه <١> فأنزل الله تعالى قوله (**أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِيَ الْأَمْرِ مِنْكُمْ**) الآية .

والأولى تقديم السبب الأول عن الثاني لورود القصة في الصحيح .

وأعاد الفعل في قوله : (وأطيعوا الرسول) إشارة إلى استقلال الرسول بالطاعة ، ولم يعده في أولى الأمر ، إشارة إلى أنه يوجد فيهم من لا تجب طاعته إذا كانت في معصية الخالق .

وذكر بعضهم أنه أعاد الفعل في قوله : (وأطيعوا الرسول) لأن له صلى الله عليه وسلم استقلال الطاعة ، ولا يأمر إلا بطاعة الله ، ولأنه معصوم في ذلك .

ومن ثم لم يعده في قوله (وأولى الأمر منكم) إيذاناً بأنه لا استقلال لهم فيها ، ولأنهم لا ينفردون بالطاعة ، بل يطاعون فيما هو طاعة لله ورسوله صلى الله عليه وسلم في غير معصية <٢> .

١ - انظر : الطبري ٨ / ٤٩٩ / المحقق وابن كثير ١ / ٥١٨ .

٢ - انظر : روح المعاني للآلوسي ٥ / ٦٥ .

قال ابن حجر :

السّر في إعادة العامل في " الرسول " نون " أولى الأمر " مع أن المطاع في الحقيقة هو الله تعالى كَوْنُ الذي يُعرف به ما يقع به التكليف هما القرآن والسنة ، فكان التقدير : أطيعوا الله فيما نص عليكم في القرآن ، وأطيعوا الرسول فيما بين لكم من القرآن وما ينصه عليكم من السنة .

أو المعنى : أطيعوا الله فيما يأمركم به من الوحي المتعبد بتلاوته ، وأطيعوا الرسول فيما يأمركم به من الوحي الذي ليس بقرآن . <١>

وقوله (فإن تنازعتم في شئ) أى فإن تنازعتم أيها المؤمنون أنتم وأولو الأمر منكم في أمر من أمور الدين (فردوه) أى فارجعوا فيه (إلى الله) أى إلى كتابه (والرسول) أى إلى سنته عليه الصلاة والسلام ، وكأنه قيل : فإن لم يعملوا بالحق فلا تطيعوهم وردوا ما اختلفتم فيه إلى حكم الله ورسوله صلى الله عليه وسلم . <٢>

لكن طاعة أولى الأمر إنما تكون واجبة في غير معصية لقوله عليه الصلاة والسلام :

" السمع والطاعة على المرء المسلم فيما أحب وكره ما لم يؤمر بمعصية ، فإذا أمر بمعصية فلا سمع ولا طاعة " <٣> .

ولقوله صلى الله عليه وسلم " اسمعوا وأطيعوا وإن استعمل عليكم عبد حبشي كأن رأسه زبيبة " <٤> .

١ - انظر : فتح الباري ١٢ / ١١١ .

٢ - انظر : روح المعاني ٥ / ٦٦ ، وفتح الباري ١٣ / ١١٢ .

٣ - صحيح البخارى بشرح فتح الباري ١٣ / ١٢٢ / كتاب الأحكام / باب السمع والطاعة للإمام ما لم تكن معصية .

٤ - المرجع السابق ١٣ / ١٢٢ / كتاب الأحكام / باب السمع والطاعة للإمام ما لم تكن معصية .

فطاعة أولى الأمر واجبة في غير معصية الله ، لأنها تبع لطاعة الله وطاعة رسوله صلى الله عليه وسلم في الحدود المعروفة المشروعة من عند الله ، والتي لم يرد نص بحرمتها ، أو لا تكون من المحرم عندما يُردُّ الحكم إلى مبادئ الشريعة الإسلامية عند الاختلاف فيه <١> لقوله تعالى :

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأَطِيعُوا
الْأَمْرَ مِنْكُمْ فَإِن نُّزَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِن كُنتُمْ
تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا <٢>

ولذا وجب على العلماء وغيرهم عند الاختلاف والتنازع رد ذلك إلى الله ورسوله ، أي إلى كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم .

قال ابن كثير رحمه الله : " هذا أمر من الله بأن كل شيء تنازع فيه الناس من أصول الدين وفروعه يجب أن يرد التنازع في ذلك إلى الكتاب والسنة <٣> كما يشير إلى ذلك قوله عز وجل :

وَمَا اخْتَلَفْتُمْ فِيهِ مِنْ شَيْءٍ فَحُكِّمُوهُ إِلَى اللَّهِ
ذَلِكَ اللَّهُ رَبِّي عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ <٤>

قال القرطبي رحمه الله :

" ردوا ذلك الحكم إلى كتاب الله وإلى رسوله صلى الله عليه وسلم بالسؤال عنه في حياته ، أو بالنظر في سنته بعد وفاته . <٥>

١ - انظر : فى ظلال القرآن ٢ / ٦٩١ ، ٦٩٢ .

٢ - سورة النساء : ٥٩ .

٣ - ابن كثير ١ / ٥١٨ .

٤ - سورة الشورى : ١٠ .

٥ - الجامع لأحكام القرآن للقرطبي ٥ / ٢٦١ .

وإن طاعة أولى الأمر واجبة على جميع الرعية في الحدود المشروعة التي لم يرد فيها التحريم ، وحتى لو جاروا عليهم تجب لهم الطاعة ، لأنه يترتب على الخروج عن طاعتهم من المفسد أضعاف ما يحصل من جورهم وظلمهم ، ولأن في طاعتهم المحافظة على الجماعة ، واتفاق الكلمة ، وأمّ الشمل وعدم الفرقة والتنازع والاختلاف ، بل يكون الاتحاد والألفة والمحبة ، ودرء الفتن والضلال ، لقول النبي صلى الله عليه وسلم : " مَنْ رَأَى مِنْ أَمِيرِهِ شَيْئاً يَكْرَهُهُ فَلْيُصَبِّرْ ، فَإِنَّهُ لَيْسَ أَحَدٌ يَفَارِقُ الْجَمَاعَةَ شَبْرًا فَيَمُوتَ الْإِمَاتِ مِيتَةَ الْجَاهِلِيَّةِ " <١> .

والمراد بميتة الجاهلية حالة الموت كموت أهل الجاهلية على الضلال ، حيث لم يكن لهم إمام مطاع ، لأنهم كانوا لا يعرفون ذلك ، وليس المراد أنه يموت كافراً ، بل يموت عاصياً ، ويحتمل أن يكون التشبيه على ظاهره ، ومعناه أنه يموت مثل موت الجاهلي وإن لم يكن هو جاهلياً ، أو أن ذلك ورد مورد الزجر والتنفير ، وظاهره غير مراد . <٢>

١ - صحيح البخارى بشرح فتح البارى ١٣ / ١٢١ / كتاب الأحكام / باب السمع والطاعة ما لم تكن معصية ، وكتاب الفتن ١٣ / ٥ / كتاب الأحكام / باب قول النبي صلى الله عليه وسلم : " سترون بعدى أموراً تنكرونها " .

٢ - انظر : فتح البارى شرح صحيح البخارى ١٣ / ٧ / كتاب الفتن / باب قول النبي صلى الله عليه وسلم " سترون بعدى أموراً تنكرونها " .

المجتمع للإسلامي كما يصوره الفصل الثاني

مما تقدم يتبين لنا أن الله تعالى ، أمرنا بطاعة أولى الأمر في غير معصية ، لأنهم القائمون بتنفيذ أوامر الله تعالى ، وأحكام الشريعة ، من إقامة العدل ، ورفع الظلم ، وتوحيد صفوف المسلمين ، لأنهم نائبون عن رسول الله صلى الله عليه وسلم .

وقد بين لنا صلى الله عليه وسلم أن طاعتهم واجبة على الرعية ، ما لم يأمرُوا بمعصية ، وأن طاعتهم واجبة حتى لو جاروا في أحكامهم ، لأنه يترتب على الخروج عن طاعتهم من الأضرار الكثيرة أضعاف ما يحصل من جورهم وظلمهم .

وقد رأينا أن طاعة أولى الأمر تقوى دعائم المجتمع الإسلامي ، وتوحد صفوف الأمة الإسلامية ، وتشيع الاستقرار والأمن ، وتجعل المجتمع الإسلامي كالبنيان المرصوص ، يشد بعضه بعضاً ، وتجعله ينصرف بكل قواه نحو البناء والتعمير .

وأما التمرد عليهم فيه تنحل قوى المجتمع الإسلامي ، ويتفرق شمل الأمة المسلمة ، ويتصدع بنيانها ، وتدب الفوضى والفساد والضلال في أوصالها ، بل يجر هذا التمرد إلى التقاتل والتناحر بين الأفراد والجماعات ، وهيهات أن تستقر حياة المجتمع حينما يقف فيه الحكام في جانب ، ويقف المحكومون في جانب آخر .

الفصل الثالث

صور من فجر اليهود والنصارى

لقد كان تاريخ أهل الكتاب على امتداده حافلاً بالمنكرات ، مليئاً بالمخازي ، وقد وصفهم القرآن الكريم ، ولا سيما في السور الأربع الطول - البقرة ، وآل عمران ، والنساء ، والمائدة - بنقضهم للمواثيق والعهود ، وشدة خيانتهم وعداوتهم للنبي صلى الله عليه وسلم وللمؤمنين ، وغدرهم بهم ، وقتلهم الأنبياء والعلماء بغير حق ، وقولهم الزور ، وأكلهم السحت - الرشوة - ومكرهم برسول الله صلى الله عليه وسلم ، وكيدهم له وللمسلمين ، وسعيهم الدوب في إثارة الشكوك والفتن بين المسلمين وغيرهم ، وإشعال نيران الحروب كلما وجدوا إلى ذلك سبيلاً .

فكان جزاء هذه الأفعال الشنيعة الخسيصة أن غضب الله عليهم ولعنهم ، وجعل قلوبهم قاسية كما قال تعالى :

غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ ﴿١﴾

والمغضوب عليهم هم اليهود ، لقوله تعالى فيهم :

مَنْ لَعَنَهُ اللَّهُ وَغَضِبَ عَلَيْهِ ﴿٢﴾

أى أبعدهم من رحمته تعالى وغضب عليهم غضباً لا يرضى بعده ﴿٣﴾ .

والضالون : النصارى ، لقوله تعالى :

قَدْ ضَلُّوا مِنْ قَبْلُ وَأَضَلُّوا كَثِيرًا وَضَلُّوا عَنْ سَوَاءِ السَّبِيلِ ﴿٤﴾

أى خرجوا عن طريق الاستقامة والاعتدال إلى طريق الغواية والضلال ﴿٥﴾ .

١ - سورة الفاتحة : ٧ .

٢ - سورة المائدة : ٦٠ .

٣ - ابن كثير : ٢ / ٦٠٢ .

٤ - سورة المائدة : ٧٧ .

٥ - ابن كثير : ٢ / ٦١٧ .

ولقد كان من مظاهر غضب الله تعالى على اليهود أن ضرب عليهم الذلة والمسكنه إلى يوم القيامة كما يشير إليه قوله تعالى :

وَضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ الذِّلَّةُ وَالْمَسْكَنَةُ وَبَاءُوا بِغَضَبِنَا
 اللَّهُ ذَلِكُمْ بِأَنَّهُمْ كَانُوا يَكْفُرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَيَقْتُلُونَ
 الَّذِينَ يَبْعَثُ اللَّهُ بِالْحَقِّ ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ ﴿١﴾

* أما نقضهم العهود والمواثيق فقد ذكر القرآن الكريم صوراً منه في عدة مواضع :

قوله عز وجل :

وَإِذْ
 أَخَذْنَا مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَائِيلَ لَا تَعْبُدُونَ إِلَّا اللَّهَ وَبِالْوَالِدَيْنِ
 إِحْسَانًا وَذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينِ وَقُولُوا
 لِلنَّاسِ حُسْنًا وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ ثُمَّ
 تَوَلَّيْتُمْ إِلَّا قَلِيلًا مِّنْكُمْ وَأَنْتُمْ مُّعْرِضُونَ ﴿٨٣﴾
 وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَكُمْ لَا تَسْفِكُونَ دِمَاءَكُمْ وَلَا تُخْرِجُونَ
 أَنْفُسَكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ ثُمَّ أَقْرَرْتُمْ وَأَنْتُمْ تَشْهَدُونَ ﴿٢﴾

١ - سورة البقرة : ٦١ .

٢ - سورة البقرة : ٨٣ ، ٨٤ .

ونقل الطبري رحمه الله ما قاله ابن زيد وهو :

لما رجع موسى عليه السلام من عند ربه بالألواح قال لقومه من بنى إسرائيل : إن هذه الألواح فيها أمر الله الذي أمركم به ، ونهيه الذي نهاكم عنه ، فقالوا : ومن يأخذ بقولك أنت ؟ لا والله حتى نرى الله جهرة ويطلع علينا فيقول : هذا كتابي فخذوه ؛ فما له لا يكلمنا كما كلمك أنت يا موسى فيقول هذا كتابي فخذوه ؟ !
وقرأ قول الله تعالى :

لَنْ نُؤْمِنَ لَكَ حَتَّى نَرَى اللَّهَ جَهْرَةً ﴿١﴾

قال فجاءت غضبة من الله ، فجاءتهم صاعفة فصعقتهم ، فماتوا أجمعين .
قال : ثم أحياهم الله بعد موتهم ، وقرأ قول الله تعالى : فَأَخَذَتْكُمُ الصَّاعِقَةُ وَأَنْتُمْ نُنظَرُونَ
ثُمَّ بَعَثْنَاكُم مِّن بَعْدِ مَوْتِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴿٢﴾

فقال لهم موسى : خذوا كتاب الله ، فقالوا : لا . فقال : أي شيء أصابكم ؟

قالوا : أصابنا أنا ميتنا ثم حيينا ! قال : خذوا كتاب الله . قالوا : لا .

فبعث الله ملائكته فننقت ﴿٣﴾ الجبل فوقهم ، فقيل لهم : أتعرفون هذا ؟ قالوا نعم ، هذا الطور ! قال : خذوا الكتاب والإطرحناه عليكم .

١- سورة البقرة : ٥٥ .

٢- سورة البقرة : ٥٥-٥٦ .

٣- ننقت الجبل : رفعته وقلعته من موضعه . وأصل التنق والتنق : كل شيء قلعته بين موضعه ، فرميت به .
ومنه قوله تعالى : (وَإِذْ نُنَقْنَا الْجَبَلَ فَوْقَهُمْ) [الأعراف : ١٧١] وانظر : اللسان (تنق) .

قال: «فأخذوه بالميثاق» وقرأ قول الله:

وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَائِيلَ لَا تَعْبُدُونَ إِلَّا اللَّهَ
وَيَالِ الْوَالِدِينَ إِحْسَانًا

حتى بلغ قوله: وَمَا اللَّهُ بِغَفِيلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ <١>

قال: ولو كانوا أخذوه أول مرة، لأخذوه بغير ميثاق. <٢>

وذكر سبحانه وتعالى حادثة رفع الطور فوقهم فقال:

وَإِذْ
أَخَذْنَا مِيثَاقَكُمْ وَرَفَعْنَا فَوْقَكُمُ الطُّورَ خُذُوا مَا آتَيْنَاكُمْ
بِقُوَّةٍ وَادْكُرُوا مَا فِيهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴿١٣٣﴾ ثُمَّ تَوَلَّيْتُمْ مِنْ
بَعْدِ ذَلِكَ قُلُوبًا قَلِيلًا فَضَلَّ اللَّهُ عَلَىٰكُمْ وَرَحِمْتُهُ لَكُنْتُمْ مِنَ
الْخَاسِرِينَ

«وكان هذا سبب أخذ الميثاق عليهم». <٤>

ومن صور غدرهم أن الله تعالى أخذ عليهم الميثاق بأن يعبدوه وحده ولا يشركوا به شيئاً، وأن يحسنوا إلى آبائهم وأمهاتهم، بفعل المعروف والقول الحسن، وخفض جناح الذل من الرحمة، وحسن معاملتهم، والرفقة بهم والدعاء لهم بالخير، وأن يصلوا قرابتهم وذوي أرحامهم، ويعرفوا حقهم عليهم، وأن يعطفوا على اليتامى، ويعطوا المساكين حقوقهم التي فرضها الله عليهم في أموالهم، وأن يقولوا للناس حسناً، بأن يأمرهم بالمعروف، وينهوهم عن المنكر، وأن يقيموا الصلاة، ويؤدوها بحقوقها الواجبة عليهم فيها، من إتمام الركوع، والسجود، والتلاوة، والخشوع،

١ - سورة البقرة: ٨٢ - ٨٥ .

٢ - جامع البيان للطبري ٢ / ١٥٦، ١٥٧ / بتحقيق: محمود محمد شاكر، وأحمد محمد شاكر .

٢ - سورة البقرة: ٦٣، ٦٤ .

٤ - جامع البيان ٢ / ١٥٦ - ١٥٩ .

والإقبال فيها على الله تعالى ، وأن يؤتوا الزكاة في أموالهم ، فنقضوا هذا الميثاق الذي أخذته الله عليهم ، ونكثوا عهده ، وخالفوا أمره في ذلك كله ، وتولوا عنه معرضين ، إلا من عصمه الله منهم ، فوفى بالميثاق . <١>

وقد سجل القرآن الكريم عليهم هذا كله في قوله سبحانه وتعالى :

وَإِذْ
أَخَذْنَا مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَائِيلَ لَا تَعْبُدُونَ إِلَّا اللَّهَ وَبِالْوَالِدَيْنِ
إِحْسَانًا وَزِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينِ وَقُولُوا
لِلنَّاسِ حُسْنًا وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ ثُمَّ
تَوَلَّيْتُمْ إِلَّا قَلِيلًا مِّنْكُمْ وَأَنتُمْ مُّعْرِضُونَ <٢>

ومن صور غدرهم أن قبيلتي الأوس والخزرج <٣> - وهم الأنصار - كانوا في الجاهلية مشركين عباد أصنام ، وكانت بينهم حروب كثيرة ، وكان يهود المدينة ثلاث قبائل : بنو قينقاع ، وبنو النضير ، وبنو قريظة ، وكان بنو قينقاع وبنو النضير حلفاء الخزرج ، وبنو قريظة حلفاء الأوس ، وكانت الحرب إذا نشبت بين الأوس والخزرج قاتل كل فريق مع حلفائه ، ويظاھره على إخوانه من اليهود حتى يتسافكوا دماهم بينهم ، وقد حرم الله عليهم في التوراة سفك الدماء ، وافترض عليهم فداء أسراهم ، والتوراة بأيديهم يعرفون فيها ما لهم وما عليهم .

١ - انظر : جامع البيان / للطبري / المحقق / ١ : ٢٨٨ - ٢٩٤ ، وابن كثير ١ / ١١٩ بتصرف .

٢ - سورة البقرة : ٨٢ .

٣ - الأوس والخزرج : قبيلتان ، وأمهما قبيلة ، نسبا إليها ، وهما ابنا حارثة بن ثعلبة من اليمن ، ومن هاتين القبيلتين الأنصار . [اللسان - خزرج - أوس] .

وكان يترتب على هذه الحروب أن يقتل اليهودي من قبيلة أخاه اليهودي من قبيلة أخرى ، ويخرجون اليهود من القبيلة الأخرى من بيوتهم ، وينتهبون كل ما فيها من الأثاث والأمتعة والأموال وغيرها ، ثم إذا وضعت الحرب أوزارها افتدى كل فريق منهم أساراه من الفريق الآخر ، عملاً بحكم التوراة .

وقد أنكر الله سبحانه وتعالى عليهم هذه الأعمال الشنيعة التي فيها نقض للميثاق الذي أخذ عليهم في التوراة <١> ، كما يشير إليه قوله عز وجل :

وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَكُمْ لَآتِفِكُونَ دِمَاءَكُمْ وَلَا تُخْرِجُونَ
 أَنْفُسَكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ ثُمَّ أَقْرَرْتُمْ وَأَنْتُمْ تَشْهَدُونَ ﴿١٤٤﴾
 ثُمَّ أَنْتُمْ هُنَّ لِأَوْلَادِكُمْ أَنْفُسَكُمْ وَتُخْرِجُونَ فَرِيقًا
 مِنْكُمْ مِنْ دِيَارِهِمْ تَظَاهَرُونَ عَلَيْهِمْ بِالْإِلْثَمِ وَالْعُدْوَانِ
 وَإِنْ يَأْتُوكُمْ أُسْكَرَىٰ فَتَغْذُوهُمْ وَهُمْ هُمْ مُحْرَمُونَ عَلَيْكُمْ
 إِخْرَاجُهُمْ أَفْتُونُ بَعْضُ الْكُتُبِ وَتَكْفُرُونَ
 بِبَعْضِ مَا جَزَاءُ مَنْ يَفْعَلُ ذَلِكَ مِنْكُمْ الْآخِرَىٰ
 فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يُرَدُّونَ إِلَىٰ أَشَدِّ الْعَذَابِ
 وَمَا اللَّهُ بِغَافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ

<٢>

١- انظر : سيرة ابن هشام ٢ / ٥٤٠ ، ٥٤١ / بتصرف .

٢- البقرة : ٨٤ ، ٨٥ .

قال ابن كثير مفسراً الآيتين الكرمتين :

فقوله : (وإذ أخذنا ميثاقكم لا تسفكون دماءكم ولا تخرجون أنفسكم من دياركم) يفيد النهي عن أن يقتل بعضهم بعضاً ، وأن يخرج من منزله ، وأن يظهر عليه المشرك .

وقوله : (ثم أقررتم وأنتم تشهدون) أى ثم أقررتم بمعرفة هذا الميثاق وعلى صحته وأنتم تشهدون به .

وقوله : (ثم أنتم هؤلاء تقتلون أنفسكم وتخرجون فريقاً منكم من ديارهم) أى أنبأهم الله بذلك من فعلهم هذا ، وقد حرم عليهم في التوراة سفك دمائهم وافترض عليهم فداء أسراهم .

وقوله : (أفقتؤمنون ببعض الكتاب وتكفرون ببعض) أنبأهم أنهم اقتدوا أسراهم بحكم التوراة ، ولكنهم قتلوا بعضهم في الحرب التي نشبت بينهم ، وأخرجوا البعض الآخر . وفي حكم التوراة أن لا يقتل ولا يخرج من داره ولا يظهر عليه من يشرك بالله . <١>

الموضوع الأول :

ومن صور غدر اليهود ، ونقضهم للمواثيق وعدم الالتزام بما عاهدوا عليه ما أخرجه الإمام أحمد بسنده : عن ابن عباس قال : " حضرت عصابة <٢> من اليهود نبي الله صلى الله عليه وسلم يوماً فقالوا : يا أبا القاسم ، حدثنا عن خليل نساءك عنهن ، ولا يعلمهن إلا نبي ، قال : سلوني عما شئتم ، ولكن اجعلوا لى ذمة الله وما

١- انظر : ابن كثير ١ / ١٢٠ ، ١٢١ .

٢- العصابة : الجماعة من الناس أو الخيل أو الطير ، والجمع : عصاب . [المعجم الوسيط - عصب] .

أخذ يعقوب عليه السلام على بنيه : لئن حدثتكم شيئاً فعرفتموه لتتابعنني على الإسلام ، قالوا : فذلك لك ، قال : فسلوني عما سئتم ، قالوا : أخبرنا عن أربع خلالٍ نسألك عنهن : أخبرنا أيُّ الطعام حرمَ إسرائيلُ على نفسه من قبل أن تُنزلَ التوراة ، وأخبرنا كيف ماء المرأة وماء الرجل ؟ كيف يكون الذكر منه ؟ وأخبرنا كيف هذا النبي الأُمي في النوم <١> ؟ ، ومن وليه من الملائكة ؟ قال : فعليكم عهد الله وميثاقه لئن أنا أخبرتكم لتتابعنني ؟ قال : فأعطوه ما شاء من عهدٍ وميثاقٍ ، قال : فأنشدكم بالذي أنزل التوراة على موسى عليه السلام ، هل تعلمون أن إسرائيلَ يعقوبُ عليه السلام مرض مرضاً شديداً وطال سقمه ، فنذر لله نذراً ، لئن شفاه الله تعالى من سقمه ليحرَّ مَنْ أحبُّ الشرابِ إليه وأحبُّ الطعامِ إليه ، وكان أحبُّ الطعامِ إليه لحمانَ الإبل ، وأحبُّ الشرابِ إليه ألبانها ؟ قالوا : اللهم نعم ، قال : اللهم اشهدْ عليهم ، فأنشدكم بالله الذي لا إله إلا هو الذي أنزل التوراة على موسى ، هل تعلمون أن ماء الرجل أبيض غليظ ، وأن ماء المرأة أصفر رقيق ، فأيهما علا كان له الولد والشبه بإذن الله ، إن علا ماء الرجل على ماء المرأة كان ذكراً بإذن الله ؟ وإن علا ماء المرأة على ماء الرجل كان أنثى بإذن الله ، قالوا : اللهم نعم ، قال : اللهم اشهدْ عليهم ، فأنشدكم بالذي أنزل التوراة على موسى ، هل تعلمون أن هذا النبي الأُمي تنام عيناه ولا ينام قلبه ؟ قالوا : اللهم نعم ، قال : اللهم اشهدْ ، وأنت الآن فحدثنا مَنْ وليك من الملائكة ؟ فعندها نجا معك أو نفارقك ، قال : فإن وليي جبريل عليه السلام ، ولم يبعث الله نبياً قط إلا وهو وليه ، قالوا : فعندها نفارقك ، ولو

١ - المقصود ما هي الصفة التي ينام عليها النبي ؟ وهي أن تنام عيناه وقلبه يقظان .

كان وليك سواء من الملائكة لتابعناك وصدقناك !! قال : فما يمنعكم من أن تصدقوه ؟
قالوا : إنه عدونا ! قال : فعند ذلك قال الله عز وجل :

قُلْ مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِجِبْرِيلَ فَإِنَّهُ نَزَّلَهُ، عَلَى قَلْبِكَ بِإِذْنِ اللَّهِ
مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ وَهُدًى وَبُشْرَى لِلْمُؤْمِنِينَ ﴿١٧﴾
مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِلَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَرُسُلِهِ وَجِبْرِيلَ
وَمِيكَائِيلَ فَإِنَّ اللَّهَ عَدُوٌّ لِلْكَافِرِينَ ﴿١٨﴾ وَلَقَدْ أَنْزَلْنَا
إِلَيْكَ آيَاتٍ بَيِّنَاتٍ وَمَا يَكْفُرُ بِهَا إِلَّا الْفَاسِقُونَ ﴿١٩﴾
أَوْ كَلَّمَا عَاهَدُوا عَهْدًا نَبَذَهُ فَرِيقٌ مِّنْهُمْ بَلْ أَكْثَرُهُمْ
لَا يُؤْمِنُونَ ﴿٢٠﴾ وَلَمَّا جَاءَهُمْ رَسُولٌ مِّنْ عِنْدِ اللَّهِ
مُصَدِّقٌ لِّمَا مَعَهُمْ نَبَذَ فَرِيقٌ مِّنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ
كِتَابَ اللَّهِ وَرَاءَ ظُهُورِهِمْ كَانْتَهُم لَا يَسْمَعُونَ ﴿٢١﴾

<١>

فعند ذلك :

(فَبَاءٌ وَيَغْضَبُ عَلَى عَضْبٍ) (٢) الآية (٣)

١- سورة البقرة : ٩٧- ١٠١ .

٢- سورة البقرة : ٩٠ .

٣- مسند الإمام أحمد ٤ / ١٧٦ - ١٧٧ / شرحه وصنعه فهارسه : " أحمد محمد شاكر " قال المحقق : إسناده صحيح ، وابن سعد في الطبقات ١ / ١١٥ ، ١١٦ ، ورواه أحمد مختصراً ٤ / ١٥٧ ، ورواه أحمد أيضاً ٤ / ١٦١ .

ونكره الهيثمي في مجمع الزوائد ٨ / ٢٤١ - ٢٤٢ ، مطولاً ، وقال : رواه أحمد ، والطبراني ، ورجالهما ثقات .

وانظر : ابن كثير في تفسيره ١ / ١٢٩ .

أما وجه الدلالة من الحديث : فإن اليهود كانوا قد وعدوا نبينا محمداً صلى الله عليه وسلم بالدخول في الإسلام ومتابعته إن وجدوا كل ما يخبرهم عنه موافقاً لما عندهم ، وقد وجدوا أن كل ما قاله لهم صلى الله عليه وسلم موافق لما عندهم ، وواقع في كتابهم : التوراة ، وقد أخبرهم به أنبيأؤهم ، ولكنهم غدروا ونقضوا العهد والميثاق الذي أخذ عليهم ، ولم يوفوا بوعدهم وعهدهم للنبي صلى الله عليه وسلم ، وهذا من طبيعتهم وخيانتهم للمواثيق والعهد التي التزموا بها ، ولكنهم نقضوها .

يقول الطبري رحمه الله تعالى : " أجمع أهل التأويل أن هذه الآية :

قُلْ مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِجِبْرِيلَ فَإِنَّهُ نَزَّلَهُ عَلَى قَلْبِكَ بِإِذْنِ اللَّهِ
مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ وَهُدًى وَبُشْرَى لِلْمُؤْمِنِينَ <١>

نزلت جواباً لليهود من بنى إسرائيل ، إذ زعموا أن جبريل عدو لهم ، وأن ميكائيل ولي لهم " . <٢>

ومن غدر اليهود وبهتانهم ما حدث لعبد الله بن سلام منهم :

فقد أخرج البخاري بسنده ، عن أنس قال : " سمع عبد الله بن سلام بقدم رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في أرض يَخْتَرَفُ <٣> ، فأتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : إني سألك عن ثلاث لا يعلمهن إلا نبي : فما أولُ أشراط الساعة ؟ وما أول طعام أهل الجنة ؟ وما ينزع الولد إلى أبيه أو أمه ؟ قال : أخبرني بهن جبريل أنفاً . قال : جبريل ؟ قال : نعم . قال : ذاك عدو اليهود من الملائكة ، فقرأ هذه الآية :

قُلْ مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِجِبْرِيلَ فَإِنَّهُ نَزَّلَهُ عَلَى قَلْبِكَ بِإِذْنِ اللَّهِ
مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ وَهُدًى وَبُشْرَى لِلْمُؤْمِنِينَ <٤>

١- سورة البقرة : ٩٧ .

٢- جامع البيان / للطبري ٢ / ٢٧٧ / بتحقيق / محمود شاكر ، وأحمد شاكر .

٣- قوله : (يحترف) بالخاء المعجمة والفاء ، أى يجتس من الثمار (فتح البارى ٧ / ٢٥٢) .

٤- سورة البقرة : ٩٧ .

أما أول أشراط الساعة فنار تحشُرُ الناس من المشرق إلى المغرب ، وأما أول طعام أهل الجنة فزيادة كبد الحوت <١> ، وإذا سبق ماء الرجل ماء المرأة نزع الولد ، وإذا سبق ماء المرأة نزع ، قال : أشهد أن لا إله إلا الله ، وأشهد أنك رسول الله ، يارسول الله ، إن اليهود قومٌ بُهتٌ <٢> ، وإنهم إن يعلموا بإسلامي قبل أن تسألهم يبهتوني . فجاعت اليهود ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : أى الرجل عبدُ الله فيكم ؟ قالوا : خيرنا وابن خيرنا ، وسيدنا وابن سيدنا ، قال : رأيتم إن أسلم عبدُ الله بن سلام ؟ قالوا : أعادهُ الله من ذلك .

فخرج عبدُ الله فقال : أشهد أن لا إله إلا الله ، وأن محمداً رسولُ الله .

فقالوا : شرُّنا وابن شرُّنا ، وانتقصوه . قال : فهذا الذي كنتُ أخافُ يارسول الله " <٣> .

وهذا من غدر اليهود وخيانتهم ، قال ابن حجر رحمه الله : وسبب عداوة اليهود لجبريل أنه أمر باستمرار النبوة فيهم حسب ظنهم ، فنقلها لغيرهم ، وقيل : لكونه يطلع على أسرارهم . وأصح منهما ما حكاه الثعلبي عن ابن عباس رضى الله عنهما : أن سبب عداوة اليهود لجبريل أن نبيهم أخبرهم أن بختنصر سيخرب بيت المقدس ، فبعثوا رجلاً ليقتله فوجده شاباً ضعيفاً ، فمنعه جبريل من قتله ، وقال له : إن كان الله أراد هلاككم على يده فلن يسلط عليه ، وإن كان غيره فعلى أى

١ - قوله : (فزيادة كبد الحوت) الزيادة هي القطعة المنفردة كالمعلقة في الكبد ، وهي في المطعم في غاية اللذة ، ويقال : إنها أهنأ طعام وأمرأه (فتح الباري ٧ / ٢٧٢) .

٢ - قوله : (قوم بهت) بضم الموحدة والهاء ، ويجوز إسكانها جمع بهيت ، كقضييب وقضب ، وقليب وقلب ، وهو الذى يبهت السامع بما يقتره عليه من الكذب (فتح الباري ٧ / ٢٧٣) .

٣ - صحيح البخارى بشرح فتح الباري ٨ / ١٦٥ / كتاب التفسير / باب قوله : (من كان عدواً لجبريل) . ٢٧٢/٧ / كتاب المناقب / باب ٥١ .

وذكر ابن حجر في رواية : " فقلت يارسول الله ألم أخبرك أنهم قوم بهت أهل غدر وكذب وفجور " .
وفي رواية " فانتقصوه فقال : هذا ما كنت أخاف يارسول الله " انظر : فتح الباري ٧ / ٢٥٣ .

حق تقتله ؟ فتركه ، فكبر بختنصر وغزا بيت المقدس فقتلهم وخرَّبَه ، فصاروا يكرهون جبريل لذلك . <١>

وأما مظاهر فتنة اليهود وضلالهم وقتلهم الأنبياء بغير حق فقد ذكر القرآن الكريم في غير موضع منه هذه الجريمة البشعة قال عز من قائل :

وَيَقْتُلُونَ النَّبِيِّينَ بِغَيْرِ الْحَقِّ ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ <٢>

فقد كان اليهود يقتلون رسل الله الذين ابتهتهم الله لهدايتهم وإرشادهم لما فيه الخير لهم والصلاح بغير حق يستوجبون به القتل ، بل لأنهم أنكروا ما جاءوا به من الهدى والنور ، وجدوا نبوتهم ، فأمر الله سبحانه وتعالى رسوله محمداً صلى الله عليه وسلم أن يقول لهم كما أخبر القرآن :

قُلْ فَلِمَ تَقْتُلُونَ أَنْبِيَاءَ اللَّهِ مِنْ قَبْلُ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ <٣>

والتعبير بالمضارع لاستحضار صورة هذه الجريمة البشعة ، والمبالغة في التقرير والتوبيخ لهم إغراقاً في التشنيع عليهم ، والمعنى : فإن كنتم يامعشر اليهود مؤمنين بما أنزل الله إليكم فلم قتلتم أنبياء الله بغير حق ، وقد حُرِّمَ في التوراة عليكم قتلهم ؟ وفي ذلك يقول سبحانه وتعالى :

إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ

بِآيَاتِ اللَّهِ وَيَقْتُلُونَ النَّبِيِّينَ بِغَيْرِ حَقٍّ وَيَقْتُلُونَ

الَّذِينَ يَأْمُرُونَ بِالْقِسْطِ مِنَ النَّاسِ فَبَشِّرْهُمْ

بِعَذَابٍ أَلِيمٍ ﴿٦١﴾ أُولَئِكَ الَّذِينَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ

فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَمَا لَهُمْ مِنْ نَاصِرِينَ

<٤>

١ - انظر : فتح الباري شرح صحيح البخارى ٨ / ١٦٦ بتصرف يسير .

٢ - سورة البقرة : ٦١ .

٣ - سورة البقرة : ٩١ .

٤ - سورة آل عمران ٢١ ، ٢٢ .

ويذم الله - عز وجل - أهل الكتاب بما ارتكبوا من المآثم في تكذيبهم بالقرآن استكباراً وعناداً وإبعاداً عن الحق ، واستنكافاً عن اتباعه ، ومع هذا قتلوا من قتلوا من الأنبياء بغير حق ، حينما بلغوهم عن الله شرعه ، بغير سبب ولا جريمة منهم إلا لكونهم دعوهم إلى الحق وأمروهم بالمعروف ، مثل ما كانوا يقتلون من يأمرهم بالمعروف وينهاهم عن المنكر من الحكماء الذين يرشدون الناس إلى حسن المعاملة والفضائل مع أن مرتبتهم في الهداية والإرشاد تلى مرتبة الأنبياء ، وأثرهم في ذلك يلى أثرهم ، وأقبح بذلك جرماً ، وكفى به إثماً . وقد ضرب الله تعالى عليهم الذلة والصغار ، وألزمهم اياهما أينما كانوا ، بقوله عز من قائل :

صُرِّبَتْ

عَلَيْهِمُ الذَّلِيلَةُ أَيَّنَ مَا تُقْفُوا إِلَّا لِحَبْلِ مِنَ اللَّهِ وَحَبْلٍ مِنَ النَّاسِ
وَبَاءُ وَبَعْضٍ مِنَ اللَّهِ وَصُرِّبَتْ عَلَيْهِمُ الْمَسْكَنَةُ ذَلِكَ
بِأَنَّهُمْ كَانُوا يَكْفُرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَيَقْتُلُونَ الْأَنْبِيَاءَ بِغَيْرِ
حَقِّ ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ

<١>

فقد حَقَّ على اليهود غضب الله ، وألزموا بالجزية قدرأً وشرعاً كما

قال تعالى :

قَاتِلُوا الَّذِينَ

لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ
اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا
الْكِتَابَ حَتَّى يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَنْ يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ

<٢>

١ - سورة آل عمران : ١١٢ .

٢ - سورة التوبة : ٢٩ .

فأخبر الله تعالى أنه يُبدلهم بالعزّ ذلاً ، وبالنعمة بؤساً ، وبالرضا عنهم غضباً ،
جزاء منه لهم على كفرهم بآيات الله ، وقتلهم أنبياءه ورسله ، اعتداءً وظلماً منهم بغير
حق ، وعصيانا له تعالى <١> وقال أيضاً :

فِيمَا نَقَضُوا مِيثَاقَهُمْ وَمَكُفَّرِهِمْ بَيَّانَاتِ اللَّهِ وَقَتْلِهِمُ الْأَنْبِيَاءَ
بِغَيْرِ حَقٍّ وَقَوْلِهِمْ قُلُوبُنَا غُلْفٌ بَلْ طَبَعَ اللَّهُ عَلَيْهَا بِكُفْرِهِمْ
فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا قَلِيلًا

<٢>

* وأما تحريفهم لكلام الله تعالى فذلك بتغييره وتبديله ، وإن القرآن الكريم ذكر هذا
التحريف في عدة مواضع منها الموضوع الأول قوله تعالى :

أَفَنظَمُونَ أَنْ يُؤْمِنُوا بِالْكِتَابِ وَقَدْ كَانُوا قَرِيبًا مِنْهُمْ يَسْمَعُونَ كَلِمَ
اللَّهِ ثُمَّ يُحَرِّفُونَهُ مِنْ بَعْدِ مَا عَقَلُوهُ وَهُمْ يَعْلَمُونَ <٣>

وذكر الطبري في تفسير هذه الآية رأيين :

١ - ما قاله ابن زيد في قوله : (يَسْمَعُونَ كَلِمَ اللَّهِ ثُمَّ يُحَرِّفُونَهُ) ، قال : التوراة التي
أنزلها عليهم ، يُحَرِّفُونَهَا ، يجعلون الحلال فيها حراماً ، والحرام فيها حلالاً ،
والحق فيها باطلاً ، والباطل فيها حقاً ، وإذا جاءهم الحق برشوة أخرجوا له
كتاب الله ، وإذا جاءهم الميطل برشوة أخرجوا له ذلك الكتاب ، يعنى المحرف ، لا
كتاب الله الصادق ، فهو فيه محق . وإن جاء أحد يسألهم شيئاً ليس فيه حق ولا
رشوة أمره بالحق . <٤>

١ - جامع البيان ٢ / ١٢٧ .

٢ - سورة النساء : ١٥٥ .

٣ - سورة البقرة : ٧٥ .

٤ - جامع البيان / للطبري ٢ / ٢٤٦ .

فقال تعالى عنهم :

أَتَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبِرِّ وَتَنْسَوْنَ أَنْفُسَكُمْ وَأَنْتُمْ نَتْلُونَ
الْكِتَابَ أَفَلَا تَعْقِلُونَ

<١>

٢ - وما قاله محمد بن إسحاق ، فيما بلغه عن بعض أهل العلم : قالوا لموسى :
ياموسى ، قد حيل بيننا وبين رؤية الله ، فأسمعنا كلامه حين يكلمك ، فطلب ذلك
موسى عليه السلام من ربه ، فقال له : نعم ، مَرُّهُمْ فَلْيَطَّهَّرُوا أو ليطهروا ثيابهم
وليصوموا ، ففعلوا ، ثم خرج بهم حتى أتى الطُّورَ ، فلما غشيهم الغمام أمرهم
موسى أن يسجدوا فوقعوا سَجْدًا ، وكَلَّمَهُ ربه ، فسمعوا كلامه تبارك وتعالى ،
يأمرهم وَيَنْهَاهُمْ ، حتى عَقَلُوا عنه ما سمعوا ، ثم انصرف بهم إلى بنى
إسرائيل ، فلما جاءهم حَرْفٌ فَرِيقٍ مِنْهُمْ ما أمرهم به وقالوا حين قال موسى لبنى
إسرائيل : إن الله قد أمركم بكذا وكذا ، قال ذلك الفريق الذين ذكرهم الله عز
وجل : إنما قال : كذا وكذا ، خلافاً لما قال الله لهم ، فهم الذين عنى الله عز وجل
لرسوله صلى الله عليه وسلم <٢> .

ثم قال الطبري : وأولى التأويلين بالآية الكريمة من أن الله تعالى إنما عنى بذلك
من سمع كلامه من بنى إسرائيل سماعَ موسى عليه السلام إياه منه ، ثم حَرَّفَ
ذلك وبدل ، من بعد سماعه وعلمه به وفهمه إياه " . <٣>

١ - سورة البقرة : ٤٤ .

٢ - انظر : جامع البيان فى تفسير القرآن / للطبري ٢ / ٢٤٦ ، ٢٤٧ " المحقق " والسيرة النبوية /

ابن هشام / تحقيق : مصطفى السقا ، وابراهيم اليبارى ، وعبد الحفيظ شلبي ٢ / ٥٣٧ .

٣ - تفسير الطبري ٢ / ٢٤٧ " المحقق " .

ثم قال رحمه الله : لكنه جل ثناؤه أخبر عن خاص من اليهود ، كانوا أعطوا - من مباشرتهم سماع كلام الله - ما لم يُعْطه أحدٌ غير الأنبياء والرسل ، ثم بدلوا وحرفوا ما سمعوا من ذلك . فلذلك وصفهم بما وصفهم به ، للخصوص الذي كانَ خصَّ به هؤلاء الفريق الذي ذكرهم في كتابه .

وهذا إخبارٌ من الله جل ثناؤه عن إقدامهم على البهتِ ، ومناصبتهم العداوة له ولرسوله موسى عليه السلام ، وأن بقاياهم من مناصبتهم العداوة لله ولرسوله محمد صلى الله عليه وسلم بغياً وحسداً على مثل الذي كان عليه أو اتلهم من ذلك الجحود والعناد والكفر <١> .

* أما الموضع الثاني ففي قوله تعالى :

مَنْ الَّذِينَ هَادُوا يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَنْ مَوَاضِعِهِ وَيَقُولُونَ
 سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا وَأَسْمَعُ غَيْرَ مَسْمُوعٍ وَرَاعَيْنَا لِيَا أَلْسِنَتِهِمْ
 وَطَعْنَا فِي الدِّينِ وَلَوْ أَنَّهُمْ قَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَأَسْمَعُ وَأَنْظُرْنَا
 لَكَانَ خَيْرًا لَّهُمْ وَأَقْوَمَ وَلَكِنْ لَعَنَهُمُ اللَّهُ بِكُفْرِهِمْ فَلَا يُؤْمِنُونَ
 إِلَّا قَلِيلًا

<٢>

يقول ابن كثير رحمه الله : " يتأولونه على غير تأويله ، ويفسرونه بغير مراد الله عز وجل قصداً منهم واقتراء " <٣> .

١ - جامع البيان / للطبري ٢ / ٢٤٨ ، ٢٤٩ " المحقق " .

٢ - سورة النساء : ٤٦ .

٣ - ابن كثير ١ / ٥٠٧ .

ويقول الرازي رحمه الله : في كيفية التحريف وجوه منها :

- ١ - أنهم كانوا يبدلون اللفظ بلفظ آخر .
- ٢ - أن المراد بالتحريف إلقاء الشُّبُه الباطلة والتأويلات الفاسدة ، وصرف اللفظ من معناه الحق إلى معنى باطل بوجوه الحيل اللفظية ، كما يفعله أهل البدعة في زماننا هذا بالآيات المخالفة لمذاهبهم ، وهذا هو الأصح .
- ٣ - أنهم كانوا يدخلون على النبي صلى الله عليه وسلم ويسألونه عن خبر فيخبرهم ليأخذوا به ، فإذا خرجوا من عنده حرقوا كلامه . <١>

* والموضع الثالث قوله تعالى :

فِيمَا
نَقَضْتُمْ مِيثَاقَهُمْ لَعْنَتُهُمْ وَجَعَلْنَا قُلُوبَهُمْ قَاسِيَةً
يَجْرِفُونَ كَلِمَةً عَنْ مَوَاضِعِهَا وَنَسُوا حَظًّا مِمَّا
ذُكِّرُوا بِهِ وَلَا تَزَالُ تَطَّلِعُ عَلَى خَائِنَةٍ مِنْهُمْ إِلَّا قَلِيلًا مِنْهُمْ
فَاعْفُ عَنْهُمْ وَأَصْفَحْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ

<٢>

قال ابن كثير رحمه الله : " فسدت فهمهم وسوء تصرفهم في آيات الله ، وتأولوا كتابه على غير ما أنزله ، وحملوه على غير مراده ، وقالوا ما لم يقل ، عياداً بالله من ذلك " <٣> .

١ - التفسير الكبير / للفخر الرازي ١٠ / ١١٧ ، ١١٨ .

٢ - سورة المائدة : ١٢ .

٣ - ابن كثير ٢ / ٣٣ .

* أما الموضع الرابع ففي قوله عز وجل :

مِنَ الَّذِينَ
هَادُوا وَسَمَّعُوا لِلْكَذِبِ سَمْعُونَ لِقَوْمٍ
ءَاخِرِينَ لَمْ يَأْتَوْكَ بِمُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ مِنْ بَعْدِ مَوَاضِعِهِ
يَقُولُونَ إِنْ أُوْتِينَا هَذَا فَخُذُوهُ وَإِنْ لَمْ تُؤْتَوْهُ فَاحْذَرُوا
وَمَنْ يُرِدِ اللَّهُ فِتْنَتَهُ فَلَنْ تَمْلِكَ لَهُ مِنْ أَلَلِهِ شَيْئًا
أُولَئِكَ الَّذِينَ لَمْ يُرِدِ اللَّهُ أَنْ يُطَهِّرْ قُلُوبَهُمْ فِي
الدُّنْيَا خَزِيَّةٌ وَلَهُمْ فِي الآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ
<١>

قال ابن كثير رحمه الله : نزلت في أقوام من اليهود قتلوا قتيلًا ، وقالوا
تعالوا نتحاكم إلى محمد . فإن حكم بالدية فاقبلوه ، وإن حكم بالقصاص فلا
تسمعوا منه .

والصحيح أنها نزلت في اليهوديين اللذين زنيا . وكانوا قد بدلوا كتاب الله الذي
بأيديهم من الأمر برجم من أحسن منهم ، فحرفوه واصطلحوا فيما بينهم على
الجلد مائة جلدة ، والتحميم <٢> والإركاب على حمارين مقلوبين ، أى تحول
وجوههما من قبل دبر الحمار . فلما وقعت الكائنة بعد الهجرة قالوا فيما بينهم :
تعالوا حتى نتحاكم إليه ، فإن حكم بالجلد والتحميم فخذوا عنه ، واجعلوه حجة
بينكم وبين الله ، ويكون نبيُّ من أنبياء الله قد حكم بينكم بذلك ، وإن حكم
بالرجم فلا تتبعوه في ذلك . <٣>

١ - سورة المائدة : ٤١ .

٢ - قوله : (التحميم) أن يصب على الوجه ماء حار مخلوط بالرماد ، والمراد به تسخيم الوجه بالحميم وهو
الفحم . (فتح الباري ٢ / ١٢٩) .

٣ - ابن كثير ٢ / ٨٥ .

وقد وردت هذه الحادثة في الصحيح : " عن ابن عمر رضی اللہ عنہما قال : " أتى رسولُ اللہ صلی اللہ علیہ وسلم بيهودي ويهودية قد أحدثا <١> جميعاً ، فقال لهم : ما تجدون في كتابكم ؟ قالوا إن أحبارنا أحدثوا <٢> تحميمَ الوجه والتجبية <٣> ، قال عبدُ اللہ بن سلام : ادعُهم يارسول اللہ بالتوراة ، فأتى بها ، فوضَعَ أحدهم يده على آية الرجم ، وجعلَ يقرأ ما قبلها وما بعدها ، فقال له ابن سلام : ارفع يدك فإذا آية الرجم تحت يده ، فأمرَ بهما رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فرجما ، قال ابن عمر : فرجما عند البلاط <٤> ، فرأيت اليهوديَّ أجناً <٥> عليها <٦> .

-
- ١ - قوله : (أحدثا) زنيا ، أى افعلأمرأ فاحشاً . (فتح البارى ١٢ / ١٢٩) .
- ٢ - قوله : (أحدثوا) أى ابتكروا . (فتح البارى ١٢ / ١٢٩) .
- ٣ - قوله : (التجبية) بفتح المثناة وسكون الجيم وكسر الموحدة بعدها ياء آخر الحروف ساكنه ثم هاء أصلية : من جبهت الرجل إذا قابلته بما يكره من الأغلاط فى القول والفعل .
وقيل بوزن تذكرة ومعناه : الإركاب منكوساً ، وفسرت التجبية فى الحديث بأنهما يجلدان ويحمم وجوههما ، ويحملان على دابة مخالفا بين وجوههما . (فتح البارى ١٢ / ١٢٩) .
- ٤ - قوله : (البلاط) يفتح الموحدة وفتح اللام ما افترش به النور من حجارة وأجر وغير ذلك . والمراد به موضع معروف عند باب المسجد النبوى كان مفروشاً بالبلاط ، وقيل البلاط بالمدينة ما بين المسجد والسوق . (فتح البارى ١٢ / ١٢٨) .
- ٥ - قوله : (أجناً عليهما) ضبطت بالحاء المهملة ثم نون بلفظ الفعل الماضى أى أكب عليها يقال : أحنث المرأة على ولدها حنوا ، وحنث بمعنى ، وضبطت بالجيم والنون : جنأ على الشيء جنأ ظهر عليه والصحيح بالجيم والهمزة (فتح البارى ١٢ / ١٢٩) .
- ٦ - صحيح البخارى بشرح فتح البارى ١٢ / ١٢٨ / كتاب الحدود / باب الرجم فى البلاط ، و ١٢ / ١٦٦ كتاب الحدود / باب أحكام أهل الذمة وإحصانهم إذا زنوا ورفعوا إلى الإمام .

فهذه بعض أمثلة من طبائع اليهود الدنيئة وسجاياهم الخسيسة ، وفساد قلوبهم ، وامتلائها بالحقد والحسد والبغضاء على الإسلام والمسلمين ، وكذبهم وغدرهم وعصيانهم الله الذي فضلهم على العالمين في زمانهم وقتلهم الأنبياء والعلماء بغير حق ، وقولهم الزور ، وتحريفهم لكتابهم ، فكان جزاء هذا كله أن غضب الله عليهم ولعنهم وأبعدهم عن رحمته لأنهم ضلوا وأضلوا عن طريق الحق ، وقد قال تعالى مخبراً عنهم :

قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ غَيْرَ الْحَقِّ
وَلَاتَتَّبِعُوا أَهْوَاءَ قَوْمٍ قَدْ ضَلُّوا مِنْ قَبْلُ وَأَضَلُّوا
كَثِيرًا وَضَلُّوا عَنْ سَوَاءِ السَّبِيلِ ﴿٧٧﴾ لُعِنَ الَّذِينَ
كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى لِسَانِ دَاوُدَ وَعِيسَى
ابْنِ مَرْيَمَ ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ ﴿٧٨﴾
كَانُوا لَا يَتَنَاهَوْنَ عَنْ مُنْكَرٍ فَعَلُوهُ لَبِئْسَ
مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ ﴿٧٩﴾ تَرَى كَثِيرًا مِنْهُمْ
يَتَوَلَّوْنَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَبِئْسَ مَا قَدَّمَتْ لَهُمْ أَنفُسُهُمْ
أَنْ سَخِطَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَفِي الْعَذَابِ هُمْ خَالِدُونَ ﴿٨٠﴾
وَلَوْ كَانُوا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالنَّبِيِّ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ
مَا اتَّخَذُوا هُمْ أَوْلِيَاءَ وَلَٰكِنَّ كَثِيرًا مِنْهُمْ فَسِقُونَ

<١>

في هذه الآيات النهي عن الغلو في الدين - وهو تجاوز الحد في اتباع الحق ، كما فعل النصارى في رفع عيسى عليه السلام من مرتبة الرسالة والنبوة فجعلوه الهاً ، وكل ذلك من الغلو المذموم <٢> .

١ - سورة المائدة : ٧٧ - ٨١ .

٢ - انظر : فتح القدير : ٢ / ٦٥ ، وروح المعاني : ٦ / ٢١٠ .

وقوله : (ولا تتبعوا أهواء قوم قد ضلوا كثيراً وضلوا عن سواء السبيل) .

نهى للمؤمنين عن اتباع اليهود والنصارى لأنهم ضلوا في شريعتهم ، وذلك قبل البعثة المحمدية على صاحبها أفضل الصلاة والتسليم ، فقد أضلوا كثيراً من الناس ممن تبعهم ووافقهم فيما دعوا إليه من البدعة والضلالة ، وضلوا عن الطريق المستقيم بعد البعثة المحمدية على صاحبها أفضل الصلاة والسلام ، بعد وضوح الحق فيها ثم بخير سبحانه وتعالى على لسان رسوله صلى الله عليه وسلم أنه طرد الكافرين من بنى إسرائيل في قوله : (لعن الذين كفروا من بنى إسرائيل على لسان داود وعيسى ابن مريم ذلك بما عصوا أو كانوا يعتدون) .

أى طرد الكافرين من بنى إسرائيل على لسان داود نبيه ، وعلى لسان عيسى ابن مريم عليهما السلام بسبب عصيانهم ومجاوزتهم حدود الله واعتدائهم على خلقه . قال ابن عباس رضى الله عنهما : « لعنوا في التوراة والانجيل والزيور ، والفرقان » . ثم بين الله حالهم في زمانهم ، فقال عنهم (كانوا لا يتناهون عن منكر فعلوه ببس ما كانوا يفعلون) . أى كانوا لا ينهاى أحد منهم أحداً عن ارتكاب المأثم والمحارم ، وقد ذمهم الله تعالى على فعل هذا ليحذر المؤمنون أن يتبعوا سمتهم السيئة في ذلك . <١>

وقوله : (ترى كثيراً منهم يتولون الذين كفروا لبس ما قدمت لهم أنفسهم أن سخط الله عليهم وفي العذاب هم خالدون) .
الخطاب للنبي صلى الله عليه وسلم أو لكل من تصلح منه الرؤية البصرية ، أى ترى يا محمد كثيراً من بنى إسرائيل . ويرى من شاهدتهم .
والضمير (منهم) لأهل الكتاب . <٢>

١ - انظر ابن كثير : ٢ / ٦١٧ ، ٦١٨ ، وتفسير ابى السعود : ٢ / ٦٩ ، وفتح القدير : ٢ / ٦٥ .

٢ - روح المعانى : ٦ / ٢١٣ ، وتفسير ابى السعود : ٢ / ٧٠ بتصرف .

(لبئس ما قدمت لهم أنفسهم أن سخط الله عليهم) أى بتلك الموالاة للكافرين وترك موالاة المؤمنين التى اعتقبتهم نفاقاً في قلوبهم ، وسخط الله عليهم مستمرٌ إلى يوم المعاد ، ثم اخبر عنهم أنهم (في العذاب هم خالدون) أى عذاب جهنم خالدون وياقون فيه أبد الأبدين . <١>

وقوله : (ولو كانوا يؤمنون بالله والنبي وما أنزل إليه ما اتخذوهم أولياء ولكن كثيراً منهم فاسقون) .

لو آمنوا حق الإيمان بالله والرسول والقرآن لما ارتكبوا ما ارتكبه من موالاة الكافرين في الباطن ومعاداة المؤمنين بالله والنبي وما أنزل إليه ، ولكن كثيراً من أهل الكتاب خارجون عن طاعة الله ورسوله منطوون على النفاق مفرطون فيه . <٢>

وأما شدة عداوة اليهود لرسوله صلى الله عليه وسلم فقد صرح بها القرآن الكريم في أكثر من موضع ، وأشارت إليها السنة النبوية . ومنها أنهم كانوا يقولون للنبي صلى الله عليه وسلم : السام عليك ، أى الموت .

كما جاء في الصحيح من حديث عائشة رضى الله عنها قالت : دخل رهط من اليهود على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا : السام عليك ففهمتها فقلت : عليكم السام واللعنة . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : مهلاً يا عائشة ، فإن الله يحب الرفق في الأمر كله ، فقلت : يارسول الله أو لم تسمع ما قالوا : ؟ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : فقد قلت : عليكم . <٣>

وكان المسلمون يقولون لرسول الله صلى الله عليه وسلم " راعناً " ، ويقصدون بها الرعاية والمراقبة لمقصد الخير وحفظ الجانب ، ولكن اليهود اغتتموها لموافقة كلمة سيئة عندهم ، معناها اسمع لا سمعت ، وهى من الرعونة أى الحمق ، لأنهم كانوا إذا أرادوا أن يحمقوا إنساناً قالوا : راعناً ، يعنى يا أحمق .

١ - ابن كثير : ٢ / ٦٢٢ ، وتفسير ابى السعود ٢ / ٧٠ بتصرف .

٢ - المرجع السابق .

٣ - صحيح البخارى بشرح فتح البارى ١١ / ٤١ ، ٤٢ / كتاب الإستئذان / باب كيف الرد على أهل الذمة بالسلام ١٠ / ٤٤٩ / كتاب الأدب / باب الرفق فى الأمر كله .

قوله : (السام عليك) يريدون الموت العاجل . قال ابن شهاب : والسام : الموت . (فتح البارى ١٠ / ١٤٣ / كتاب الطب / باب الحية السوداء) .

فلما سمع اليهود هذه اللفظة من المسلمين قالوا فيما بينهم : كنا نسب محمداً
سراً ، فأعلنوا بها الآن ، فكانوا يأتون رسول الله صلى الله عليه وسلم ويقولون له :
رأعنا يا محمد ، ويضحكون فيما بينهم ، فسمعها سعد بن معاذ رضى الله عنه ، وكان
ممن يعرف لغتهم ، ففطن لها ، ثم قال لليهود : لئن سمعتها من أحد منكم يقولها
لرسول الله صلى الله عليه وسلم لأضربن عنقه ، فقالوا له : أو لستم تقولونها ؟ فأنزل
الله تعالى قوله :

يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَقُولُوا رَاعِنَا وَقُولُوا
أَنْظَرْنَا وَأَسْمِعُوا وَلِلْكَافِرِينَ عَذَابٌ أَلِيمٌ

﴿١﴾

فنهى سبحانه وتعالى المؤمنين أن يقولوا هذه الكلمة لئلا يجد اليهود بذلك
سبيلاً إلى شتم رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وأمرهم أن يقولوا بدلا منها :
" انظرنا " أى انظر إلينا ، أو انتظر وتأن بنا ﴿٢﴾ وبلغ من التوائهم وسوء أدبهم مع
النبي صلى الله عليه وسلم أنهم كانوا يقولون له : سمعنا يا محمد ما تقول ، ولكننا
عصينا ، فلا تؤمن ولا تطيع ، كما يشير إليه قوله عز وجل :

مِنَ الَّذِينَ هَادُوا يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَنْ مَوَاضِعِهِ وَيَقُولُونَ
سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا وَأَسْمَعُ غَيْرَ مُسْمِعٍ وَرَاعِنَا لِيَّأْتِنَا بِالسِّنِّهِمْ
وَطَعْنَا فِي الدِّينِ وَلَوْ أَنَّهُمْ قَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَأَسْمَعُ وَأَنْظَرْنَا
لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ وَأَقْوَمَ وَلَٰكِن لَّعَنَهُمُ اللَّهُ بِكُفْرِهِمْ فَلَا يُؤْمِنُونَ

﴿٣﴾

إِلَّا قَلِيلًا

قال سيد قطب : " كانت لليهود هذه الجرأة على مواجهة النبي صلى الله
عليه وسلم ، ففي ظاهر اللفظ أنهم يقولون : اسمع غير مأمور بالسمع ، ورأعنا : أى
انظر إلينا نظرة رعاية لحائنا ، أو نظرة اهتمام لوضعنا ، ويقصدون : اسمع - لا
سمعت ، ولا كنت سامعاً ! ورأعنا : يعنون بها الوصف بالرعونة .

١- سورة البقرة : ١٠٤ .

٢- انظر : معالم التنزيل / اللغوى ١ / ١٠٢ بتصرف .

٣- سورة النساء : ٤٦ .

وهذا من سوء أدبهم ، والتوائهم ، وتحريفهم للكلم عن مواضعه ومعانيه ، فهم لا يواجهون الحق بهذه الصراحة ، وهذه الاستقامة ، ولو أنهم واجهوه هكذا بالألفاظ الصريحة التي لا التواء فيها : (سمعنا وأطعنا . واسمع وانظرنا) لكان هذا خيراً لهم ، وأقوم لطبيعتهم ، وأنفسهم وحالهم ، لكن واقع الأمر أنهم بسبب كفرهم مطربون من هداية الله فلا يؤمن منهم إلا القليل <١> .

وقد وصمهم الله تعالى بفعلتهم الشنيعة التي كانوا بها يحرفون الكلم ، ويتأولونه على غير تأويله ، ويفسرونه بغير مراد الله تعالى افتراء منهم وكذباً ، وأنهم كانوا يؤنون رسول الله صلى الله عليه وسلم بالقول القبيح فوصفهم الله بقوله عز وجل :

وَمِنَهُمُ الَّذِينَ يُؤْذُونَ النَّبِيَّ وَيَقُولُونَ هُوَ أُذُنٌ قُلْ أُذُنٌ خَيْرٌ
لَّكُمْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَيُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِينَ وَرَحْمَةٌ لِلَّذِينَ آمَنُوا
مِنْكُمْ وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ رَسُولَ اللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ
<٢>

ومن عداوة أهل الكتاب - اليهود والنصارى - أنهم حاولوا أن يفتنوا النبي صلى الله عليه وسلم عن دينه ، ذكر ابن اسحاق أن كعب بن أسد ، وابن صلؤيا ، وعبد الله بن صوريا ، وشاس بن قيس ، قال بعضهم لبعض : اذهبوا بنا إلى محمد لعلنا نفتنه عن دينه ، فإنما هو بشر ، فأتوه فقالوا : يا محمد ، إنك عرفت أنا أحبار يهود وأشرافهم وسادتهم وأنا إن اتبعناك اتبعك يهود ، ولم يخالفونا ، وأن بيننا وبين

١ - في ظلال القرآن ٢ / ٦٧٦ بتصرف .

٢ - سورة التوبة : ٦١ .

٣ - انظر : سيرة ابن هشام ٢ ٥٦٧ .

قومنا خصومة ، أفنحاكمهم إلي فتقضى لنا عليهم ، ونؤمن بك ونصدقك ؟
فأبى رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك <١> فأنزل الله تعالى :

وَأَنْ أَحْكَمَ بَيْنَهُمْ يَمَّا
أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ وَاحْذَرْهُمْ أَنْ يَفْتِنُوكَ عَنْ
بَعْضِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ إِلَيْكَ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَاعْلَمُوا أَنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُصِيبَهُمْ
بِبَعْضِ ذُنُوبِهِمْ وَإِنَّ كَثِيرًا مِنَ النَّاسِ لَفَاسِقُونَ ﴿٤٩﴾ أَفَحُكْمَ
الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنْ اللَّهِ حُكْمًا لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ

<٢>

أمر الله تعالى نبيه صلى الله عليه وسلم أن يحكم بين اليهود بحكم الله الذى
أنزله إليه فى كتابه - القرآن الكريم - .

وقوله (ولا تتبع أهواءهم) .

أى أهواء اليهود الذين احتكموا إليه فى الزانيين المحصنين . <٣>

وأمر منه تعالى لنبيه صلى الله عليه وسلم بلزوم العمل بكتابه الذى أنزل إليه .

وقوله (واحذرهم أن يفتنوك عن بعض ما أنزل الله إليك) .

أى احذر يا محمد ، من هؤلاء اليهود الذين جاؤك محتكمين إليك أن يصدوك

عن بعض ما أنزل الله إليك من حكم كتابه ، وحملك على ترك العمل به .

وقوله (فإن تولوا فاعلم أنما يريد الله أن يصيبهم ببعض ذنوبهم) .

١- انظر : سيرة ابن هشام ٢ ٥٦٧ .

٢- سورة المائدة : ٤٩ ، ٥٠ .

٣- انظر : ٢٢١-٢٢٢ من الرسالة .

أى فإن أعرض هؤلاء اليهود الذين اختصموا إليك يا محمد ، وتركوا العمل بما حكمت به وقضيت فيهم بالحق ، من أجل أن الله يريد أن يتعجل عقوبتهم في الدنيا ببعض ما قد سلف من ذنوبهم .

وقوله : (وإن كثيراً من الناس لفاسقون) .

أى إن كثيراً من اليهود لتاركوا العمل بكتاب الله ، وخارجون عن طاعته إلى معصيته .

وقوله : (أفحكم الجاهلية يبغون ومن أحسن من الله حكماً لقوم يوقنون) .

يقول الحق تعالى لنبيه صلى الله عليه وسلم : أيغى هؤلاء اليهود الذين احتكموا إليك يا محمد ولم يرضوا بحكمك ، إذ حكمت بينهم بالقسط ، ولكن يبغون ، كما كان أهل الجاهلية يحكمون من الضلال والجهل والتفاضل مما يصنعونه بأرائهم وأهوائهم ، وعن حكم الله يعدلون ولا يرضون .

فيقول لهم موبخاً ، ومستجهاً فعلهم هذا ، ومن هذا الذى هو أحسن حكماً من الله ، إن كنتم موقنين أن لكم رباً ، وكنتم أهل توحيد وقرار به . <١>

ومن العجب والتناقض الذى يدل على حيل اليهود وحقدهم على النبي صلى الله عليه وسلم أنهم كانوا يستفتحون على الأوس والخزرج برسول الله صلى الله عليه وسلم قبل مبعثه ، ويستنصرون بمجئيه على أعدائهم من المشركين إذا قاتلوهم ، ويقولون لهم : إنه سيبعث نبي في آخر الزمان ، نقاتل معه قتال عاد وإرم <٢> ، فلما

١ - جامع البيان : ١٠ / ٢٩٢ - ٢٩٤ ، وابن كثير : ٢ / ٥٨٩ - ٥٩٠ بتصرف .

٢ - أما عاد : فهم عقب عاد بن عوص بن إرم بن سام بن نوح عليه السلام .

وقيل للأولين منهم : عاد الأولى ، وهم قوم هود عليه السلام .

وأما إرم : فهو تسمية لهم باسم جددهم ، وقيل لهم وإن بعدهم : عاد الأخرى . وقيل : " إرم " اسم بلدتهم وأرضهم التى كانوا فيها . والأول أصح ، وكانت عاد ذات أجراء وقوة ، وكان الرجل منهم يأتى الصخرة العظيمة ، فيحملها ويلقيها على الحى فتهلكهم . وانظر : الكشاف ٤ / ٢٤ ، ٢٥٠ .

بعثه الله من العرب - قريش - كفروا به وحسدوه ، ووجدوا ما كانوا يقولون فيه . فقال لهم معاذ بن جبل ، وبشر بن البراء بن معرور ، أخو بني سلمة : يامعشر يهود ، اتقوا الله وأسلموا ، فقد كنتم تسفتحون علينا بمحمد ونحن أهل شرك ، وتخبرونا أنه مبعوث ، وتصفونه لنا بصفة ، فقال سلام بن مشكم ، أحد بني النضير : ما جاغنا بشيء نعرفه ، وما هو بالذي كنا نذكره لكم (١) فأنزل الله في ذلك قوله :

وَلَمَّا جَاءَهُمْ كِتَابٌ مِّنْ عِندِ اللَّهِ مُصَدِّقٌ لِّمَا مَعَهُمْ وَكَانُوا
مِن قَبْلُ يَسْتَفْتِحُونَ عَلَى الَّذِينَ كَفَرُوا فَلَمَّا جَاءَهُمْ
مَّا عَرَفُوا كَفَرُوا بِهِ فَلَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الْكَافِرِينَ ﴿٢﴾

ولقد كان اليهود بالمدينة بعد هجرة النبي صلى الله عليه وسلم والمسلمين إليها دائبى السعى في الوقيعة بين المسلمين ، ولا سيما الأنصار - الأوس والخزرج - ففى كتب السيرة والتفسير ذكر : أن رجلاً منهم يسمى شاس بن قيس ، وكان شيخاً عظيم الكفر ، شديد الضغن على المسلمين ، كثير الحسد والعداوة لهم - مر على نفر من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ومن الأوس والخزرج فى مجلس قد جمعهم يتحدثون فيه ، فغاظه ما رأى من ألفتهم وجماعتهم ، وإصلاح ذات بينهم على الإسلام بعد الذي كان بينهم من العداوة فى الجاهلية ، فقال : اجتمع الملا من بنى قيلة (٣) بهذه البلاد ، لا والله ما لنا معهم إذا اجتمعوا بها من قرار ، فأمر شاباً من يهود كان معهم فقال له : اعمد إليهم ، فاجلس معهم ، ثم ذكرهم يوماً بُعث (٤) وما كان قبله ،

١ - انظر : سيرة ابن هشام ٢ / ٥٤٠ ، ٥٤١ ، ٥٤٧ ، ٥٤٨ . وابن كثير ١ / ١٢٤ . [اللسان - عوده - أرم ١٢ / ١٣ - ١٦] .

٢ - سورة البقرة : ٨٩ .

٣ - قيلة : بالقاف المفتوحة والياء الساكنة : اسم أم الأوس والخزرج قنينة ، وهى قيلة بنت كاهل / النهاية فى غريب الحديث والاثر ٤ / ١٣٤ .

٤ - بُعث : اسم حصن للأوس ، وعنده دارت رحى الحرب بين الأوس والخزرج فى الجاهلية وكان الظفر فيها يومئذ للأوس على الخزرج ، وكان على الأوس " حضير بن سماك الأشهل ، أبو أسيد بن حضير " وعلى الخزرج " عمرو بن النعمان البياضى " فقتلا جميعاً . اللسان (بعث) ١٠ / ١١٦ - ١١٨ وسيرة ابن هشام ٢ / ٥٥٥ .

وأنشدهم بعض ما كانوا يتناولون فيه من الأشعار - وكان يوم بعث يوماً اقتتلت فيه الأوس والخزرج ، وكان الظفر فيه للأوس على الخزرج ، ففعل ، فتكلم القوم عند ذلك ، وتنازعوا وتفاخروا حتى وثب رجلان من الحيين على الركب وهما " أوس بن قبيظى " أحد بنى حارثة ، من الأوس ، و" جبار بن صخر " أحد بنى سلمة من الخزرج ، فتناولوا فقال أحدهما لصاحبه : إن شئتم رددناها الآن جذعة ، <١> وغضب الفريقان ، وقالوا : قد فعلنا ، السلاح ، السلاح موعدكم الظاهرة (الحرّة) ، فخرجوا إليها ، وانضمت الأوس والخزرج بعضهم إلى بعض على دعواهم في الجاهلية ، فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فخرج إليهم فيمن معه من المهاجرين حتى جاءهم فقال : " يامعشر المسلمين ، الله ، الله أبدعوى الجاهلية ، وأنا بين أظهركم بعد أن هداكم الله للإسلام ، وأكرمكم به ، وقطع به عنكم أمر الجاهلية ، واستنقذكم به من الكفر ، وألف بين قلوبكم ؟ فعرف القوم أنها نزع من الشيطان ، وكيد من عدوهم ، فآلقوا السلاح وبكوا وعانق الرجال من الأوس والخزرج بعضهم بعضاً ، ثم انصرفوا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم سامعين مطيعين قد أطفأ الله عنهم كيد عدو الله شاس بن قبيس " <٢> .

١ - جذعة : جديدة كما بدأت . وإذا طفت حرب بين قوم قال بعضهم : إن شئتم أعدناها جذعة ، أى أول ما

يبتدأ بها [السان - جذع] ٨ / ٤٧ - ٤٩ .

٢ - انظر : سيرة ابن هشام ٢ / ٥٥٥ - ٥٥٧ ، والطبرى ٢ / ٣٣٥ ، ٣٣٦ ، وابن كثير ١ / ٥٠٧ .

وأنزل الله تعالى في أوس بن قنيظي ، وجبار بن صخر ، ومن كان معهما من قومهما الذين صنعوا ما صنعوا بسبب مقالة شاس بن قيس ، قوله عز وجل :

يَتَّيِبُهَا لِلَّذِينَ ءَامَنُوا إِنْ تَطِيعُوا
 فَرِيقًا مِّنَ الَّذِينَ ءَاتُوا الْكِتَابَ يَرُدُّكُمْ بَعْدَ إِعْمَانِكُمْ كُفْرِينَ ﴿١٠٠﴾
 وَكَيْفَ تَكْفُرُونَ وَأَنْتُمْ تُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ ءَايَاتُ اللَّهِ وَفِيكُمْ
 رَسُولُهُ، وَمَن يَعْتَصِم بِاللَّهِ فَقَدِ هُدِيَ إِلَىٰ صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ ﴿١٠١﴾
 يَتَّيِبُهَا لِلَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ، وَلَا تَمُونُ إِلَّا وَأَنْتُمْ
 مُّسْلِمُونَ ﴿١٠٢﴾ وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا
 وَأَذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنْتُمْ أَعْدَاءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ
 فَأَصْبَحْتُمْ بِنِعْمَتِهِ إِخْوَانًا وَكُنْتُمْ عَلَىٰ شَفَا حُفْرَةٍ مِّنَ النَّارِ
 فَأَنْقَذَكُم مِّنْهَا كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ ءَايَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ

<١>

ومن مظاهر عداوتهم للمسلمين ومكرهم بهم ما أخبرنا به القرآن الكريم ، من أن طائفة من اليهود قالت لطائفة أخرى منهم : آمنوا وصدقوا بالذي أنزل على المؤمنين - وهو ما جاء به نبينا محمد صلى الله عليه وسلم من الدين وشرائع الإسلام أول النهار ، ثم اكفروا به آخر النهار ، فهذا أجدر أن يصدقوكم ، ويعملوا أنكم قد رأيتم في دينهم ما تكرهون فيكون سبباً في رجوعهم عن دينهم . <٢>

وفي ذلك يقول عز وجل :

وَقَالَت طَّائِفَةٌ مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ ءَامِنُوا
 بِالَّذِي أُنزِلَ عَلَى الَّذِينَ ءَامَنُوا وَجَهَ النَّهَارِ وَكُفُّوا ءَاخِرَهُ
 لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ
 <٣>

١ - سورة آل عمران : ١٠٠ - ١٠٢ .

٢ - انظر : جامع البيان للطبري ٦ / ٥٠٦ - ٥١٠ .

٣ - سورة آل عمران : ٧٢ .

وذكر الطبري ما نقل عن السدي : (وقالت طائفة من أهل الكتاب آمنوا بالذي أنزل على الذين آمنوا وجه النهار واكفروا آخره لعلهم يرجعون) ، كان أخبار قري عريية اثني عشر حبراً ، فقال بعضهم لبعض : ادخلوا في دين محمد أول النهار ، وقولوا : " نشهد أن محمداً حق صادق " . فإذا كان آخر النهار فاكفروا ، وقولوا : " إنا رجعنا إلى علمائنا وأخبارنا فسألناهم ، فحدثونا أن محمداً كاذب ، وأنكم لستم على شيء ، وقد رجعنا إلى ديننا فهو أعجب إلينا من دينكم " لعلهم يشكّون ، ويقولون : هؤلاء كانوا معنا أول النهار ، فما بالهم ؟ فأخبر الله عز وجل رسول الله صلى الله عليه وسلم بذلك . <١>

وقال الرازي رحمه الله : اليهود تواطئوا على إظهار الإسلام أول النهار ، ثم الرجوع عنه في آخر النهار لتشكيك ضعفة المسلمين في صحة الإسلام ، وهو أن يظهروا تصديق ما ينزل على محمد صلى الله عليه وسلم من الشرائع في بعض الأوقات ، ثم يظهروا بعد ذلك تكذيبه ، فإن الناس متى شاهدوا هذا التكذيب قالوا : هذا التكذيب ليس لأجل الحسد والعناد ، والإلما آمنوا به في أول الأمر وإذا لم يكن هذا التكذيب لأجل الحسد والعناد ، وجب أن يكون ذلك لأجل أنهم أهل الكتاب ، وقد تفكروا في أمره واستقصوا في البحث عن دلائل نبوته ، فلاح لهم بعد التأمل التام ، والبحث الوافي ، أنه كذاب ، فيصير هذا الطريق شبهة لضعفة المسلمين في صحة نبوته ، ولكن الله أخبر نبيه عن تواطئهم على هذه الحيلة .

ثم قال رحمه الله : إن لهذه الحادثة وجوها :

١ - أن هذه الحيلة كانت مخفية فيما بينهم ، وما أطلعوا عليها أحداً من الأجانب ، فلما أخبر الرسول صلى الله عليه وسلم عنها كان ذلك إخباراً عن الغيب ، فيكون معجزاً للنبي صلى الله عليه وسلم .

٢ - أنه تعالى لما أطلع المؤمنين على تواطئهم على هذه الحيلة لم يحصل لها أثر في قلوب المؤمنين ، ولولا هذا الإعلان لكان ربما أثرت هذه الحيلة في قلب بعض من كان في إيمانه ضعف .

٣ - أن القوم لما افتضحوا في هذه الحيلة صار ذلك رادعاً لهم عن الإقدام على أمثالها من الحيل والتليس . <١>

وليس أدل على شدة عداوة اليهود للإسلام والمسلمين مما قاله عز وجل :

لَتَجِدَنَّ أَشَدَّ النَّاسِ عَدَاوَةً لِلَّذِينَ ءَامَنُوا الْيَهُودَ
وَالَّذِينَ أَشْرَكُوا وَلَتَجِدَنَّ أَقْرَبَهُم مَّوَدَّةً لِلَّذِينَ
ءَامَنُوا الَّذِينَ قَالُوا إِنَّا نَصْرُكَ إِنَّكَ يَٰأَنَّا مِنْهُمْ
فَسَيِّسِينَ وَرَهْبَانًا وَأَنَّهُمْ لَا يَسْتَكْبِرُونَ

<٢>

(لتجدن أشد الناس عداوة للذين آمنوا اليهود والذين أشركوا)

جملة مستأنفة لتقرير ما سبق من قبائح اليهود ، وأكدت بالقسم اعتناء ببيان تحقق مضمونها ، والخطاب إما لسيد المخاطبين صلى الله عليه وسلم ، أو لكل من يصلح له إذاناً حالهم مما لا يخفى على أحد من الناس .

وأن الطائفتين أشد عداوة للمؤمنين ، ووصفهم الله تعالى بذلك لشدة شكيمتهم وتضاعف كفرهم وانهماكهم في اتباع الهوى وقربهم إلى التقليد وبعدهم عن التحقيق وتمرنهم على التمرد والاستعصاء على الانبياء عليهم السلام والاجترأ على تكذيبهم ومناصبتهم . <٣>

١ - التفسير الكبير للفخر الرازي ٨ / ٩٢ - ٩٥ .

٢ - سورة المائدة : ٨٢ .

٣ - تفسير ابي السعود : ٢ / ٧١ ، وروح المعاني : ٧ / ٢ بتصرف .

وما ذاك إلا لأن كفر اليهود كفر عناد وجحود ، ومباهة للحق ، وغمط للناس ، وانتقاص لحملة العلم ، ولهذا كانت عداوتهم للإسلام والمسلمين وللرسول صلى الله عليه وسلم قد أطلت بقرونها منذ مبعثه ، ثم اشتعلت نيرانها واشتد أوارها بعد أن هاجر النبي صلى الله عليه وسلم إلى المدينة وأصبح يساكنهم فيها ، فأخذوا يكيئون له ، ويحاولون قتله وسحره وفساد السم له ، والرسول صلى الله عليه وسلم يعاملهم بالحسنى .

وقوله : (ولتجدن أقربهم مودة لذين آمنوا) إلى قوله : (فاكتبنا مع الشاهدين) .

قال الطبري : « أناس من أهل الكتاب كانوا على شريعة من الحق مما جاء به عيسى ، يؤمنون به ، فلما بعث الله نبيه محمداً صلى الله عليه وسلم صدقوا به ، وعرفوا أن الذي جاء به هو الحق ، فآمنوا به » . <١>

(ذلك بأن منهم قسيسين ورهباناً وأنهم لا يستكبرون) أى قربت مودة هؤلاء الذين وصف الله صفتهم للمؤمنين من أجل أن منهم علماء وأهل اجتهاد في العبادة ، وأن منهم علماء يكتبهم وأهل تلاوة لها ، وهم لا يبعدون عن المؤمنين لتواضعهم للحق إذا عرفوه ، ولا يستكبرون عن قبوله إذا تبينوه بل هم متواضعون ، بخلاف اليهود فهم على ضد ذلك . <٢>

وقوله :

وَإِذَا سَمِعُوا مَا أُنزِلَ إِلَى الرَّسُولِ تَرَىٰ أَعْيُنُهُمْ تَفِيضُ مِنَ
الدَّمْعِ مِمَّا عَرَفُوا مِنَ الْحَقِّ يَقُولُونَ رَبَّنَا إِنَّا أَكْثَرُ كُفْرًا
الشَّاهِدِينَ

<٣>

١- جامع البيان : ١٠ / ٥٠١ بتصرف (المحقق) .

٢- جامع البيان : ١٠ / ٥٠١ - ٥٠٦ باختصار وفتح القدير : ٦٨ / ٢ باختصار .

٢- سورة المائدة : ٨٢ .

أى مما عندهم من البشارة ببعثة النبي صلى الله عليه وسلم ، وانهم إذا سمعوا القرآن رأيت أعينهم تفيض من الدمع ، وهذا بيان لرقة قلوبهم وشدة خشيتهم ومسارعتهم إلى قبول الحق وعدم اعراضهم عنه .

ومع صحه هذا يقولون ربنا أمانا بما أنزلت وبالذى أنزل عليه ، واجعلنا عندك مع محمد صلى الله عليه وسلم وأمته الذين يشهدون يوم القيامة . <١>

أخرج الحاكم بسنده عن ابن عباس رضي الله عنهما : (فاكتبنا مع الشاهدين) .

قال : « مع محمد صلى الله عليه وسلم وأمته هم الشاهدون ويشهدون لنبيهم صلي الله عليه وسلم أنه قد بلغ ، ولرسل أنهم قد بلغوا . <٢>

ومع كل هذه المكائد والخيانات وصنوف الغدر عصم الله نبيه محمد صلى الله عليه وسلم لقوله :

يَأْتِيهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ
مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ
مِنَ النَّاسِ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ

<٣>

وأما ابن كثير فيقول في تفسير الآية : « يقول تعالى مخاطباً عبده ورسوله محمداً باسم الرسالة ، وأمرأ له بإبلاغ ما أرسله الله به ، وقد امتثل عليه أفضل الصلاة والسلام ذلك ، وقام به أتم قيام » . <٤>

١ - ابن كثير : ٢ / ٣٢٥ باختصار ، وروح المعاني : ٧ / ٥ باختصار .

٢ - المستدرك على الصحيحين : ٢ / ٣١٣ / كتاب التفسير وقال الحاكم صحيح الاسناد ووافقه الذهبي .

٣ - سورة المائدة : ٦٧ .

٤ - ابن كثير : ٢ / ٦٠٩ .

جاء في الحديث الصحيح : عن عائشة رضي الله عنها قالت : « من حدثك أن محمداً صلى الله عليه وسلم كتم شيئاً مما أنزل عليه فقد كذب ، والله يقول (يا أيها الرسول بلغ ما أنزل إليك) الآية . <١>

والطبري يقول : « هذا أمر من الله تعالى لنبيه صلى الله عليه وسلم بإبلاغ هؤلاء اليهود والنصارى من أهل الكتابين الذين قصصهم في هذه السورة ، وذكر فيها معائبهم ، واجترأهم على ربهم ، وتكذيبهم على انبيائهم ، وتبديلهم كتابه ، وتحريفهم إياه ، ورداءة مطاعمهم وماكلهم » <٢> .

ووعده الله تعالى نبيه صلى الله عليه وسلم بالعصمة من الناس ، « كان النبي صلى الله عليه وسلم يحرس حتى نزلت هذه الآية » : (والله يعصمك من الناس) .
فاخرج النبي صلى الله عليه وسلم رأسه من القبة فقال لهم : « يا أيها الناس انصرفوا فقد عصمني الله » <٣>

قال الشوكاني : « إن الله سبحانه وعد نبيه صلى الله عليه وسلم بالعصمة من الناس دفعاً لما يظن أنه حامل على كتمان البيان ، وهو خوف لحوق الضرر من الناس ، وقد كان ذلك بحمد الله فإنه بين لعباد الله ما أنزل إليهم على وجه التمام ، وقتل صنائيد الشرك وفرق جموعهم وبدد شملهم ، وكانت كلمة الله هي العليا » . <٤>

١ - صحيح البخارى بشرح فتح البارى : ٨ / ٢٧٥ / كتاب التفسير / باب (يا أيها الرسول بلغ ما أنزل إليك من ريك) .

٢ - تفسير الطبري : ١٠ / ٤٦٧ .

٣ - المستدرک على الصحيحين : ٢ / ٢١٢ / كتاب التفسير / وقال الحاكم صحيح الاسناد ولم يخرجاه ووقفه الذهبى .

٤ - فتح القدير : ٢ / ٦٠ مختصراً .

وأمر الله رسوله صلى الله عليه وسلم أن يبلغهم ما أنزل عليه فيهم من معائبهم وتقصيرهم ، والتهجين لهم ، وما أمرهم به ، ونهاهم عنه ، ولا يشعر في نفسه حذراً منهم أن يصيبوه في نفسه بمكروه ، مما قام فيهم بأمر الله تعالى ، ولا جزعاً من كثرة عددهم وقلة عدد من معه ، وأن لا يتقى أحداً في ذات الله ، فإن الله تعالى كافيه كل أحد من خلقه ، ودافع عنه مكروه كل من يبغي إلحاق ضرر به .

واعلمه تعالى أنه إن قصر عن إبلاغ شيء مما أنزل إليه فهو في تركه تبليغ ذلك وإن قل ما لم يبلغ منه ، فهو في عظيم ما ارتكب بذلك من الذنب بمنزلة من لم يبلغ من تنزيله شيئاً .

وأن نبينا صلى الله عليه وسلم قد أمتثل لأمر ربه جل جلاله وقام به على أكمل الوجوه وأتم القيام ، ولم يجعل الله لهم عليه سبيلاً إلى الضرر به والنيل منه . <١>

لقوله تعالى :

وَقَالَتِ الْيَهُودُ يَدُ اللَّهِ مَغْلُولَةٌ غُلَّتْ أَيْدِيهِمْ وَلُعِنُوا
بِمَا قَالُوا بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ يُنفِقُ كَيْفَ يَشَاءُ وَلِيَزِيدَنَّ كَثِيراً
مِّنْهُمْ مَا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ مِنَ رَّبِّكَ طُغْيَانًا وَكُفْرًا وَالْقَيْنَا بَيْنَهُمُ الْعَدَاوَةَ
وَالْبَغْضَاءَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ كُلَّمَا أَوْقَدُوا نَارًا لِلْحَرْبِ أَطْفَأَهَا اللَّهُ
وَيَسْعُونَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُفْسِدِينَ <٢>

في هذه الآية يخبر الله تعالى عن جرأة اليهود على ربهم ووصفهم له سبحانه وتعالى بما ليس من صفاته - تعالى الله عما يقولون علواً كبيراً .

وفيها توبيخ من الله تعالى لهم بذلك ، وتعريف لنبية محمد صلى الله عليه وسلم عن جهلهم واغترارهم ، وانكارهم جميع أياديه ونعمه ، وكثرة صفحه عنهم وعفوه عن

١ - جامع البيان : ١٠ / ٤٦٧ « المحقق » باختصار وتصرف .

٢ - سورة المائدة : ٦٤ .

عظم إجرامهم ، واحتجاجاً لنبية صلى الله عليه وسلم بأنه النبي المبعوث والرسول المرسل ، وكانت هذه الانبَاء التي انبأهم بها كانت من خفي علومهم ولا يعلمها إلا أحبارهم وعلمائهم دون غيرهم من اليهود ، فاطلع الله تعالى نبيه صلى الله عليه وسلم ليقرر عندهم صدقه ، ويقطع بذلك حجتهم . <١>

فكانوا كلما عقّبوا أسباباً ليكيّدوا بها النبي صلى الله عليه وسلم أبطلها الله تعالى ، وكلما أبرموا أموراً يحاربون بها رسول الله صلى الله عليه وسلم والمسلمين أطفأها الله ، ورد كيدهم في نحورهم ، وحقّ بها مكرهم السيئ لأنهم كانوا دائماً يسعون بالفساد في الأرض والله ينهى عن الفساد ولا يحبّ المفسدين <٢> .

ونزلت الآية في فنحاص اليهودي ، قال ابن عباس رضى الله عنهما : « إن الله بسط على اليهود حتى كانوا أكثر الناس أموالاً وأخصبهم ناحية فلما عصوا الله ومحمداً صلى الله عليه وسلم وكذبوه كف عنهم ما بسط عليهم من السعة ، فعند ذلك قال فنحاص : (يد الله مقلوبة) يعنى محبوسة مقبوضة عن الرزق والبذل والعطاء ، فنسبوا الله تعالى إلى « البخل والقبض - تعالى الله - عن قولهم علواً كبيراً .

ولما قال هذه المقالة الخبيثة فنحاص ولم ينهه بقية اليهود ورضوا بقوله لاجرم أن الله أشركهم معه في هذه المقالة . <٣>

الله تعالى رد عليهم بقوله : (بل يدها مبسوطتان ينفق كيف يشاء)

أى بالبذل والإعطاء والارزاق لعباده .

١ - جامع البيان : ١٠ / ٤٥٠ باختصار .

٢ - انظر : ابن كثير ٢ / ٧٦ ، بتصريف .

٣ - الخازن وبهامشه اليعقوبى : ٢ / ٥٨ .

وقوله (وليزيدن كثيراً منهم) أى علماءهم واحبارهم والمقيمين على الكفر منهم وقوله : (ما أنزل إليك من ربك طغياناً وكفراً) .

أى كلما نزلت عليك يا محمد أية من القرآن كفروا بها ، وازداد واشدة في كفرهم ، وغلوا في إنكارهم ومما قد عرفوا وعلموا من صحة نبوتك . <١>

ثم قال : (وألقينا بينهم العداوة والبغضاء إلى يوم القيامة كلما أوقدوا ناراً للحرب أطفاها الله ويسعون في الأرض فساداً والله لا يحب المفسدين) .

أى أنه لا تجتمع قلوبهم على المحبة والإخلاص بل على العداوة والخصومة بين فرقهم ، ولا يجتمعون على حق بل على ضلال وهم يخالفونك ويكذبونك ، ويعقدون فيما بينهم اسباباً ليكيدوك ولكن الله تعالى يبطلها ويرد كيدهم عليهم ويحقيق مكرهم السوء بهم .

ومن سجيتهم أنهم دائماً يسعون بالإفساد في الأرض بمعصية الله تعالى والكفر باياته ، والتكذيب برسله ، ومخالفة أمره وارتكاب نهيه والله لا يحب المفسدين في أرضه . <٢>

ومن عداوتهم لرسول الله صلى الله عليه وسلم أنهم حاولوا أن يقتلوه ، وذلك حينما خرج عليه الصلاة والسلام إلى بنى النضير يستعينهم في دية العامريين اللذين قتلهما عمرو بن أمية الضمري للجوار الذي كان رسول صلى الله عليه وسلم عقده لهما ، وكان بين بنى النضير وبين بنى عامر عقد وحلف ، وقالوا : يا أبا القاسم نعينك على ما أحببت واستعنت بنا عليه .

١ - جامع البيان : ١٠ / ٤٥٦ ، ٤٥٧ باختصار ، والخازن وبهامشه البغوى : ٢ / ٥٩ باختصار .

٢ - انظر : ابن كثير ٢ / ٦٠٦ ، بتصرف .

ثم خلا بعضهم إلى بعض فقالوا : لن تجدوا محمداً أقرب منه الآن ، فمن رجلٌ يظهر على هذا البيت فيطرح عليه صخرة فيريحنا منه ؟ فقال : عمرو بن جحاش بن كعب : أنا ، فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم الخبر من السماء ، فانصرف عنهم <١> فأنزل الله عز وجل فيهم قوله تعالى :

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَذْكُرُوا نِعْمَتَ
اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ هُمْ قَوْمٌ أَن يَبْسُطُوا إِلَيْكُمْ أَيْدِيَهُمْ
فَكَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنْكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَعَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ
الْمُؤْمِنُونَ

ومن غدرهم أنهم قد سحروا النبي صلى الله عليه وسلم ، ويؤيد ذلك ما أخرجه البخارى بسنده : عن عائشة رضى الله عنها قالت : سحر رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلٌ من بنى زريق ، يقال له : لبيد بن الأعصم ، حتى كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يُخيل إليه أنه كان يفعل الشيء وما فعله <٢> حتى إذا كان ذات يوم - أو ليلة - وهو عندي ، لكنه دعا ودعا ثم قال : يا عائشة ، أشعرت أن الله أفتانى فيما

١- انظر : قصة قتل عمرو بن أمية الضمري للعامرين فى / جامع البيان ١٠ / ١٠١ ، وسيرة ابن هشام

٢ / ٥٦٣ ، ٢ / ١٩٠ - ١٩٢ ، وابن كثير ٢ / ٣١ .

٢- سورة المائدة : ١١ .

٢- المراد بالتخيل المذكور أنه يظهر له من نشاطه ما ألفه من سابق عادته من الاقتدار على الوطاء ، فإذا بنا من المرأة فتر عن ذلك كما هو شأن المعقود ، وهذا ما نقله ابن حجر عن عياض (انظر : فتح البارى . (٢٢٧ / ١٠) .

استفتيته فيه؟ أتأتى رجلان <١>، فقعد أحدهما عند رأسي، والآخر عند رجلي فقال أحدهما لصاحبه: ما وجع الرجل؟ فقال: مطبوب <٢>. قال: من طبيه؟ قال: ليبيد بن الأعصم. قال: في أي شيء؟ قال: في مشط <٣> ومشاطة <٤>، وجف <٥> طلع نخلة نكر. قال: وأين هو؟ قال: في بئر ذروان <٦>. فاتاها رسول الله صلى الله عليه وسلم في ناس من أصحابه.

فجاء فقال: ياعائشة، كأن ماعها نقاعة حناء <٧>، وكأن رعوس نخلها رعوس

الشياطين <٨>.

١- أما قوله: (أتأتى رجلان)، قال ابن حجر: ووقع في رواية عند أحمد، والطبري. "أتأتى ملكان" وسماهما ابن سعد في روايه منقطة جبريل وميكائيل.

ثم قال ابن حجر: هذا احتمال / فتح الباري ١٠ / ٢٢٨).

٢- قوله: (مطبوب) أي مسحور، يقال: طب الرجل بالضم، إذا سحر، يقال: كتوا عن السحر بالطب تقاؤاً، كما قالوا للديغ: سليم (فتح الباري ١٠ / ١٢٨).

٣- قوله: (في مشط ومشاطة) أما المشط: بضم الميم، ويجوز كسرهما، وبالسكون فيهما. وقد يضم ثانيه مع ضم أوله فقط، وهو الآلة المعروفة التي يسرح بها شعر الرأس واللحية. وهذا هو المشهور (فتح الباري ١٠ / ١٢٩).

٤- (والمشاطة) ما يخرج من الشعر إذا مشط. قال ابن حجر: وهذا لا اختلاف فيه بين أهل اللغة (فتح الباري ١٠ / ٢٣١).

٥- وقوله: (وجف طلع نخلة نكر) هو الغشاء الذي يكون على الطلع، ويطلق على الذكر والأنثى.

٦- وقوله: (في بئر ذروان) أي بئر في بني زريق، قال ابن حجر: فعلى هذا فقوله: (بئر ذروان) من إضافة الشيء لنفسه. (انظر: فتح الباري ١٠ / ٢٣١).

٧- قوله: (كأن ماعها نقاعة حناء) أي البئر، (نقاعة حناء) بضم النون وتخفيف القاف. والحناء معروف، وهو بالمد أي أن لون ماء البئر لون الماء الذي ينقع فيه الحناء.

قال ابن التين: أحمر، وقال الداودي: المراد الماء الذي يكون من غسالة الإناث الذي تعجن فيه الحناء. (الفتح ١٠ / ٢٣٠).

٨- قوله: (وكان نخلها رعوس الشياطين) شبه طلوعها في قبيحه برعوس الشياطين لأنها موصوفة بالقبيح، ويحتمل أن يكون المراد بالشياطين الحيات، والعرب تسمى بعض الحيات شيطاناً، وهو شعبان قبيح الوجه. ويحتمل أن يكون المراد نباتاً قبيحاً، قيل: إنه يوجد باليمن (الفتح ١٠ / ٢٣٠، ٢٣١).

قلت : يارسول الله ، أفلا استخرجته <١> ؟ قال : قد عافاني ، فكرهتُ أن أثيرَ على الناس <٢> منه شراً . فأمرَ <٣> بها فدفنت " <٤> .

أما حادثة السم التي وقعت للنبي صلى الله عليه وسلم على يد اليهود فقد ذكرت في الصحيحين أيضاً من حديث : " أبي هريرة قال : لما فُتحت خيبرُ أُهديت لرسول الله صلى الله عليه وسلم شاة فيها سمٌ ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : اجمعوا لي من كان هاهنا من اليهود ، فجمعوا له ، فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم : إني سألتكم عن شيء ، فهل أنتم صادقونى عنه ؟ فقالوا : نعم يا أبا القاسم : فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم : من أبوكم ؟ قالوا : أبونا فلان : فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : كذبتم بل أبوكم فلان ، فقالوا : صدقت ويررت <٥> . فقال : هل أنتم صادقونى عن شيء إن سألتكم عنه ؟ فقالوا : نعم يا أبا القاسم ، وإن كذبتناك عرفت كذبنا كما عرفتة في أيينا ، قال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم : من أهل النار ؟ فقالوا : نكون فيها يسيرا ، ثم تخلفوننا <٦> فيها . فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم : اخسئوا فيها <٧> ، والله لانخلفكم فيها

١ - قوله : (أفلا استخرجته) فى رواية (فقال لا) ، وفى رواية (أنه استخرجه) (فتح البارى ١٠ / ٢٣١) .

٢ - قوله : (فكرهت أن أثير على الناس فيه شراً) المراد بالناس التعميم فى الموجودين . قال النووى : خشى من إخراجهم وإشاعته ضرراً على المسلمين من تذكر السحر وتعليمه ونحو ذلك ، وهو من باب ترك المصلحة خوف المفسدة / شرح النووى ١٤ / ١٧٧ ، ١٧٨ .

٣ - قوله : (فأمر بها فدفنت) أى البئر .

٤ - صحيح البخارى بشرح فتح البارى ١٠ / ٢٢١ / كتاب الطب / باب السحر ١١ / ١٩٢ / كتاب الدعوات /

باب تكرير الدعاء / صحيح مسلم شرح النووى ١٤ / ١٧٤ - ١٧٨ / كتاب السلام / باب السحر .

٥ - قوله : (صدقت ويررت) بكسر الراء الأولى وحكى بفتحها وهو من البر (فتح البارى ١٠ / ٢٤٦) .

٦ - وقوله : (تخلفوننا فيها) بضم اللام مخفياً أى تخلسون فتقيمون فى المكان الذى كنا فيه (الفتح ١٠ / ٢٤٦) .

٧ - وقوله : (اخسئوا) هو زجر لهم بالطرد والإبعاد ، أو دعاء عليهم بذلك (الفتح ١٠ / ٢٤٦) .

أبدا <١> . ثم قال لهم : هل أنتم صادقونى عن شىء إن سألتكم عنه ؟ قالوا : نعم فقال : هل جعلتم في هذه الشاة سُمًّا ؟ فقالوا : نعم ، فقال : ما حملكم على ذلك ؟ فقالوا : أردنا إن كنت كاذباً نستريح منك ، وإن كنت نبياً لم يضرک <٢> .

وأخرج البخاري ومسلم بسنديهما ، عن أنس بن مالك رضى الله عنه : " أن يهودية <٣> أتت النبي صلى الله عليه وسلم بشاة مسمومة فأكل منها ، فقيل : ألا نقتلها ؟ قال : لا ، فمأزلت أعرقها <٤> في لهوات <٥> رسول الله صلى الله عليه وسلم (<٦> وزاد مسلم <٧> بعد قوله : " فجىء بها إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم : " فسألها عن ذلك فقالت : أردت لأقتلك . قال : ما كان الله ليسطك على " <٨> .

- ١ - وقوله : (والله لا نخلفكم فيها أبدا) أى لا تخرجون منها ولا تقيم بعنكم فيها ، لأن من يدخل النار من عصاة المسلمين يخرج منها فلا يتصور أنه يخلف غيره أصلا (الفتح ١٠ / ٢٤٦) .
- ٢ - قوله : (لم يضرک) أى من السم المذكور (الفتح ١٠ / ٢٤٦) .
- صحیح البخارى بشرح فتح البارى ١٠ / ٢٤٤ / كتاب الطب / باب ما يذكر فى سمّ النبي صلى الله عليه وسلم . وكتاب الجزية والموادعة / باب غدر المشركين بالمسلمين هل يعفى عنهم ٦ / ٢٧٢ .
- ٣ - قوله : (أن يهودية) هى زينب بنت الحارث امرأة سلام بن مشكم (فتح البارى ٧ / ٤٩٧ / سيرة ابن هشام ٢ / ٣٣٧) .
- ٤ - قوله : (فمأزلت أعرقها) أى العلامة كانه بقى للسم علامة وأثر من سواد أو غيره . (شرح النووى ١٤ / ١٧٩) .
- ٥ - قوله : (فى لهوات رسول الله) بفتح اللام والهاء : جمع لهاة بفتح اللام وهى اللحمه الحمراء المعلقة فى أصل الحنك ، قاله الاصمعى . وقيل : اللحمات اللواتى فى سقف أقصى القم . (شرح النووى ١٤ / ١٧٩) .
- ٦ - صحیح البخارى بشرح فتح البارى ٥ / ٢٣١ / كتاب الهية / باب قبول الهدية من المشركين ، وكتاب المغازى / باب الشاة التى سمّت للنبي صلى الله عليه وسلم ٧ / ٤٩٧ .
- ٧ - صحیح مسلم ٤ / ١٧١٢ / كتاب السلام / باب السم .
- ٨ - قوله : (ما كان الله ليسطك على) قال النووى : فيه بيان عصمته صلى الله عليه وسلم من الناس كلهم كما قال تعالى (والله يعصمك من الناس) . المائدة : ٦٧ .
- وهى معجزة لرسول الله صلى الله عليه وسلم فى سلامته من السم المهلك لغيره . (شرح النووى ١٤ / ١٧٩) .

ثم ذكر ابن إسحاق في أمر الشاة المسمومة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما اطمأن أهدت له زينب بنت الحارث امرأة سلام بن مشكم ، شاة مصلية - مشوية - وقد سألت أى عضو من الشاة أحب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ فقيل لها : الذراع ، فأكثرت فيها السم ، ثم سمت الشاة ، وجاءت بها ، فلما وضعتها بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وتناول الذراع ، فلاك منها مَضْفَةٌ فلم يُسْغِها ، ومعه بشر بن البراء بن معرور ، وقد أخذ منها كما أخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فأما بشر فأساغها ، وأما رسول الله صلى الله عليه وسلم فلفظها ، ثم قال : إن هذا العظم ليخبرنى أنه مسموم ، ثم دعا بها ، فاعترقت ، فقال : ما حملك على ذلك ؟ قالت : بلغت من قومي ما لم يخف عليك ، فقلت : إن كان ملكاً استرحتُ منه ، وإن كان نبياً فسيُخَبَّرُ ، قال : فتجاوز عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ومات بشر من أكلته التي أكل . <١>

قال الزهري : " فأسلمت فتركها " <٢> ، فكان عفوه صلى الله عليه وسلم عن زينب بنت الحارث امرأة سلام بن مشكم ، بالنسبة للنبي صلى الله عليه وسلم ، تنازلاً عن حقه في معاقبتها ، ولأنه عليه الصلاة والسلام كان يقابل السيئة بالحسنة .

ثم لما مات بشر بن البراء من أثر الأكلة التي أكلها من الشاة المسمومة التي جاءت بها زينب بنت الحارث امرأة سلام بن مشكم قتلها به قصاصاً ، وذلك بأنه عليه الصلاة والسلام دفعها إلى أولياء بشر بن البراء ، فقتلوا قصاصاً به <٣> .

١ - سيرة ابن هشام ٢ / ٢٢٧ ، ٢٢٨ .

٢ - فتح الباري شرح صحيح البخارى ٧ / ٤٩٧ / كتاب المغازى / باب معاملة النبي صلى الله عليه وسلم أهل خيبر . وقد جزم بذلك سليمان التيمي فى مغازيه ولفظه بعد قولها : وإن كنت كاذبا أرحت الناس منك " وقد استبان لى الآن أنك صادق ، وأنا أشهدك ومن حضر أئى على بيتك وأن لا إله إلا الله وأن محمداً عبده ورسوله ، قال : فانصرف عنها حين أسلمت (فتح البارى ٧ / ٤٩٨) .

٣ - انظر : فتح البارى شرح صحيح البخارى ٧ / ٤٩٧ ، وشرح النووى على صحيح مسلم ١٤ / ١٧٩ بتصرف .

ومثل ذلك قاله ابن القيم في زاد المعاد إلا أنه قال : " ربما كان قتلها من أجل غدرها ونقضها لعهد فتكون بذلك محاربة تستوجب القتل " <١> .

ووجه الجمع أنه لم يقتلها أولاً حين اطلع على سمها ، وقيل له : اقتلها ، فقال : لا ، فلما مات بشر بن البراء من ذلك سلمها لأولياءه فقتلوا قصاصاً ، فيصح قولهم : لم يقتلها ، أى في الحال ، ويصح قولهم : قتلها ، أى بعد ذلك <٢> .

وهذه بعض صور غدر اليهود للنبي صلى الله عليه وسلم تكشف عن قناعهم الخبيث ، وأفعالهم الدنيئة ضد الإسلام والمسلمين ، وقد استعد النبي صلى الله عليه وسلم لحربهم ، وإجلالهم عن المدينة بعد أن صالحهم ووادعهم حينما قدم إلى المدينة على أن لا يحاربوه ، ولا يظاهروا ولا يوالوا عليه عدوه ، وهم على دينهم آمنون على دمائهم وأموالهم ، وكتب بذلك كتاباً جاء فيه : " إنه من تبعنا من يهود فإن له النصره والأسوة الحسنه ، غير مظلومين ولا متناصرين عليهم ، وإنه لا يجير مشرك مالاً لقريش ولا نفساً ، ولا يحول دونه على المؤمن ، وإن يهود ينفقون مع المؤمنين ما داموا محاربين ، وإن لليهود دينهم ، والمسلمين دينهم ومواليهم وأنفسهم إلا من ظلم وأثم ، وإن بينهم النصر على من حارب أهل هذه الصحيفة ، وإن بينهم النصح والنصيحة ، والبر دون الإثم ، وإن بينهم النصر على من دهم يثرب " <٣> .

ولكن قبائل اليهود - بنو قينقاع ، وبنو النضير ، وبنو قريظة - قد نقضوا هذا العهد وتلك المواعدة ، وأظهروا الخيانة ، والغدر بالنبي صلى الله عليه وسلم ، وأثاروا الفتن والقلقل بين المسلمين ، ثم عاونوا أعداءهم ضدهم فكان لابد من تأديبهم والتخلص من شرورهم وفتنتهم .

١ - انظر : زاد المعاد في هدى خير العباد ٢ / ١٦١ .

٢ - شرح النووي على صحيح مسلم ١٤ / ١٧٩ باختصار .

٣ - انظر : سيرة ابن هشام ٢ / ٥٠٣ ، ٥٠٤ باختصار .

ولما كانت غزوة بدر الكبرى ، وانتصر المسلمون فيها انتصاراً عظيماً ، أظهر بنو قينقاع البغى والحسد على الإسلام والمسلمين ، ثم نبذوا العهد ، فكانوا أول من نقض العهد الذي كان بينهم وبين رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فسار إليهم عليه الصلاة والسلام في السنة الثانية للهجرة بعد غزوة بدر بأيام ، وجمعهم في سوقهم ثم قال : " يا معشر يهود ، احذروا من الله مثل ما نزل بقريش من النعمة وأسلموا ، فإنكم قد عرفتم أنى نبي مرسل تجدون ذلك في كتابكم وعهد الله إليكم ، قالوا : يا محمد ، إنك ترى أننا قومك ! لا يغرُّك أنك لقيت قوماً لا علم لهم بالحرب ، فأصبحت منهم فرصةً ، إننا والله لنن حاربناك لتعلمن أننا نحن الناس " (١) أما سبب الحرب بينهم وبين المسلمين : فإن امرأة من العرب قدمت بجلب لها (٢) فباعته بسوق بني قينقاع ، وجلست إلى صائغ بها ، فجعلوا يريدونها على كشف وجهها ، فأبت فعمد الصائغ إلى طرف ثوبها فعقده إلى ظهرها ، فلما قامت انكشفت سوعتها ، فضحكوا بها ، فصاحت ، فوثب رجل من المسلمين على الصائغ فقتله ، وكان يهودياً ، وشدت اليهود على المسلم فقتلوه ، فاستصرخ أهل المسلم المسلمين على اليهود ، فغضب المسلمون ، فوقع الشر بينهم وبين بني قينقاع (٣) .

فحاصروهم رسول الله صلى الله عليه وسلم لمدة خمس عشرة ليلة حتى نزلوا على حكمه ، ولكن عبد الله بن أبي بن سلول كلم رسول الله فيهم وكانوا حلفاء له ، وألح عليه ، فوهبهم له ، وأمرهم أن يخرجوا من المدينة ، ولا يجاوروه فيها ، فخرجوا

١ - السيرة النبوية / لابن هشام ٣ / ٤٧ ، ٢ / ٥٥٢ .

٢ - الجلب (بتحرك اللام) كل ما يجلب للأسواق لبيع فيها . (اللسان / جلب) ١ / ٢٦٨ - ٢٧٤ .

٣ - السيرة النبوية / لابن هشام ٣ / ٤٨ .

إلى أذرعات من أرض الشام <١> ، وكانوا نحو سبعمائة مقاتل <٢> ، وقد كان لجلاء بنى قينقاع وقّعٌ عظيم وأثر كبير في نفوس اليهود ، حيث امتنعوا بعد ذلك عن المجادلة الدنيئة ، وكفوا عن رمى المسلمين بجأرح الكلام ، ثم دخلت هيبة المسلمين في قلوب القبائل التي لم تدخل في الإسلام ، واتسع المجال أمام رسول الله صلى الله عليه وسلم لنشر دعوة الإسلام .

وأما بنو النضير فهم قبيلة كبيرة من اليهود خرج إليهم النبي صلى الله عليه وسلم في نفر من أصحابه رضوان الله عليهم ، يستعينهم في دية القتيلين من بنى عامر ، اللذين قتل عمرو بن أمية الضمري ، للجوار الذي كان رسول الله صلى الله عليه وسلم عقد لها ، وكان بين بنى النضير وبين بنى عامر عقد وحلف ، فقالوا : نفعل يا أبا القاسم ، إجلس هنا حتى نقضى حاجتك ، وخلا بعضهم ببعض ، وسؤل لهم الشيطان ذلك ، فتأمروا على قتل النبي صلى الله عليه وسلم ، وقالوا : أيكم يأخذ هذه الصخرة ، ويصعد فيلقياها عليه ؟ فقال عمرو بن جحاش : أنا ، فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم الخبر من السماء بما أراد القوم ، فقام وخرج راجعاً إلى المدينة ، ولحقه أصحابه ، ثم أخبرهم بما همت به اليهود من الغدر به ، وأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالتهيؤ لحربهم ، والسير إليهم .

فحاصروهم ست ليال ، فتحصنوا منه في الحصون ، فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بقطع النخيل والتحريق فيها ، ففانوه : يا محمد ، قد كنت تنتهي عن الفساد ، وتعيبه على من يصنعه ، فما بال قطع النخل وتحريقها . <٣>

١ - أذرعات - بالفتح والسكون وكسر الراء وعين مهملة - بلد في أطراف الشام تجاور عمان [معجم البلدان - أذرعات] .

٢ - السيرة النبوية ٢ / ٤٨ ، ٤٩ .

٣ - انظر : السيرة النبوية ٢ / ١٩٠ ، ١٩١ .

وقد وقع في نفوس المسلمين من هذا الكلام شيء حتى أنزل الله تعالى :

مَا قَطَعْتُمْ مِنْ لِيْنَةٍ أَوْ نَزَعْتُمْ مِنْهَا فَآيَةً عَلَىٰ أَصْوَابِهَا فَيَا ذِينَ اللَّهِ وَليَحْزَىٰ الْفٰلْسِيقِينَ ﴿١﴾

ولكن عبد الله بن أبي بن سلول رأس المنافقين أرسل إليهم : أن اثبتوا وتمنّعوا ، فإننا لن نسلمكم ، وإن قوتلتم قاتلنا معكم ، وإن أخرجتم خزجنا معكم ، فتربصوا ذلك من نصركم ، فلم يفعلوا ، وقذف الله في قلوبهم الرعب ، وسألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يُجْلِيَهُمْ ويكف عن دمائهم ، على أن لهم ما حملت الإبل من أموالهم إلا السلاح ، ففعل ، فاحتملوا من أموالهم ما استقلّت به الإبل ، فخرّجوا إلى خيبر ﴿٢﴾ ومنهم من سار إلى الشام ﴿٣﴾ وبإجلاء بنى النضير عن ديارهم بالمدينة تخلص المسلمون من وكر من أوكار الخداع والمكيدة والمؤامرات ضد الإسلام والمسلمين ، ومن النفاق والغدر والخيانة والفساد والضلال .

أما بنو قريظة فكانوا يسكنون في حي من أحياء المدينة ، وهم أشد عداوة للنبي صلى الله عليه وسلم والمسلمين ، وأغلظهم كفراً .

وكما جاء في الصحيح :

" لما رجع رسول الله صلى الله عليه وسلم من الخندق ووضع السلاح واغتسل ، أتاه جبريل عليه السلام فقال : قد وضعت السلاح ، والله ما وضعناه فخرج إليهم . قال : فإلى أين ؟ قال : ها هنا . وأشار إلى قريظة ، فخرج النبي صلى الله عليه وسلم إليهم " ﴿٤﴾ .

١ - سورة الحشر : ٥ .

٢ - خيبر : ناحية على ثمانية بُرد من المدينة لمن يريد الشام . ويطلق هذا الاسم على الولاية كلها ، وتشتمل على سبعة حصون ومزارع ونخل كثير . وقد فتحها النبي صلى الله عليه وسلم كلها في سنة سبع أو ثمان للهجرة [معجم البلدان - خيبر] .

٣ - انظر : السيرة النبوية / لابن هشام ٢ / ١٩٠ ، ١٩١ .

٤ - صحيح البخارى بشرح فتح البارى ٧ / ٤٠٧ / كتاب المغازى / باب مرجع النبي صلى الله عليه وسلم من الأحزاب ومخرجه إلى بنى قريظة ، ومحاصرته إياهم .

وحاصرهم رسول الله صلى الله عليه وسلم خمساً وعشرين ليلة حتى جهدهم الحصار ، وقذف الله في قلوبهم الرعب .

وكان حَيُّ بن أخطب قد دخل مع بني قريظة في حصنهم ، حين رجعت عنهم قُريش وغطفان ، وبعد أن نقضوا عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وأظهروا سببه ، فلما أصبحوا نزلوا على حكم رسول الله صلى الله عليه وسلم فتواثبت الأوس ، فقالوا : يا رسول الله ، إنهم موالينا دون الخزرج ، وقد فعلت في موالي إخواننا بالأمس ما قد علمت - وقد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل بني قريظة قد حاصر بني قينقاع ، وكانوا حلفاء الخزرج ، فنزلوا على حكمه ، فسأله إياهم عبدُ الله بن أبي بن سلول ، فوهبهم له - فلما كلمه الأوس قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ألا ترضون يامعشر الأوس أن يحكم فيكم رجل منكم ؟ قالوا : بلى ، قال : رسول الله صلى الله عليه وسلم : فذلك إلى سعد بن معاذ <١> .

" فأرسل النبي صلى الله عليه وسلم إلى سعد ، فأتى على حمار ، فلما دنا من المسجد قال للأَنْصار : قوموا إلى سيدكم - أو خيركم - فقال : هؤلاء نزلوا على حكمك ، فقال : تقتل مقاتلتهم ، ونسبي ذراريهم . قال : قضيت بحكم الله . وربما قال : بحكم الملك " <٢> .

١ - انظر : السيرة النبوية لابن هشام ٢ / ٢٣٥ - ٢٤٠ / باختصار .

٢ - صحيح البخارى بشرح فتح البارى ٧ / ٤١١ / كتاب المغازى / باب مرجع النبي صلى الله عليه وسلم من الأحزاب ومخرجه إلى بني قريظة ، ومحاصرته إياهم .

فلما حكم فيهم سعد بذلك خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى سوق المدينة فخذق بها خنادق ، ثم بعث إليهم فضرب أعناقهم في تلك الخنادق ، وكانوا ما بين الستمائة إلى السبعمائة . ولما جرى بحى بن أخطب ليقتل ، مجموعة يداه إلى عنقه ، نظر إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال : أما والله ما لمت نفسي في عداوتك ، ولكنه من يخذل الله يخذل ، ثم أقبل على الناس ، فقال : أيها الناس ، إنه لا بأس بأمر الله ، كتاب قدر ، وملحمة كتبها الله على بنى إسرائيل ، ثم جلس فضربت عنقه <١> .

وبذلك خلت المدينة من جميع أوكار اليهود ، وأمن المسلمون من الطعن من خلف ، ومن نشر الفوضى وإثارة الفتن والقتل .

وإن كل ما ذكرت عن اليهود من الأفعال الشنيعة ، ككنقض المواثيق ، وعدم الالتزام بالعهود ، وشدة عداوتهم للإسلام والمسلمين ، وتحريفهم لكلام الله تعالى ، وغير ذلك من الموبقات ، قد فعل النصارى مثله .

وقد سجل عليهم القرآن كل ما سبق ، وأكد ، وكذلك وضحته السنة المطهرة .

ولست بمستطيع أن أستقصى كل عقائدهم الزائفة ، وطبائعهم الدنيئة ، كما أنى لم أفعل ذلك بالنسبة لليهود لأن مثل ذلك يحتاج إلى مجلدات عديدة .

ولهذا ساكتفى ، إن شاء الله تعالى ، بدراسة موضوعين من عقائد النصارى ، وهما في غاية الخطورة :

(١) عقيدتهم في الله ووحدانيته .

(٢) ادعائهم أنهم صلبوا المسيح عيسى بن مريم عليهما السلام .

أولاً : عقيدتهم في الله ووحدانيته :

لقد بعث الله سبحانه وتعالى الرسل عليهم الصلاة والسلام إلى بنى إسرائيل ، فحرفوا رسالة الله التي انتسبوا إليها أفضع تحريف ، وشوهوها أبشع تشويه ، حتى صار مفهوم الإله عندهم باطلاً ، فزعموا أن المسيح عيسى عليه السلام هو الله تعالى ، ومرة أخرى زعموا أن الله ثالث ثلاثة ، بل إن بعضهم ألَّه مريم عليها السلام ، وهذا كله ضلال وكفر واقتراء ، تنتزه عنه الرسالة الإلهية .

وقد سجل القرآن عليهم هذه المزاعم الفاسدة ، والافتراءات الباطلة ، وردّها عليهم بالبراهين الساطعة ، والحجج القاطعة ، والأدلة الدامغة .

فقد حكى عن ادعائهم أن المسيح عيسى عليه السلام هو الله ، تعالى الله عما يقولون علوا كبيرا ، قوله تعالى :

لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْمَسِيحُ
ابْنُ مَرْيَمَ قُلْ فَمَنْ يَمْلِكُ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا إِنْ أَرَادَ
أَنْ يُهْلِكَ الْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ وَأُمَّهُ وَوَمَنْ فِي
الْأَرْضِ جَمِيعًا

وهذا ذم من الله تعالى لهؤلاء الجهلة من النصارى الذين ضلّوا عن الطريق المستقيم بادّعائهم أن المسيح هو الله ، فرية وكذباً عليه .

فمن الذي يستطيع أن يدافع عن المسيح وأمه أمر الله وقضائه إذا أراد أن يهلك المسيح ابن مريم وأمه ومن في الأرض جميعاً ؟ لا أحد يستطيع فعل ذلك لأنه سبحانه وتعالى هو الذي لا يُغلب ولا يقهر ، ولا يُردُّ له أمر ، بل هو الحىُّ الدائم القيوم الذي يحيى ويميت ، وهو حى لا يموت <٢> .

قال الفخر الرازى : فى الآية <٣> سؤال وهو أن أحداً من النصارى لا يقول : إن الله هو المسيح بن مريم ، فكيف حكى الله عنهم ذلك مع أنهم لا يقولون به ؟ وجوابه : أن كثيراً من الطولية يقولون : إن الله قد يحل فى بدن

١- سورة المائدة : ١٧ .

٢- انظر : جامع البيان / للطبرى ١٠ / ١٤٦-١٤٨ .

٣- سورة المائدة : ١٧ .

إنسان معين ، أو في روحه ، وإذا كان كذلك فلا يبعد أن يقال : إن قوماً من النصارى ذهبوا إلى هذا القول ، بل هذا أقرب مما يذهب إليه النصارى ، وذلك لأنهم يقولون : إن أقنوم <١> الكلمة اتحد بعيسى عليه السلام ، فأقنوم الكلمة إما أن يكون ذاتاً أو صفة ، فإن كان ذاتاً فذات الله تعالى قد حلت في عيسى عليه السلام واتحدت بعيسى ، فيكون عيسى هو الإله على هذا القول .

والأقنوم عبارة عن الصفة ، فانتقال الصفة من ذات إلى ذات أخرى غير معقول ، ثم بتقدير انتقال أقنوم العلم عن ذات الله تعالى إلى عيسى يلزم خلو ذات الله تعالى عن العلم ، ومن لم يكن عالماً لم يكن إلهاً ، فحينئذ يكون الإله هو عيسى عليه السلام على قولهم ، فثبت أن النصارى وإن كانوا لا يُصَرِّحون بهذا القول إلا أن حاصل مذهبهم ليس إلا ذلك <٢> .

وممن قال بالأقنوم الثلاثة الملكانية <٣> واليعقوبية <٤> والنسطورية <٥> .

١ - الأقنوم : مفرد ، ويجمع على أقانيم ، والأقنوم الثلاثة عند النصارى هي : الآب ، والابن ، وروح القدس (المعجم الوسيط - قنم) .

٢ - الفخر الرازي ١١ / ١٩٠ ، ١٩١ .

٣ - الملكانية : هم أصحاب ملكا الذي ظهر بأرض الروم ، واستولى عليها . ومعظم الروم ملكانية . / الملل والنحل / للشهرستاني ١ / ٢٢٢ .

٤ - اليعقوبية : هم أتباع يعقوب البرازعي ، ويعقوب وجد في القرن السادس الميلادي .

وإطلاق اسم اليعقوبية على أصحاب الرأي الذي يقول : " إن المسيح نوطييعتين لا طبيعة واحدة " .
ويسبب ذلك انفصلت الكنيسة المصرية عن الكنيسة الرومانية .

وأطلق عليهم اسم اليعقوبية نسبة إلى يعقوب البرازعي الذي أعاد هذه الشيعة ، ورتبها في القرن السادس للتاريخ المسيحي ، بعد أن كادت تتلاشى . (محاضرات في النصرانية / محمد أبوزهرة ١٥٩) .

٥ - النسطورية : هم أصحاب "نسطور" الحكسيم الذي ظهر في زمان المؤمن ، وتصرف في الأناجيل بحكم رأيه ، وإضافته إليها إضافة المعتزلة إلى هذه الشريعة .

ومن النسطورية من ينفي التشبيه ، ويثبت القول بالقدر خيره وشره من العبد كما قالت القدرية (الملل والنحل / للشهرستاني ١ / ٢٢٤) .

كلهم متفقون على أن معبودهم ثلاثة أقانيم ، وهذه الأقانيم الثلاثة هي واحد ، وهو جوهر قديم - ومعناه - اب وابن وروح القدس إله واحد - ثم قال رحمه الله الهندي : قالوا : الابن اتحد بإنسان مخلوق فصار هو وما اتحد به مسيحاً واحداً ، والمسيح هو إله العباد وربهم . <١>

ومنهم من قال : ظهر اللاهوت بالناسوت ، فصار ناسوت المسيح مظهر الجواهر ، لا على حلول جزء فيه ، ولا على سبيل اتحاد الكلمة التي هي في حكم الصفة ، بل صار : هو هو .

وهذا كما يقال : ظهر الملك بصورة إنسان ، أو ظهر الشيطان بصورة حيوان . <٢>

وكما أخبر التنزيل عن جبريل عليه السلام في قوله تعالى :

فَتَمَثَّلَ لَهَا بَشَرًا سَوِيًّا <٣>

وزعم أكثر اليعقوبية أن المسيح جوهر واحد ، أقنوم واحد ، إلا أنه من جوهرين ، وربما قالوا : طبيعة واحدة من طبيعتين فجوهر الإله القديم ، وجوهر الإنسان المحدث تركيباً تركيباً كما تركيب النفس والبدن ، فصارا جوهرًا واحدًا ، أقنوماً واحدًا ، وهو إنسان كله وإله كله .

١ - انظر : إظهار الحق للشيخ رحمة الله خليل الرحمن الهندي ٣٩٤ .

٢ - يفهم من كلام الشيخ رحمة الله الهندي : أن اللاهوت عندهم الروح ، والناسوت هو الجسد ، حيث يقول :
" وزعم قوم أن المسيح بعد الاتحاد جوهران : لا هوته ، ناسوته .

وأن القتل والصلب وقعا به من جهة ناسوته لا من جهة لاهوته ، وأن مريم حملت بالمسيح وولدت من جهة ناسوته . انظر : (إظهار الحق : ٣٩٤ ، ٣٩٥) ، والملل والنحل / للشهرستاني ١ / ٢٢٥ ، ٢٢٦ .

٣ - سورة مريم : ١٧ .

فيقال : الإنسان صار إلها ، ولا ينعكس فلا يقال : الإله صار إنسانا .
كالفحمة تطرح في النار فيقال : صار الفحم نارا ، ولا يقال : صارت النار
فحمة ، وهي في الحقيقة لا نار مطلقة ، لا فحمة مطلقة ، بل هي جمرة .
وزعموا أن الكلمة اتحدت بالإنسان الجزئي لا الكلي . وربما عبروا عن
الاتحاد بالامتزاج والادراع ، والطول كطول صورة الإنسان في المرآة .

وأجمع أصحاب التثليث كلهم على أن القديم لا يجوز أن يتحد بالمحدث ، إلا
أن الأقباط الثاني الذي هو الكلمة اتحدت دون سائر الأقاليم . ثم أجمعوا على
أن المسيح عليه السلام ولد من مريم عليها السلام وقتل وصلب . <١>

ونكر الألوسى : ما روى عن محمد بن كعب القرظى : " أنه لما رفع
عيسى عليه السلام اجتمع طائفة من علماء بني إسرائيل فقالوا : ما تقولون
في عيسى عليه السلام ؟ فقال أحدهم : أو تعلمون أحداً يحيى الموتى إلا
الله تعالى ؟ فقالوا : لا ، فقال : أو تعلمون أحداً يبصر الأكمه والأبرص <٢>
إلا الله تعالى ؟

قالوا : لا ، قالوا : فما الله تعالى إلا من هذا وصفه ، أى حقيقة الإلهية
فيه . " <٣>

١- الملل والنحل / ١ / ٢٢٦ .

٢- الأكمه : الذى تلده أمه أعمى [اللسان - كمه] ١٣ - ٥٣٦ .

والأبرص : المصاب بداء البرص ، وهو بياض يقع فى الجلد [اللسان - برص] .

٣- روح المعانى / للألوسى / ٦ / ٩٩ .

وقال الطبرى رحمه الله :

هذا احتجاج على فساد قولهم ، وتقرير أن المسيح حادث بلا شبه ، لأنه عليه السلام تولد من أم ، ولذا ذكرت الام للتبويه على هذا الفساد ، وأنه عليه السلام مقهور قابل للفناء كسائر الممكنات . ومن كان كذلك كيف يكون إلهاً <١> ؟ قال تعالى :

لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ
الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ وَقَالَ الْمَسِيحُ يَبْنَىٰ إِسْرَائِيلَ يَلْعَبُدُوا
اللَّهَ رَبِّي وَرَبَّكُمْ إِنَّهُ مَن يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ
الْجَنَّةَ وَمَأْوَاهُ النَّارُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِن أَنْصَارٍ

<٢>

شرع سبحانه وتعالى في تفصيل قبائح النصارى وإبطال مزاعمهم وأقوالهم الفاسدة ، حيث قالوا : إن مريم عليها السلام ولدت إلهاً . وهم الملكانية ، واليعقوبية ، وقيل هم اليعقوبية خاصة .

ومعنى هذا القول : « أن الله تعالى حل في ذات عيسى عليه السلام واتحد بذاته ، تعالى الله عما يقولون علواً كبيراً .

والمسيح ابن مريم عليهما السلام قال لهم : كما أخبرنا القرآن الكريم .

(وقال المسيح يا بنى اسرائيل اعبدوا الله ربي وربكم إنه من يشرك بالله فقد حرم الله عليه الجنة وماواه النار وما للظالمين من أنصار) .

وهذا مزيد تقبيح لحالهم وبيان تكذيبهم للمسيح ابن مريم عليهما السلام ، وقد قال المسيح مخاطباً لهم إنى عبد مربوب مثلكم فاعبدوا خالقي وخالقكم ، وإن من يشرك بالله شيئاً في عبادته أو يخالفة فيما يختص به من صفاته وأفعاله

١- جامع البيان / للطبرى ١٠ / ١٤٦ ، ١٤٧ .

٢- سورة المائدة : ٧٢ .

ويدعى أن لأحد من خلقه مثله ، فلن يدخل الجنة دار النعيم ، وأن النار موعدهم جميعاً وليس لهم من ينصرهم وينقذهم من النار . <١>

فقد حكم الله سبحانه وتعالى بتكفير من يقول ويدعى من النصارى أن المسيح هو الله - تعالى الله عن قولهم وتنزهه وتقدس ، علواً كبيراً - مع أنه تقدم لهم أن عيسى عليه السلام عبد الله ورسوله .

وأن أول كلمة نطق بها ، وهو في المهد ، كما حكى لنا القرآن الكريم :

فَأَشَارَتْ إِلَيْهِ قَالُوا كَيْفَ نَكَلِّمُ مَنْ كَانَ فِي الْمَهْدِ صَبِيًّا
قَالَ إِنِّي عَبْدُ اللَّهِ آتَنِي الْكَتَابَ وَجَعَلَنِي نَبِيًّا . <٢>

وقد قال عيسى عليه السلام للنصارى أمراً لهم بعبادة الله ربه وربهم لا شريك له ، كما أشار إليه قوله تعالى :

وَقَالَ الْمَسِيحُ بَنِي إِسْرَائِيلَ اعْبُدُوا
اللَّهَ رَبِّي وَرَبَّكُمْ إِنَّهُ مَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ
الْجَنَّةَ وَمَأْوَاهُ النَّارُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ
<٣>

وقوله :

وَإِنَّ اللَّهَ رَبِّي وَرَبَّكُمْ فَاعْبُدُوهُ هَذَا صِرَاطٌ مُسْتَقِيمٌ
<٤>

١ - انظر : تفسير ابن السعدي : ٢ / ٦٥ - ٦٦ ، روح المعاني : ٦ / ٢٠٧ .

٢ - سورة مريم : ٢٩ ، ٣٠ .

٣ - سورة المائدة : ٧٢ .

٤ - سورة مريم : ٣٦ .

وكذلك كفر من ادعى من النصارى أن الله ثالث ثلاثة كما يشير إليه قوله سبحانه وتعالى :

لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ ثَالِثُ ثَلَاثَةٍ وَمِمَّنْ
إِلَهِ إِلَّا إِلَهٌُ وَاحِدٌ وَإِن لَّمْ يَنْتَهُوا عَمَّا يَقُولُونَ لَيَمَسَّنَّ
الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٧٣﴾ أَفَلَا يَتُوبُونَ
إِلَى اللَّهِ وَيَسْتَغْفِرُونَ لَهُ وَاللَّهُ عَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٧٤﴾
مَا الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ
الرُّسُلُ وَأُمُّهُ صِدِّيقَةٌ كَأَنَا يَأْكُلَانِ الطَّعَامَ
أَنْظُرْ كَيْفَ بَيَّنَّا لَهُمُ الْآيَاتِ ثُمَّ أَنْظِرْ أَنَّى
يُؤْفَكُونَ

﴿١﴾

فهنا أكد تعالى بالقسم على كفر قائلى هذا القول من النصارى إذ غلوا في إطراء نبيهم المسيح بن مريم عليهما السلام ، غلوا ضابوا به غلو اليهود في الكفر به ، وقولهم عليه وعلى أمه الصديقة بهتاناً عظيماً ، ثم صار هو العقيدة الشائعة فيهم ، ومن عدل عنها إلى التوحيد يعد مارقاً من دينهم ، ذلك بأنهم يقولون : إن الإله مركب من ثلاثة أصول يسمونها " أقانيم " .

وهى الآب والابن وروح القدس ، ويقولون : إن المسيح هو الابن ، والله هو الآب ، وإن كل واحد من الثلاثة عين الآخر ، فينتج عن ذلك أن الله هو المسيح ، وأن المسيح هو الله بزعمهم ﴿٢﴾ .

ويقول سبحانه وتعالى مكذباً لهم فيما قالوا :

وَمِمَّنْ إِلَهِ إِلَّا إِلَهٌُ وَاحِدٌ وَإِن لَّمْ يَنْتَهُوا عَمَّا يَقُولُونَ
لَيَمَسَّنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ
﴿٣﴾

١- سورة المائدة : ٧٣ - ٧٥ .

٢- تفسير المنار ٦ / ٤٨٢ .

٣- سورة المائدة : ٧٣ .

وفي تفسيرها يقول الطبري رحمه الله :

ما لكم معبود أيها الناس ، إلا معبود واحد ، وهو الذي ليس بوالد لشيء ولا مولود ، بل هو خالق كل والد ومولود .

وإن لم ينته هؤلاء الإسرائيليون عما يقولون في أمر الله من عظيم القول ، ليمسّن الذين يقولون هذه المقالة عذاب أليم بكفرهم <١> وهناك رأى آخر يقول : إن المراد أنهم جعلوا المسيح وأمه إلهين مع الله ... تعالى الله عن ذلك علواً كبيراً ، فجعلوا الله ثالث ثلاثة بهذا الاعتبار كما أشار إليه قوله عز وجل :

وَإِذ قَالَ اللَّهُ يَٰعِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ ۗ أَنْتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ اتَّخِذُونِي
وَأُمَّيَّ الْهَيْهِنِ مِن دُونِ اللَّهِ قَالِ سُبْحٰنَكَ مَا يَكُونُ لِي أَن
أَقُولَ مَا لَيْسَ لِي بِحَقِّ ۖ إِن كُنتُ قُلْتُهُ فَقَدْ عَلِمْتَهُ ۚ تَعَلَّمُ مَا فِي
نَفْسِي وَلَا أَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِكَ ۚ إِنَّكَ أَنْتَ عَلَّامُ الْغُيُوبِ ﴿١٧٦﴾ مَا
قُلْتَ لَهُمْ إِلَّا مَا أَمَرْتَنِي بِهِ أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ رَبِّي وَرَبَّكُمْ وَكُنتُ
عَلَيْهِمْ شَهِيدًا ۖ مَا دُمْتُ فِيهِمْ فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِي كُنتَ أَنتَ الرَّقِيبَ
عَلَيْهِمْ وَأَنْتَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ ﴿١٧٧﴾ إِن تَعَدَّيْتَهُمْ فَأِنَّهُمْ عِبَادُكَ
وَإِن تَغْفِرَ لَهُمْ فإِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ

<٢>

ففي هذه الآيات الكريمة يخاطب الله سبحانه وتعالى - عبده ورسوله عيسى عليه السلام قائلاً له يوم القيامة بحضرة من كان يتخذه وأمه إلهين من دون الله :

(يَٰعِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ ۗ أَنْتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ اتَّخِذُونِي وَأُمَّيَّ الْهَيْهِنِ مِن دُونِ اللَّهِ)

١- انظر : جامع البيان / للطبري ١٠ / ٤٨٢ ، ٤٨٣ .

٢- سورة المائدة : ١١٦ - ١١٨ .

وهذا تهديد ووعيد للنصارى ، وتوبيخ لهم على رمس الأشهاد فيرد عيسى عليه السلام : تنزيها لك يارب ، وتعظيماً وتقديساً ، أن أفعل ذلك ، أو أتكلم به :

(قَالَ سُبْحَانَكَ مَا يَكُونُ لِي أَنْ أَقُولَ مَا لَيْسَ لِي بِحَقِّ)

أى تنزيها وإجلالاً لك ، فليس لى أن قول ذلك لأنى عبد مخلوق ، وأمى أمة لك ، فهل يكون للعبد ادعاء ربوبية لنفسه ؟

أو يكون لأمة ادعاء ربوبية لنفسها ؟

وإذا تكلمت به فقد علمته لأنك تعلم خبايا النفوس .

ثم قال :

(إِنْ كُنْتُ قَلْتُهُ فَقَدْ عَلِمْتَهُ ، تَعَلَّمُ مَا فِي نَفْسِي وَلَا أَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِكَ إِنَّكَ أَنْتَ عَالِمُ الْغُيُوبِ)

أى فإنك لا يخفى عليك شىء ، وأنت علام الغيوب ، فلم أقل لهم ذلك ولم أمرهم به ، فلا يخفى عليك ، ما أضمره في نفسى وإن لم أنطق به ، ولم أظهره بجوارحى ، فكيف بما نطقت به ، وأظهرته بجوارحى ، ولا أعلم أنا ما أخفيته عنى ولم تطلعنى عليه ، لأنى إنما أعلم من الأشياء ما علمتنيه ، والعالم بخفايا الأمور أنت يا الله ، والتي لم يطلع عليها سواك ولا يعلمها غيرك .

مَا قُلْتُ لَهُمْ إِلَّا مَا أَمَرْتَنِي بِهِ أَنْ أَعْبُدُوا اللَّهَ رَبِّي وَرَبَّكُمْ وَكُنْتُ

عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مِمَّا دُمْتُ فِيهِمْ فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِي كُنْتُ أَنْتَ الرَّقِيبُ

عَلَيْهِمْ وَأَنْتَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ

أى ما قلت لهم إلا الذي أمرتنى به أن اعبدوا الله ربي وربكم وكنتم على ما يفعلونه ، وأنا بين أظهرهم ، شاهداً عليهم وعلى أفعالهم وأقوالهم ، فلما قبضتنى إليك كنت الحفيظ عليهم دونى ، لأنى إنما شهدت من أعمالهم ما عملوه وأنا بين أظهرهم .

(إِنَّ تَعَذِّبَهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ وَإِنْ تَغْفِرَ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ)

فإذا عذبتهم على هذه المقالة الشنيعة فإنهم عبادك ، مستسلمون لك ، لا يمتنعون عما أردتهم به ، ولا يدفعون عن أنفسهم ضراً ولا أمراً تتألم به ، وإن تغفر لهم بهدایتك إياهم إلى التوبة والإجابة إليك فتستر عليهم .

(فَإِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ)

أى في انتقامك ممن أردت الانتقام منه ، فلا أحد يستطيع أن يدفعه عنه .

فأنت الحكيم في هداية من هديت من خلقك إلى التوبة والإجابة وفق سبيل النجاة من العقاب <١> .

وأشار الله سبحانه وتعالى إلى عقيدة التثليث التي اعتنقها النصارى فقال عز وجل :

يَتَأَهَّلَ الْكُتُبِ لَا تَعْلُوا فِي دِينِكُمْ وَلَا تَقُولُوا
عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ إِنَّمَا الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ رَسُولُ
اللَّهِ وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِنْهُ فَآمَنُوا بِاللَّهِ
وَرُسُلِهِ وَلَا تَقُولُوا ثَلَاثَةٌ أَنْتَهُمْ خَيْرٌ لَكُمْ إِنَّمَا اللَّهُ إِلَهُ
وَاحِدٌ سُبْحَانَهُ أَنْ يَكُونَ لَهُ وَلَدٌ لَهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ
وَمَا فِي الْأَرْضِ وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا

<٢>

١- انظر : جامع البيان ١١ / ٢٢٣ - ٢٤١ ، وابن كثير ٢ / ١٢٠ ، ١٢١ .

٢- سورة النساء : ١٧١ .

نهى سبحانه وتعالى النصارى عن الإفراط في شأن عيسى عليه السلام
وادعاء ألوهيته .

كما نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن إطرائه كما كان النصارى
يطرون عيسى عليه السلام فقال : " لا تطروني كما أطرت النصارى ابن
مريم ، فإنما أنا عبده ، فقولوا : عبد الله ورسوله " <١> .

ولا تصفوه عليه السلام بما يستحيل اتصافه به من الطول والاتحاد ، بل
نزوه عن جميع ذلك لأنه عبد الله ورسوله ، كما أشار إليه قوله :

إِنَّمَا الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ رَسُولُ اللَّهِ
وَكَلامُهُ وَالْقَهْنُ إِلَى مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِنْهُ

<٢>

أى إنما هو عبد من عباد الله ، وخلق من خلقه ، مقصور على الرسالة
لا يتخطاها ، وهو مكون بكلمته وأمره الذي يشير إليه قوله تعالى :

إِنَّمَا أَمْرُهُ إِذَا أَرَادَ شَيْئًا أَنْ يَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ <٣>

من غير واسطة أب ولا نطفة ، وإنما كلمته التي ألقاها إلى مريم أى خلقه
بالكلمة التي أرسل بها جبريل عليه السلام إلى مريم فنفخ فيها من روحه بإذن
الله عز وجل ، وكانت تلك النفخة التي نفخها في جيب درعها فنزلت حتى

١ - صحيح البخارى بشرح فتح البارى ٦ / ٤٧٨ / كتاب أحاديث الانبياء / باب قول الله (وانكر في الكتاب
مريم إذا انتبنت من أهلها) .

قوله : (لا تطروني) بضم أوله ، وإطراء : المدح بالباطل ، تقول : أطريت فلانا : مدحته فأقرطت في مدحه .
وقوله : (كما أطرت النصارى ابن مريم) أى في دعواهم فيه الإلهية وغير ذلك . (فتح البارى ٦ / ٤٩٠) .

٢ - سورة النساء : ١٧١ .

٣ - سورة يس : ٨٢ .

ولجت فرجها بمنزلة لقاح الأب والام ، والجميع مخلوق لله عز وجل ، ولهذا قيل : ليس إلا أنه كلمة الله وروح منه وأضافه الله إلى نفسه على سبيل التشريف والتكريم .

وقيل : الروح هو جبريل عليه السلام ، نفخ في جيب درعها ، فحملت بإذن الله .

وإنما أضافه إلى نفسه لأنه وجد بأمر الله تعالى وإذنه وبقدرته .

قال صلى الله عليه وسلم : " من شهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأن محمداً عبده ورسوله ، وأن عيسى عبد الله ورسوله وكلمته ألقاها إلى مريم ، وروح منه ، والجنة حق والنار حق أدخله الله الجنة على ما كان من العمل " <١> .

ثم قال في نهاية الآية :

أَنْتَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ إِنَّمَا اللَّهُ إِلَهٌُ وَجِدُّ سَبْحَنَهُ أَنْ يَكُونَ
لَهُ وَلَدٌ لَهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا <٢>

١ - صحيح البخارى بشرح فتح البارى ٦ / ٤٧٤ / كتاب احاديث الانبياء / باب قوله : (يا أهل الكتاب لا تغلوا في دينكم ولا تقولوا على الله إلا الحق إنما المسيح عيسى ابن مريم رسول الله) الآية - النساء : ١٧١ .
وقوله : (على ما كان عليه من العمل) أى من صلاح أو فساد ، لكن أهل التوحيد لا يد لهم من دخول الجنة ، ويحتمل أن يكون معنى قوله : (على ما كان من العمل) أى يدخل أهل الجنة الجنة على حسب أعمال كل منهم في الدرجات . (فتح البارى ٦ / ٤٧٤) .

٢ - سورة النساء : ١٧١ .

أمرهم سبحانه وتعالى بالانتهاء عن هذه العقيدة الباطلة الزائفة الفاسدة ، لأن الجميع تحت ملكه ، وأنهم عبيده خاضعون لتدبيره وتصريفه ، وهو الوكيل على كل شيء ، فكيف يكون له منهم صاحبة وولدا ؟ تعالى الله عما يقولون علواً كبيراً (١) وقد دحض القرآن هذا الادعاء الباطل ، وأبطل هذه الفرية

الآثمة في عدة آيات من كتابه فقال : **وَجَعَلُوا لِلَّهِ شُرَكَاءَ الْجِنَّ وَخَلَقَهُمْ**

وَخَرَقُوا لَهُ بَنِينَ وَبَنَاتٍ بِغَيْرِ عِلْمٍ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَمَّا

يَصِفُونَ ﴿١٠٠﴾ **يَدْعُوا السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ أَنْ يُكُونُوا لَهُ وُلْدًا**

وَلَمْ تَكُنْ لَهُ صَاحِبَةٌ وَخَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴿٢﴾

وقال عز وجل :

وَقَالُوا اتَّخَذَ الرَّحْمَنُ وَلَدًا لَقَدْ

جِئْتُمْ شَيْئًا إِذَا تَكَادُ السَّمَوَاتُ يَنْقَطِرُنَّ مِنْهُ

وَتَنْشَقُّ الْأَرْضُ وَتَخِرُّ الْجِبَالُ هَدًا ﴿٩٠﴾ **أَنْ دَعَا لِلرَّحْمَنِ وَلَدًا**

﴿٩١﴾ **وَمَا يَنْبَغِي لِلرَّحْمَنِ أَنْ يَتَّخِذَ وَلَدًا ﴿٩٢﴾** **إِنْ كُنَّ مِنْ فِي**

السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ إِلَّا آتَى الرَّحْمَنِ عَبْدًا ﴿٩٣﴾ **لَقَدْ أَحْصَيْنَاهُمْ**

وَعَدَّهُمْ عَدًّا ﴿٩٤﴾ **وَكُلُّهُمْ آتِيهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَرْدًا**

﴿٣﴾

١- انظر : ابن كثير ١ / ٥٨٩ ، ٥٩٠ .

٢- سورة الأنعام : ١٠٠ - ١٠١ .

قوله : (لقد جئتم شيئاً إداً) أى أمراً منكراً عظيماً . (انظر : تفسير غريب القرآن : لابن قتيبة / ٢٧٦) .

٢- سورة مريم : ٨٨ - ٩٥ .

والآيات الكريمة تدل على أن اليهود كانوا يزعمون أن عزيراً ابن الله ،
والنصارى كانوا يدعون أن المسيح ابن مريم ابن الله ، والمشركين من العرب
كانوا يزعمون أن الملائكة بنات الله ، وهذا كله كفر ليس بعده كفر تعالى الله
عما يقولون علواً كبيراً .

فقال عز وجل :

وَقَالَتِ الْيَهُودُ عِزْرًا ابْنُ اللَّهِ وَقَالَتِ النَّصَارَى
الْمَسِيحُ ابْنُ اللَّهِ ذَلِكَ قَوْلُهُمْ بِأَفْوَاهِهِمْ
يُضَاهَوْنَ قَوْلَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ قَبْلُ قَنَلَهُمْ
اللَّهُ أَنَّى يُؤْفَكُونَ ﴿١﴾

وفي الآية الكريمة تكذيب ودحض للحجة الباطلة التي لا سند لها ولا دليل فيها
فيما ادعى اليهود والنصارى من الافتراء والاختلاق فشابهت أقوال المشركين
من الأمم السابقة ، قد ضلوا لضلالتهم ، ولعنهم الله بكفرهم ، وأبعدهم عن
رحمته ، إذ كيف يضلون عن الحق وهو ظاهر وواضح لهم فيعدلون إلى
الباطل والضلال ﴿٢﴾ .

ولا كفر أكبر من أن يدعى أن لله تعالى ولداً أو صاحبةً ، فهو ينافي مقام
الأكوهية ، ولا يحق في عظمة الخالق العظيم ، الواحد الذي :

لَمْ يَكِدْ وَلَمْ يُؤَلَدْ ﴿٢﴾ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ ﴿٣﴾

١ - سورة التوبة : ٣٠ .

٢ - انظر : ابن كثير ٢ / ٢٤٨ .

٣ - سورة الإخلاص : ٤ ، ٢ .

وقد ذكر ابن كثير رحمه الله تعالى : عن كفر النصارى وعقائدهم الزائفة الفاسدة ، أن جهلهم ليس له ضابط ، ولا لكفرهم حد ، بل ضلالهم منتشر ، فمنهم من يعتقد المسيح عيسى ابن مريم إلهاً ، ومنهم من يعتقد شريكاً ومنهم من يعتقد ولداً ، وهم طوائف كثيرة لهم آراء مختلفة وأقوال غير مؤتلفة <١> .

ثانياً : اعتقادهم أنهم صلبوا المسيح عيسى ابن مريم عليه السلام : وقد رد الله سبحانه وتعالى عليهم بقوله :

وَقَوْلِهِمْ إِنَّا قَتَلْنَا الْمَسِيحَ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ
رَسُولَ اللَّهِ وَمَا قَتَلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ وَلَكِنْ شُبِّهَ لَهُمْ وَإِنَّ الَّذِينَ
أَخْتَلَفُوا فِيهِ لَفِي شَكٍّ مِمَّنْ مَا لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ إِلَّا أَنْبَاءُ الظَّنِّ
وَمَا قَتَلُوهُ يَقِينًا ﴿١٥٧﴾ بَلْ رَفَعَهُ اللَّهُ إِلَيْهِ وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا

<٢>

قال سيد قطب : " إن قضية قتل المسيح عيسى عليه السلام وصلبه ، قضية تخبط فيها اليهود ، كما تخبط فيها النصارى بالظنون .

فاليهود يقولون : إنهم قتلوه ويسخرون من قوله : إنه رسول الله ، فيقررون له هذه الصفة على سبيل السخرية ! والنصارى يقولون : إنه صلب ودفن ، ولكنه قام بعد ثلاثة أيام .

١- ابن كثير ١ / ٥٩١ .

٢- سورة النساء : ١٥٧ ، ١٥٨ .

والتاريخ يسكت عن مولد المسيح ونهايته ، وما من أحد من هؤلاء يقول ما يقول عن يقين .

فلقد تتابعت الأحداث سراعاً ، وتضاربت الروايات وتداخلت في تلك الفترة بحيث يصعب الاهتداء فيها إلى يقين ، إلا ما يقصه رب العالمين . <١>

وَقَوْلِهِمْ إِنَّا قَتَلْنَا الْمَسِيحَ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ
رَسُولَ اللَّهِ وَمَاقْتُلُوهُ وَمَاصَلَبُوهُ وَلَكِنْ شُبِّهَ لَهُمْ وَإِنَّ الَّذِينَ
أَخْتَلَفُوا فِيهِ لَفِي شَكٍّ مِنْهُ مَا لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ إِلَّا اتِّبَاعَ الظَّنِّ
وَمَا قَتَلُوهُ يَقِينًا ﴿١٥٧﴾ بَلْ رَفَعَهُ اللَّهُ إِلَيْهِ وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا

<٢>

إذ يفاجيء القرآن بهذا الخبر القاطع والحكم اليقين وقد أزال هذا الشك والظن
باليقين القاطع بقوله تعالى :

(وَمَاقْتُلُوهُ وَمَاصَلَبُوهُ وَلَكِنْ شُبِّهَ لَهُمْ)

أى قد وقع في نفوس بعضهم أن الذي قتلوه وصلبوه ليس هو المسيح عيسى
عليه السلام فاصبح الشك يقيناً بهذا الخبر .

بعد أن خذلهم وأنزلهم بما شرعوا في تنفيذه ، ولكن ليس في المسيح عيسى
ابن مريم رسول الله ، ولكن في شخص آخر شُبِّهَ لهم أنه المسيح عيسى عليه
السلام ، وزعموا أنهم قتلوه وصلبوه <٣> .

١- في ظلال القرآن ٢ / ٨٠١ ، ٨٠٢ .

٢- سورة النساء : ١٥٧ ، ١٥٨ .

٣- انظر : في ظلال القرآن ٢ / ٨٠٢ ، وتفسير المنار ٦ / ١٨ - ٢٠ .

وقال ابن عباس رضى الله عنه : " لما أراد الله أن يرفع عيسى إلى السماء خرج على أصحابه وفي البيت اثنا عشر رجلا من الحواريين ، يعنى فخرج عليهم من عين في البيت ورأسه يقطر ماء ، فقال : إن منكم من يكفر بى اثنتى عشرة مرة بعد أن آمن بى قال : ثم قال : أيكم يلقي عليه شبهى فيقتل مكانسى ويكون معى في درجتى ؟ فقام شاب من أحدثهم سنا فقال له : اجلس ، ثم أعاد عليهم فقام ذلك الشاب فقال : اجلس ، ثم أعاد عليهم فقام الشاب فقال : أنا ، فقال : هو أنت ذاك فألقى عليه شبه عيسى ، ورفع عيسى من روضة <١> في البيت إلى السماء قال : وجاء الطلب من اليهود فأخذوا الشبه فقتلوه ثم صلبوه فكفر به بعضهم اثنتى عشرة مرة بعد أن آمن به ، واقتربوا ثلاث فرق فقالت فرقه : كان الله فينا ما شاء ثم صعد إلى السماء ، وهؤلاء اليعقوبية ، وقالت فرقة : كان فينا ابن الله ما شاء ثم رفعه الله إليه ، وهؤلاء النسطورية ، وقالت فرقة : كان فينا عبد الله ورسوله ما شاء الله ، ثم رفعه الله إليه ، وهؤلاء المسلمون .

فتظاهرت الكافرتان على المسلمة فقتلوا ، فلم يزل الإسلام طامساً حتى بعث الله محمداً صلى الله عليه وسلم .

قال ابن كثير : وهذا إسناد صحيح إلى ابن عباس . <٢>

١- الروضة : الخرق في أعلى السقف أو الكوة : [اللسان : (دذن)] ١٢ / ١٧٩ .

٢- ابن كثير ١ / ٥٧٤ ، ٥٧٥ .

ورواه النسائي عن أبي كريب عن أبي معاوية بنحوه ، وكذا ذكره غير واحد من السلف أنه قال لهم : " أيكم يلقي عليه شبهى فيقتل مكانى وهو رفيقى في الجنة " (١) .

ويقول سيد قطب رحمه الله : " والأنجيل الأربعة التي تروى قصة القبض على المسيح وصلبه وموته ودفنه وقيامه ، كلها كتبت بعد فترة من عهد المسيح ، كانت كلها اضطهاداً لديانته وتلاميذه ، ويتعذر معه تحقيق الأحداث ، وقد كتبت معها أناجيل كثيرة ، ولكن هذه الأنجيل الأربعة اختيرت قرب نهاية القرن الثاني للميلاد ، واعتبرت رسمية ، واعترف بها ، لأسباب ليست كلها فوق مستوى الشبهات ! .

ومن بينها إنجيل برنابا (٢) ، وهو يخالف الأنجيل الأربعة المعتمدة ، في قصة القتل والصلب ، فيقول :

" ولما دنت الجنود مع يهوذا (٣) ، من المحل الذي كان فيه يسوع ، سمع يسوع دنوَجْمٌ غفير ، فلذلك انسحب إلى البيت خائفاً . وكان الأحد عشر نياماً ، فلما رأى الله الخطر على عبده ، أمر جبريل وميخائيل ، ورفائيل ،

١ - قال في تحفة الأشراف : الحديث موقوف / في سنن النسائي " الكبرى " عن أبي كريب عن أبي معاوية ، عن الأعمش ، عنه به . / انظر : تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف / للحافظ يوسف بن الزكى عبد الرحمن بن يوسف المزى المتوفى سنة ٧٤٢ هـ . / ٤ / ٤٥٢ .

٢ - جاء ذكر برنابا في رسالة أعمال الرسل التي تنسب إلى لوقا وفيه أن يوسف الذي يدعى برنابا . ومعناه ابن الوعظ وهو من قبرص ، وكانت ترسله الكنيسة للوعظ والهداية ، وكان رجلاً صالحاً مؤمناً ، ويزعمون أن روح القدس خاطبه حيث كان يتعبد وهو صائم - محاضرات في النصرانية ط الرئاسة العامة لادارات البحوث العلمية والإفتاء ، ط ٤ ، سنة ١٤٠٤ هـ ، ص ٦٩ ، ٧٠ .

٣ - يهوذا أحد الحواريين المخلصين من أتباع المسيح عليه السلام ، ويهوذا رسالة منسوبة إليه ، وقد قالوا : إنه مات شهيداً ببلاد العجم - محاضرات في النصرانية ، ص ٨٤ .

وأوريل ، سفراءه ، أن يأخذوا يسوع من العالم ، فجاء الملائكة الأطهار ،
وأخذوا يسوع من النافذة المشرفة على الجنوب ، فحملوه ، ووضعوه في
السماء الثالثة ، في صحبة الملائكة التي تسبح إلى الأبد .

ودخل يهوذا بعنف إلى الغرفة التي أصدع منها يسوع . وكان التلاميذ كلهم
نياما . فأتى الله العجيب بأمر عجيب فتغير يهوذا في النطق ، وفي الوجه ،
فصار شبيها بيسوع ، حتى إننا اعتقدنا أنه يسوع . أما هو فبعد أن أيقظنا
أخذ يفتش لينظر أين كان المعلم . لذلك تعجبنا وأجبنا : أنت ياسيدي معلّمنا .
أنسيتنا الآن .. ؟ الخ <١> .

وقال سيد قطب : وهكذا لا يستطيع الباحث أن يجد خبراً يقيناً عن تلك
الواقعة التي حدثت ، ولا يجد فيها سنداً يرجح رواية على رواية <٢> .

قال تعالى : **وَقَوْلِهِمْ إِنَّا قَتَلْنَا الْمَسِيحَ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ
رَسُولَ اللَّهِ وَمَا قَتَلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ وَلَكِنْ شُبِّهَ لَهُمْ وَإِنَّ الَّذِينَ
أَخْلَفُوا فِيهِ لَفِي شَكٍّ مِنْهُ مَا لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ إِلَّا ابْتِغَاءَ الظَّنِّ
وَمَا قَتَلُوهُ يَقِينًا ﴿١٥٧﴾ بَلْ رَفَعَهُ اللَّهُ إِلَيْهِ وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا** <٣>

أما القرآن فيقرر قراره الفصل بقوله تعالى :

وَمَا قَتَلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ وَلَكِنْ شُبِّهَ لَهُمْ

ويقوله :

وَمَا قَتَلُوهُ يَقِينًا ﴿١٥٧﴾ بَلْ رَفَعَهُ اللَّهُ إِلَيْهِ وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا

١ - انظر : محاضرات في النصرانية ، للشيخ : محمد ابوزهرة ، ص ٢٠ .

٢ - في ظلال القرآن ٢ / ٨٠٢ .

٣ - سورة النساء : ١٥٧ - ١٥٨ .

واختار ابن جرير الطبري رحمه الله : أن شبه عيسى عليه السلام ألقى على جميع أصحابه <١> وقال في ذلك : لقد مكر الله سبحانه وتعالى بالذين كفروا من بنى إسرائيل حينما ادعوا أنهم قتلوه وصلبوه ، بينما الله تعالى رفعه إليه كما تشير إليه الآية من قوله :

إِذ قَالَ اللَّهُ لِيَعِيسَى ابْنِي مَرْيَمَ وَرَافِعَكَ
إِلَى وَمُطَهِّرُكَ مِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا وَجَاعِلِ الَّذِينَ اتَّبَعُوكَ
فَوْقَ الَّذِينَ كَفَرُوا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ ثُمَّ إِلَىٰ مَرْجِعِكُمْ
فَأَحْكُم بَيْنَكُمْ فِيمَا كُنْتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ
<٢>

وفي معنى " الوفاة " اختلاف ، قال بعضهم : هي وفاة نوم ، أى إنى قابضك من الأرض حياً إلى جوارى ، وأخذك عندي بغير موت <٣> .
لقوله تعالى :

وَهُوَ الَّذِي يَتَوَفَّاكُم بِاللَّيْلِ وَيَعْلَمُ مَا جَرَحْتُم بِالنَّهَارِ ثُمَّ
يَبْعَثُكُمْ فِيهِ لِيُقْضَىٰ أَجَلٌ مُّسَمًّى ثُمَّ إِلَىٰ مَرْجِعِكُمْ
ثُمَّ يُنشِئُكُمْ بِمَآكُتُمْ تَعْمَلُونَ
<٤>

١ - جامع البيان / للطبري ٦٨ / ٩ .

٢ - سورة آل عمران : ٥٥ .

٣ - انظر : جامع البيان / للطبري ٦ / ٤٥٥ ، ٤٥٦ ، وابن كثير ١ / ٣٦٦ .

٤ - سورة الأنعام : ٦٠ .

وقال آخرون : المراد " بالوفاء " وفاة موت ، واختار الطبري : القول الأول ، ثم قال : وأولى هذه الأقوال بالصحة قول من قال : معنى ذلك : " إنى قابضك من الأرض ورافعك إلى " لتواتر الأخبار عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال : ينزل عيسى ابن مريم <١> .

ولقوله تعالى :

وَإِنَّ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلَّا لِيُؤْمِنُوا بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ وَيَوْمَ
الْقِيَامَةِ يَكُونُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا
<٢>

قال ابن كثير رحمه الله : ولا شك أن هذا الذي قاله ابن جرير الطبري : هو الصحيح . لأنه المقصود من سياق الآية في تقرير بطلان ما ادّعته اليهود من قتل عيسى ، وصلبه وتسليم النصارى الجهلة لهم بذلك .

فأخبر الله تعالى أن الأمر ليس كذلك ، وإنما شبه لهم فقتلوا الشبه ، وهم لا يتبينون ذلك ، ثم إنه رفع إليه ، وأنه باق حى ، وأنه سينزل قبل يوم القيامة كما دلت عليه الأحاديث <٣> .

١- جامع البيان ٦ / ٤٥٨ .

والأحاديث الصحيحة ستأتي بعد قليل .

٢- سورة النساء : ١٥٩ .

٣- انظر : ابن كثير ١ / ٥٧٧ ، بتصرف يسير .

حيث قال صلى الله عليه وسلم : " والذي نفسى بيده ، لِيُوشِكَنَّ <١> أن ينزل فيكم <٢> ابنُ مريمَ حكماً <٣> عدلاً ، فيكسر الصليب ، ويقتل الخنزير <٤> ويضع الحرب ويفيض المال حتى لا يقبله أحد <٥> ، حتى تكون السجدة الواحدة خيراً من الدنيا وما فيها ، ثم يقول أبو هريرة : اقرعوا إن شئتم :

وَإِنَّ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلَّا لِيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ وَيَوْمَ
الْقِيَامَةِ يَكُونُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا
<٦>

- ١- قوله : (ليوشكن) بكسر المعجمة أى ليقربن أى لا بد من ذلك سريعاً (فتح البارى ٦ / ٤٩١) .
 - ٢- قوله : (ينزل فيكم) أى فى هذه الأمة ، فإنه خطاب لبعض الامة ممن لا يدرك نزوله .
 - ٣- قوله : (حكما) أى حاكما ، والمعنى أنه ينزل حاكما بهذه الشريعة فإنها باقية لا تتسخ ، بل يكون عيسى حاكماً من حكام هذه الامة . (فتح البارى ٦ / ٤٩١) .
 - ٤- قوله : (فيكسر الصليب ويقتل الخنزير) أى يبطل بين النصرانية بأن بكسر الصليب حقيقة ويبطل ما تزعم النصرانى من تعظيمه . (فتح البارى ٦ / ٤٩١) .
 - ٥- قوله : (ويضع الحرب) أى الجزية ، والمعنى : أن الدين يصير واحداً فلا يبقى أحد من أهل الذمة يؤدي الجزية ، وقيل : معناه أن المال يكثر حتى لا يبقى من يمكن صرف مال الجزية له فترك الجزية استغناء عنها .
 - وقال : عياض : يحتمل أن يكون المراد بوضع الجزية تقريرها على الكفار من غير محاباة ، ويكون كثرة المال بسبب ذلك . (فتح البارى ٦ / ٤٩١) .
 - ٦- سورة النساء : ١٥٩ .
- والحديث فى صحيح البخارى شرح فتح البارى كتاب أحاديث الأنبياء ، باب / نزول عيسى بن مريم عليهما السلام ، ٦ / ٤٩٠ ، ٤٩١ .
- وصحيح مسلم ١ / ١٣٥ / كتاب الإيمان / باب / نزول عيسى بن مريم حكماً بشريعة نبينا محمد صلى الله عليه وسلم .

قال النووي رحمه الله : معنى الآية الكريمة على هذا : ليس من أهل الكتاب أحد يحضره الموت إلا آمن عند المعاينة قبل خروج روحه بعبسى ، وأنه عبد الله وابن أمته ، ولكن لا ينفعه هذا الإيمان في تلك الحالة <١> كما قال تعالى :

وَلَيْسَتِ التَّوْبَةُ لِلَّذِينَ

يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ حَتَّى إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ الْمَوْتُ

قَالَ إِنِّي تَبْتُ الْإِيمَانَ وَلَا الَّذِينَ يَمُوتُونَ وَهُمْ كُفَّارٌ

<٢>

أُولَئِكَ أَعْتَدْنَا لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا

وقال العلماء : الحكمة في نزول عيسى نون غيره من الأنبياء الرد على اليهود في زعمهم أنهم قتلوه ، فبين الله تعالى كذبهم وأنه هو الذي يقتلهم ، أو نزوله لدنو أجله ليدفن في الأرض ، إذ ليس لمخلوق من تراب أن يموت في غيرها .

وقيل : إنه دعا الله لما رأى صفة محمد صلى الله عليه وسلم وأمه أن يجعله منهم ، فاستجاب الله دعاءه ، وأبقاه حتى ينزل آخر الزمان مجدداً لأمر الإسلام ، فيوافق خروج الدجال ، فيقتله . قال ابن حجر : والأول أوجه <٣> . وأخرج البخارى بسنده عن أبى هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " أنا أولى الناس بعبسى بن مريم فى الدنيا والآخرة ، والأنبياء إخوة لعلات ، أمهاتهم شتى ، ودينهم واحد " <٤> .

١ - شرح النووي على صحيح مسلم ٢ / ١٩١ .

٢ - سورة النساء : ١٨ .

٣ - فتح البارى شرح صحيح البخارى ٦ / ٤٩٣ / كتاب احاديث الانبياء / باب نزول عيسى بن مريم عليهما السلام .

٤ - صحيح البخارى ، بشرح فتح البارى ٦ / ٤٧٨ / كتاب احاديث الانبياء / قول الله : " وانذكر فى الكتاب مريم إذ انتبذت من أهلها " (مريم : ١٦) .

وقوله : " أنا أولى الناس بابن مريم " أى أخص الناس به ، وأقربهم إليه ، لأنه بشر بان الرسول صلى الله عليه وسلم يأتى من بعده .

وأخرج الإمام أحمد بسنده : عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال " الأنبياء إخوة لعلات دينهم واحد وأمهاتهم شتى ، وأنا أولى الناس بعيسى ابن مريم لأنه لم يكن بيني وبينه نبي ، وأنه نازل ، فإذا رأيتموه فاعرفوه فإنه رجل مربع <١> إلى الحمرة والبياض ، سَبَطُ <٢> ، كأن رأسه يقطر وإن لم يصبه بلل ، بَيْنَ مُمْصِرَتَيْنِ <٣> فيكسر الصليب ويقتل الخنزير ، ويضع الجزية ، ويعطل المثلل حتى يهلك الله في زمانه المثلل كلها غير الإسلام ، ويهلك الله في زمانه المسيح الدجال وتقع الأمانة على الأرض حتى ترتع الإبل مع الأسد جميعاً ، والنمر مع البقر ، والذئب مع الغنم ، ويلعب الصبيان والغلمان بالحيات ، لا يضر بعضهم بعضاً ، فيمكث ما شاء الله أن يمكث ، ثم يتوفى ويصلى عليه المسلمون ويدفنونه <٤> .

وقوله : (الأنبياء إخوة لعلات ، أمهاتهم شتى ، ودينهم واحد) ، أى إن أصل دينهم واحد ، وهو التوحيد ، وإن اختلفت فروع الشرائع . وقيل : إن أزمئتهم مختلفة . والعلات - بفتح المهملة - الضرائر . وأصله أن من تزوج امرأة ، ثم تزوج أخرى كأنه علٌّ منها ، والعلل : الشرب بعد الشرب [فتح البارى ٦ / ٤٨٩] .
والنهاية لابن الأثير (علل) .

١ - مربع : أى بين الطويل والقصير ، يقال : رجل مربع ورَبِيعَة [النهاية - ريع] .

٢ - سَبَطُ - بفتح فسكون - أى ممتد الأعضاء ، تام الخلق . وقلان سَبَطُ اليدين : سَخَى سَمَحَ الكفين . [اللسان - سبط] ٧ / ٢٠٨ - ٢١٢ .

٣ - الممصرة من الثياب : التى فيها صفرة خفيفة [النهاية - مصر] .

٤ - مسند الإمام أحمد ٢ / ٤٢٧ .

وانظر : المسند / للإمام أحمد بن حنبل ١٨ / ٤٧ ، ٤٨ / شرحه وصنع فهارسه أحمد محمد شاكر ، وأتمه وأكمله / الدكتور الحسينى عبد المجيد هاشم أستاذ الحديث بكلية أصول الدين جامعة الأزهر .
وقال " المحقق " : إسناده صحيح .

وكذلك رواه الحاكم فى المستدرک مختصراً ٢ / ٥٩٥ / وقال : حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه ، ووافقه الذهبى .

قال الطبري رحمه الله : ومعلوم أنه لو كان الله عز وجل قد أمات عيسى عليه السلام لم يكن بالذي يميتة ميتة أخرى ، فيجمع عليه ميتتين ، لأن الله عز وجل أخبر عباده أنه يخلقهم ثم يميتهم ثم يحييهم .

فقال تعالى :

اللَّهُ الَّذِي خَلَقَكُمْ ثُمَّ رَزَقَكُمْ ثُمَّ يُمِيتُكُمْ ثُمَّ يُحْيِيكُمْ هَلْ مِنْ شُرَكَائِكُمْ مَنْ يَفْعَلُ مِنْ ذَلِكَ كُمْ مِنْ شَيْءٍ سُبْحٰنَهُ وَتَعَالٰى عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴿١﴾

والآية من قوله :

إِذْ قَالَ اللَّهُ يَا عِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ اذْعُبْكَ وَارْفَعْكَ إِلَىٰ وَمَطْهَرُكَ مِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا وَجَاعِلُ الَّذِينَ اتَّبَعُوكَ فَوْقَ الَّذِينَ كَفَرُوا إِلَىٰ يَوْمِ الْقِيٰمَةِ ثُمَّ إِلَىٰ مَرْجِعِكُمْ فَأَحْكُمُ بَيْنَكُمْ فِيمَا كُنْتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ ﴿٢﴾

فإن تفسيرها أي يا عيسى ، إنى قابضك من الأرض ورافعك إلى ، ومطهرك من الذين كفروا ، الذين حجدوا نبوتك ﴿٢﴾ .

١- سورة الروم : ٤٠ .

٢- سورة آل عمران : ٥٥ .

٣- جامع البيان / للطبري ٦ / ٤٦١ .

المجتمع الإسلامي كما يصوره الفصل الثالث

تبيّن مما سبق في هذا الفصل أن من أسباب استقرار المجتمع الإسلامي أن يحذر المسلمون من أهل الكتاب ، وألا يركنوا إليهم في أمر من أمورهم ، وألا يوالوهم ، لأنهم يضمرون العداوة والبغضاء والحقد والحسد على المسلمين .

وتاريخهم حافل بالمنكرات والمعاصي ، والآثام ، فعقائدهم باطلة ، وأخلاقهم من أخط الأخلاق الإنسانية . وفي مقدمتها نقض المواثيق والعهود ، وقتل الأنبياء والعلماء ، والعداء لرسول الله صلى الله عليه وسلم وصحابته ، ونقض كل عهد كان بينهم وبين المسلمين .

وقد دأبوا على إيذاء الرسول صلى الله عليه وسلم بالفعل والقول وحاولوا قتله ، وسمّته ، وسحرروه ، ولكن الله عز وجل عصمه من كل هذه المكائد ، ونجاه من أعمالهم الدنيئة ، هذا فضلاً عن أنهم أشعلوا نيران الفتنة بين قبيلتي الأوس والخزرج في المدينة ، فأطفاها الله تعالى .

ووصفهم بأنهم كانوا يأكلون السحت ، ويتعاملون بالربا ، وقد حرقوا التوراة حسب أهوائهم وشهواتهم ، حيث زعموا أنه لن يدخل الجنة إلا من كان هوداً أو نصارى ، وأن النار لن تمسهم إلا أياماً معدودة . هذا عن اليهود .

وأما النصارى فلم يكونوا أقل من اليهود زيفاً في العقيدة ، وخبثاً ودناءة في الأخلاق .

وما قدّمنا من أخلاق اليهود يمكن أن يقال عن النصارى من نقض المواثيق والكيد للإسلام والمسلمين .

فقد ادعوا زوراً وبهتاناً أن الله هو المسيح ابن مريم ، تعالى الله عما يقولون علواً كبيراً .

وادعوا أن الله ثالث ثلاثة ، الآب ، والابن ، وروح القدس ، بل ألّهوا المسيح وأمه عليهما السلام ، وحرقوا رسالة الله تعالى ، وشوهوها أبشع تشويه ، حتى صار

مفهوم الألوهية عندهم في غاية الزيع والضلال ، مع أن المسيح عليه السلام أمرهم بالتوحيد ، وعبادة الله وحده دون سواه .

وهل هناك كفر وضلال أكبر من أن يدعى أن الله تعالى ولداً وصاحبة ؟ !

إن هذا ينافى مقام الألوهية ، ولا يحق في عظمة الخالق العظيم ، الواحد الأحد الذي لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفواً أحد .

ومن أجل هذا حذرنا الله تعالى من ولايتهم سواء في ذلك اليهود والنصارى ، وكذلك حذرنا رسولنا صلى الله عليه وسلم منهم ، وإن سورة المائدة حافلة بالتحذير منهم ، ولا سيما اليهود ، ونأخذ من هذا التحذير أن هؤلاء كانوا ولم يزالوا خطراً عظيماً على الإسلام والمسلمين في كل عصر ، بل في كل مكان ، وأن على المسلمين أن يكونوا على يقظة دائمة من مكائدهم ، وألا يركنوا إليهم أو يسالموهم ، لأن ما في نفوسهم من حقد وعداوة وبغضاء للمسلمين لا يمكن أن يتغير ، لأنهم ألد أعداء الإسلام والمسلمين ، ولو ركننا إليهم أو واليناهم عدمننا الاستقرار والأمن . واعتري هذه المجتمعات الفساد والانحلال ، وكيف تستقر أمة أو مجتمع يعيش بينها أعداؤها ، بل ألد أعدائها ؟ !

الباب الثالث

الحكم بما أنزل الله

وفيه : تمهيد ، وفصلان : -

والتمهيد :

١ - مصادر التشريع الإسلامي .

٢ - الفرق بين الأحكام الشرعية والقوانين الوضعية .

والفصلان :

الفصل الأول : وجوب الحكم بما أنزل الله .

الفصل الثاني : الحكم بما أنزل الله مقرر في شريحتي موسى

وعيسى عليهما السلام .

التمهيد

- ١ - مصادر التشريع الإسلامي .
- ٢ - الفرق بين الأحكام الشرعية والقوانين الوضعية .

١ - مصادر التشريع الإسلامي

أصول التشريع الإسلامي ، التي تستمد منها الأحكام أربعة ، وهي :

١ - كتاب الله - القرآن الكريم - وهو الأصل الأول .

٢ - السنة المطهرة - سنة رسولنا صلى الله عليه وسلم - وهي الأصل الثاني .

٣ - الإجماع ، وهو في الدرجة الثالثة بعد كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم .

٤ - القياس ، وهو في الدرجة الرابعة بعد الإجماع .

أولاً : القرآن هو التنزيل العزيز ، ويسمى كلام الله تعالى الذي أنزله على نبيه صلى الله عليه وسلم كتاباً وقرآناً وفرقاناً .

ويسمى قرآناً لأنه يجمع الآيات في السور فيضمها <١> .

والمعروف أن لفظ القرآن اسم للكتاب الكريم كاسم التوراة والإنجيل ، وبه جاء التنزيل <٢> في قوله تعالى :

وَلَقَدْ آتَيْنَاكَ سَبْعًا مِّنَ الْمَثَانِي وَالْقُرْآنَ الْعَظِيمَ <٣>

والقرآن في الاصطلاح : " الكلام المعجز المنزل على النبي محمد صلى الله عليه وسلم المكتوب في المصاحف المنقول بالتواتر المتعبد بتلاوته " ، وتلك هي الخصائص العظيمة التي امتاز بها القرآن الكريم <٤> .

وعلماء الإسلام يطلقون لفظ " القرآن " على كل جزء منه كما يطلقونه على مجموع ما بين دفتي المصحف .

١ - اللسان (قرأ) ١ / ١٢٨ - ١٣٣ .

٢ - انظر : الإنتقان في علوم القرآن ١ / ٥٠ ، ٥١ .

٣ - سورة الحجر : ٨٧ .

٤ - مناهل العرفان / للزرقاني ١ / ١٢ .

وعلماء الأصول ، بوجه خاص ، يبحثون فيه من حيث إنه دليل على الحكم ، وذلك لكل آية آية ، أو جزء من آية لا مجموع القرآن <١> .

وقد امتاز القرآن الكريم بالبيان والخصائص والمميزات التي ليست في غيره ، وفيه أصول الدين ، والكثير من فروع ، وفيه من أوجه الإعجاز ، وأسرار البلاغة ، وروعة البيان ، ما يلفت الأنظار إلى ما في الكون من عجائب قدرة الخالق ، ومصداق ذلك قوله تعالى :

وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ بَيِّنَاتٍ لِّكُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى
وَرَحْمَةً وَبُشْرَىٰ لِلْمُسْلِمِينَ

<٢>

وقوله :

مَا فَرَطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ

<٣>

فالقرآن العظيم كتاب شامل ، لما تضمن من أصول وقواعد ومبادئ ، تتسع للفروع ، واستنباط الأحكام ، فليس من أمر في الدين إلا وقد دل عليه القرآن الكريم ، إما دلالة مبيّنة مشروحة ، وإما مجملة يكون بيانها من رسول الله صلى الله عليه وسلم ، أو من الإجماع ، أو من القياس <٤> .

وقوله :

وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ
الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَنْفَكِرُونَ

<٥>

١ - المدخل للفقهاء الإسلامى / مذكور ٢٠٠ .

٢ - سورة النحل : ٨٩ .

٣ - سورة الأنعام : ٢٨ .

٤ - الجامع لأحكام القرآن / للقرطبي ٦ / ٤٢٠ .

٥ - سورة النحل : ٤٤ .

وقوله :

وَمَا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ إِلَّا لِتُبَيِّنَ لَهُمُ

الَّذِي اخْتَلَفُوا فِيهِ وَهُدًى وَرَحْمَةً لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ ﴿٦٤﴾

قال القرطبي : " ثم جعل إلى الرسول صلى الله عليه وسلم بيان ما كان منه مجملاً ، وتفسير ما كان منه مشكلاً ، وتحقيق ما كان منه محتملاً ، ليكون له مع تبليغ الرسالة ظهور الاختصاص به ، ومنزلة التفويض إليه " <٢> .

وقد جاء القرآن الكريم بأحكام متعددة يمكن إجمالها فيما يلي :

- ١ - أحكام اعتقادية ، تتعلق بما يجب على المكلف اعتقاده في الله ، وملائكته ، وكتبه ، ورسله ، واليوم الآخر .
- ٢ - أحكام خلقية ، تتعلق بما يجب على المكلف أن يتطلى به من الفضائل ، وما يتطلى عنه من الرذائل .
- ٣ - أحكام عملية ، تتعلق بما يصدر عن المكلف من أقوال ، وأفعال ، وعقود ، وتصرفات .

والإحكام العملية في القرآن الكريم نوعان :

- أ - أحكام العبادات من صلاة ، وصوم ، وزكاة ، وحج ، ونذر ، ويمين ، ونحوها من العبادات التي يقصد بها حسن علاقة الإنسان بربه .
- ب - أحكام المعاملات ، من عقود وتصرفات وعقوبات وجنايات وغيرها ، مما عدا العبادات ، ومما يقصد بها تنظيم علاقة المكلفين بعضهم ببعض ، سواء كانوا أفراداً أو جماعات .

١ - سورة النحل : ٦٤ .

٢ - الجامع لأحكام القرآن ١ / ٢ .

والأحكام فيما عدا العبادات تسمى فى الاصطلاح الشرعي " أحكام المعاملات " وأما فى اصطلاح العصر الحديث ، فقد تنوعت أحكام المعاملات بحسب ما تتعلق به وما يقصد بها إلى الأنواع الآتية :

١ - أحكام الأحوال الشخصية : وهى التى تتعلق بالأسرة من بدء تكوينها ، من حسن العلاقة بين الزوجين ، وحسن العلاقة بين الأقارب ، قال تعالى :

يٰٓأَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِى خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَنُطْقٍ مِنْهَا
رُؤُوسًا وَبَنَاتٍ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِى تَسَاءَلُونَ
بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴿١﴾

وغير ذلك من الآيات فى القرآن الكريم .

٢ - الأحكام المدنية : وهى التى تتعلق بمعاملات الأفراد ومبادلاتهم ، من بيع وإجارة ، ورهن ، وكفالة ، وشركة ، ومداينة ، ووفاء بالالتزام ، ويقصد بها تنظيم علاقات الأفراد المالية ، وحفظ حق كل ذى حق .

قال عز وجل :

يٰٓأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا تَدَايَنْتُمْ بِدِينٍ إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى
فَأَكْتُوبُوهُ وَلْيَكْتُب بَيْنَكُمْ كَاتِبًا بِالْعَدْلِ وَلَا يَأْب
كَاتِبٌ أَنْ يَكْتُبَ كَمَا عَلَّمَهُ اللَّهُ فَلْيَكْتُبْ وَلْيُمْلِلِ
الَّذِى عَلَيْهِ الْحَقُّ وَلْيَتَّقِ اللَّهَ رَبَّهُ وَلَا يَبْخَسْ مِنْهُ شَيْئًا

﴿٢﴾

١ - سورة النساء : ١ .

٢ - سورة البقرة : ٢٨٢ .

وغير ذلك من الآيات .

٣ - الأحكام الجنائية : وهي التي تتعلق بما يصدر عن المكلف من جرائم وما يستحق عليها من عقوبة ، ويقصد بها الحفاظ على حياة الناس وأموالهم وأعراضهم وحقوقهم .

ومن أمثلة ذلك إقامة الحدود في الدنيا ، والعذاب في الآخرة ، فالعقوبات الدنيوية مثل إقامة الحدود لمن يتجاوز حدود الله كحد القتل ، أو السرقة ، أو الزنا ، أو القذف وغيرها .

وأما العقاب الأخرى ففي يوم الجزاء والحساب يوم القيامة في نار جهنم <١> .

كما قال تعالى :

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلِ الْحُرُّ بِالْحُرِّ وَالْعَبْدُ بِالْعَبْدِ وَالْأُنثَىٰ بِالْأُنثَىٰ فَمَنْ عُفِيَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ فَأَبَيْعْ بِالْمَعْرُوفِ وَأَدَاءٌ إِلَيْهِ بِإِحْسَانٍ ذَلِكَ تَخْفِيفٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَرَحْمَةٌ فَمَنِ اعْتَدَىٰ بَعْدَ ذَلِكَ فَلَهُ عَذَابٌ أَلِيمٌ

<٢>

ويؤيد العذاب الأليم في الآخرة لمن قتل النفس المؤمنة بغير حق قوله

عز وجل :

مُتَعَمِّدًا فَجَزَاءُ لَّهُمْ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا ﴿٩٣﴾

<٣>

١ - انظر : التشريع الجنائي الإسلامي / لعبد القادر عودة ١ / ١٦٧ - ١٦٩ .

٢ - سورة البقرة : ١٧٨ .

٣ - سورة النساء : ٩٣ .

فهنا يتوعد الله سبحانه وتعالى الذى يتعدى حدوده بأن يكون مخذلاً
فى النار ، كما قال فى آية أخرى :

وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُ يُدْخِلْهُ
نَارًا خَالِدًا فِيهَا وَلَهُ عَذَابٌ مُّهِينٌ ﴿١﴾
وغير ذلك من الآيات .

٤ - أحكام المرافعات : وهى تتعلق بالقضاء ، والشهادة ، واليمين ، ويقصد
بها تنظيم الإجراءات لتحقيق العدل بين الناس ، وذلك على وفق ما
قضى الله به ورسوله امتثالاً لقوله عز وجل :

وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا لِمُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ
لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا
مُبِينًا ﴿٢﴾

ومن أمثلة ذلك الوصية ، لما ذكره سبحانه وتعالى فى قوله :

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا شَهِدُوا
بَيْنَكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ حِينَ الْوَصِيَّةِ اثْنَانِ ذَوَا
عَدْلٍ مِنْكُمْ أَوْ آخَرَانِ مِنْ غَيْرِكُمْ إِنْ أَنْتُمْ ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ
فَأَصَابَتْكُمْ مُصِيبَةٌ أَلَمْتُمْ بِهِمَا مِنْ بَعْدِ الصَّلَاةِ
فَيُقْسِمَانِ بِاللَّهِ إِنْ آرَبْتُمْ لَا نَشْتَرِي بِهِ ثَمَنًا وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَىٰ
وَلَا نَكْتُمُ شَهَادَةَ اللَّهِ إِنَّا إِذًا لَمِنَ الْأَثِمِينَ ﴿١٦٦﴾ فَإِنْ عُرِضَ
أَنْهُمَا اسْتَحَقَّا إِثْمًا فَآخَرَانِ يَقُومَانِ مَقَامَهُمَا مِنَ الَّذِينَ
اسْتَحَقَّ عَلَيْهِمُ الْأَوْلِيَانِ فَيُقْسِمَانِ بِاللَّهِ لَشَهَدْنَا أَحَقَّ
مِنْ شَهَدَتِهِمَا وَمَا آعَدْنَا إِنْ آذَانِ الظَّالِمِينَ ﴿١٧١﴾ ذَلِكَ
أَدْنَىٰ أَنْ يَأْتُوا بِالشَّهَادَةِ عَلَىٰ وَجْههَا أَوْ يَخَافُوا أَنْ تَرُدَّ آيْمُنُكُمْ
أَيْمَانَهُمْ وَأَنْتُمْ تَخَوَّفُونَ اللَّهَ وَأَسْمَعُوا وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ ﴿٣﴾

١ - سورة النساء : ١٤ .

٢ - سورة الأحزاب : ٣٦ .

٣ - سورة المائدة : ١٠٦ - ١٠٨ .

وهذا النص الكريم يشتمل على شهادة غير المسلمين من اليهود والنصارى على الوصية في السفر للذي يموت وهو في سفره ولم يجد غيرهم .
 وذهب إلى جوازها الإمام أحمد ، وقضى بها ابن مسعود وأبو موسى الأشعر رضى الله عنهما . <١>

ولأن الكاف والميم في قوله (منكم) ضمير للمسلمين ، أى من أهل دينكم .

وقوله (أو آخران من غيركم) أى أو شهادة آخرين من غير أهل دينكم ، فعلى هذا شهادة غير المسلمين على المسلمين في السفر في الوصية جائزة بسياق الآية . <٢>

قال ابن كثير : « وهذان شرطان لجواز استشهدا الذامين عند فقد المؤمنين :

١ - أن يكون في السفر .

٢ - وأن يكون في الوصية . <٣>

وفي سبب نزول الآية جاء في الصحيح : عن ابن عباس رضى الله عنهما قال : « خرج رجل من بنى سهم مع تميم الدارى وعدى بن بقاء فمات السهمى بأرض ليس بها مسلم ، فلما قدما بتركته فقدوا واجاماً من فضة مخصوصاً من ذهب ، فأطفاها رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ثم وجد الجام بمكة ، فقالوا ابتعناه من تميم وعدى ، فقام رجلان من أولياء السهمى فحلفا الشهادتنا أحق من شهادتهما ، وإن الجام لصاحبهم ، قال : ونزلت هذه الآية :

(يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا شَهَادَةُ بَيْنِكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ . . .) <٤>

١- المغنى لابن قدامه ٩ / ١٨٢ .

٢- سورة المائدة : ١٠٦ ، وانظر الجامع لاحكام القرآن : ٦ / ٢٤٩ - ٤٥١ .

٣- ابن كثير : ٢ / ٦٧١ .

٤- صحيح البخارى بشرح فتح البارى : ٥ / ٤٠٩ - ٤١٠ / كتاب الوصايا / باب قول الله عز وجل

(يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا شَهَادَةُ بَيْنِكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ) الآية ، المائدة ١٠٦ - ١٠٨ .

ولزيد من الإيضاح انظر : ٦٩٦ - ٧٠٧ .

وهذا نص في حكم الشهادة على الموصى إذا حضره الموت أن تكون شهادة عدلين فإن كان في السفر ، ولم يكن معه أحد من المؤمنين ، فليشهد شاهدين ممن حضره من أهل الكتاب ، فإذا قدما وأدى الشهادة على الوصية حلفا بعد الصلاة أنهما ما كذبا ولا بد لا ، وأن ما شهدا به حق ، وحكم بشهادتهما ، فإن عثر بعد ذلك انهما كذبا أو خانا ونحو هذا مما هو إثم ، حلف رجلان من أولياء الموصى في السفر ، وغرم الشاهدان ما ظهر عليهما . <١>

٥ - الأحكام الدستورية : وهي التي تتعلق بنظام الحكم وأصوله ، ويقصد بها تحديد علاقة الحاكم بالمحكوم ، وتقدير ما للأفراد والجماعات من حقوق ، وما عليهم من واجبات .

٦ - الأحكام الدولية : وهي التي تتعلق بمعاملة الدولة الإسلامية مع غيرها من الدول ، أو بمعاملة غير المسلمين في الدولة الإسلامية .

ويشمل ذلك علاقة الدولة الإسلامية بغيرهم من الدول في السلم والحرب ، وتحديد علاقة المسلمين بغيرها في سائر الدول الإسلامية . ومن أمثله ذلك قوله تعالى :

لَا يَنْهَضُكُمْ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقْتُلُواكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُواكُمْ
مِّن دِينِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ
﴿٨﴾ إِنَّمَا يَنْهَىكُمْ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ قَتَلُواكُمْ فِي الدِّينِ وَأَخْرَجُواكُمْ
مِّن دِينِكُمْ وَظَهَرُوا عَلَىٰ إِخْرَاجِكُمْ أَن تَوَلَّوْهُمْ وَمَن يَتَوَلَّهُمْ فَأُولَٰئِكَ
هُمُ الظَّالِمُونَ

<٢>

١ - انظر : جامع البيان : ١١ / ١٥٤ - ٢٠٩ ، الجامع لأحكام القرآن : ٦ / ٢٤٩ - ٣٦٠ ، واحكام

القرآن : ٢ / ٧٢٤ - ٧٢٩ « بتصرف » .

٢ - سورة الممتحنة : ٨ ، ٩ .

٧ - الأحكام المالية : وهى التى تتعلق بحق السائل والمحروم فى مال
الغنى ، وتنظيم الموارد والمصارف ، ويقصد بها تنظيم العلاقات المالية
بين الأغنياء والفقراء ، وبين الدولة والأفراد <١> وفى ذلك يقول
سبحانه وتعالى :

إِنَّمَا الصَّدَقَتُ
لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسْكِينِ وَالْعَمِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبِهِمْ
وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَرَمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَأَبْنِ السَّبِيلِ
فَرِيضَةً مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ

<٢>

ويقول عز وجل :

وَالَّذِينَ فِي أَمْوَالِهِمْ حَقٌّ مَّعْلُومٌ ﴿١٤٤﴾ لِلسَّائِلِ وَالْمَحْرُومِ <٣>

وقد نص القرآن الكريم على كثير من الأحكام والتكاليف الشرعية ، ولا
سيما فى الأمور الاعتقادية ، والتشريعات العملية التى لا تختلف باختلاف
الأزمان والعصور ، كتوحيد الله وصفاته ، والأخلاق والآداب التى لا تتغير
بتغير الزمان ، كالأمر بالعدل ، والصدق ، والنهى عن الظلم ، والكذب ،
وأحكام بعض المعاملات ، وتحريم الخبائث ، كحل البيع وتحريم الربا ،
وإباحة الرهن ، والدين ، والنكاح ، والطلاق ، وحرمة الخمر ، والميسر ،
والسرقة ، والزنا ، وقطع الطريق ، والقذف ، وحرمة التعدى على الدماء
كالقتل ، إلى غير ذلك من الأحكام التى نص عليها صراحة فى القرآن ، أو
جاءت غير مصرح بها ، إما لمجيئها ضمن غيرها ، أو لفهمها أو للإشارة
إليها <٤> .

وهذه الأحكام سألقة الذكر مستمدة من القرآن العظيم .

١ - التشريع الجنائى الإسلامى ١ / ١٦٧ - ١٦٩ .

٢ - سورة التوبة : ٦٠ .

٣ - سورة المعارج : ٢٤ ، ٢٥ .

٤ - الحدود فى الإسلام ومقارنتها بالقوانين الوضعية ٥١ / د . محمد بن محمد أبو شهبه .

وجميع نصوص القرآن قطعية الثبوت لأنها مبلغة عن أمين الوحي جبريل
- عليه السلام - عن الله جل شأنه - إلى نبيه محمد صلى الله عليه وسلم ،
كما قال تعالى :

وَأَنزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالرُّوحِ الْقُدُّوسِ الَّذِي يُخَوِّصُ مَا يُشَاءُ وَنُزِّلَ بِهِ الرُّوحُ
الْأَمِينُ ﴿١٧٣﴾ عَلَى قَلْبِكَ لِتَكُونَ مِنَ الْمُنذِرِينَ ﴿١٧٤﴾ بِلسَانٍ عَرَبِيٍّ

<١>

مُبين

وقد تكفل الله تعالى بتثبيتته في قلب نبيه صلى الله عليه وسلم ، جمعاً وقراءة
وبياناً ، قال عز وجل : لَا تَحْرِكْ فِيهِ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِ ﴿١٧٦﴾ إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ
وَقُرْءَانَهُ ﴿١٧٧﴾ فَإِذَا قَرَأْتَهُ فَانصُرْ قُرْءَانَهُ ﴿١٧٨﴾ ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا بَيَانَهُ

<٢>

ثم بلغه نبينا محمد صلى الله عليه وسلم إلى الناس كما أنزله الله عليه من
غير تحريف ، ولا تبديل ، ولا زيادة ، ولا نقصان ، كما أمره الله تعالى به
فقال :

يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ ﴿٣﴾

وقد حفظه في حياة النبي صلى الله عليه وسلم جماعة من الصحابة
- رضوان الله عليهم - وكل قطعة منه كان يحفظها جماعة كثيرة ، أقلهم
بالغون حد التواتر ، ثم نقل متواتراً كتابة ومشافهة من جيل إلى جيل ، فلا
نشك في قطعية ثبوته على مر العصور <٤> كما يشير إليه قوله تعالى :

إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ ﴿٥﴾

١- سورة الشعراء : ١٩٢ - ١٩٥ .

٢- سورة القيامة : ١٦ - ١٩ .

٣- سورة المائدة : ٦٧ .

٤- انظر : البرهان في علوم القرآن ١ / ٢٤١ .

٥- سورة الحجر : ٩ .

وعلى ذلك كانت حجية القرآن العظيم واجبة الاتباع ، لكونه من عند الله تعالى ، ولا شتماله على جميع الأحكام ، والمتطلبات الصالحة لكل زمان ومكان ، كما يقول عز وجل :

وَإِنَّهُ لَكِنْتُبٌ عَزِيزٌ ﴿٤١﴾ لَا يَأْتِيهِ الْبَطْلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ تَنْزِيلٌ مِنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ

﴿١﴾

وكما يقول عز من قائل :

وَهَذَا كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ مُبَارَكٌ فَاتَّبِعُوهُ وَاتَّقُوا لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ

﴿٢﴾

ولهذا وجبت طاعة الله باتباع كتابه العزيز ، الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه ، ولاشتماله على الآيات البينات والأحكام القاطعة ، والدلائل الواضحة ، والبراهين الساطعة .

ثانياً : السنة المطهرة - سنة رسولنا صلى الله عليه وسلم - هي الأصل الثاني في التشريع .

والسنة في اللغة : الطريقة والسيرة ، حسنة أم سيئة ﴿٣﴾ .

وأما السنة في الاصطلاح : فهي كل ما أثر عن النبي صلى الله عليه وسلم من قول ، أو فعل ، أو تقرير ، أو صفة خلقه أو خلقه ، أو سيرة ، سواء كان قبل البعثة أو بعدها ﴿٤﴾ .

فكل ما يصدر عن رسولنا صلى الله عليه وسلم من قول ، أو فعل ، أو تقرير يعتبر من السنة ﴿٥﴾ .

والسنة واجبة الاتباع لمكانتها من القرآن العظيم ببيانه وتوضيحه ، ولصدورها عن النبي صلى الله عليه وسلم الذي أتى بالتشريع ، وبلغ رسالة ربه .

١ - سورة فصلت : ٤١ ، ٤٢ .

٢ - سورة الأنعام : ١٥٥ .

٣ - اللسان (سنن) ١٣ / ٢٢٠ - ٢٢٩ .

٤ - السنة ومكانتها / للسباعي ٦٠ .

٥ - علم أصول الفقه / خلاف ٣٦ .

وقد ثبتت حجية السنة بالقرآن الكريم ، وعمل بها صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم .

قال عز وجل :

لَقَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِّنْ أَنفُسِهِمْ
يَتْلُوا عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ
وَالْحِكْمَةَ وَإِن كَانُوا مِن قَبْلُ لَفِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ

<١>

وقال :

هُوَ الَّذِي بَعَثَ فِي الْأُمِّيِّينَ رَسُولًا مِّنْهُمْ يَتْلُوا
عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَإِن كَانُوا
مِن قَبْلُ لَفِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ

<٢>

وكما قال سبحانه وتعالى :

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي
الْأَمْرِ مِنكُمْ فَإِن تَنَزَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِن كُنتُمْ
تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا

<٣>

قاله سبحانه وتعالى أمر عباده المؤمنين أن يردوا كل ما يختلفون فيه أو يتنازعون عليه من الأحكام وغيرها إلى كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم ، وذلك بسؤاله في حياته ، أو بالنظر في سنته بعد وفاته <٤> .

وقال عز من قائل : فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ

حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِي مَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا
فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا

<٥>

١ - سورة آل عمران : ١٦٤ .

٢ - سورة الجمعة : ٢ .

٣ - سورة النساء : ٥٩ .

٤ - انظر : أحكام القرآن / للقرطبي ٥ / ٢٦١ .

٥ - سورة النساء : ٦٥ .

وقد أقسم الله بنفسه في الآية الكريمة أنه لا يؤمن الإنسان حتى يُحكّم الرسول صلى الله عليه وسلم في جميع الأمور ، فما حكم به فهو الحق الذي يجب الانقياد له ظاهراً وباطناً <١> .

فهذه الآيات وغيرها تؤكد وتدلل دلالة قاطعة على وجوب اتباع سنة رسولنا صلى الله عليه وسلم .

ولقد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل ظهور الإسلام له صفات عديدة كريمة ، من الصدق والأمانة والفظانة والحكمة ، وكان عليه الصلاة والسلام يستعمل عقله الصائب ، وحكمته البالغة ، فيما يعرض له من الأحكام والقضايا ، ومع ذلك كان لا يعرف أحكام التشريع على التفصيل الذي جاء بها القرآن الكريم ، ويؤيد ذلك قوله تعالى :

وَكَذَلِكَ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ رُوحًا مِّنْ أَمْرِنَا مَا كُنْتَ تَدْرِي مَا الْكِتَابُ
وَلَا الْإِيمَانُ وَلَكِن جَعَلْنَاهُ نُورًا نَّهْدِي بِهِ مَن نَّشَاءُ مِنْ عِبَادِنَا
وَإِنَّكَ لَتَهْدِي إِلَى صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ ﴿٥٢﴾

ولقد عرفنا من كتب التاريخ والسيرة كيف حكم النبي صلى الله عليه وسلم حينما حصل النزاع بين قريش في وضع الحجر الأسود ، وكل منهم كان يريد أن يضعه ، ويرى نفسه أحق بوضعه من غيره ، وقد اختلفوا حتى كاد أن يحصل بينهم قتال ، ثم جعلوا بينهم أول من يدخل من باب بني شيبه أن يكون هو الذي يضعه ، وقالوا : رضينا وسلمنا ، فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم أول من دخل من الباب ، فلما رأوه قالوا : هذا

١ - انظر : ابن كثير ١ / ٥٢٠ .

٢ - سورة الشورى : ٥٢ .

الأمين ، رضيينا بما يحكم به بيننا ، ثم أخبروه الخبر ، فوضع رسول الله صلى الله عليه وسلم رداءه فبسطه على الأرض ، ثم وضع الركن فيه ، وقال : ليأت من كل ربع من أرباع قريش رجل ، ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ليأخذ كل رجل منكم بزواية من زوايا الثوب ، ثم رفعوه جميعاً ، ثم وضعه رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده في موضعه (١) .

هذا قبل نزول الوحي عليه ، وفي رسالته حكّم رسولنا صلى الله عليه وسلم بالقصاص ، كما ثبت في الصحيح من حديث أنس بن مالك قال : " عدا يهودي في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم على جارية فأخذ أوضاحاً (٢) كانت عليها ، ورضخ (٣) رأسها ، فأتى بها أهلها رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وهي في آخر رمق وقد أصممت ، فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم : من قتلك ؟ " فلان " ؟ لغير الذي قتلها ، فأشارت برأسها : أن لا ، قال : فقال لرجل آخر غير الذي قتلها ، فأشارت أن لا ، فقال : " فلان " لقاتلها فأشارت أن نعم ، فأمر به رسول الله صلى الله عليه وسلم فريض رأسه بين حجرين " (٤) وحكم رسولنا صلى الله عليه وسلم لغرماء بأخذ الدين من مال الرجل ، كما ثبت في صحيح مسلم من حديث أبي سعيد الخدري قال : " أصيب رجل في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم في ثمار ابتاعها . فكثر دينسه . فقال

١ - الطبقات الكبرى / لابن سعد ١ / ١٤٥ ، ١٤٦ ، بتصرف .

٢ - أوضاحا : الأوضاح : نوع من الطلى يعمل من الفضة سميت بها لبياضها .

واحدما : وضع ، ويجمع على أوضاح . (النهاية في غريب الحديث ٥ / ١٩٦) .

٣ - رضخه بين حجرين رضخه بالحجارة ، ورجمه بالحجارة : قال النووي : هذه الألفاظ معناها واحد . لأنه إذا وضع رأسه على الحجر ، ورمى بحجر آخر ، فقد رجم ورض ، وقد رضخ / انظر : شرح النووي على صحيح مسلم ١١ / ١٥٨ .

٤ - صحيح البخارى ٧ / ٦٦ / كتاب الطلاق / باب الإشارة في الطلاق والأمور ، وصحيح مسلم : ١٢٩٩ / ٣ / كتاب القسامة / باب ثبوت القصاص في القتل بالحجر وغيره من المحدثات والمنقلات ، وقتل الرجل بالمرأة .

رسول الله صلى الله عليه وسلم " تصدقوا عليه " فتصدق الناس عليه . فلم يبلغ ذلك وفاء دينه . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لغرمائه " خذوا ما وجدتم ، وليس لكم إلا ذلك " (١) .

وقد حكم رسولنا صلى الله عليه وسلم فى قضية الخلع (٢) كما ثبت فى صحيح البخارى فى حديث ابن عباس رضى الله عنهما قال : " جاءت امرأة ثابت بن قيس بن شماس ، إلى النبى صلى الله عليه وسلم فقالت : يارسول الله ، ما أنقم على ثابت فى دين ولا خلق ، إلا أنى أخاف الكفر ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " فتردين عليه حديقته " ؟ فقالت : نعم : فردت عليه وأمره ففارقها (٣) وغير ذلك من الأحكام التى وردت فى السنة المطهرة وقد حكم بها رسول الله صلى الله عليه وسلم .

ثالثاً : الإجماع ، وهو أحد المصادر المستندة إلى الكتاب والسنة .

وهو فى اللغة : أن تجمع الشيء المتفرق جميعاً ، فإذا جعلته جميعاً بقى جميعاً ولم يكد يتفرق (٤) .

قال تعالى :

فَأَجْمَعُوا أَمْرَكُمْ وَشُرَكَاءَكُمْ (٥)

وأما الإجماع فى الاصطلاح : فهو " اتفاق المجتهدين من المسلمين فى عصر من العصور بعد وفاة الرسول صلى الله عليه وسلم على حكم شرعى فى واقعة " (٦) .

١ - صحيح مسلم ٣ / ١١٩١ / كتاب المساقاة / باب استحباب الوضع من الدين .

٢ - الخلع : بضم المعجمة وسكون اللام ، وهو فى اللغة : فراق الزوجة على مال ، مأخوذ من خلع الثوب ، لأن المرأة لباس الرجل . (فتح البارى ٩ / ٣٩٥) .

٣ - صحيح البخارى ٧ / ٦٠ ، ٦١ / كتاب الطلاق / باب الإشارة فى الطلاق والأمور .

٤ - اللسان (جمع) ٨ / ٥٣ - ٦٠ .

٥ - سورة يونس : ٧١ .

٦ - انظر : علم أصول الفقه / لخلاف ٤٥ / والمدخل للفقه الإسلامى / لمذكور ٢١٨ .

والإجماع يستند إلى كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم ، مثل إجماع الفقهاء على حرمة التزويج من الجدة ، مستندين إلى قوله تعالى :

حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ <١>

وقالوا : المراد تحريم الأصول ، والجدة أصل الأم .

ويستند الإجماع إلى السنة ، مثل حكمهم للجدة في الميراث بالسدس ، وإذا أعطاهما عليه الصلاة والسلام السدس كما جاء في سنن الترمذي بسنده عن قبيصة بن ذؤيب قال : جاءت الجدة إلى أبي بكر الصديق فسأته ميراثها ، قال لها : مالك في كتاب الله شيء ، وما لك في سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم شيء ، فارجعى حتى أسأل الناس ، فسأل الناس ، فقال المغيرة بن شعبه : حضرت رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد أعطاه السدس " ، فقال : هل معك غيرك ؟ فقام محمد بن مسلمة فقال مثل ما قال المغيرة بن شعبه ، فأنفذه لها أبو بكر . قال : ثم جاءت الجدة الأخرى إلى عمر بن الخطاب فسأته ميراثها ، فقال : مالك في كتاب الله شيء ، ولكن هو ذلك السدس ، فإن اجتمعتما فيه فهو بينكما . وأيتكما خلت به فهو لها <٢> .

١ - سورة النساء : ٢٣ .

٢ - جامع الترمذي ٣ / ٢٨٤ / أبواب الفرائض / باب ما جاء في ميراث الجدة ، وقال : حسن صحيح . قال الحافظ في التلخيص الحبير بعد ذكر هذا الحديث : أخرجه مالك وأحمد وأصحاب السنن ، وابن حبان والحاكم من هذا الوجه ، وإسناده صحيح لثقة رجاله ، إلا أن صورته مرسل ، فإن قبيصة لا يصح له سماع من الصديق ، ولا يمكن شهوده للقصة ، قاله ابن عبد البر بمعناه . وقد اختلف في مولده والصحيح أنه ولد عام الفتح فيبعد شهوده للقصة ، وقد أعله ابن حزم بالانقطاع . وقال الدارقطني في العلل بعد أن ذكر الاختلاف فيه عن الزهري : يشبهه أن يكون الصواب قول مالك ومن تابعه ، وهو أصح من حديث ابن عيينة ، لأن مالكا أتقن وأثبت من سفيان بن عيينة (انظر : تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذي ٦ / ٢٧٩) .

وأما الإجماع المستند إلى ما عدا ذلك ، كالمستند إلى القياس ، والاستحسان ، أو المصالح المرسلة ، فهو محل خلاف وتفصيله في كتب أصول الفقه <١> .

رابعاً : القياس : وهو تقدير الشيء بغيره كما جاء في اللغة

وفي الاصطلاح : هو انتقال الذهن من حكم معين إلى حكم معين لاشتراكهما في ذلك المعنى الكلي <٢> .

وهو حجة شرعية يعمل به مع عدم الحكم بالنص أو الإجماع ، ودليل ذلك من الكتاب والسنة ، كقوله تعالى :

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي
الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِن تَنَزَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِن كُنتُمْ
تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا

<٣>

ووجه الاستدلال بالآية الكريمة أنه إذا وقع التنازع والاختلاف على شيء ليس فيه حكم صريح من الكتاب ، أو السنة ، أو الإجماع ، وجب رده إلى الله والرسول ، أي رده إلى كتابه العزيز ، ورده إلى رسوله صلى الله عليه وسلم بالسؤال في حياته ، وبالنظر في سنته بعد وفاته عليه الصلاة والسلام <٤> .

١ - انظر : المدخل للفقه الإسلامي / لمذكور ٢٢٣ .

٢ - انظر : مجموع الفتاوى ٩ / ١١٩ ، ١٢٠ .

٣ - سورة النساء : ٥٩ .

٤ - انظر : الجامع لأحكام القرآن ٥ / ٢٦١ .

ومن لم يرد هذا اختل إيمانه ، لقوله تعالى :

(إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ) الآية .

وقيل : المعنى : قولوا الله ورسوله أعلم ، فهذا هو الرد .

قال القرطبي :

والقول الأول أصح . ولو كان كما قال هذا القائل لبطل الاجتهاد الذي خص به هذه الأمة ، والاستتباط الذي أعطيته ، ولكن تُضرب الأمثال ، ويطلب المثال ، حتى يخرج الصواب <١> .

قال تعالى :

وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ
لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ

<٢>

وهذا يدل على الاجتهاد إذا عدم النص والإجماع .

١ - الجامع لأحكام القرآن ٥ / ٢٦١ ، ٢٦٢ .

٢ - سورة النساء : ٨٣ .

٢- الفرق بين الأحكام الشرعية

والقوانين الوضعية

الفرق بين الأحكام الشرعية والقوانين الوضعية :

أولاً : الأحكام الشرعية : هي الأحكام التي شرعها الله تعالى لعباده ، وأنزلها على أنبيائه المرسلين صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين .
وتنقسم إلى قسمين :

١ - ما يتعلق بالعقائد وأصول التوحيد ، وهذا القسم لا يختلف فى جميع الشرائع السماوية .

قال تعالى :
 شَرَعَ لَكُمْ مِنَ الدِّينِ مَا وَصَّى بِهِ نُوحًا وَالَّذِى أَوْحَيْنَا
 إِلَيْكَ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى أَنْ أَقِيمُوا الدِّينَ
 وَلَا تَتَفَرَّقُوا فِيهِ كَبُرَ عَلَى الْمُشْرِكِينَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ اللَّهُ
 يَجْتَبِي إِلَيْهِ مَنْ يَشَاءُ وَيَهْدِي إِلَيْهِ مَنْ يُنِيبُ

﴿١﴾

وفى قوله : (أَنْ أَقِيمُوا الدِّينَ) الأمر بتوحيد الله تعالى ، وطاعته فيما يأمر ، واجتناب ما ينهى عنه ، والإيمان برسله عليهم الصلاة والسلام ، وكتبه ، واليوم الآخر ، والقيام بسائر الأعمال التى يكون بها الإنسان مسلماً ، ولم يرد فيها نص بالتحريم ، وفيها المصالح للأمم على حسب أحوالها ﴿٢﴾ .

١ - سورة الشورى : ١٣ .

٢ - انظر : الجامع لأحكام القرآن ١٠/١٦ بتصرف .

٢ - ما يتعلق بالعبادات والمعاملات وهذا يختلف باختلاف الشرائع حسب الأمم وأحوالها وسائر ظروفها .

قال عز وجل :

وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ
بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الْكِتَابِ وَمُهَيِّمًا
عَلَيْهِ ۗ فَآخِذْكُمْ بِبَيْنِهِمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ
عَمَّا جَاءَكَ مِنَ الْحَقِّ لِكُلِّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَا جَا
وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَكِنْ لِيَبْلُوَكُمْ فِي مَا
ءَاتَاكُمْ ۗ فَاسْتَبِقُوا الْخَيْرَاتِ ۗ إِلَى اللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا
فِيَنْتِظِمُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ فِيهِ تَخَلِّفُونَ

<١>

ومعنى الآية : أنه جعل التوراة لأهلها ، والإنجيل لأهله ، والقرآن لأهله ، وهذا فى الشرائع والعبادات ، والأصل التوحيد ، لا اختلاف فيه <٢> .

فمناهج التشريع إذن مختلفة فى الشرائع السماوية ، كما أشار إلى ذلك القرآن الكريم ، ولا شك أن لكل أمة ، بعث الله إليها رسولاً ، منهجاً تنهجه فى تنظيم حياتها وتدبير أمورها ، وإن كان القرآن الكريم لم يقص علينا تفاصيل تلك المناهج لعدم تعلقنا بها ، ولكن رسم لنا المنهج العظيم فى الشريعة الإسلامية الخالدة .

١ - سورة المائدة : ٤٨ .

٢ - الجامع لأحكام القرآن ٦ / ٢١١ .

ويظهر مما سبق أن الشرائع السماوية فى عصور ما قبل الإسلام كانت تمتاز بالخصوصية والمحودية للزمان والمكان والأقوام ، حتى ختم الله تلك الشرائع بالشريعة الإسلامية التى عمت بتشريعاتها كل زمان ومكان وأقوام ، فكان لها بذلك حق الخلد والختام إلى يوم القيامة .

ثانياً : القوانين الوضعية : وهى التى وضعها البشر أنفسهم بحسب أفكارهم وآرائهم ومعتقداتهم .

والقانون : " قواعد ملزمة تنظم سلوك الأشخاص فى المجتمع " <١> .

أما خصائصه : فهو يخاطب الأشخاص منظمًا لوقائع معينة ، يجرى عليها سلوكهم فى المجتمع ، ولا يعبأ بغير سلوكهم الاجتماعى ، أى سلوك الشخص الذى يتصل بغيره من الأشخاص ، ويكون له أثر فى المجتمع ، وهو يقف فى ذلك عند السلوك الاجتماعى الظاهر غالباً ، ولا يتعرض للنوايا إلا نادراً .

وعلى من يخالف هذه القواعد جزاء مادى يكون له أثر فى الحياة الدنيا ، كما أن الجزاء يختلف باختلاف الزمان والمكان ، فالقاء المتهم أمام أحد الوحوش لافتراسه كان عقوبة زمنا ما فى جماعات أخرى <٢> .

أما سبب وجود القوانين الوضعية فيرجع إلى الانحراف عن شرائع الله تعالى ، وعدم المعرفة الكاملة بالحقوق والواجبات ، والجهل بأصول الاجتماع .

١ - الوجيز فى تاريخ القانون / للطار ه ، ٦ .

٢ - المصدر السابق ، باختصار .

ويظهر التفاروت والاختلاف بين أحكام الدين والقوانين الوضعية فيما يلي :

- ١ - الدين رسالة من عند الله سبحانه وتعالى ، لكن القوانين أحكام من وضع البشر ، فكلاهما يختلف عن الآخر ، من حيث المصدر .
 - ٢ - نطاق الدين أوسع من نطاق القوانين الوضعية ، لأن الدين ينظم سلوك الإنسان مع ربه ، ونفسه ، وغيره من الناس .
 - والدين ينظر إلى النوايا ، كما يحاسب على السلوك الظاهري ، لكن القوانين الوضعية غالباً تقتصر على السلوك الظاهري ، ولا تتعرض للنوايا إلا نادراً .
 - ٣ - أحكام الدين تتضمن جزاء أخروياً إلى جانب الجزاءات الدنيوية إن وجدت ، لكن القوانين لا تتضمن غير الجزاءات الدنيوية ، وجزاء الدين الثواب والعقاب من الله تعالى ، بينما يغلب على جزاء القوانين أن يكون زاجراً ولا ثواب عليه .
 - ٤ - غاية الأحكام الدينية تتمثل في تنظيم سلوك الأشخاص في المجتمع ، فهي تحقق الخير والنظام ، والسمو بهذا السلوك نحو الأمثل والأكمل ، ولكن غاية القوانين الوضعية أنها تنظم سلوك الأشخاص في المجتمع ، وتحقق المصالح التي يراها واضعو القانون جديرة بالحماية ومحققه للأمن والاستقرار^(١) .
- ويضاف إلى ذلك أن التشريع السماوي هو من الله سبحانه وتعالى ، وهو محيط بكل صغيرة وكبيرة من شؤون عباده ، فيكون دائماً وأبداً عادلاً مستوفياً لوجوه مصالحهم .

١ - انظر : الوجيز في تاريخ القانون ٧٢ ، ٧٣ / بتصرف .

أما نظرة واضع القانون فهي قاصرة ، وإن علم شيئاً غابت عنه أشياء . لأنه يتأثر فى تكوينه وفى عمله بالعوامل الاجتماعية ، كالعرف ، والعادة ، والبيئة ، وبالعوامل الطبيعية ، كالزمان والمكان . لذلك نرى القوانين الوضعية ناقصة وفى حاجة إلى التكميل ، فضلاً عن كون القوانين الوضعية تبيح ما تحرمه الشرائع السماوية ، كالتجارة فى الخمور ، وفتح دور اللهو ، والتعامل بالربا ، كما أنها تمنع من أشياء مباحة أو واجبة فى التشريع السماوى ، كمنع الناس عن الزواج إلا فى سن محدودة ، وكأن ترى أن قطع يد السارق ، أو جلد شارب الخمر ، ورجم الزانى والزانية يتنافى مع الرحمة ، ومن هذا يتضح أن للأهواء والرغبات والعوامل المتقلبة ووجهة نظر الواضع ومقدار ثقافته وعلمه ، لكل ذلك أثر كبير فى التشريع الوضعى <١> .

١ - انظر: تاريخ التشريع / السائيس ١٢ ، ١٣ / بتصريف .

الفصل الأول

وجوب الحكم بما أنزل الله تعالى

الحكم بما أنزل الله تعالى هو الطريق المستقيم لإقامة العدل ، وأما الحكم
بغير ما أنزل الله فهو الكفر والظلم والفسوق .

قال تعالى أمراً بالحكم بما أنزله :

إِنَّا أَنْزَلْنَا التَّوْرَةَ فِيهَا
هُدًى وَنُورٌ يَحْكُمُ بِهَا التَّيْبُوتُ الَّذِينَ اسْلَمُوا لِلَّذِينَ
هَادُوا وَالرَّبَّيْنِیُّونَ وَالْأَحْبَارُ بِمَا اسْتُحْفِظُوا مِنْ كِتَابِ
اللَّهِ وَكَانُوا عَلَيْهِ شُهَدَاءَ فَلَا تَخْشَوُا النَّكَاسَ
وَإَخْشَوْنَ وَلَا تَشْتَرُوا بِآيَاتِي ثَمَنًا قَلِيلًا وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ
بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ ﴿٤٤﴾ وَكَبَبْنَا عَلَيْهِمْ
فِيهَا أَنْ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ وَالْعَيْنَ بِالْعَيْنِ وَالْأَنْفَ
بِالْأَنْفِ وَالْأُذُنَ بِالْأُذُنِ وَالسِّنَّ بِالسِّنِّ وَالْجُرُوحَ
فِصَاصٌ فَمَنْ تَصَدَّقَ بِهِ فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَهُ وَمَنْ
لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ

<١>

في هاتين الآيتين الكريمتين فيهما تعظيم للتوراة وتفخيم لشأنها حيث فيها
الهدى والنور الذي يرشد الناس إلى الحق ، وفيها الضياء الذي يكشف به ما تشابه
عليهم وأظلم ، وفيها بيان الشرائع والتبشير بمحمد صلي الله عليه وسلم ووجوب
اتباعه .

وكان انبياء بني اسرائيل يحكمون بما في التوراة من حكم الله تعالى ولكن
بعض اليهود غير واو بدلوا وحرفوا حكم الله تعالى الذي أنزله في التوراة ، وفيها
بيان ما سألك عنه هؤلاء اليهود يا محمد من حكم الزانين المحصنين حينما

استقتوه فيهما فحكم بما في التوراة من الحكم عليهما بالرجم ، الذي بدلوه من التحميم والجلد . <١>

وفيها ما التبس عليهم في التسوية بين القتل في القصاص ، والدية الكاملة في العامة .

وبالنصف في الأشراف ، وقد سوى الله بينهم جميعاً .

فاحكم يا محمد بينهم بالحق ولا تخشاهم .

وقد حكم بالتوراة وأحكامها التي أنزلها الله ، العلماء بالذي استحفظوه من العلم من جهة انبيائهم من غير تغيير ولا تبديل ولا تحريف .

وكانوا شهداء للنبي محمد صلي الله عليه وسلم وبما قال ، وأنه حق ، وما جاء به من عند الله صدق .

ثم يقول سبحانه وتعالى لعلمائهم وأخبارهم لا تخافوا الناس في تنفيذ حكمي الذي حكمت به على عبادي بما أمرتكم به ، ونهيتمكم عنه ، فإنهم لا يستطيعون ان يجلبوا لكم ضرر ، ولا نفع إلا بإذني وإرادتي ، ولكن أخشوا الله بون أحد من خلقي وخافوا عقابي في كتمانكم ما استحفظتم عليه من كتابي ، ونهاهم سبحانه وتعالى عن أخذ رشوة عوضاً عن ترك حكم الله تعالى ، واستبداله أو كتمانته ثم قال (ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون) أي من كتم حكم الله الذي أنزله في كتابه ، وجعله حكماً بين عباده فأخفاه وحكم بغيره ، فهؤلاء الذين سرد الحق الذي كان عليهم بيانه وكشفه وظهروا لهم غيره وقضوا به عليهم « هم الكافرون » . <٢>

والحق سبحانه وتعالى يخبر نبيه صلي الله عليه وسلم إنه فرض على هؤلاء اليهمود الذين يحكمونك يا محمد ، وعندهم التوراة فيها حكم الله ، أنه إذا قتلت نفساً بغير حق ، إن تقتل النفس القاتله بالمقتول ، وأن تفقأ العين مثلها من نفس

١ - سبق ذكر ذلك : ٣٢١ - ٣٢٢ من الرسالة .

٢ - انظر : جامع البيان : ١٠ / ٣٢٨ - ٣٤٦ باختصار .

أخرى بالعين المفقوعة ، وان يجدد الأنف بالانف ، وتقطع الاذن بالأذن ، وتقطع السن بالسن ، ويقتص من الجارح غيره ظلماً للمجروح .

ثم بين له انه من عفا عما كان له فهو له كفارة تمحوا عنه الذنوب واخبره بقوله (ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الظالمون) أى من جار فهو ظالم لنفسه وغيره . <١>

وقال عز من قائل :

وَلْيَحْكُمْ

أَهْلَ الْإِنجِيلِ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فِيهِ وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ

اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ

<٢>

في الآية الكريمة أمر من الله سبحانه وتعالى لأهل الانجيل - النصارى - بأن يحكموا ويعملوا بما فيه من الأمور التي من جملتها دلائل رسالته صلى الله عليه وسلم ، وما قررته شريعته من الأحكام .

أما الأحكام المنسوخة ، فليس الحكم بها واجباً ، لأنها نسخت وانتهى وقت العمل بها .

ثم قال (ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الفاسقون) أى من لم يحكم بما أنزل الله فهم المتمردون الخارجون عن طاعة ربهم المائلون عن طريق الحق إلى الباطل . <٣>

١ - انظر : جامع البيان : ١٠ / ٢٢٨ - ٢٤٦ باختصار .

٢ - سورة المائدة : ٤٧ .

٣ - انظر : ابن كثير : ٢ / ٥٨٥ ، وروح المعاني : ٦ / ١٥٠ ، ١٥١ « بتصرف » .

وذلك لأن الأحكام البشرية التي هي من وضع البشر تكون صادرة عن دائرة ضيقة ، فيها الأهواء والأغراض ، وتكون محدودة بالزمان والمكان والأشخاص ، وممزوجة بالعواطف والغرائز المركبة في النفوس البشرية ، لذا فإنها غير صالحة لإقامة العدل .

أما أحكام الله سبحانه وتعالى فهي صادرة ممن يتعالى عن الأهواء والأغراض ، والزمان والمكان ، وقد أحاط جل شأنه بالماضي والحاضر والمستقبل ، وبخصائص النفوس البشرية ، لأنه هو خالقها من العدم إلى الوجود ، وعالم بما يصلحها ويصلح لها ، قال عز وجل :

وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ
 بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الْكِتَابِ وَمُهَيْمِنًا
 عَلَيْهِ فَاحْكُم بَيْنَهُم بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ
 عَمَّا جَاءَكَ مِنَ الْحَقِّ لِكُلِّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَا جَا
 وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَكِنْ لِيَبْلُوَكُمْ فِي مَا
 ءَاتَيْتُكُمْ فَاسْتَبِقُوا الْخَيْرَاتِ إِلَى اللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا
 فَيُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ ﴿٤٨﴾ وَأِنْ أَحْكَم بَيْنَهُمْ بِمَا
 أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ وَأَحْذَرُهُمْ أَنْ يَفْتِنُوكَ عَنْ
 بَعْضِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ إِلَيْكَ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَاعْلَمُوا أَنَّهُ يَدُلُّ اللَّهُ أَنْ يُصِيبَهُمْ
 بِبَعْضِ ذُنُوبِهِمْ وَإِنَّ كَثِيرًا مِنَ النَّاسِ لَفَاسِقُونَ ﴿٤٩﴾ أَفَحُكْمَ
 الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ

﴿١﴾

شرح سبحانه وتعالى في ذكر القرآن العظيم الذي أنزله على عبده ورسوله
 محمد صلى الله عليه وسلم .

فقال : (وأنزلنا إليك الكتاب بالحق) الخطاب من الله تعالى لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم أنه أنزل إليه القرآن بالصدق الذي لا ريب فيه ، وأنه حقيق من عند الله تعالى .

(مصدقاً لما بين يديه من الكتاب) أى مصدقاً للكتب السماوية المتقدمة المتضمنة ذكره ومدحه ، وأنه أنزله على خاتم الانبياء والمرسلين صلى الله عليه وسلم وكان نزوله كما أخبرت به الكتب السابقة ، مما زادها إلا صدقاً عند حاملها من نوى البصائر الذين انقادوا والأمر الله ، واتبعوا شرائعه ، وصدقوا رسله .
(ومهيماً عليه) أى حاكماً على ما قبله من الكتب السماوية .

قال ابن كثير : « جعل الله هذا الكتاب العظيم الذي أنزله آخر الكتب وخاتمها وأشملها ، وأعظمها ، واكملها حيث فيه محاسن ما قبله ، وزاده من الكمالات ما ليس في غيره ، فلهذا جعله شاهداً وأميناً ، وحاكماً عليها وتكفل بحفظه » . <١>

ثم قال تعالى لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم : (فاحكم بينهم بما أنزل الله ولا تتبع أهواءهم عما جاتك من الحق لكل منكم شرعة ومنهاجا)

أى احكم يا محمد بين المحتكمين إليك من أهل الكتاب ، وسائر أهل الملل بكتابه الذى أنزله إليك ، وفيه جميع الأحكام من الحدود ، والجروح ، وقود النفس ، وغيرها ، ولا تتبع أهواء هؤلاء اليهود الذين قالوا : إن أوتيتم هذا فخذوه ، وإن لم تؤتوه فاحذروا ، وذلك في جلد الزانى المحصن بون الرجم ، وقتل الوضيع بالشريف إذا قتله ، وترك قتل الشريف بالوضيع إذا قتله .

وقد خير الله نبيه صلى الله عليه وسلم أن يحكم عليهم ، أو لا يحكم لهم ،
ولا يتبع أهواءهم ، ويؤثرها على الحق الذي أنزله إليه في كتابه .

ومعنى (لكل جعلنا منكم شرعة ومنهاجا) لكل قوم منكم جعلنا طريقاً إلى
الحق يسلكه ، ويعمل به .

قال قتادة : « سبيلاً وسنة ، والسنن مختلفة للتوراة شريعة ، وللإنجيل
شريعة ، وللقرآن شريعة ، يحل فيها ما يشاء الله ، ويحرم ما شاء الله ، ليعلم من
يطيع الله ، ممن يعصية » ، ولكن الدين واحد لا يقبل غيره ، وهو التوحيد
والاخلاص لله تعالى ، وهو الذي جاءت به الرسل .

(لو شاء الله لجعلكم أمة واحدة ولكن ليبلوكم فيما آتاكم
فاستبقوا الخيرات إلى الله مرجعكم جميعاً فينبئكم بما كنتم فيه
تختلفون) أى لو شاء الله لجعل شرائعكم واحدة ، ولم يجعل لكل أمة شريعة
ومنهاجاً وقد جعل هذه المخالفة بين الشرائع ، ليختبركم فيعرف المطيع من العاص ،
فبادروا إلى الصالحات من الأعمال ، والقرب إلى ربكم ، لان مصيركم إليه وما لكم
بين يديه يوم القيامة فتعرفون المحق حينئذ من المبطل .

ثم أمر نبيه صلى الله عليه وسلم أن يحكم بينهم بما أنزل الله (وأن احكم
بينهم بما أنزل الله ولا تتبع أهواءهم) تأكيد للأمر بذلك والنهي عن خلافه
وقوله : (واحذرهم أن يفتنوك عن بعض ما أنزل الله إليك) .

أى احذر يا محمد من اليهود الذين جاؤا محتكمين إليك في الزانيين
المحصنين <١> أن يصدوك عن بعض ما أنزل الله إليك من حكم كتابه ، فيحملوك
على ترك العمل به ، واتباع أهوائهم ، أو أن يدلسوا عليك الحق فيما ينهونه إليك من
الأمور فلا تغتر بهم لأنهم مكابرون كافرون .

وقوله : (فإن تولوا فاعلم أنما يريد الله أن يصيبهم ببعض ذنوبهم وإن كثيراً من الناس لفاسقون) أى إن عرضوا عما حكمت به بينكم بالحق الذي عندك ، وخالفوا شرع الله ، فاعلم أن ذلك كائن عن قدرة الله وحكمته فيهم أن يصرفهم عن الهدى لما لهم من الذنوب السالفة التي أقضت إلى إضلالهم ونكالهم .

وقوله : (وإن كثيراً من الناس لفاسقون) أى لخارجون عن طاعة ربهم مخالفون للحق تاركوا العمل به .

وقوله : (أنكم الجاهلية يبغون ومن أحسن من الله حكماً لقوم يوقنون) .

ينكر الحق سبحانه وتعالى على هؤلاء الخارجين عن حكم الله واتباع شرعه الشامل كل خير الناهى عن كل شر ، العادل في كل شيء إلى ما سواه من الأحكام الوضعية والأهواء والآراء الفاسدة المضلة عن حكم الله تعالى أحكام الحاكمين وأعدل العادلين ، العالم بكل شيء والقادر على كل شيء . <١>

فهذه الآيات من كتاب الله تؤكد وتوجب الالتزام بالحكم بما أنزل الله ، وتذم وتنهى على الذين لا يحكمون بما أنزل الله ، وتصفهم بأشنع الأوصاف ، وتحذر المؤمنين من اتباع الأهواء والأحكام المتحرفة ، والمفسدة للعقول ، والمضلة عن الطريق المستقيم .

ويجب العلم أن الحكم بما أنزل الله إما أن يكون بنص من الكتاب أو من السنة ، وإما أن يكون بالاجتهاد الذي يرتضيه التشريع الإلهي .

١ - جامع البيان : ١٠ / ٣٩٢ - ٣٩٤ باختصار ، وابن كثير : ٢ / ٥٨٩ - ٥٩٠ باختصار .

فهذه مصادر الأحكام إجمالاً ، وهي التي أقرها نبينا محمد صلى الله عليه وسلم ، كما جاء في الترمذى بسنده عن شعبة عن أبي عون : عن الحارث بن عمرو ، عن رجل من أصحاب معاذ . أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث معاذاً إلى اليمن فقال : " كيف تقضى " ؟ فقال : أقضي بما فى كتاب الله . فقال : " فإن لم يكن فى كتاب الله " ؟ قال : فبسنة رسول الله . قال : " فإن لم يكن فى سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم " ؟ قال : أجتهد رأيي . قال : " الحمد لله الذى وفق رسول رسول الله > ١ .

١ - جامع الترمذى ٢ / ٣٩٤ / أبواب الأحكام عن رسول الله صلى الله عليه وسلم / باب ما جاء فى القاضى كيف يقضى . / وتحفة الأحمدي بشرح جامع الترمذى ٤ / ٥٥٦ ، ٥٥٧ ، وسنن أبى داود ٣ / ٣٠٣ / كتاب القضية / اجتهاد الرأى فى القضاء .

ولهذا الحديث شواهد موقوفة : عن عمر بن الخطاب ، وابن مسعود ، وزيد بن ثابت ، وابن عباس ، وقد أخرجها البيهقى فى سنته عقب تخريجه لهذا الحديث .

انظر: عون المعبود شرح سنن أبى داود ٩ / ٥١٠ ، ٥١١ ، والسنن الكبرى للبيهقى ١٠ / ١١٤ ، ١١٥ . قال ابن القيم رحمه الله تعقياً على هذا الحديث : وإن كان غير مسمين فهم أصحاب معاذ ، فلا يضره ذلك . لأنه يدل على شهرة الحديث ، وأن الذى حدث به الحارث بن عمرو عن جماعة من أصحاب معاذ ، لا واحد منهم ، وهذا أبلغ فى الشهرة من أن يكون عن واحد منهم لو سُمى ، وكيف وشهرة أصحاب معاذ بالعلم والدين والفضل والصدق بالمحل الذى لا يخفى ، ولا يعرف فى أصحابه متهم ، ولا كذاب ، ولا مجروح ، بل أصحاب من أفاضل المسلمين وخيارهم ، ولا يشك أهل العلم بالنقل فى ذلك ، كيف وشعبة حامل لواء هذا الحديث ، وقد قال بعض أئمة الحديث : إذا رأيت شعبة فى إسناد حديث فاشدد يدك به .

قال أبو بكر الخطيب : " وقد قيل : إن عبادة بن نسي رواه عن عبد الرحمن بن عُمَر عن معاذ ، وهذا إسناده متصل ، ورجاله معروفون بالثقة ، على أن أهل العلم قد نقلوه واحتجوا به ، فوقفنا بذلك على صحته عندهم . (إعلام الموقعين ١ / ٢٢١) .

وقطعت نصوص القرآن الكريم بتحريم كل ما يخالف نصوص الشريعة الإسلامية صراحة أو ضمناً ، وكذلك كل ما يخالف مبادئها العامة أو روح التشريع الإلهي ، ونهت نهياً جازماً عن العمل بغير شريعة الله ، واعتبرت العامل بغيرها متبعاً هواه ، منقاداً إلى الضلال والخسران ومضلاً لغيره ، ظالماً نفسه ولغيره ، كافراً بما أنزل الله تعالى <١> .

وقد وصف الله عز وجل الذين لا يحكمون بما أنزل الله تعالى بثلاث صفات مذكورة في الآيات من قوله عز وجل :

وَمَنْ لَّمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ <٢>

وقوله

وَمَنْ لَّمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ <٣>

وقوله

وَمَنْ لَّمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الفٰسِقُونَ <٤>

أما عن أسباب نزولها ، وعن المراد من كل من : الكافرين ، والظالمين ، والفاسقين ، فيحسن أن يعرف أولاً كلام الكفر ، والظلم والفسق لغوياً وشرعياً .

أما الكفر في اللغة : فهو التغطية ، يقال : كفرت الشيء ، أكفره بالكسر ، أي أستره ، ويسمى " الزارع " كافراً لستره البذور بالتراب .

١ - انظر : الإسلام وأوضاعنا القانونية / لعبد القادر عودة ٥٥ ، ٥٦ .

٢ - سورة المائدة : ٤٤ .

٣ - سورة المائدة : ٤٥ .

٤ - سورة المائدة : ٤٧ .

ويسمى الليل المظلم الكافر ، لأنه يستر بظلمته كما شيء ومن ذلك سمي الكافر كافراً لأنه قد ستر نعم الله تعالى بترك أداء شكرها <١> .

وأما في الشرع : فهو نقيض الإيمان ، وهو على الإطلاق متعارف فيمن يجحد الوجدانية ، أو النبوة ، أو الشريعة ، أو ثلاثتها <٢> .

وأما الظلم في اللغة : فهو وضع الشيء في غير موضعه ، يقال : ظلمت الناقة : أي نحررت عن غير علة ، وكل ما أعجلته عن أوانه فقد ظلمته . والظلم : الميل عن القصد ، والعرب تقول : الزم هذا الصوب لا تظلم عنه ، أي لا تجر عنه . ويقال : تظلم فلان من فلان ، إذا شكى من ظلمه ، وتظلمنى فلان ، أي ظلمنى مالى ، وتظلم فلان إلى الحاكم من فلان ، فظلمه تظليماً ، أي أنصفه من ظالمه وأعانه عليه ، والظلم : المنع ، يقال : ما ظلمك عن هذا ؟ أي ما منعك ؟ والظلمة : جمع ظالم ، أي المانعون أهل الحقوق حقوقهم . والظلمة - بالضم - والمظلمه - بزنة مفعله - أي ما أخذ منك . وتظالم القوم : ظلم بعضهم بعضاً . ويقال : ظلم فلان : بالبناء للمجهول ، فاظلم بتضعيف الظاء ، إذا احتمل الظلم بطيب نفسه وهو قادر على الامتناع منه <٣> .

والظلم هو وضع الشيء في غير موضعه المختص به إما بنقصان أو بزيادة ، وإما بعدول عن وقته أو مكانه .

ويقال في مجاوزة الحق ، ويقال فيما يكثر ويقل من التجاوز ، ولهذا يستعمل في الذنب الكبير والصغير <٤> .

١- اللسان (كفر) ١٤٤/٥ - ١٥٤ .

٢- مفردات الراغب (كفر) ٤٥١ .

٣- اللسان (ظلم) ١٢ / ٣٧٣ - ٣٨٠ .

٤- مفردات الراغب (ظلم) ٣٣٦ .

وأما معناه في الشرع : فهو عبارة عن التعدي من الحق إلى الباطل ، وهو الجور .

أو التصرف في ملك الغير ومجاوزة الحد <١> .

وقد قسم بعض العلماء الظلم إلى ثلاثة أقسام :

١ - ظلم بين الإنسان وبين الله تعالى ، وأعظمه الكفر والشرك والنفاق ، ولهذا قال سبحانه وتعالى :

<٢> إِنَّكَ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ

٢ - ظلم بين الإنسان وبين الناس ، وإياه قصد القرآن بقوله :

<٣> وَمَنْ قِيلَ مَظْلُومًا فَقَدْ جَعَلْنَا لَوْلِيَّهِ سُلْطٰنًا

وقوله :

<٤> إِنَّمَا السَّبِيلُ عَلَى الَّذِينَ يَظْلِمُونَ النَّاسَ

٣ - ظلم بين الإنسان وبين نفسه ، وإياه قصد القرآن بقوله :

<٥> فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِنَفْسِهِ

وقوله :

<٦> وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ

١ - التعريفات / للجرجاني ١٤٤ .

٢ - سورة لقمان : ١٣ .

٣ - سورة الإسراء : ٣٣ .

٤ - سورة الشورى : ٤٢ .

٥ - سورة فاطر : ٣٢ .

٦ - سورة البقرة : ٢٣١ ، وانظر : مفردات الراغب (ظلم) ٢٣٦ .

وأما الفسُق - بكسر فسكون - فى اللغة : فمعناه الخروج مطلقا ، يقال : فسقت الرطبة من قشرها ، إذا خرجت عنه - وتسمى الفأرة : فويسقة ، لخروجها من جحرها على الناس .

وفسق عن أمر ربه : خرج من طاعة ربه ، وفسق - بفتححتين - يفسق - بالفتح والضم - فسقا وفسوقا ، أى فجر ، ورجل فاسق ، وفسيق - بكسر الفاء وتشديد السين مكسورة ، وفسق - بضم ففتح : دائم الفسق ، ويسمى العاصى فاسقا لخروجه عن الاستقامة <١> .

والفسق فى الشرع : هو الخروج عن الشرع ، وهو أعم من الكفر ، والفسق يقع بالقليل من الذنوب وبالكثير ، لكن تُعورِف فيما كان كثيراً ، وأكثر ما يقال : (الفاسق) لمن التزم حكم الشرع وأقر به ، ثم أخل بجميع أحكامه أو ببعضها ، ويقال : فسق فلان ، إذا أخل بحكم ما ألزمه العقل واقتضته الفطرة ، فالفاسق أعم من الكافر ، والظالم أعم من الفاسق <٢> .

والآية الأولى من سورة المائدة <٣> قد ذُيِّت بقوله :

فَأُولَئِكَ هُمُ الْكٰفِرُونَ <٤>

ويقول الطبرى رحمه الله فى تفسيرها : " من كتم حكم الله الذى أنزله فى كتابه ، وجعله حكماً بين عباده فأخفاه ، وحكم بغيره ، كحكم اليهود فى الزينين المحصنين بالتجبية والتحميم ، وكتمانهم الرجم ، وكقضائهم فى بعض قتلاهم بدية كاملة ، وفى بعضهم بنصف الدية ، وفى الأشراف بالقصاص ، وفى الأدياء بالدية ، وقد سَوَّى الله بينهم جميعاً فى الحكم عليهم فى التوراة .

١ - اللسان (فسق) ٢٠٨/١٠ .

٢ - انظر : مفردات الراغب (فسق) ٣٩٤ .

٣ - سورة المائدة : ٤٤ .

٤ - سورة المائدة : ٤٤ .

(فأولئك هم الكافرون) أى فهؤلاء الذين لم يحكموا بما أنزل الله فى كتابه ، ولكن بدلوا وغيروا حكمه ، وكتبوا الحق الذى أنزله فى كتابه هم الكافرون أى الذين ستروا الحق الذى كان عليهم كشفه وتبيينه ، ولكنهم غطوه على الناس ، وأظهروا لهم غيره ، وقضوا به لسُحت أخنوه منهم عليه <١> .

ثم ذكر الطبرى الاختلاف فى المراد بالكافرين فى هذه الآية <٢> .

فنقل عن بعضهم أنه قال : هم اليهود خاصة ، وقال آخرون ، هم أهل الكتاب عامة ، الذين حرقوا كتاب الله تعالى ، وبدلوا حكمه على النحو الآتى :

أخرج مسلم بسنده ، عن البراء بن عازب ، قال : مرّ على النبی صلی الله عليه وسلم بيهودى مُحَمَّمًا <٣> مجلّودا . فدعاهم صلی الله عليه وسلم فقال : " هكذا تجدون حد الزانى فى كتابكم ؟ " قالوا نعم . فدعا رجلاً من علمائهم . فقال : " أنشدك بالله الذى أنزل التوراة على موسى ! أهكذا تجدون حدّ الزانى فى كتابكم ؟ " قال : لا . ولولا أنك نشدتنى بهذا لم أخبرك . نجد الرجم ، ولكنه كثر فى أشرافنا . فكنا إذا أخذنا الشريف تركناه ، وإذا أخذ الضعيف ، أقمنا عليه الحدّ . قلنا : تعالوا فلنجتمع على شىء نقيم على الشريف والوضيع . فجعلنا التحميم والجلد مكان الرجم . فقال رسول الله صلی الله عليه وسلم : " اللهم ! إني أول من أحيا أمرك إذ أماتوه " ، فأمر به فرجم ، فأنزل الله عز وجل :

يَتَأْتِيهَا الرَّسُولُ لَا يَحْزُنكَ الَّذِينَ يُسْكَرُونَ فِي الْكُفْرِ

إلى قوله : **إِنْ أُوْتِيتُمْ هَذَا فَخُذُوهُ** <٤>

١- جامع البيان ١٠ / ٢٤٥ ، ٢٤٦ (المحقق) .

٢- سورة المائدة : ٤٤ .

٣- قوله : (بيهودى مُحَمَّمًا) أى مسود الوجه من الحمّة ، وهى الفحمة .

٤- سورة المائدة : ٤١ .

يقول : ائتوا محمداً صلى الله عليه وسلم . فإن أمركم بالتحميم والجلد
فخذوه ، وإن أفتاكم بالرجم فاحذروا ، فأنزل الله تعالى :

- وَمَنْ لَّمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ <١>
وَمَنْ لَّمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ <٢>
وَمَنْ لَّمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ <٣>
فى الكفار كلها <٤> .

وقال الطبرى : ليس فى أهل الإسلام منها شىء ، هى فى الكفار <٥> .

وأخرج الامام أحمد بسنده ، عن ابن عباس قال : إن الله عز وجل أنزل :

(وَمَنْ لَّمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ)

و (فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ) و (فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ) قال : قال ابن عباس :
أنزلها الله فى الطائفتين من اليهود ، وكانت إحداهما قد قهرت الأخرى فى
الجاهلية ، حتى ارتضوا أو اصطلحوا على أن كل قتيل قتله العزيزة من الذليلة
فديته خمسون وسقاً <٦> ، وكل قتيل قتله الذليلة من العزيزة فديته مائة وسق ،
فكانوا على ذلك حتى قدم النبى صلى الله عليه وسلم المدينة ، فذلت الطائفتان

١ - سورة المائدة : ٤٤ .

٢ - سورة المائدة : ٤٥ .

٣ - سورة المائدة : ٤٧ .

٤ - صحيح مسلم ٣ / ١٢٣٧ / كتاب الحدود / باب رجم اليهود ، أهل الذمة فى الزنى .

وأخرجه أبو داود ٤ / ١٥٤ / كتاب الحدود / باب رجم اليهوديين .

٥ - انظر : جامع البيان ١٠ / ٣٤٦ ، ٣٤٧ * المحقق .

٦ - الوسق - بفتح فسكون - حمل بعير ، وهو ستون صاعاً بصاع النبى صلى الله عليه وسلم . وجمعه :

أوسق . وقيل : الوسق ستون صاعاً وهو ثلاثمائة وعشرون رطلاً عند أهل الحجاز ، وأربعمائة وثمانون

رطلاً عند أهل العراق ، على اختلافهم فى مقدار الصاع والمد [اللسان - وسق] ١٠ / ٢٧٨ - ٢٨١ .

كلاهما لمقدم رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ويومئذ لم يظهر^١ ولم يوطئهما <٢> عليه وهو فى الصلح ، فقتلت الذليلة من العزيزة قتيلاً ، فأرسلت العزيزة إلى الذليلة : أن ابعثوا إلينا بمائة وسقٍ ، فقالت الذليلة : وهل كان فى حين قط دينهما واحد ونسبهما واحد ، وبلدهما واحد ، دية بعضهم نصف دية بعضٍ؟ إنا إنما أعطيناكم هذا ضيماً <٣> منكم لنا وفرقاً منكم ، فأما إذ قدم محمد فلا نعطيكم ذلك ، فكادت الحرب تهيج بينهما ، ثم ارتضوا على أن يجعلوا رسول الله صلى الله عليه وسلم بينهم ، ثم ذكرت العزيزة ، فقالت : والله ما محمد بمعطيكم منهم ضعف ما يعطيهم منكم ، ولقد صدقوا ، ما أعطونا هذا إلا ضيماً مناً وقهراً لهم ، فدسوا إلى محمد من يخبركم رأيه ، إن أعطاكم ما تريدون حكمتموه ، وإن لم يعطكم حذرتكم فلم تحكموه ، فدسوا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ناساً من المنافقين ليخبروا لهم رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فلما جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم ، أخبر الله رسوله بأمرهم كله وما أرادوا ، فأنزل الله عز وجل : **يَأَيُّهَا الرَّسُولُ لَا يَحْزَنْكَ الَّذِينَ يُسْكَرُونَ فِي الْكُفْرِ مِنَ الَّذِينَ قَالُوا آمَنَّا بِأَفْوَاهِهِمْ وَلَمْ تُؤْمِنْ قُلُوبُهُمْ** ... إلى قوله :

وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْفٰئِسِقُونَ <٤>

ثم قال : فيهما والله نزلت وإياهما عنى الله عز وجل <٥> .

١ - أى لم يظهر من إحدى الطائفتين تعد على الأخرى (الفتح الربانى ١٨ / ١٣٠) .

٢ - أى لم يوافقهما النبى صلى الله عليه وسلم على ما اصطالحا عليه من أمر الدية (الفتح الربانى بترتيب

مسند الإمام أحمد بن حنبل الشيبانى ، لأحمد بن عبد الرحمن البنا ١٨ / ١٣٠ ، ١٣١) .

٣ - ضيماً : أى ظلماً مثالكم (الفتح الربانى ١٨ / ١٣١) .

٤ - سورة المائدة : ٤١ - ٤٧ .

٥ - مسند الإمام أحمد ١ / ٢٤٦ ، ومسند الإمام أحمد بتحقيق أحمد محمد شاكر ٤ / ٤٤ ، ٤٥ .

قال المحقق : إسناده صحيح . ونسبه السيوطى فى الدر المنثور (٢ / ٢٨١) أيضاً لأبى داود وابن

جرير وابن المنذر والطبرانى وأبى الشيخ وابن مردويه .

ورجح ابن كثير أن هذه الآيات نزلت في اليهوديين اللذين زنيا ، وتحاكم اليهود فيهما إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، كما تقدمت الأحاديث بذلك ، وقد يكون اجتمع هذان السببان في وقت واحد ، فنزلت الآيات في ذلك <١> .

قال المحقق أحمد شاکر : وهذا هو الصحيح المتعين ، وليس يجب أن يكون نزول الآيات لحادث واحد ، وقد يصح وقوع الاثنتين ، وكثيراً ما تقع حوادث عدة ، ثم يأتى القرآن فيصلاً في حكمها ، فيحكى بعض الصحابة رضوان الله عليهم بعض السبب ، ويحكى غيره غير هذا السبب ، وكل صحيح <٢> .

ثم ذكر ابن كثير أقوالاً عديدة منها : أنها نزلت في أهل الكتاب ، وزاد الحسن البصرى أنها واجبة علينا ، وقال السدى :

وَمَنْ لَّمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ <٣>

أى ومن لم يحكم بما أنزل الله فتركه عمداً فهو من الكافرين .

وقال ابن عباس : من جحد ما أنزل الله فقد كفر ، ومن أقر به فهو ظالم فاسق <٤> .

وقال الفخر الرازى : المقصود من هذا الكلام تهديد اليهود في إقدامهم على تحريف حكم الله تعالى في حد الزانى المحصن ، يعنى أنهم لما أنكروا حكم الله المنصوص عليه في التوراة ، وقالوا : إنه غير واجب ، فهم كافرون على الإطلاق ، ولا يستحقون اسم الإيمان ، لا بموسى عليه السلام ، والتوراة ، ولا بمحمد صلى الله عليه وسلم وبالقرآن <٥> .

١- ابن كثير ٦١ / ٢ .

٢- انظر : مسند الإمام أحمد ٤ / ٤٤ . ٤٥ / بتحقيق أحمد محمد شاكر فى الهامش .

٣- سورة المائدة : ٤٤ .

٤- ابن كثير ٦١ / ٢ .

٥- التفسير الكبير ١٢ / ٥ .

وهنا قول آخر : أن المراد بالكافرين أهل الإسلام ، وبالظالمين اليهود ، وبالفاسقين النصارى . ثم ساق - الطبري رحمه الله - على هذا المعنى عدة آثار عن الشعبي (١) . وقول : " أنه يراد به كفر دون كفر ، وظلم دون ظلم ، وفسق دون فسق (٢) .

كما أخرج الحاكم بسنده : عن طاوس قال : قال ابن عباس رضى الله عنهما : " إنه ليس بالكفر الذى يذهبون إليه ، إنه ليس كفرا ينقل عن الملة .

(وَمَنْ لَّمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ) (٣)

كفرٌ دون كفر . (٤)

ورجح الطبري أنها نزلت فى كفار أهل الكتاب لأن ما قبلها وما بعدها من الآيات نزلت فيهم ، وهم المعنيون بها .

ثم قال رحمه الله : " فإن قال قائل : فإن الله تعالى قد عم بالخبر بذلك عن جميع من لم يحكم بما أنزل الله ، فكيف جعلته خاصاً ؟ .

قيل : إن الله تعالى عم بالخبر بذلك عن قوم كانوا يحكم الله الذى حكم به فى كتابه جاحدين ، فأخبر عنهم أنهم بتركهم الحكم ، على سبيل ما تركوه هم كافرون .

وكذلك القول فى كل من لم يحكم بما أنزل الله جاحداً به ، هو بالله كافر ، لأنه بجحوده حكم الله بعد علمه أنه أنزله فى كتابه ، نظير جحوده نبوة نبيه بعد علمه أنه نبي (٥) .

١ - انظر : جامع البيان ١٠ / ٢٥٢ - ٢٥٥ .

٢ - المرجع السابق ١ / ٢٥٥ ، وابن كثير ٢ / ٦١ .

٣ - سورة المائدة : ٤٤ .

٤ - المستدرک على الصحيحين ٢ / ٢١٢ ، وقال : صحيح الإسناد ولم يخرجاه ، ووافقه الذهبى .

٥ - جامع البيان ١٠ / ٢٥٨ .

أما الألويسى : فيرى أن الآيات نزلت خاصة فى اليهود ، ثم يقول : " لعل وصفهم بالأوصاف الثلاثة باعتبارات مختلفة ، فلإنكارهم ذلك ، وصفوا بالكافرين ، ولوضعهم الحكم فى غير موضعه وصفوا بالظالمين ، ولخروجهم عن الحق وصفوا بالفاسقين .

أو أنهم وصفوا بها باعتبار أطوارهم وأحوالهم المتضمنة الامتناع عن الحكم ، فتارة كانوا على حال تقتضى الكفر ، وأخرى تقتضى الظلم والفسق" <١> .

أما قوله تعالى :

وَمَنْ لَّمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ <٢>

فيراد به : ومن لم يحكم بما أنزل الله فى كتبه من قود النفس القاتلة قصاصاً ممن أمره الله به بذلك فى كتابه ، ولكن أقاد من بعض ولم يُقد من بعض ، أو قتل فى بعض اثنين بواحد ، فإن من يفعل ذلك من الظالمين ، أى ممن جار عن حكم الله وحاد عنه ، ووضع فعله فى غير موضعه الذى جعله الله له موضعاً .

فيجب أن تقتل النفس القاتلة بالمقتولة ، والعين التى فقأ صاحبها مثلها من نفس أخرى بالعين المفقوعة ، ويُجدع الأنف بالأنف ، وتقطع الأذن بالأذن ، وتقطع السن بالسن ، ويقتص من الجارح غيره ظلماً للمجروح <٣> .

وقال الفخر الرازى : فى الآية من قوله تعالى :

وَمَنْ لَّمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ <٤>

سؤال ، وهو أنه تعالى قال أولاً : فَأُولَٰئِكَ هُمُ الكَافِرُونَ <٥>

١- روح المعانى ٦ / ١٤٦ .

٢- سورة المائدة : ٤٥ .

٣- جامع البيان ١٠ / ٢٥٨ ، ٢٥٩ * المحقق .

٤- سورة المائدة : ٤٥ .

٥- سورة المائدة : ٤٤ .

وثانياً : فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ <١> ، والكفر أعظم من الظلم ، فلما ذكر أعظم التهديدات أولاً ، فأى فائدة فى ذكر الأخف بعده ؟ وجوابه : أن الكفر من حيث إنه إنكار لنعمة المولى وجود لها فهو كفر ، ومن حيث إنه يقتضى إبقاء النفس فى العقاب الدائم الشديد فهو ظلم على النفس ، وفى الآية الأولى ذكر الله ما يتعلق بتقصيره فى حق الخالق سبحانه ، وفى هذه الآية ذكر ما يتعلق بالتقصير فى حق نفسه <٢> .

وأما قوله تعالى :

وَمَنْ لَّمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الفَاسِقُونَ <٣>

أى الخارجون عن طاعة ربهم ، المائلون إلى الباطل ، التاركون للحق <٤> . وكان ابن زيد يقول : " الفاسقون " ، فى هذا الموضع وفى غيره ، هم الكاذبون . وكل شىء فى القرآن إلا قليلاً " فاسق " فهو كاذب وقرأ قول الله :

يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِن جَاءَكَ فَاسِقٌ مِّنْ بَنِي فَتْيِينَا
 أَن تُصِيبُوا قَوْمًا مَّجْهَلَةً فَنُصِيبْهُمُ أَعْلَىٰ مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ <٥>

فقال " الفاسق " ههنا ، كاذب <٦> .

وذكر الفخر الرازى اختلاف المفسرين فى جعل هذه الصفات الثلاثة : الكافرون ، الظالمون ، الفاسقون ، صفات لموصوف واحد ، وأورد ما قاله القفال <٧> ، وهو : وليس فى أفراد كل واحد من هذه الثلاثة بلفظ ما يوجب القدر

١- سورة المائدة : ٤٥ .

٢- التفسير الكبير ١٢ / ٨ .

٣- سورة المائدة : ٤٧ .

٤- ابن كثير ٢ / ٦٥ .

٥- سورة الحجرات : ٦ .

٦- جامع البيان ١٠ / ٣٧٦ .

٧- التفسير الكبير ١٢ / ١٠ .

فى المعنى ، بل هو كما يقال : من أطاع الله فهو مؤمن ، ومن أطاع الله فهو البر ، ومن أطاع الله فهو المتقى ، لأن كل ذلك صفات مختلفة حاصلة لموصوف واحد .

وقال آخرون : الأول فى الجاحد ، والثانى والثالث فى المقر التارك .

وقال الأصم : الأول والثانى فى اليهود ، والثالث فى النصارى .

وقال رشيد رضا : " إن قول من قال : إن هذه الآيات <١> أو خواتم الآيات نزلت على بنى إسرائيل ، يراد به أنها نزلت فى شأنهم لا أنها من كتابهم ، إذ لا شىء يدل على أنها محكية ، وإلا فهو خطأ . والأوليان منها فى سياق الكلام على اليهود ، والثالثة فى سياق الكلام على النصارى ، لا يجوز فيها غير ذلك ، وعبارتها عامة لا دليل فيها على الخصوصية ، ولا مانع يمنع من إرادة الكفر الأكبر فى الأولى ، وكذا الآخرين ، إذا كان الإعراض عن الحكم بما أنزل الله ناشئاً عن استقباحه وعدم الإذعان له ، وتفضيل غيره عليه . وهذا هو المتبادر من السياق فى الأولى بمعونة سبب النزول .

وإذا تأملنا الآيات أدنى تأمل يظهر لنا نكتة التعبير بوصف الكفر فى الآية الأولى ، وبوصف الظلم فى الثانية ، وبوصف الفسوق فى الثالثة ، فالألفاظ وردت بمعانيها فى أصل اللغة موافقة لاصطلاح العلماء .

ففى الآية الأولى كان الكلام فى التشريع وإنزال الكتاب مشتملاً على الهدى والنور ، والتزام الأنبياء وحكماء العلماء العمل والحكم به والوصية بحفظه ، وختم الكلام ببيان أن كل معرض عن الحكم به لعدم الإذعان له ، ورغبة عن هدايته ونوره مؤثراً لغيره ، فهو كافر به .

وأما الآية الثانية فلم يكن فيها في أصل الكتاب الذي هو ركن الإيمان ، وترجمان الدين ، بل في عقاب المعتدين على الأنفس أو الأعضاء بالعدل والمساواة ، فمن لم يحكم بذلك فهو ظالم في حكمه كما هو الظاهر .

وأما الآية الثالثة فهي في بيان هداية الإنجيل ، وأكثرها مواعظ وأداب وترغيب في إقامة الشريعة على الوجه الذي يطابق مراد الشارع وحكمته ، لا بحسب ظواهر الألفاظ فقط ، فمن لم يحكم بهذه الهداية ممن خطبوا بها فهم الفاسقون بالمعصية ، والخروج من محيط تأديب الشريعة <١> .

المجتمع الإسلامي كما يصوره الفصل الأول

قد تبين لنا مما سبق أن الله تعالى فرض على عباده ، فى كل زمان ومكان ، أن يحكموا بما أنزله فى كتبه السماوية من الأحكام ، وأن يطبقوها فى كل شأنون حياتهم ، من عقائد وعبادات وأخلاق وسلوك ، وعلاقات بين الأفراد والجماعات ، من أجل تنظيم حياتهم ، واستقرار مجتمعهم ، وإقامتهم على الصراط المستقيم .

ولأن فى الحكم بما أنزل الله تعالى صلاح الدنيا والآخرة ، والسعادة فيهما ، وفيه الأمن والاستقرار ، سواء للفرد أو المجتمع ، فيأمن الأفراد والجماعات على دمائهم ، وأموالهم ، وأعراضهم ، لأنها هى الحرمات التى لا يسعد الفرد بدون توفير الحماية والصيانة لها ، وإذا أمن هو وغيره نتيجة الحكم بما أنزل الله تعالى تتحقق له السعادة والاستقرار .

فالدين الإسلامى منذ أقدم العصور قد نظم العلاقات الاجتماعيه تنظيمياً ، وسنَّ لها من الشرائع والأحكام ما يحقق لها العدل والمساواة ، والتكافل الاجتماعى ، والاستقرار والقوة والازدهار .

ثم شرع الله تعالى لعباده كل ما ينبغى أن يلتزمه الناس من الأحكام والشرائع فى الزواج ، والطلاق ، والعدة ، والبيوع ، والإجازات ، وغير ذلك ، وبين أحكام المواريث ، وشروط الإرث والتوارث ، وغيرها من المعاملات التى لا يتسغنى عنها الناس فى حياتهم ، وسنَّ لهم الحدود ، وبين لهم العقوبات الزاجرة فى حالة ارتكاب الجرائم ، مثل القصاص فى القتل ، والرجم فى الزنى ، والقطع فى السرقة وغير ذلك ليستتب لهم الأمن .

فلم يترك سبحانه وتعالى شيئاً من الأشياء إلا وشرع لهم حكماً فيه لتنظيم حياة الفرد والجماعة بما فيه صلاحهم وهدايتهم ، ومن ثم فواجب على الجميع ألا يحكموا فى حياتهم إلا ما أنزل الله تعالى ، لأن فيه استقرار مجتمعهم .

ولا غرابة في ذلك ، فالله جل شئته هو الخالق المتصرف ، الذي يعلم ما ينفعهم وما يضرهم ، وهو الذي يعلم كل ما فطر عليه الإنسان من غرائز وطبائع .
ومن ثم فإن كل ما أمرهم به أو نهاهم عنه إنما ذلك لحكمة شرعية تعود عليهم بالنفع والخير ، وعلى مجتمعهم الذي يعيشون فيه بالأمن والاستقرار .
ولكن قد استحدث بعضهم الأحكام والقوانين الوضعية ، وتركوا الحكم بما أنزل الله في كتابه العزيز .

والذين يتركون ما أنزل الله في كتابه من الأحكام ، من غير تأويل يعتقدون صحته ، فإنه يصدق عليهم ما قاله الله تعالى في الآيات من سورة المائدة :

وَمَنْ لَّمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ ﴿١﴾

وَمَنْ لَّمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴿٢﴾

وَمَنْ لَّمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ ﴿٣﴾

فمن أعرض عن الحكم بحد السرقة ، أو القذف ، أو الزنا ، غير مذعن له ، أو مستقبحا إياه ، وفضل غيره من القوانين البشرية لأن فيها العطف والرحمة ، فهو كافر قطعاً ، وكذلك من لم يحكم به لعله أخرى فهو ظالم نفسه ، لأن في ذلك إضاعة للحق ، وتركاً للعدل ، وظلماً لغيره ونفسه ، وهو فاسق لأنه خرج عن حكم الله الذي ارتضاه لعباده إذ لفظ " الفسق " أعم هذه الألفاظ ، فكل كافر ظالم وكل ظالم فاسق ، ولا عكس .

١- سورة المائدة : ٤٤ .

٢- سورة المائدة : ٤٥ .

٣- سورة المائدة : ٤٧ .

وحكم الله تعالى الشامل لما ورد فيه النص وغيره مما يُعلم بالاجتهاد ، هو العدل ، فحيثما وُجد العدل فهناك حكم الله تعالى ، ولكن متى وُجد النص القطعي الثبوت والدلالة لا يجوز العدول عنه إلى غيره ، إلا إذا عارضه نص آخر اقتضى ترجيحه عليه ، كنص رفع الحرج في باب الضرورات <١> .

وبهذا ثبت أن كل معرض عن الحكم بما أنزل الله تعالى لعدم الإذعان له ، ورغبة عن هدايته ونوره ، مؤثراً لغيره ، فهو كافر ، ظالم ، فاسق ، لأن الإسلام دين استقرار .

لذا يجب الالتزام بالحكم بما أنزل الله تعالى ، لأنه هو الطريق الوحيد لإقامة العدل والنظام بين الخلق ، فالله سبحانه وتعالى هو الذى تكفل بسعادة البشرية وصلاح أحوالهم فى الدين والدنيا والآخرة ، ولأن الأحكام البشرية الوضعية تصدر عن دائرة ضيقة ، تشيع فيها الأهواء والأغراض ، ثم إنها محدودة بالزمان ، والمكان ، والأشخاص ، وممزوجة بالعواطف ، والغرائز المتركزة فى النفوس البشرية .

ولهذا كانت غير صالحة لإقامة العدل بين الناس ، وإشاعة الأمن والاستقرار فى المجتمعات البشرية .

وأحكام الله عز وجل صادرة عن يتعالى شأنه عن الأهواء والأغراض ، وممن أحاط بكل شىء علماً ، وأحاط بالماضى والحاضر والمستقبل ، وبخصائص النفوس البشرية ، فهو خالقها ، ويعلم ما يصلحها ويصلح لها .

فالقرآن الكريم هو الأصل الأول فى التشريع ، لأنه شامل لكل شئون الحياة البشرية ، لما يتضمن من أصول وقواعد ومبادئ ، تتسع للفروع واستنباط الأحكام ، فليس من أمر من الدين أو الدنيا إلا وقد دلَّ عليه ، إما دلالة مبيّنة واضحة مشروحة ، وإما دلالة مجملة تولى بيانها رسولنا صلى الله عليه وسلم ، أو يكون بيانها من الإجماع أو القياس .

١ - انظر : تفسير المنار ٦ / ٤٠٤ ، ٤٠٥ ، بتصرف .

ولهذا فإن الحكم بما أنزل الله تعالى واجب الاتباع ، لأنه أمر ضروري من أجل تنظيم حياة الأفراد والجماعات وإقامتها على النهج السوي ، ولأجل أن يشيع الأمن والاستقرار ، ويأمن الناس على دمائهم ، وأعراضهم ، وأموالهم ، وهي الحرمات التي لا تسعد البشرية ، بدون توفير الحماية لها .

وإن الدين الإسلامي منذ عصر الرسول صلى الله عليه وسلم قد نظم العلاقات الاجتماعية تنظيمًا دقيقاً ، وسنَّ لها من الشرائع والأحكام ما يحقق لها العدل والمساواة والتكافل الاجتماعي والاستقرار والازدهار ، ولهذا كانت هذه الأحكام الإلهية كفيلة بهداية الناس وإرشادهم وإصلاحهم واستقرار مجتمعهم الإسلامي ، وسعادتهم في الدنيا والآخرة .

أما الذين لا يحكمون بما أنزل الله تعالى فقد وصفهم عز وجل بالأوصاف التالية فقال تعالى :

وَمَنْ لَّمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ ﴿١﴾

وَمَنْ لَّمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴿٢﴾

وَمَنْ لَّمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْفٰسِقُونَ ﴿٣﴾

فهذه الأوصاف تدل على أنهم خارجون عن الدين الإسلامي ، ظالمون لأنفسهم ولجتمعهم ، خارجون عن طاعة الله تعالى ، لا يأترون بما أمرهم الله به ، ولهذا تنحل عرى استقرار مجتمعهم ويعمها الفساد والهلاك .

١- سورة المائدة : ٤٤ .

٢- سورة المائدة : ٤٥ .

٣- سورة المائدة : ٤٧ .

الفصل الثاني

الحكم بما أنزل الله مقرر في شريحتي

موسى وعيسى عليهما السلام

الحكم بما أنزل الله مقرر في شريعتي موسى وعيسى عليهما السلام ،
 نقرأ في كتاب الله العزيز الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه أن الله
 تعالى لم يترك أمة إلا وأرسل لها رسولا ، ورسم لها طريقاً صحيحاً ، لأمر دينها
 ودنياها وآخرتها ، فهو المنهج الذي تسير عليه الأمم ، ويبعث من أجله رسل الله
 عليهم الصلاة والسلام ، وذلك لترسيخ العقيدة والالتزام بشرع الله عز وجل ، فمنهم
 من قبل الشرع وسار على منهجه ، ومنهم من رفض الشرع ولم يأخذ بما أمر الله
 تعالى به كما قال تعالى :

أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ ءَامَنُوا بِمَا نُزِّلَ إِلَيْكَ
 وَمَا نُزِّلَ مِنْ قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَنْ يَتَّخِذُوا كَمِثْلَ مَا إِلَى الْأَطْغُوتِ
 وَقَدْ أُمِرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِ وَيُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُضِلَّهُمْ
 ضَلَالًا بَعِيدًا

<١>

ومهمة رسل الله عليهم الصلاة والسلام ، وحاجات الناس إليهم ، تتلخص
 في أمرين :

١ - ترسيخ العقيدة .

٢ - توضيح المنهج السليم الذي يسيرون على هداه .

كما أشار إليه قوله عز وجل : كَانِ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً فَبَعَثَ اللَّهُ النَّبِيِّينَ مُبَشِّرِينَ
 وَمُنذِرِينَ وَأَنْزَلَ مَعَهُمُ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِيَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ
 فِي مَا اختلفوا فيه وما اختلف فيه إلا الذين أوتوه من بعد
 ما جاءتهم البينات بغيا بينهم فهدى الله الذين آمنوا
 لما اختلفوا فيه من الحق بإذنه والله يهدي من يشاء إلى
 صراطٍ مستقيم

<٢>

فالله سبحانه وتعالى أنزل الكتاب ليكون حكماً بينهم فيما اختلفوا فيه ،
 والذين اختلفوا فيه هم بعض أهل الكتاب : اليهود والنصارى .

١ - سورة النساء : ٦٠ .

٢ - سورة البقرة : ٢١٣ .

أما اليهود :

فهم قوم موسى عليه السلام ، وسموا بالإسرائيليين ، نسبة إلى إسرائيل ، وهو يعقوب بن إسحاق بن إبراهيم عليهم السلام .

وكان يعقوب يدعى " إسرائيل " بمعنى عبد الله وصفوته من خلقه ، « إسرا » هو العبد ، وئيل هو الله . <١> وفي معنى آخر : إسرا « قوه » ئيل « الله » . <٢>

واليهود يقسمون تاريخهم إلى ثلاث مراحل :

١ - عصر الأنبياء أو الآباء - إبراهيم واسحاق - في القرن ١٩ ق . م .

٢ - عصر موسى ومن بعده من الأنبياء يبدأ في القرن ١٢ ق . م .

٣ - عصر بنى إسرائيل أو اليهود في عهد التدوين في القرن ٤ ق . م .

وان يعقوب وأسرتة سكنوا مصر سنة ١٧٢٠ ق . م (أوائل

القرن ١٨) ق . م . <٣>

وسموا باليهود ، لأنهم حينما طلب منهم موسى عليه السلام أن يتوبوا إلى

الله فتابوا وأتابوا ، كما أشار إليه قوله تعالى :

وَأَكْتَسَبْنَا فِي هَذِهِ الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ إِنَّا هُنَا وَإِلَيْكَ ^٤

<٤>

وهو مأخوذ من قولهم : هاد يهودُ : أى تاب ورجع إلى الحق ، وهاد فلانُ :

تحرى طريقة اليهود فى الدين <٥> .

١- جامع البيان ١ / ٥٥٣ .

٢- دائرة معارف البستانى مجلد ١٢ / ٣٢٦ تحت مادة (إسرائيل) .

٣- دائرة المعارف اليهودية (أو (العرب واليهود فى التاريخ) للأستاذ أحمد سوسة ١٢ / ٣٢٦ .

٤- سورة الأعراف : ١٥٦ .

٥- أنظر : بصائر نوى التمييز فى لطائف الكتاب العزيز ٥ / ٣٥١ ، ومفردات الراغب (هود) ٥٤٤ ،

وجامع البيان ٢ / ١٤٣ .

قال تعالى :

إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا <١>

وسموا بالعبرانيين لأنهم انتقلوا من العراق إلى فلسطين ، وعبروا من الجهة التي انتقلوا منها إلى العراق ، ثم إلى فلسطين ، وقد عبروا نهر الفرات <٢> .
وبدأت حياتهم في فلسطين ثم انتقلوا إلى مصر في عهد سيدنا يوسف عليه السلام ، ومرت بهم سنون طويلة حتى نموا وكثروا ، وقد استمروا في مصر حتى عهد سيدنا موسى عليه السلام ، ثم انتقل بهم موسى عليه السلام إلى سيناء بعد أن أرسل إليهم بالشريعة مدونة في التوراة <٣> .

كما قال تعالى :

إِنَّا أَنْزَلْنَا التَّوْرَةَ فِيهَا
هُدًى وَنُورٌ يُحْكَمُ بِهَا النَّبِيُّونَ الَّذِينَ أَسْلَمُوا لِلَّذِينَ
هَادُوا وَالرَّبَّانِيُّونَ وَالْأَحْبَارُ بِمَا اسْتُحْفِظُوا مِنْ كِتَابِ
اللَّهِ وَكَانُوا عَلَيْهِ شُهَدَاءَ فَلَا تَخْشَوُا النَّاسَ
وَأَخْشَوْنِ وَلَا تَشْتَرُوا بِعَآيَتِي ثَمَنًا قَلِيلًا وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ
بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ <٤>

وقال عز من قائل :

قَالَ يَمْحُوسِي إِلَىٰ أَصْطَفَيْتُكَ عَلَى النَّاسِ بِرِسَالَتِي وَبِكَلِمِي
فَخُذْ مَاءً آتَيْتُكَ وَكُنْ مِنَ الشَّاكِرِينَ ﴿١٤٤﴾ وَكَتَبْنَا
لَهُ فِي الْأَلْوَاحِ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ مَوْعِظَةً وَتَفْصِيلًا لِكُلِّ
شَيْءٍ فَخُذْهَا بِقُوَّةٍ وَأْمُرْ قَوْمَكَ يَأْخُذُوا بِأَحْسَنِهَا سَأُرِيكُمْ
دَارَ الْفَاسِقِينَ <٥>

١ - الآيات من سورة البقرة : ٦٢ ، وسورة المائدة : ٦٩ ، وسورة الحج : ١٧ .

٢ - معجم البلدان ٤ / ٧٨ .

٣ - معجم البلدان ٥ / ١٣٧ .

٤ - سورة المائدة : ٤٤ .

٥ - سورة الأعراف : ١٤٤ ، ١٤٥ .

فاليهود انقسموا إلى فريقين ، فريق منهم قبل الشريعة وسار على منهجها ، وفريق آخر لم يلتزم بها .

أما الفريق الأول فهم الذين قال الله فيهم :

وَمِن قَوْمِ مُوسَى أُمَّةٌ يَهْدُونَ بِالْحَقِّ وَبِهِ يَعْدِلُونَ <١>

وأما الفريق الثاني فهم الذين قال الله فيهم :

وَمَنْ لَّمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ <٢>

وقال :

وَمَنْ لَّمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ <٣>

وكتاب اليهود هو التوراة ، وهو أول كتاب أنزل من السماء ، وقبله كانت تنزل صحف .

وقد اشتملت التوراة على أسفار ، فمبتدأ الخلق في السفر الأول ، ثم يذكر الأحكام والحدود ، والأحوال ، والقصص ، والمواعظ ، والأذكار ، ثم أنزل على موسى عليه السلام الألواح ، وهي شبه مختصر ما في التوراة <٤> .

كما قال تعالى :

وَكَتَبْنَا لَهُ فِي الْأَلْوَابِ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ مَّوْعِظَةً وَتَفْصِيلًا لِّكُلِّ شَيْءٍ فَخُذْهَا يَقْوَىٰ وَأْمُرْ قَوْمَكَ يَأْخُذُوا بِأَحْسَنِهَا سَأُرِيكُمْ دَارَ الْفَاسِقِينَ <٥>

١- سورة الأعراف : ١٥٩ .

٢- سورة المائدة : ٤٤ .

٣- سورة المائدة : ٤٥ .

٤- الملل والنحل / للشهرستاني ١ / ٢١٠ ، ٢١١ / تحقيق محمد سعيد كيلاي . دار المعرفة / بيروت - لبنان .

٥- سورة الأعراف : ١٤٥ .

واليهود كانت تدعى أن الشريعة لا تكون إلا واحدة ، ابتدأت بموسى عليه السلام وتمت به ، فلم تكن قبله شريعة إلا أمور عقلية ، وأحكام مصلحة ، وهم لم يجيزوا النسخ أصلاً ، لأن النسخ فى الأمر بَدَأٌ ^١ ، ولا يجوز البداء على الله تعالى ، فلا يكون بعد موسى عليه السلام شريعة أصلاً ، والعهد القديم والجديد قد اشتملا على دلالات تدل على كون شريعة نبينا محمد صلى الله عليه وسلم حقاً ، وهو صادق ، ومن ذلك ما جاء فى البشارة الثالثة ^٢ ، وفيها :

" جاء الرب من سيناء وأشرق لنا من ساعير ، واستعلن من جبل فاران ومعه ألوف الأطهار " .

" وسيناء " إشارة إلى توراة موسى عليه السلام ، " وساعيرا " إشارة إلى إنجيل عيسى عليه السلام ، " وفاران " إشارة إلى رسالة محمد صلى الله عليه وسلم ، وذلك أن " فاران " جبل من جبال مكة المكرمة ، كما صرح بذلك فى سفر التكوين فى الباب الحادى والعشرين عند الكلام عن إسماعيل عليه السلام ، وفيه " وكان الله معه ونما وسكن فى البرية وصار شاباً يرمى بالسهام ، وسكن برية فاران وأخذت له أمه امرأة من أرض مصر ، وهذا حال إسماعيل فى أرض مكة المكرمة ^٣ . وساعير : جبال بيت المقدس فى البلد التى كان بها عيسى عليه السلام ، والشواهد على نبوة صلى الله عليه وسلم عند أهل الكتاب كثيرة جداً ^٤ . والتوراة قد

١ - يقال : بدأ على بَدَأٌ ، أى ظهر لى رأى آخر والبَدَاءُ : استصواب شىء علم بعد أن لم يكن معلوماً ، وذلك غير جائز على الله تعالى [اللسان - بدا] وقال السيوطى رحمه الله : " والنسخ مما خصت به هذه الأمة لحكم منها التيسير ، وقد أجمع المسلمون على جوازه ، وأنكره اليهود ظناً منهم أنه بَدَأٌ كالذى يرى الرأى ، ثم يبدوله وهو باطل ، لأنه بيان لمدة الحكم . كإحياء بعد الإماتة وعكسه ... وذلك لا يكون بداء ، فذلك الأمر والنهى " [الإتيقان فى علوم القرآن بوعلى هامشه إعجاز القرآن للباقلانى ٢/٢١] .

٢ - انظر : الباب الثالث والثلاثين من سفر الاستثناء (الطبعة العربية سنة ١٨٤٤) .

٣ - إظهار الحق ٢ / ٢٠٩ .

٤ - انظر : النهاية / لابن كثير ٦ / ١٨٧ (طبعة بيروت الرابعة ١٤٠٨ هـ) تحت عنوان " اعتراف اليهود بأنه رسول الله صلى الله عليه وسلم " .

اشتملت على دلالات وآيات تدل على كون شريعته نبينا المصطفى عليه الصلاة والسلام حقاً ، وكون صاحب الشريعة صادقاً ، بل ما حرفوه وغيروه وبدلوه ، إما تحريفاً من حيث الكتابة والصور ، وإما تحريفاً من حيث التأويل والتفسير .

وأظهرها ذكر إبراهيم عليه السلام وابنه إسماعيل عليهما السلام ودعاؤه فى حقه ، وفى حق ذريته . وإجابة الرب تعالى إياه : إني باركت على اسماعيل وأولاده ، وجعلت فيهم الخير كله ، وسأظهرهم على الأمم كلها ، وسيبعث الله فيهم رسولاً منهم يتلو عليهم آياتي .

واليهود معترفون بهذه القضية إلا أنهم يقولون : إجابة بالملك نون النبوة والرسالة (١) . وسبب اختلافهم ، وتفريقهم ، وتحريفهم ، وتبديلهم ، وكتمانهم ، وإخفائهم الكتاب الذى بين أيديهم أنهم لم يلتزموا بما جاء فيه ، ومما جاء فيه ذكر نبينا محمد صلى الله عليه وسلم ، لكن الله هدى فريقاً منهم إلى الحق فاتبعوا الرسول النبى الامى . كما أشار اليه قوله تعالى :

الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ
الرَّسُولَ النَّبِيَّ الْأُمِّيَّ الَّذِي يَجِدُونَهُ مَكْتُوبًا عِنْدَهُمْ
فِي التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ يَأْمُرُهُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَاهُمْ
عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ
الْخَبَائِثَ وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَالْأَغْلَالَ الَّتِي كَانَتْ
عَلَيْهِمْ فَاَلَّذِينَ آمَنُوا بِهِ وَعَزَّرُوهُ وَنَصَرُوهُ وَاتَّبَعُوا
النُّورَ الَّذِي أُنزِلَ مَعَهُ ۗ أُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ

(٢)

١ - الملل والنحل / ١ / ٢١٢ .

٢ - سورة الأعراف : ١٥٧ .

وقوله :

لكن

الرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ مِنْهُمْ وَالْمُؤْمِنُونَ يُؤْمِنُونَ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَا
 أُنزِلَ مِنْ قَبْلِكَ وَالْمُقِيمِينَ الصَّلَاةَ وَالْمُؤْتُونَ الزَّكَاةَ
 وَالْمُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أُولَئِكَ سَنُؤْتِيهِمْ أَجْرًا عَظِيمًا

<١>

ولكن الفريق الآخر من بنى إسرائيل قد عطلوا وحرقوا بعض ما فى التوراة

والإنجيل ، ولم يعملوا بهما كما قال تعالى عنهم :

وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْكِتَابِ ءَامَنُوا وَاتَّقَوْا لَكَفَّرْنَا عَنْهُمْ
 سَيِّئَاتِهِمْ وَلَأَدْخَلْنَاَهُمْ جَنَّاتِ النَّعِيمِ ﴿١٦٥﴾ وَلَوْ أَنَّهُمْ أَقَامُوا
 التَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْهِمْ مِنْ رَبِّهِمْ لَأَكَلُوا مِنْ
 فَوْقِهِمْ وَمِن تَحْتِ أَرْجُلِهِمْ مِنْهُمْ أُمَّةٌ مُّقْتَصِدَةٌ وَكثِيرٌ مِنْهُمْ
 سَاءَ مَا يَعْمَلُونَ ﴿١٦٦﴾ ﴿١٦٦﴾ يَأْتِيهَا الرُّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ
 مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ
 مِنَ النَّاسِ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ ﴿١٦٧﴾ قُلْ يَأْهْلَ
 الْكِتَابِ لَسْتُمْ عَلَى شَيْءٍ حَتَّى تُقِيمُوا التَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ
 وَمَا أُنزِلَ إِلَيْكُمْ مِنْ رَبِّكُمْ وَلَيُزِيدَنَّ كَثِيرًا مِنْهُمْ مَا أُنزِلَ
 إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ طُغْيَيْنًا وَكُفْرًا فَلَا تَأْسَ عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ

<٢>

١- سورة النساء : ١٦٢ .

٢- سورة المائدة : ٦٥ - ٦٨ .

قال ابن كثير : والمعنى : قل يا محمد لأهل الكتاب : إنهم ليسوا على شيء من الدين حتى يؤمنوا بجميع ما فى أيديهم من الكتب المنزلة من الله تعالى على الأنبياء ، ويعملوا بما فيها ، ومن جملتها القرآن الكريم ، والإيمان بمحمد رسول الله صلى الله عليه وسلم ، والأمر باتباعه والسير على هديه ، والإيمان بمبعثه ، والافتداء بشريعته والعمل بها ، ولكن لم يزد كثيراً منهم ما أنزل الله على نبينا محمد صلى الله عليه وسلم إلا كفراً وعناداً وطغياناً وجحوداً <١> كما فى قوله تعالى :

وَلِيَزِيدَنَّ كَثِيرًا مِّنْهُمْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ طُغْيَانًا وَكُفْرًا <٢>

أى كل ما أتاك الله يا محمد من نعمة نقمة فى حق أعدائك من اليهود وأشباهم ، فلما يزداد المؤمنون تصديقاً ، وعملاً صالحاً ، وعلماً نافعاً ، يزداد به الكافرون الحاسدون لك ولأمتك (طغياناً) وهو المبالغة والمجاوزة للحد فى الأشياء (وكفراً) أى تكذيباً <٣> .

ثم بين سبحانه وتعالى جحود هؤلاء وإنكارهم لكتبه المنزلة على رسله بقوله

عز وجل :

وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ إِذْ قَالُوا مَا أَنزَلَ اللَّهُ عَلَيْنَا بَشَرًا مِّنْ شَيْءٍ
قُلْ مَنْ أَنزَلَ الْكِتَابَ الَّذِي جَاءَ بِهِ مُوسَى نُورًا وَهُدًى لِلنَّاسِ
تَجْعَلُونَهُ قَرَاطِيسَ يُبَدُونُهَا وَيُخْفُونَ كَثِيرًا وَعَلَّمْتُمْ مَا لَمْ تَعْلَمُوا
أَنْتُمْ وَلَا آبَاؤُكُمْ قُلِ اللَّهُ ثُمَّ ذَرْهُمْ فِي خَوْضِهِمْ يَلْعَبُونَ

<٤>

١- ابن كثير ٢ / ٨٠ / بتصرف .

٢- سورة المائدة : ٦٤ ،

٣- انظر : تفسير ابن كثير ٢ / ٧٦ .

٤- سورة الأنعام : ٩١ .

ويصف الله تعالى حال اليهود والنصارى فى إخفائهم ما فى التوراة وعدم إظهار الحق فيقول عز وجل :

فِيمَا نَقَضُوا مِيثَاقَهُمْ لَعَنَّاهُمْ وَجَعَلْنَا قُلُوبَهُمْ قَدْسِيَةً
يُمِخَّرُونَ الْكَلِمَ عَنْ مَوَاضِعِهِۦ وَنَسُوا حَظًّا مِمَّا ذُكِّرُوا بِهِۦ وَلَا تَزَالُ
تَطَّلِعُ عَلَى خَائِنَةٍ مِنْهُمْ إِلَّا قَلِيلًا مِنْهُمْ فَأَعْفُ عَنْهُمْ وَأَصْفَحْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ
الْمُحْسِنِينَ ﴿١١٣﴾ وَمِنَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّا نَصْرِي أَخَذْنَا مِيثَاقَهُمْ
فَنَسُوا حَظًّا مِمَّا ذُكِّرُوا بِهِۦ فَأَغْرَيْنَا بَيْنَهُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ إِلَى يَوْمِ
الْقِيَامَةِ وَسَوْفَ يُنَبِّئُهُمُ اللَّهُ بِمَا كَانُوا يَصْنَعُونَ ﴿١١٤﴾
يَتَأَهَّلَ الْكِتَابِ قَدْ جَاءَكُمْ رَسُولُنَا يُبَيِّنُ لَكُمْ كَثِيرًا مِمَّا
كُنْتُمْ تُخْفُونَ مِنَ الْكِتَابِ وَيَعْفُو عَنْ كَثِيرٍ
قَدْ جَاءَكُمْ مِنَ اللَّهِ نُورٌ وَكِتَابٌ مُبِينٌ

﴿١﴾

ومما أخفوه حكم الله تعالى فى الرجم ، وقد فصلت الكلام على ذلك فى
الفصل الأول من هذا الباب ، والذى عنوانه : " وجوب الحكم بما أنزل الله " ﴿٢﴾ .

ويصور لنا القرآن الكريم حال بعض قوم موسى عليه السلام الذين صدقوا
به وبما جاء به من عند ربه فيقول عز من قائل :

وَمِن قَوْمِ مُوسَىٰ أُمَّةٍ يَهْدُونَ بِالْحَقِّ وَبِهِ يَعْدِلُونَ ﴿٣﴾

وكل رسول جاء بعد موسى عليه السلام إنما جاء بإثبات التوراة ، والأمر
بلزومها ، إلى أن جاء عيسى ابن مريم عليهما السلام بالإنجيل ﴿٤﴾ .

١- سورة المائدة : ١٣ - ١٥ .

٢- انظر ص ٤٢١ من هذه الرسالة .

٣- سورة الأعراف : ١٥٩ .

٤- الجامع لأحكام القرآن / للقرطبي ١ / ٤١٧ .

ومن ذلك يتبين لنا أن شرع الله تعالى واحد فى الأمر بوجوب الحكم بما أنزل الله تعالى ، والحفاظ عليه ، وأن من يتبع القرآن وآياته فى شأن بنى إسرائيل يجد الفئة القليلة التى تقوم بشرع الله ، وتؤديه كما أمرت به ، وتجتنب كل ما نهيت عنه كالربانيين <١> والأخبار <٢> ، كما شهد لهم قوله عز وجل :

إِنَّا أَنْزَلْنَا التَّوْرَةَ فِيهَا
هُدًى وَنُورٌ يُحْكَمُ بِهَا النَّبِيُّونَ الَّذِينَ أَسْلَمُوا لِلَّذِينَ
هَادُوا وَالرَّبَّانِيُّونَ وَالْأَحْبَارُ بِمَا اسْتُحْفِظُوا مِنْ كِتَابِ
اللَّهِ وَكَانُوا عَلَيْهِ شُهَدَاءَ فَلَا تَخْشَوُا النَّاسَ
وَإَخْشَوْنِي وَلَا تَشْتَرُوا بِآيَاتِي ثَمَنًا قَلِيلًا وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ
بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ ﴿١٤٤﴾ وَكُنَّا عَلَيْهِمْ
فِيهَا أَنْ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ وَالْعَيْنَ بِالْعَيْنِ وَالْأَنْفَ
بِالْأَنْفِ وَالْأُذُنَ بِالْأُذُنِ وَالسِّنَّ بِالسِّنِّ وَالْجُرُوحَ
فِصَاصٌ فَمَنْ تَصَدَّقَ بِهِ فَهُوَ كَفَّارٌ لَهُ وَمَنْ
لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ

<٣>

هذا عن اليهود .

- ١ - الربانيون : جمع ربانى ، وهو منسوب إلى الرب بزيادة الألف والنون للمبالغة . والربانى : العالم الراسخ فى العلم والدين ، أو الذى يطلب بعلمه وجه الله تعالى . وقيل : هو العالم العامل المعلم [النهاية لابن الأثير - ريب - ٢ / ١٨١] .
- ٢ - والأخبار : جمع خبرٍ وخبرٌ - بالفتح والكسر - وهو العالم ، وكان يقال لابن عباس رضى الله عنه : الخبر والبحر لعلمه وسعته . [النهاية - خبر - ١ / ٢٢٨] .
- ٣ - سورة المائدة : ٤٤ ، ٤٥ .

وأما عن النصارى :

فهم قوم عيسى عليه السلام ، وسموا بهذه التسمية نسبة إلى الناصرة ،
وهى القرية التى ولد فيها عيسى عليه السلام بالشام <١> .

وقد أرسل الله تعالى عيسى بعد موسى عليهما السلام ، وهو آخر نبي لبني
إسرائيل ، وقد بشر بمحمد صلى الله عليه وسلم ، كما أشار إليه قوله عز وجل :

وَإِذْ قَالَ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ بِنَتِيِّ إِسْرَائِيلَ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ مُصَدِّقًا
لِمَا بَيْنَ يَدَيَّ مِنَ التَّوْرَةِ وَمُبَشِّرًا بِرَسُولٍ يَأْتِي مِنْ بَعْدِي اسْمُهُ أَحْمَدٌ فَلَمَّا
جَاءَهُمْ بِالْبَيِّنَاتِ قَالُوا هَذَا سِحْرٌ مُبِينٌ

<٢>

وقيل : سمي النصارى بذلك لقوله تعالى :

كُونُوا
أَنْصَارَ اللَّهِ كَمَا قَالَ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ لِلْحَوَارِيِّينَ مَنْ أَنْصَارِي إِلَى اللَّهِ
قَالَ الْحَوَارِيُّونَ نَحْنُ أَنْصَارُ اللَّهِ فَأَمَّا مَنْ تَابَعَهُ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ
وَكَفَرَتْ طَائِفَةٌ فَأَيَّدْنَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَى عَدُوِّهِمْ فَأَصْبَحُوا ظَاهِرِينَ

<٣>

وقد أنزل الله تعالى الإنجيل على عيسى عليه السلام ، ويسمى بالعهد
الجديد ، وهو امتداد للتوراة ، حيث إن المسيح عليه السلام قال فى الإنجيل : " ما
جئت لأبطل التوراة بل جئت لأكملها " <٤> .

١ - معجم البلدان ٥ / ٢٥١ ، وبيضاير نوى التمييز ٥ / ٧٠ ، ومفردات الراغب (نصر) واللسان (نصر) .

٢ - سورة الصف : ٦ .

٣ - سورة الصف : ١٤ ، والحواريون : أنصار عيسى ، قيل : كانوا قصارين ، والقصار من يبيض
الثياب ، وصنعة القصار . وقيل : كانوا صيادين ، وقال بعضهم : سموا بذلك لأنهم كانوا يطهرون
نفوس الناس من الأذى بإفادتهم العلم والدين . / انظر : بيضاير نوى التمييز ٢ / ٥٠٦ .

٤ - انظر : روح المعاني ٣ / ١٧٢ عند قوله : (ومصداقاً لما بين يدي من التوراة ولأجل لكم بعض الذى حرم
عليكم) آية : ٥٠ آل عمران ، والملل والنحل ١ / ٢١٣ .

إلا أن الإنجيل يزيد على التوراة فى تفصيل بعض الأحكام حسب الظروف والأحوال التى وجدت فى عهد عيسى عليه السلام ، مصداقاً لقوله تعالى :

وَمُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ التَّوْرَةِ وَأَحْلَلْ لَكُمْ
بَعْضَ الَّذِي حُرِّمَ عَلَيْكُمْ وَجَعَلْتُ لَكُمْ مِنْ رَبِّكُمْ
فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا

<١>

وذلك أن الأنبياء عليهم الصلاة والسلام يصدق بعضهم بعضاً ، ويؤيد بعضهم بعضاً ، وكل واحد منهم يصدق الذى قبله ، ويصدق بما أنزله الله تعالى عليه من الكتب والشرائع والأحكام ، لهذا قال عيسى عليه السلام كما أخبر القرآن الكريم :

(وَمُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ التَّوْرَةِ) الآية .

وقال تعالى : (وَأَحْلَلْ لَكُمْ بَعْضَ الَّذِي حُرِّمَ عَلَيْكُمْ) الآية .

ثم ذكر الطبرى رحمه الله الأثر عن وهب بن منبه :

قال : " إن عيسى عليه السلام كان على شريعة موسى عليه السلام وكان يُسَبِّتُ ، ويستقبل بيت المقدس ، وقال لبنى إسرائيل : إنى لم أدعكم إلى خلاف حرف مما فى التوراة ، إلا لأحل لكم بعض الذى حرم عليكم ، وأضع عنكم الأصار" <٢> .

والأصار : جمع إصر : بكسر فسكون ، وهو العهد وكل ما عقد من عقد ثقيل عليهم ، مثل قتل أنفسهم ، وما أشبه ذلك من قرض الجلد إذا أصابته النجاسة ، وغير ذلك من الأحكام المشددة <٣> .

١ - سورة آل عمران : ٥٠ .

٢ - جامع البيان / للطبرى ٦ / ٤٢٨ (المحقق) .

٣ - المصدر السابق ٦ / ٤٢٨ .

قال ابن كثير رحمه الله : فى قوله تعالى : "وَلَا جُنْحَ عَلَيْكُمْ فِي مَا كَانُوا عَلَىٰكُمْ مِنَ الْآيَةِ" . فيه دلالة على أن عيسى عليه السلام نسخ بعض شريعة التوراة ، وهو الصحيح .

ومن العلماء من قال : لم ينسخ منها شيئاً ، وإنما أحل لهم بعض ما كانوا يتنازعون فيه من خطأ ، وكشف لهم عن الغطاء فى ذلك <١> كما قال تعالى :

وَلَمَّا جَاءَ عِيسَىٰ بِالْبَيِّنَاتِ قَالَ قَدْ جِئْتُكُمْ بِالْحِكْمَةِ وَلِأُبَيِّنَ لَكُمْ
بَعْضَ الَّذِي تَخْتَلَفُونَ فِيهِ فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا

<٢>

قال الخازن رحمه الله : " إن الله تعالى قد حرم على اليهود بعض الأشياء عقوبة لهم على بعض ما صدر منهم من الخيانات كما قال تعالى :

فَيُظَلِّمُونَ الَّذِينَ هَادُوا حَرَمًا عَلَيْهِمْ طَبِئَتْ أُحِلَّتْ لَهُمْ
وَبَصَدَّ هُمْ عَنِ سَبِيلِ اللَّهِ كَثِيرًا

<٣>

فبقى ذلك التحريم مستمرا عليهم إلى أن جاء عيسى عليه السلام ، فرفع عنهم تلك التشديدات التى كانت عليهم <٤> .

وكان الذى جاء به عيسى عليه السلام ألين من الذى جاء به موسى عليه السلام ، وكان قد حُرِّم عليهم ، فيما جاء به موسى عليه السلام ، لحوم الأبل ، والشحوم وأشياء من الطير والحيتان <٥> .

١ - تفسير ابن كثير ١ / ٣٦٥ .

٢ - سورة الزخرف : ٦٣ .

٣ - سورة النساء : ١٦٠ .

٤ - الخازن وبهامشه البغوى ١ / ٣٥١ .

٥ - جامع البيان ٦ / ٤٣٩ " المحقق " .

وزاد بعضهم : " إن عيسى عليه السلام رفع كثيراً من أحكام التوراة ، ورفع السبت ووضع الأحد ، وكان ذلك كله بأمر الله تعالى ، فكان ذلك ناسخاً لتلك الأحكام والشرائع ، والناسخ والمنسوخ حق وصدق " (١) .

قال القرطبي : إنما أحل لهم عيسى عليه السلام ما حرم عليهم بذنوبهم ، ولم يك في التوراة ، نحو أكل الشحوم ، وكل نى ظفر ؛ وغيرهما ، ولم يحل لهم القتل ولا السرقة ، ولا الفاحشة .

والدليل على هذا قول قتادة : " جاءهم عيسى عليه السلام بالئين مما جاء به موسى عليه السلام ، لأن موسى جاءهم بتحريم الإبل وأشياء من الشحوم ، فجاءهم عيسى عليه السلام بتحليل بعضها " (٢) .

وأما قوله تعالى : (وَمُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ التَّوْرَةِ) الآية .

فإن المراد بتصديقه عليه السلام للتوراة الإيمان بأن جميع ما فيها حكمة وصواب (٣) .

وكانت لسيدنا عيسى عليه السلام آيات ظاهرة ، وبينات واضحة ، ودلائل باهرة ، مثل تكلمه في المهد ، وإحياء الموتى ، وإبراء الأكمه والأبرص بإذن الله كما أشار إليه قوله تعالى :

وَيُعَلِّمُهُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَالتَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ
وَرَسُولًا إِلَىٰ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنِّي قَدْ جِئْتُكُمْ بِبَيِّنَاتٍ مِّن رَّبِّكُمْ
أَنِّي أَخْلَقُ لَكُمْ مِنَ الطِّينِ كَهَيْئَةِ الطَّيْرِ فَأَنْفُخُ فِيهِ
فَيَكُونُ طَيْرًا بِإِذْنِ اللَّهِ وَأُبْرِئُ الْأَكْمَهَ وَالْأَبْرَصَ
وَأُحْيِي الْمَوْتَىٰ بِإِذْنِ اللَّهِ وَأُنَبِّئُكُمْ بِمَا تَأْكُلُونَ وَمَا تَدْخُرُونَ
فِي بُيُوتِكُمْ إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَآيَةً لِّكُمْ إِن كُنتُمْ مُّؤْمِنِينَ (٤)

١- الخازن وبهامشه اليفوي ١ / ٢٥١ ، ٢٥٢ .

٢- الجامع لأحكام القرآن / للقرطبي ٤ / ٩٦ .

٣- روح المعاني ٢ / ١٧١ .

٤- سورة آل عمران : ٤٨ ، ٤٩ .

وممن اتبع عيسى عليه السلام الحواريون الذين أخلصوا الدين لله ،
واستجابوا لعيسى عليه السلام ، ومن بنى إسرائيل من كفر بعيسى عليه السلام ،

وفى هؤلاء وأولئك قال عز وجل : فَلَمَّا أَحَسَّ عَيْسَىٰ مِنْهُمْ

الْكُفْرَ قَالَ مَنْ أَنْصَارِي إِلَى اللَّهِ قَالَ الْحَوَارِيُّونَ مَعَنُ

أَنْصَارُ اللَّهِ ءَأَمَنَّا بِاللَّهِ وَأَشْهَدُ بِأَنَّا مُسْلِمُونَ ﴿٥٢﴾

رَبَّنَا ءَأَمَنَّا بِمَا أَنْزَلْتَ وَاتَّبَعْنَا الرَّسُولَ فَاكْتَبْنَا مَعَ

<١>

الشَّاهِدِينَ

وقد سبق هذه الآية قوله تعالى :

وَرَسُولًا إِلَىٰ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنِّي قَدْ جِئْتُكُمْ بِآيَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ

<٢>

وقوله عز وجل :

يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَأَمَنُوا كُونُوا أَنْصَارًا لِلَّهِ كَمَا قَالَ عِيسَىٰ ابْنُ مَرْيَمَ لِلْحَوَارِيِّينَ مَنْ أَنْصَارِي إِلَى اللَّهِ

قَالَ الْحَوَارِيُّونَ مَعَنُ أَنْصَارُ اللَّهِ فَآمَنَتْ طَائِفَةٌ مِّن بَنِي إِسْرَائِيلَ وَكَفَرَتْ طَائِفَةٌ فَأَيَّدْنَا

الَّذِينَ ءَأَمَنُوا عَلَىٰ عَدُوِّهِمْ فَاصْبِرُوا لَظُهُورِنَ

<٣>

وتبين الآية أن فريقاً من بنى إسرائيل آمن بالإنجيل ، وعمل به ، وتمسك

بالشريعة التي جاء بها عيسى عليه السلام مثل الحواريين .

والفريق الآخر جحد وخالف الأحكام التي جاء بها عيسى عليه السلام .

١ - سورة آل عمران : ٥٢ ، ٥٣ .

٢ - سورة آل عمران : ٤٩ .

٣ - سورة الصف : ١٤ .

وبهذا يتبين أن الحكم بما أنزل الله واجب الاتباع ، وهو مقرر فى شريعتى
 موسى وعيسى عليهما السلام ، كما هو موضح فى القرآن الكريم .
 ولذا يجب الالتزام به ، والانقياد له ، والسير على هداة .
 كما يحث على ذلك قوله سبحانه وتعالى :

وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ
 بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الْكِتَابِ وَمُهَيِّمًا
 عَلَيْهِ ۖ فَاحْكُم بَيْنَهُم بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ
 عَمَّا جَاءَكَ مِنَ الْحَقِّ لِكُلِّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا
 وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَكِنْ لِيَبْلُوَكُمْ فِي مَا
 آتَيْتُمْ ۖ فَاسْتَبِقُوا الْخَيْرَاتِ ۗ إِلَى اللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا
 فَيُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ ﴿٤٨﴾ وَأَنْ أَحْكَمْ بَيْنَهُمْ بِمَا
 أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ وَأَحْذَرُهُمْ أَنْ يَفْتِنُوكَ عَنْ
 بَعْضِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ إِلَيْكَ ۖ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَاعْلَمُوا أَنَّهُ يَرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُصِيبَهُمْ
 بِبَعْضِ ذُنُوبِهِمْ ۗ وَإِنَّ كَثِيرًا مِنَ النَّاسِ لَفَاسِقُونَ ﴿٤٩﴾ أَفَحُكْمَ
 الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ ۗ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ

<١>

وقد بين الإسلام أن هؤلاء - اليهود والنصارى - قد بدلوا وغيروا وحرفوا ،
 وإلا فعيسى عليه السلام كان مقررًا لما جاء به موسى عليه السلام ، وكلاهما
 مبشران بمقدم النبى صلى الله عليه وسلم ، وقد بنى أسلافهم الحصون والقلاع
 بقرب المدينة لنصرة الرسول المبعوث آخر الزمان ، والموجود عندهم فى التوراة

والإنجيل ، يأمرهم بالمعروف وينهاهم عن المنكر ، وقد أمروا قومهم بمهاجرة أوطانهم بالشام إلى تلك القلاع والحصون بالمدينة ، ولكن حينما ظهر نبينا محمد صلى الله عليه وسلم تركوا نصرته ، والإيمان به ، كما قال عز وجل :

وَلَمَّا جَاءَهُمْ كِتَابٌ مِّنْ عِندِ اللَّهِ مُصَدِّقٌ لِّمَا مَعَهُمْ وَكَانُوا
مِن قَبْلُ يَسْتَفْتِحُونَ عَلَى الَّذِينَ كَفَرُوا فَلَمَّا جَاءَهُمْ
مَا عَرَفُوا كَفَرُوا بِهِ فَلَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الْكَافِرِينَ ﴿١﴾

وقد كان يحدث خلاف بين اليهود والنصارى فى زمن نبينا محمد صلى الله عليه وسلم ، وما كان يرتفع إلا بحكمه ، إذ كانت اليهود تقول كما حكى القرآن عنهم :

لَيْسَتِ النَّصَارَى عَلَى شَيْءٍ ﴿٢﴾

وكانت النصارى تقول كما حكى القرآن عنهم أيضا :

لَيْسَتِ الْيَهُودُ عَلَى شَيْءٍ وَهُمْ يَتْلُونَ الْكِتَابَ ﴿٣﴾

وكان عليه الصلاة والسلام يقول لهم كما حكى القرآن لنا : قُلْ يَتَاهَلْ

الْكِتَابَ لَسْتُمْ عَلَى شَيْءٍ حَتَّى تُقِيمُوا التَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ
وَمَا أُنزِلَ إِلَيْكُمْ مِنْ رَبِّكُمْ وَلَيَزِيدَنَّ كَثِيرًا مِنْهُمْ مَا أُنزِلَ
إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ طُغْيَانًا وَكُفْرًا فَلَا تَأْسَ عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ ﴿٤﴾

١ - سورة البقرة : ٨٩ .

٢ - سورة البقرة : ١١٣ .

٣ - سورة البقرة : ١١٣ .

٤ - سورة المائدة : ٦٨ .

وما كان يمكنهم إقامة التوراة والإنجيل إلا بالإيمان بالقرآن الكريم ، وبحكم رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ولكنهم رفضوا ذلك ، وكفروا بآيات الله <١> .

قال تعالى :

وَضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ الذِّلَّةُ وَالْمَسْكَنَةُ وَبَاءُوا بِغَضَبٍ مِّنَ
اللَّهِ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ كَانُوا يَكْفُرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَيَقْتُلُونَ
الَّذِينَ بَدَّلُوا الْحَقَّ ذَٰلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ <٢>

فهنا يخبر سبحانه وتعالى أنه جعل عليهم الذل والهوان والفقر والخزي الذي لازمهم مع أنهم كانوا أغنياء ، ثم رجعوا بغضب من الله بسبب كفرهم وجحودهم بالمعجزات التي جاء بها موسى وعيسى ومحمد صلوات الله عليهم .

ويتعدىهم ويقتلهم الأنبياء بالظلم والجور ، منكرين رسالتهم ، جاحدين نبوتهم <٣> .

وخير لهم أن يهتدوا بهدى شريعة الإسلام التي جاء بها محمد عليه الصلاة والسلام ، والله يقول : يٰٓأَهْلَ الْكِتَابِ قَدْ جَاءَكُمْ رَسُولُنَا يُبَيِّنُ لَكُمْ كَثِيرًا مِّمَّا كُنْتُمْ تُخْفُونَ مِنَ الْكِتَابِ وَيَعْفُو عَنْ كَثِيرٍ قَدْ جَاءَكُمْ مِنَ اللَّهِ نُورٌ وَكِتَابٌ مُّبِينٌ <٤>

فهو سبحانه وتعالى أرسل رسوله محمداً صلى الله عليه وسلم بالهدى ودين الحق إلى جميع أهل الأرض ، وبالآيات والدلائل الواضحة ، التي تبين الحق من الباطل ، وتبين الطريق ، ولكن بنى إسرائيل بدلوا ، وحرفوا ، وأولوا ، وغيروا ،

١ - انظر : الملل والنحل ١ / ٢٠٩ ، ٢١٠ .

٢ - سورة البقرة : ٦١ .

٣ - انظر : جامع البيان ٢ / ١٣٦ - ١٤٢ ، وحاشية الجمل على الجالين ١ / ٣٤ ، باختصار .

٤ - سورة المائدة : ١٥ .

واقفروا على الله بغير حق ، وقد كان نبينا محمد صلى الله عليه وسلم يبين لهم الكثير مما أخفوه . ومما أخفوه الرجم <١> .

ومن ينكر حكماً من أحكام الإسلام فقد كفر ، ويؤيد ذلك ما أخرجه الحاكم بسنده ، عن ابن عباس رضى الله عنهما قال : " من كفر بالرجم فقد كفر بالقرآن

من حيث لا يحتسب ، قوله عز وجل : يَا أَهْلَ الْكِتَابِ قَدْ جَاءَكُمْ

رَسُولُنَا يَبَيِّنُ لَكُمْ عَلَى فِتْرَةٍ مِنَ الرُّسُلِ أَنْ تَقُولُوا مَا جَاءَنَا

مِنْ بَشِيرٍ وَلَا نَذِيرٍ فَقَدْ جَاءَكُمْ بَشِيرٌ وَنَذِيرٌ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ

شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿١٩﴾ ، فكان الرجم مما أخفوه " <٢> .

فالقرآن العظيم الذى أنزله الله على رسوله صلى الله عليه وسلم هو طريق الهداية والنجاة ، وسبيل السلامة والفلاح ، والمنهج المستقيم الذى ينجى المؤمنين من العذاب الأليم يوم القيامة ، وقد أنار الله للعباد معالم الطريق المستقيم بإرساله عليه الصلاة والسلام على فترة من إرسال الرسل كما يشير إليه قوله عز وجل :

يَا أَهْلَ الْكِتَابِ قَدْ جَاءَكُمْ

رَسُولُنَا يَبَيِّنُ لَكُمْ عَلَى فِتْرَةٍ مِنَ الرُّسُلِ أَنْ تَقُولُوا مَا جَاءَنَا

مِنْ بَشِيرٍ وَلَا نَذِيرٍ فَقَدْ جَاءَكُمْ بَشِيرٌ وَنَذِيرٌ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ

<٣>

شَيْءٍ قَدِيرٌ

يقول الطبرى رحمه الله : الخطاب لأهل الكتاب - اليهود والنصارى -

الذين كانوا بين ظهرانى مهاجر <٤> رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم نزلت هذه الآية <٥> .

١ - انظر : فيما سبق من الفصل الأول : الحكم بما أنزل الله : ص ٤٢١ .

٢ - المستدرک على الصحيحین ٤ / ٣٥٩ ، وقال : حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه ، ووافقه الذهبى .

٣ - سورة المائدة : ١٩ .

٤ - المهاجر بالفتح : موضوع الهجرة ، ويراد بها المدينة المنورة . النهاية لابن الأثير ٥ / ٢٤٤ .

٥ - سورة المائدة : ١٩ .

وذلك أنهم لما دعاهم رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى الإيمان به وبما جاء به من عند الله ، قالوا : ما بعث الله من نبي بعد موسى ، ولا أنزل بعد التوراة كتاباً !
 . <١>

فقد جاءهم رسولنا محمد صلى الله عليه وسلم ، خاتم الأنبياء ، والمرسلين ، ولا نبي بعده ، بل هو المعقب لهم ، لأنه عليه الصلاة والسلام أتى على مدة متطاولة من إرسال عيسى عليه السلام ، فهو سبحانه وتعالى قطع العذر عن هؤلاء ، وأقام عليهم الحجة بإرسال رسوله صلى الله عليه وسلم ، لئلا يدعى الذين بدلوا دينهم ، وحرفوا وغيروا أحكامه ، أنهم لم يأت رسول يبشر بالخير وينذر بالشر <٢> .

١ - جامع البيان ١٠ / ١٥٥ ، بتحقيق : محمود محمد شاكر ، وأحمد محمد شاكر .

٢ - انظر : المصدر السابق ١ / ١٥٥ - ١٥٨ ، وابن كثير ٢ / ٣٦ ، ٣٥ ، بتصرف .

المجتمع الإسلامي كما يصوره الفصل الثاني

تبين لنا أن الحكم بما أنزل الله تعالى كان مقرراً في شريعتي موسى وعيسى عليهما السلام ، كما هو مقرر في شريعة نبينا محمد صلى الله عليه وسلم ، لأن دين الله واحد ، وهو الإسلام ، كما أشار إلى ذلك القرآن الكريم في مواضع كثيرة ، ولذا يجب الالتزام به ، والالتقاد لتعاليمه ، والسير على هداه ، لأنه هو الأساس في استقرار المجتمع الإسلامي .

كما تبين لنا أن اليهود والنصارى قد بدلوا وغيروا وحرفوا كلام الله تعالى ، وإلا فعيسى عليه السلام كان مقرراً لما جاء به موسى عليه السلام ، وكلاهما كانا قد بشرا بمقدم النبي صلى الله عليه وسلم ، وقد بنى أسلافهم الحصون والقلاع قرب المدينة ، لنصرة الرسول المبعوث آخر الزمان ، الموجود عندهم في التوراة والإنجيل ، يأمرهم بالمعروف ، وينهاهم عن المنكر ، وقد أمروا قومهم بمهاجرة أوطانهم بالشام إلى تلك القلاع والحصون التي بنوها في المدينة ، ولكن حينما ظهر محمد صلى الله عليه وسلم تركوا نصرته ، بل لم يؤمنوا به ، وجحدوا نبوته ورسالته .